سلسلة إصدارات جامع السنة النبوية

المستدرك على الصحيحين

للإمام الحافظ أبي عبد الله الحاكم النيسابوري
رحمه الله تعالى
(٣٢١ - ٤٠٥ هـ)

[يحقق لأول مرة على ستة عشر أصلاً خطياً]

وبهامشه تعليقات الأئمة
البيهقي والذهبي وابن الملقن وابن حجر العسقلاني

حقق نصوصه، وخرج أحاديثه، وعلق عليه، وترجم لرجاله، ووضع مقدمته وفهارسه
الفريق العلمي لموسوعة جامع السنة النبوية

إشراف ومتابعة وتنسيق

سليمان بن عبد الله الميمان — أيمن بن عبد الرحمن الحنيحن

المجلد الثالث

البيوع - التفسير

[٢١٥٩ - ٢٩٤٠]

دار الميمان للنشر والتوزيع

الدار العربية
شركة الدار العربية لتقنية المعلومات
Arabia for Information Technology

بسم الله الرحمن الرحيم

المستدرك على الصحيحين

للإمام الحافظ أبي عبد الله الحاكم النيسابوري

(٣٢١ - ٤٠٥ هـ)

٣

© دار الميمان للنشر والتوزيع، ١٤٣٤هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

دار الميمان للنشر والتوزيع
المستدرك على الصحيحين. / دار الميمان للنشر والتوزيع.- الرياض، ١٤٣٤ هـ
١٢مج.
ردمك: ٥-٤٥-٨١٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)
٣-٤٩-٨١٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (ج٤)

١- الحديث - مستدركات ٢- الحديث الصحيح أ. العنوان
ديوي ٢٣٧,٤ ١٤٣٤/٣٩٧١

رقم الإيداع: ١٤٣٤/٣٩٧١
ردمك: ٥-٤٥-٨١٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)
٣-٤٩-٨١٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (ج٤)

الخطوط وتصميم الغلاف : دار الميمان للنشر والتوزيع

الطبعة الأولى ١٤٣٥هجري - ٢٠١٤م

البريد الإلكتروني: *info@daralmaiman.com*
موقعنا على الإنترنت: *www.daralmaiman.com*
تابعنا على تويتر: *@DarAlMaiman*
هاتف: 4627336 11 966+
فاكس: 12163 46 11 966+
جوال : 500004568 966+
ص.ب: 90020 الرياض 11613

كِتَابُ الْبُيُوعِ

[٢/٢ظ] / بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ [٢/٢]

رَبِّ يَسِّرْ وَاخْتِمْ بِخَيْرٍ

كِتَابُ الْبُيُوعِ

قَالَ الْحَاكِمُ أبو عبد اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عبد اللَّهِ الْحَافِظُ:

أَوَّلُ كِتَابِ الْبُيُوعِ

[٢١٥٩] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ[١] بْنِ أَيُّوبَ، ثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسَرَّةَ[٢] الْمَكِّيُّ. وَأَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ بَالُويَهْ، قَالَا: أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، قَالُوا: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عُلَيِّ بْنِ رَبَاحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: بَعَثَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَتَيْتُهُ، فَأَمَرَنِي أَنْ آخُذَ عَلَيَّ ثِيَابِي وَسِلَاحِي ثُمَّ آتِيَهُ. قَالَ: فَفَعَلْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ[٣] وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَصَعَّدَ فِيَّ الْبَصَرَ، ثُمَّ

[٢١٥٩] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «الحسين».

(٢) في (ح١): «ميسرة».

(٣) في (ص): «أتيت».

طَأْطَأَ، ثُمَّ قَالَ: «**يَا عَمْرُو، إِنِّي**[1] **أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَكَ عَلَى جَيْشٍ، فَيُغْنِمُكَ اللَّهُ وَيُسَلِّمُكَ، وَأَزْعَبُ لَكَ زَعْبَةً**[2] **صَالِحَةً مِنَ الْمَالِ**». قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَمْ أُسْلِمْ رَغْبَةً فِي الْمَالِ، وَلَكِنِّي[3] أَسْلَمْتُ رَغْبَةً فِي الْإِسْلَامِ وَأَنْ أَكُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: «**يَا عَمْرُو، نِعِمَّا بِالْمَالِ الصَّالِحِ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ**»[4]. **[إتحاف: ١٥٩٨٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، إِنَّمَا خَرَّجَا فِي إِبَاحَةِ طَلَبِ الْمَالِ حَدِيثَ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: «**مَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ فَنِعْمَ الْمَعُونَةُ هُوَ**»[5]. فَقَطْ.

[٢/٣] **[٢١٦٠]** / حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَبَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ. وَأَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَيْبٍ الْجُهَنِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ[6]، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَيْهِمْ وَعَلَيْهِ أَثَرُ غُسْلٍ

[٢١٦٠] وافقه الذهبي.

---

(١) ليست في (ص) و(ح١).

(٢) في النسخ: «وأرغب لك رغبة»، وهو تصحيف من النساخ، والمثبت الصواب كما في مصادر التخريج، وأصل الزَّعْب: الدفع والقَسْم، أي أعطيك دفعة من المال. انظر النهاية (٢/ ٣٠٢).

(٣) في (ح١): «ولكن».

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (١٠٦١)، وأحمد في المسند (١٧٧٦٣، ١٧٧٦٤، ١٧٨٠٢)، وأبو يعلى في المسند (٧٣٣٦)، وابن حبان في صحيحه (٣٢١٠، ٣٢١١-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣١٨٩، ٩٠١٢).

(٥) أخرجه البخاري (٦٤٢٧)، ومسلم (١٠٥٢/ ١٢٢) كتاب الزكاة.

(٦) هو عبيد بن معاذ بن أنس الجهني الأنصاري، عم عبد الله بن خبيب. تهذيب التهذيب (٣/ ٤٠). تقريب التهذيب (ص ٦٥٢)، وقد أغفل المزي ترجمته في تهذيب الكمال.

وَهُوَ طَيِّبُ النَّفْسِ. قَالَ: فَظَنَنَّا أَنَّهُ أَلَمَّ بِأَهْلِهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَرَاكَ أَصْبَحْتَ طَيِّبَ النَّفْسِ. قَالَ: «**أَجَلْ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ**». قَالَ: ثُمَّ ذُكِرَ الْغِنَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا بَأْسَ بِالْغِنَى [٢/ ٢و] لِمَنِ اتَّقَى، وَالصِّحَّةُ لِمَنِ اتَّقَى خَيْرٌ مِنَ الْغِنَى، وَطِيبُ النَّفْسِ مِنَ النَّعِيمِ**»(١). [**إتحاف: ٢١٠١٢**]

هَذَا حَدِيثٌ مَدَنِيٌّ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَالصَّحَابِيُّ الَّذِي لَمْ يُسَمِّهِ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ هُوَ يَسَارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(٢) الْجُهَنِيُّ(٣).

[**٢١٦١**] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ وَيَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَا: ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ وَأَبُو سَعِيدٍ عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ، قَالَا: ثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ حِزَامٍ(٤)، عَنْ جَدِّهِ(٥) خَالِدِ بْنِ حِزَامٍ(٦)، أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَغَارَ بِفَرَسَيْنِ يَوْمَ خَيْبَرَ(٧) فَأُصِيبَا، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أُصِيبَ فَرَسَايَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ اسْتَزَادَهُ فَزَادَهُ، ثُمَّ اسْتَزَادَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا حَكِيمُ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وَمَنْ سَأَلَ**

[**٢١٦١**] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٣١٥٨، ٢٣٢٢٨)، وابن ماجه في السنن (٢١٤١).

(٢) سقط لفظ الجلالة من (ص) و(ح١).

(٣) انظر معرفة الصحابة (٤/ ١٩٠٧)، الإصابة (٤/ ٤١٩).

(٤) هو: الضحاك بن عبد الرحمن بن خالد بن حزام. الطبقات لمسلم (١/ ٢٤٥).

(٥) كذا هنا، وانظر رقم (٦١٧٦).

(٦) هو: خالد بن حزام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشي الأسدي، أخو حكيم ابن حزام. الإصابة (٢/ ٢٢٩).

(٧) كذا هنا، والصواب: «يوم حنين».

النَّاسَ أَعْطَوْهُ، وَالسَّائِلُ مِنْهَا كَالْآكِلِ وَلَا يَشْبَعُ»[1]. **[إتحاف: ٤٣٥٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢١٦٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«أَجْمِلُوا فِي طَلَبِ الدُّنْيَا؛ فَإِنَّ كُلًّا مُيَسَّرٌ لِمَا كُتِبَ لَهُ مِنْهَا»**[2]. **[إتحاف: ١٧٤٦٠]**

[٢/٤] هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ / عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢١٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ اللَّيْثِ الْمَرْوَزِيُّ[3]، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لَا تَسْتَبْطِئُوا الرِّزْقَ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَبْدٌ لِيَمُوتَ حَتَّى يَبْلُغَ آخِرَ رِزْقٍ هُوَ لَهُ، فَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ؛ أَخْذُ الْحَلَالِ وَتَرْكُ الْحَرَامِ»**[4]. **[إتحاف: ٣٧٢١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَشَاهِدُهُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ:

[٢١٦٤] أَخْبَرَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ،

[٢١٦٢] وافقه الذهبي.

[٢١٦٣] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣/ ١٩٨)، رقم (٣١١٢، ٣١١٣، ٣١١٤).

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢١٤٢)، والبزار في المسند (٣٧١٩).

(٣) هو: عبد الله بن الليث بن نصر، أبو العباس المروزي، لقبه خردلة.. نزهة الألباب (١/ ٢٣٦). كشف النقاب لابن الجوزي (ص ١٧٨) رقم (٤٦٧).

(٤) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٣٢٣٩، ٣٢٤١-الإحسان).

حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: [٢/ ٣ظ] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ أَحَدَكُمْ لَنْ يَمُوتَ حَتَّى يَسْتَكْمِلَ رِزْقَهُ، فَلَا تَسْتَبْطِئُوا الرِّزْقَ، وَاتَّقُوا اللَّهَ أَيُّهَا النَّاسُ، وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، خُذُوا مَا حَلَّ، وَدَعُوا مَا حَرُمَ»**[1]. **[إتحاف: ٣٤٦٤]**

وَأَيْضًا شَاهِدٌ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ بِزِيَادَاتِ أَلْفَاظٍ:

[٢١٦٥] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، ثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ كَثِيرٍ[2][3]، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ[4]، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لَيْسَ مِنْ عَمَلٍ يُقَرِّبُ إِلَى الْجَنَّةِ إِلَّا قَدْ أَمَرْتُكُمْ بِهِ، وَلَا عَمَلٍ يُقَرِّبُ إِلَى النَّارِ إِلَّا قَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ، فَلَا[5] يَسْتَبْطِئَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ[6] رِزْقَهُ، إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَلْقَى فِي رُوعِي أَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ لَنْ يَخْرُجَ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يَسْتَكْمِلَ[7] رِزْقَهُ، فَاتَّقُوا اللَّهَ أَيُّهَا النَّاسُ، وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، فَإِنِ اسْتَبْطَأَ أَحَدٌ مِنْكُمْ رِزْقَهُ فَلَا يَطْلُبْهُ بِمَعْصِيَةٍ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُنَالُ فَضْلُهُ بِمَعْصِيَةٍ»**[8]. **[إتحاف: ١٤٠٠٨]**

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢١٤٤)، وابن الجارود في المنتقى (٥٥٦)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣١٠٩، ٩٠٧٤).

(٢) هو يونس بن كثير، عن ابن مسعود. التاريخ الكبير (٨/ ٤٠٩).

(٣) في النسخ: «بكير»، والمثبت من الإتحاف، والاعتقاد للبيهقي (١٢٨)، والقضاء والقدر له (٢٣٥).

(٤) كذا في النسخ الخطية، والاعتقاد (١٢٨)، والقضاء والقدر للبيهقي (٢٣٥)، وفي الإتحاف: «عقبة بن عمرو أبو مسعود البدري».

(٥) في (ح١): «ولا».

(٦) قوله: «أحد منكم»: في (ص): «أحدكم».

(٧) في (ص): «يستعمل».

(٨) أخرجه البيهقي في القضاء والقدر (٢٣٥)، والاعتقاد (١٢٨).

[٢١٦٦] حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا الْعَنْبَرِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ عِيسَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ[١]، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ[٢]، ثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَنَشِ بْنِ قَيْسٍ الرَّحْبِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، / عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَا يُغْبَطَنَّ[٣] جَامِعُ الْمَالِ مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ - أَوْ قَالَ: مِنْ غَيْرِ حَقِّهِ - فَإِنَّهُ إِنْ تَصَدَّقَ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ، وَمَا بَقِيَ كَانَ زَادَهُ إِلَى النَّارِ»**[٤]. [٥/٢]

[إتحاف: ٨٤٦٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢١٦٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى الْأَسَدِيُّ، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْ عَاصِمٍ، وَمِنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَعْيَنَ، وَمِنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ قَالَ: كُنَّا قَوْمًا[٥] نُسَمَّى السَّمَاسِرَةَ، وَكُنَّا نَبِيعُ بِالنَّقِيعِ[٦]، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَمَّانَا بِأَحْسَنَ مِنِ اسْمِنَا، فَقَالَ: **«يَا مَعْشَرَ[٧] التُّجَّارِ، إِنَّ هَذَا الْبَيْعَ يَحْضُرُهُ الْكَذِبُ وَالْيَمِينُ، فَشُوبُوهُ**

[٢١٦٦] **الذهبي**: حنش، واسمه حسين ضعَّفوه.

[٢١٦٧] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «العدي»، وفي (ح١): «العدني».

(٢) قوله: «ابن معاذ» لم تتكرر في (ص) و(ح١).

(٣) في (ح١): «لا تغبطن».

(٤) أخرجه البيهقي في الشعب (٥١٣٨).

(٥) في (ح١): «يوما».

(٦) كذا في الأصل وقد ضُرب على نقطة الباء ونُقطت النون ووُضع فوق الكلمة علامة «صح»، والكلمة غير منقوطة في (ص)، وفي (ح١): «بالبقيع»، ونرجح أن الصواب: «بالبقيع» بالباء؛ وذلك لأن اسم سوق المدينة: «بقيع الخيل» وقد يُطلق عليه: «البقيع» دون إضافة، انظر وفاء الوفا للسمهودي (٢/ ٧٥٤) بتحقيق الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد. والله أعلم.

(٧) في (ص) و(ح١): «معاشر».

بِالصَّدَقَةِ»[1]. [إتحاف: ١٦٣٦٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ؛ لِمَا قَدَّمْتُ ذِكْرَهُ مِنْ تَفَرُّدِ أَبِي وَائِلٍ بِالرِّوَايَةِ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ، وَهَكَذَا رَوَاهُ مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ وَالْمُغِيرَةُ بْنُ مِقْسَمٍ وَحَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ.

أَمَّا حَدِيثُ مَنْصُورٍ:

[٢١٦٨] فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ [٢/ ٣و] عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ[2] بْنِ عِيسَى، ثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَا: ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ مَنْصُورٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنُ مُوسَى، قَالَا: ثَنَا[3] مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ السَّعْدِيُّ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ الْغِفَارِيِّ قَالَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فَنَبِيعُ الْأَوْسَاقَ وَنَبْتَاعُهَا، وَكُنَّا نُسَمِّي أَنْفُسَنَا السَّمَاسِرَةَ، وَيُسَمِّينَا النَّاسُ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَسَمَّانَا بِاسْمٍ هُوَ خَيْرٌ مِنَ الَّذِي سَمَّيْنَا أَنْفُسَنَا وَسَمَّانَا النَّاسُ، فَقَالَ: «**يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ، إِنَّهُ يَشْهَدُ بَيْعَكُمُ اللَّغْوُ وَالْحَلِفُ، فَشُوبُوهُ بِصَدَقَةٍ**»[4]. [إتحاف: ١٦٣٦٤]

وَأَمَّا حَدِيثُ الْمُغِيرَةِ:

[٢١٦٩] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (١٣٠٠، ١٣٠١)، وأحمد في المسند (١٦١٣٤، ١٦١٣٥، ١٦١٣٦، ١٦١٣٧، ١٦١٣٨، ١٦١٣٩، ١٨٤٦٧)، وابن ماجه في السنن (٢١٤٥)، وأبو داود في السنن (٣٣٢٦، ٣٣٢٧)، والترمذي في الجامع (١٢٠٨، ١٢٠٨/ م)، والنسائي في المجتبى (٣٧٩٧، ٣٧٩٨، ٣٧٩٩، ٣٨٠٠، ٤٤٦٣)، وفي الكبرى (٤٧٢٠، ٤٧٢١، ٤٧٢٢، ٤٧٢٣، ٦٠١٢)، وابن الجارود في المنتقى (٥٥٧)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٢٣٢، ٤٠٠٤، ٤٤٨٥، ٥٤٨٤).

(٢) قوله: «ابن محمد»: ليس في (ح١). (٣) في (ص): «أبنا».

(٤) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ. وَأَخبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو ابْنُ السَّمَّاكِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهَمَذَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ وَعَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالُوا: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ قَالَ: أَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ إِلَى السُّوقِ، فَقَالَ: «**يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ، إِنَّ هَذِهِ السُّوقَ يُخَالِطُهَا حَلِفٌ، فَشُوبُوهَا بِصَدَقَةٍ**»(1). **[إتحاف: ١٦٣٦٤]**

وَأَمَّا حَدِيثُ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ:

[٢١٧٠] فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، ثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا [٢/٦] يَحْيَى، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ. / وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، ثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَبِيعُ الرَّقِيقَ بِالْمَدِينَةِ، وَكُنَّا نُسَمَّى السَّمَاسِرَةَ، فَسَمَّانَا بِأَحْسَنَ مِمَّا(2) سَمَّيْنَا بِهِ أَنْفُسَنَا، فَقَالَ: «**يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ، إِنَّ هَذَا الْبَيْعَ يَحْضُرُهُ اللَّغْوُ وَالْأَيْمَانُ، فَشُوبُوهُ بِالصَّدَقَةِ**»(3). **[إتحاف: ١٦٣٦٤]**

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ.

[٢١٧١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ [٢/ ٤ظ] مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ

[٢١٧١] الذهبي: ضعَّفه أبو حاتم، وسمع هذا منه كثير بن هشام.

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم (٢١٦٧).
(٢) في (ص) و(ح١): «ما».
(٣) انظر تخريج الحديث رقم (٢١٦٧).

الصَّغَانِيُّ، ثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، ثنَا كُلْثُومُ بْنُ جَوْشَنٍ الْقُشَيْرِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**التَّاجِرُ الصَّدُوقُ الْأَمِينُ**(١) **الْمُسْلِمُ مَعَ الشُّهَدَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»(٢). **[إتحاف: ١٠٣٩٩]**

كُلْثُومٌ هَذَا بَصْرِيٌّ قَلِيلُ الْحَدِيثِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ فِي مَرَاسِيلِ الْحَسَنِ:

[٢١٧٢] أَخْبَرَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الزُّهْرِيُّ، ثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**التَّاجِرُ الصَّدُوقُ الْأَمِينُ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ**»(٣). **[إتحاف: ٥١٨٨]**

[٢١٧٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا مُعَلَّى(٤) بْنُ مَنْصُورٍ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ حَدَّثَهُمْ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى بِالْمَدِينَةِ، فَوَجَدَ النَّاسَ يَتَبَايَعُونَ، فَقَالَ: «**يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ**». فَاسْتَجَابُوا لَهُ، وَرَفَعُوا أَبْصَارَهُمْ وَأَعْنَاقَهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «**إِنَّ**

[٢١٧٣] وافقه الذهبي.

---

(١) في النسخ عدا (ح٢): «والأمير»، والمثبت من (ح٢) ومن هامشي (ح١) و(س)، وهو الموافق لما في مصادر التخريج والحديث التالي.

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢١٣٩)، والطبراني في المعجم الأوسط (٧٣٩٤)، والدارقطني في السنن (٢٨١٢).

(٣) أخرجه عبد بن حميد في المسند (٩٦٤-المنتخب)، والدارمي في المسند (٢٥٨١)، والترمذي في الجامع (١٢٠٩)، والدارقطني في السنن (٢٨١٣).

(٤) في (ص) و(ح١): «يعلى».

التُّجَّارَ يُبْعَثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فُجَّارًا، إِلَّا مَنِ اتَّقَى وَبَرَّ وَصَدَقَ»(١). [إتحاف: ٤٥٩١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢١٧٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ السَّمَّاكُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ(٢) بْنِ مَنْصُورٍ الْحَارِثِيُّ(٣)، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو رَاشِدٍ الْحُبْرَانِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ شِبْلٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ(٤): «**إِنَّ التُّجَّارَ هُمُ الْفُجَّارُ**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ قَدْ أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ؟ قَالَ: «**بَلَى، وَلَكِنَّهُمْ يَحْلِفُونَ فَيَأْثَمُونَ،** / **وَيُحَدِّثُونَ فَيَكْذِبُونَ**»(٥). [إتحاف: ١٣٥٠٠] [٢/٧]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ ذَكَرَ هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ سَمَاعَ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ مِنْ(٦) أَبِي رَاشِدٍ، وَهِشَامٌ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ، وَأَدْخَلَ أَبَانُ(٧) بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ بَيْنَهُمَا زَيْدَ بْنَ سَلَّامٍ:

[٢١٧٤] وافقه الذهبي.

البيهقي: خالفه علي بن المبارك، وأبان العطار، فروياه عن يحيى، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن أبي راشد. وقد ذكر هشام الدستوائي فيه سماع يحيى ابن أبي راشد، وهشام أحفظ، والله أعلم. الآداب (٩٦٠) (ص٣١٨).

---

(١) أخرجه الدارمي في المسند (٢٥٨٠)، وابن ماجه في السنن (٢١٤٦)، والترمذي في الجامع (١٢١٠)، وابن حبان في صحيحه (٤٩١٠-الإحسان).

(٢) قوله: «ابن محمد»: ليس في (ح١).

(٣) في (ح١): «الحاري».

(٤) سقطت من (ص).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (١٥٥٣٠، ١٥٦٦٩).

(٦) في (ص) و(ح١): «عن».

(٧) في (ص): «ربان»، وفي (ح١): «ريان».

[٢١٧٥] حَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ السَّكَنِ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ الْحُبْرَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِبْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [٢/ ٤و] يَقُولُ: «**التُّجَّارُ هُمُ الْفُجَّارُ، التُّجَّارُ هُمُ الْفُجَّارُ، التُّجَّارُ هُمُ الْفُجَّارُ**(١)». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ قَدْ أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ؟ قَالَ: «**بَلَى، وَلَكِنَّهُمْ يَقُولُونَ وَيَكْذِبُونَ، وَيَحْلِفُونَ فَيَأْثَمُونَ**»(٢). [**إتحاف: ١٣٥٠٠**]

[٢١٧٦] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ عُبَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ تَغْلِبَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَفِيضَ الْمَالُ، وَيَكْثُرَ الْجَهْلُ، وَتَظْهَرَ الْفِتَنُ، وَتَفْشُوَ التِّجَارَةُ**»(٣). [**إتحاف: ١٥٩١٨**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِهِمَا صَحِيحٌ، إِلَّا أَنَّ عَمْرَو بْنَ تَغْلِبَ لَيْسَ لَهُ رَاوٍ غَيْرُ الْحَسَنِ.

[٢١٧٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ الْعَدْلُ، قَالَا:

[٢١٧٦] وافقه الذهبي.

[٢١٧٧] **الذهبي**: زهير ذو مناكير هذا منها، وابن عقيل فيه لين، قال: ورواه قيس بن الربيع وعمرو بن أبي المقدام عن ابن عقيل.

---

(١) قوله: «التجار هم الفجار»: تكرر مرتين فقط في (ص) و(ح١).

(٢) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (١٢٦٧)، وأحمد في المسند (٢٤٠٠٩/ (٧٨))، والنسائي في المجتبى (٤٤٥٦)، وفي الكبرى (٦٠٠٥).

ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ[1] بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْبُلْدَانِ شَرٌّ؟ فَقَالَ: «**لَا أَدْرِي**». فَلَمَّا أَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ[2]: «**يَا جِبْرِيلُ، أَيُّ الْبُلْدَانِ شَرٌّ**؟». قَالَ[3]: لَا أَدْرِي حَتَّى أَسْأَلَ رَبِّي. فَانْطَلَقَ جِبْرِيلُ، فَمَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَمْكُثَ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ سَأَلْتَنِي: أَيُّ الْبُلْدَانِ شَرٌّ؟ وَإِنِّي قُلْتُ: لَا أَدْرِي، وَإِنِّي[4] سَأَلْتُ رَبِّي، فَقُلْتُ: أَيُّ الْبُلْدَانِ شَرٌّ؟ فَقَالَ: أَسْوَاقُهَا[5]. [**إتحاف: ٣٩١٩**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ[6] رَوَاهُ قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ وَعَمْرُو بْنُ ثَابِتِ بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ:

[٢١٧٨] حَدَّثَنَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْعَدْلُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهِسِنْجَانِيُّ[7] وَيَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ السَّعْدِيُّ، قَالَا: ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى
[٨/٢] النَّبِيِّ / ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، [٢/ ٥ظ] أَيُّ الْبِقَاعِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «**لَا أَدْرِي**». قَالَ:

[٢١٧٨] الذهبي: صحيح.

---

(١) «محمد»: ليس في (ص) و(ح١).

(٢) في النسخ المعتمدة: «فقال»، والمثبت من (ح٢).

(٣) في (ص): «فقال».

(٤) في (ص): «فإني».

(٥) انظر تخريج الحديث رقم (٣٠٧).

(٦) في (ح١): «فقد».

(٧) هو علي بن الحسن الهسنجاني الرازي، أخو عبد الله بن الحسن. الجرح والتعديل (٦/ ١٨١) رقم (٩٩٢). تاريخ الإسلام (٦/ ٥٧٨).

فَأَيُّ الْبِقَاعِ شَرٌّ؟ قَالَ: «**لَا أَدْرِي**»(١).، فَقَالَ: «**سَلْ رَبَّكَ**». فَقَالَ جِبْرِيلُ: مَا نَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ. قَالَ: فَانْتَفَضَ(٢) انْتِفَاضَةً كَادَ أَنْ يَصْعَقَ مِنْهَا مُحَمَّدٌ ﷺ، فَلَمَّا صَعِدَ جِبْرِيلُ قَالَ اللَّهُ: سَأَلَكَ مُحَمَّدٌ: أَيُّ الْبِقَاعِ خَيْرٌ؟ فَقُلْتَ: لَا أَدْرِي. وَسَأَلَكَ: أَيُّ الْبِقَاعِ شَرٌّ؟ فَقُلْتَ: لَا أَدْرِي؟ قَالَ: فَقَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَحَدِّثْهُ أَنَّ خَيْرَ الْبِقَاعِ الْمَسَاجِدُ، وَأَنَّ شَرَّ الْبِقَاعِ الْأَسْوَاقُ(٣). **[إتحاف: ١٠١٦٧]**

[٢١٧٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لِيَلِيَنِّي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ**»(٤). **[إتحاف: ١٢٩٣٢]**

[٢١٧٩] وافقه الذهبي. =

---

(١) كذا في جميع النسخ الخطية، وقد أشير في هامش الأصل إلى وقوع سقط؛ ففيه: في حاشية الأصل: «لعله سقط منه: فلما نزل جبريل سأله فقال: لا أدري». وفي السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٦٥) و(٧/ ٥٠) من غير طريق الحاكم: «قال: فأتاه جبريل عليه السلام، فقال له النبي ﷺ: يا جبريل، أي البقاع خير؟ قال: لا أدري. قال: أي البقاع شر؟ قال: لا أدري». فلعل هنا سقطا موضعه ما في السنن الكبرى، وسببه سبق نظر من الناسخ.

(٢) في (ح١) زيادة: «جبريل» بعدها.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٣٧٩٨)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٦٥، ٧/ ٥٠).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٤٣٧٣)، والدارمي في المسند (١٣٠٣)، ومسلم في الصحيح (٤٣٢/ (١٢٣) كتاب: الصلاة)، وأبو داود في السنن (٦٧٥)، والترمذي في الجامع (٢٢٨)، والبزار في المسند (١٥٤٤)، والنسائي في الكبرى (١١٦٦٠)، وأبو يعلى في المسند (٥١١١، ٥٣٢٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١٥٧٢)، وأبو عوانة في المسند (١٣٨٤)، وابن حبان في صحيحه (٢١٨٠-الإحسان).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ[1]، وَلَمْ يُخَرِّجْهُ الْبُخَارِيُّ.

[٢١٨٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ السَّكْسَكِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، أَنَّ رَجُلًا أَقَامَ سِلْعَةً لَهُ فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَى بِهَا مَا لَمْ يُعْطِ بِهَا، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ[2]: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾. الْآيَةُ[3]. **[إتحاف: ٦٩١٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ وَالْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «**رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ لَهُ**»[4] الْحَدِيثَ. وَهَذَا[5] غَيْرُ ذَاكَ بِزِيَادَةِ نُزُولِ الْآيَةِ وَغَيْرِهَا.

[٢١٨١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَاسَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ

= **ابن حجر**: قلت: وقد أخرجه مسلم من حديث يزيد بن زُرَيع.

[٢١٨٠] وافقه الذهبي.

[٢١٨١] وافقه الذهبي.

---

(١) في الأصل: «الشيخ»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٢) قوله: «هذه الآية» ليس في (ص) و(ح١).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح (٢٠٨٨، ٢٦٧٥، ٤٥٥١)، والبزار في المسند (٣٣٤٨)، والطبراني في المعجم الأوسط (٧٨٦٧).

(٤) حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أخرجه البخاري (٢٣٥٨) بلفظ: «ورجل أقام سلعته بعد العصر فقال: والله الذي لا إله غيره....». وأخرجه مسلم (١٠٨/ ١٧٣) كتاب الإيمان بلفظ: «ورجلًا بايع رجلًا بسلعة بعد العصر، فحلف له بالله....». وحديث عمرو بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة أخرجه البخاري (٢٣٦٩)، ومسلم (١٠٨/ ١٧٤) كتاب الإيمان، قال الإمام مسلم: بنحو حديث الأعمش.

(٥) في (ص): «هذا».

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**الْمُسْلِمُ أَخُ**(١) **الْمُسْلِمِ، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ إِنْ بَاعَ مِنْ أَخِيهِ بَيْعًا فِيهِ عَيْبٌ أَنْ لَا يُبَيِّنَهُ لَهُ**»(٢). **[إتحاف: ١٣٨٩٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢١٨٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ وَعَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، [٢/ ٥و] قَالَا: أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا الْعَلَاءُ / بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، [٩/٢] عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ يَبِيعُ طَعَامًا فَأَعْجَبَهُ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ، فَإِذَا هُوَ بِطَعَامٍ مَبْلُولٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّنَا**»(٣). **[إتحاف: ١٩٣٦٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا، وَقَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدٌ وَإِسْمَاعِيلُ ابْنَا جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنِ الْعَلَاءِ.

أَمَّا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ:

[٢١٨٣] فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ وَأَبُو الْحَسَنِ الْعَنْبَرِيُّ(٤)(٥)، قَالَا: ثَنَا

[٢١٨٢] الذهبي: رواه مسلم بلفظ آخر.

[٢١٨٣] سكت عنه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «أخو».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٧٤٥١)، وابن ماجه في السنن (٢٢٤٦)، وأبو عوانة في المسند (٤١٣٤).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٧٢٩٢)، ومسلم في الصحيح (١٠٢ كتاب الإيمان)، وابن ماجه في السنن (٢٢٢٤)، وأبو داود في السنن (٣٤٥٢)، والترمذي في الجامع (١٣١٥)، والبزار في المسند (٨٣٢٠)، وأبو يعلى في المسند (٦٥٢٠)، وابن الجارود في المنتقى (٥٦٤)، وأبو عوانة في المسند (١٥٧)، وابن حبان في صحيحه (٤٩٠٥-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٣٦٠).

(٤) في (ص) و(ح١): «العنزي».

(٥) هو علي بن الحسن بن بندار بن محمد بن المثنى، أبو الحسن التميمي العنبري الجرجاني =

عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى السُّوقِ فَرَأَى حِنْطَةً مُصَبَّرَةً، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا فَوَجَدَ بَلَلًا، فَقَالَ: **«أَلَا مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»**[1]. **[إتحاف: ١٩٣٦٦]**

وَأَمَّا حَدِيثُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ:

[٢١٨٤] فَأَخْبَرَنَاهُ دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ السِّجْزِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ. وَحَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ[2]، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَا: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى صُبْرَةٍ مِنْ طَعَامٍ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ، فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلًا، فَقَالَ: **«مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟»**. فَقَالَ: أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ[3]: **«أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ؟»**. ثُمَّ قَالَ: **«مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي»**[4].

وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ حَدِيثَ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»**[5]. **[إتحاف: ١٩٣٦٦]**

وَأَمَّا شَرْحُ الْحَالِ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ فَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَكُلُّهَا صَحِيحَةٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

[٢١٨٤] وافقه الذهبي.

= الإستراباذي الصوفي. تاريخ دمشق (٤١/ ٣١٣)، لسان الميزان (٥/ ٥١٨) (٥٣٥٩).

(١) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٢) هو إبراهيم بن محمد بن يزيد المروزي السكري، نزيل نيسابور. فتح الباب في الكنى والألقاب (ص٤٣).

(٣) في (ح١): «فقال».

(٤) انظر تخريج الحديث رقم (٢١٨٢).

(٥) أخرجه مسلم (١٠١/ ١٦٤) كتاب الإيمان.

[٢١٨٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ الْأَحْوَصُ بْنُ جَوَّابٍ، ثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيسَى، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمِّهِ(١) قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْبَقِيعِ، فَرَأَى طَعَامًا يُبَاعُ فِي غَرَائِرَ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ، فَأَخْرَجَ شَيْئًا كَرِهَهُ، فَقَالَ: «**مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا**». **[إتحاف: ٢١٠٩٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَعَمُّ [٢/ ٦ظ] عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ هُوَ الْحَارِثُ بْنُ سُوَيْدٍ النَّخَعِيُّ.

[٢١٨٦] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْفَقِيهُ بِالرَّيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الْأَزْرَقُ، ثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، ثَنَا أَبُو سِبَاعٍ(٢) قَالَ: اشْتَرَيْتُ نَاقَةً مِنْ دَارِ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، فَلَمَّا خَرَجْتُ بِهَا أَدْرَكَنِي وَاثِلَةُ وَهُوَ يَجُرُّ إِزَارَهُ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، اشْتَرَيْتَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: بَيَّنَ لَكَ مَا فِيهَا؟ قُلْتُ: وَمَا فِيهَا؟ إِنَّهَا لَسَمِينَةٌ / ظَاهِرَةُ الصِّحَّةِ. قَالَ: أَرَدْتَ بِهَا [٢/ ١٠]
سَفَرًا أَوْ أَرَدْتَ بِهَا لَحْمًا؟ قُلْتُ: أَرَدْتُ بِهَا الْحَجَّ. قَالَ: فَارْتَجِعْهَا. فَقَالَ صَاحِبُهَا: مَا أَرَدْتَ إِلَى هَذَا(٣) أَصْلَحَكَ اللَّهُ؟ تُفْسِدُ عَلَيَّ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

[٢١٨٥] وافقه الذهبي.

[٢١٨٦] وافقه الذهبي.

---

(١) هو عم عمير بن سعيد، عن النبي ﷺ، وقيل: هو الحارث بن سويد النخعي. أسد الغابة (٥/ ١٥٥).

(٢) هو أبو سباع الشامي، حديثه في أهل الشام. تاريخ ابن معين رواية الدوري (٤/ ٣٦١)، وتاريخ دمشق (٦٦/ ٢٥٨)، وميزان الاعتدال (٧/ ٣٧٠)، والمغني في الضعفاء (٢/ ٧٨٦)، والإكمال للحسيني (ص ٥١٥)، ولسان الميزان (٩/ ٧٤)، (٨٨٦٨)، وتعجيل المنفعة (٢/ ٤٦٣).

(٣) زاد في (ص): «إلى هذا».

«لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ يَبِيعُ شَيْئًا إِلَّا بَيَّنَ مَا فِيهِ، وَلَا يَحِلُّ لِمَنْ عَلِمَ ذَلِكَ إِلَّا بَيَّنَهُ»[1]. **[إتحاف: ١٧٢٦٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢١٨٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ وَائِلِ بْنِ دَاوُدَ، عَنْ جُمَيْعِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ خَالِهِ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْكَسْبِ أَطْيَبُ - أَوْ: أَفْضَلُ -؟ قَالَ: «**عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ، وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ**»[2]. **[إتحاف: ١٧٣٩١]**

[٢١٨٨] حَدَّثَنَا[3] أَبُو الْعَبَّاسِ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ وَائِلِ بْنِ دَاوُدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُمَيْرٍ[4]، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْكَسْبِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**كَسْبٌ مَبْرُورٌ**»[5]. **[إتحاف: ٢٠٩٦٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَوَائِلُ بْنُ دَاوُدَ وَابْنُهُ بَكْرُ بْنُ وَائِلٍ ثِقَتَانِ، وَقَدْ ذَكَرَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ أَنَّ عَمَّ سَعِيدِ بْنِ عُمَيْرٍ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، وَإِذَا اخْتَلَفَ

[٢١٨٧] سكت عنه الذهبي.

البيهقي: هكذا رواه شريك بن عبد الله القاضي، وغلط فيه في موضعين: أحدهما في قوله: جُميع بن عُمير، وإنما هو سعيد بن عُمير، والآخر في وصله، وإنما رواه غيره عن وائل مرسلًا. السنن الكبرى (٥/ ٢٦٣)

[٢١٨٨] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٦٠١٣).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٥٨٣٦).

(٣) في (ص) و(ح١): «وحدثنا».

(٤) قوله: «عن سعيد بن عمير»: سقط من (ص) و(ح١).

(٥) أخرجه البيهقي في الشعب (١١٧٢).

الثَّوْرِيُّ وَشَرِيكٌ فَالْحُكْمُ لِلثَّوْرِيِّ.

[٢١٨٩] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، ثَنَا[١] مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، أَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ وَائِلِ بْنِ دَاوُدَ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْكَسْبِ أَطْيَبُ؟ قَالَ: «**كَسْبُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ، وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ**»[٢]. **[إتحاف: ٤٥٦٢]**

وَهَذَا[٣] خِلَافٌ ثَالِثٌ عَلَى وَائِلِ بْنِ دَاوُدَ، إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يُخَرِّجَا[٤] عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، وَمَحَلُّهُ الصِّدْقُ.

[٢١٩٠] أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الْعَدْلُ، ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرٍو[٥] بْنِ أَبِي عَمْرٍو [٢/٦و]، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا لَزِمَ غَرِيمًا لَهُ بِعَشَرَةِ دَنَانِيرَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أُفَارِقُكَ حَتَّى تَقْضِيَنِي أَوْ تَأْتِيَنِي بِحَمِيلٍ. قَالَ: فَتَحَمَّلَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتَاهُ بِقَدْرِ مَا وَعَدَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: / «**مِنْ أَيْنَ أَصَبْتَ هَذَا الذَّهَبَ؟**». قَالَ: مِنْ مَعْدِنٍ. قَالَ: [٢/١١]
«**لَا حَاجَةَ لَنَا فِيهَا، لَيْسَ فِيهَا خَيْرٌ**». فَقَضَاهَا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[٦] **[إتحاف: ٨٣٧٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢١٨٩] حذف الذهبي تعليق الحاكم.

[٢١٩٠] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «أنا».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٧٢٦٥)، والطبراني في المعجم الأوسط (٧٩١٨).

(٣) في (ص) و(ح١): «هذا».

(٤) في (ص) و(ح١): «يخرجاه».

(٥) مطموسة في الأصل، وأثبتناها من (ص) و(ح١).

(٦) أخرجه عبد بن حميد في المسند (٥٩٤-المنتخب)، وأبو داود في السنن (٣٣٢٨).

[٢١٩١] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ. وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَا: ثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَبْقَى فِيهِ أَحَدٌ إِلَّا أَكَلَ الرِّبَا، فَإِنْ لَمْ يَأْكُلْهُ أَصَابَهُ مِنْ غُبَارِهِ»**[١]. **[إتحاف: ١٧٩٤١]**

قَدِ اخْتَلَفَ أَئِمَّتُنَا فِي سَمَاعِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَإِنْ صَحَّ سَمَاعُهُ مِنْهُ[٢] فَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

[٢١٩٢] أَخْبَرَنَا[٣] أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ[٤] أَبِي غَرَزَةَ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُحْتَكَرَ الطَّعَامُ[٥]. **[إتحاف: ٦٤٤٣]**

قَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ حَدِيثَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَضْلَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ»**.

[٢١٩١] وافقه الذهبي.

[٢١٩٢] حذف الذهبي تعليق الحاكم.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٠٤١٠)، وابن ماجه في السنن (٢٢٧٨)، وأبو داود في السنن (٣٣٣١)، والبزار في المسند (٩٥٦٢)، والنسائي في المجتبى (٤٤٥٥)، وفي الكبرى (٥٩٩٩)، وأبو يعلى في المسند (٦٢٣٣، ٦٢٤١).

(٢) في (ح١): «عنه».

(٣) في (ص): «أخبرناه».

(٤) في الأصل: «عن»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٥) أخرجه البيهقي في الشعب (١٠٦٩٩).

وَهَذَا الْحَدِيثُ أَحَدُ مَا يُنْقَضُ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَصِحَّ حَدِيثُ صَحَابِيٍّ لَا يَرْوِي عَنْهُ تَابِعِيَّانِ، فَإِنَّ مَعْمَرًا[1] هَذَا لَيْسَ لَهُ رَاوٍ غَيْرُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ.

وَأَمَّا حَدِيثُ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ فَلَيْسَ بِذَاكَ[2] اللَّفْظِ.

وَقَدْ رُوِيَ فِي الزَّجْرِ عَنِ احْتِكَارِ الطَّعَامِ وَالتَّقَاعُدِ عَنْ مُوَاسَاةِ الْمُسْلِمِينَ فِي الضِّيقِ لَأَخْبَارٌ[3] لَا بُدَّ مِنْ ذِكْرِهَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ لِمَا دُفِعَ الْمُسْلِمُونَ إِلَيْهِ فِي الْوَقْتِ:

[٢١٩٣] فَمِنْهَا مَا أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، ثَنَا عُبَيْدُ[4] اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَلِيٍّ[5] بْنِ سَالِمِ بْنِ ثَوْبَانَ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ[6] زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [٢/٧ظ] «**الْمُحْتَكِرُ مَلْعُونٌ**»[7]. **[إتحاف: ١٥٣٣٦]**

[٢١٩٤] وَمِنْهَا مَا أَخْبَرَنَا[8] أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ،

[٢١٩٣] الذهبي: علي بن سالم ضعيف، وهذا رواه ابن ماجه.

[٢١٩٤] الذهبي: عمرو تركوه، وأصبغ فيه لين.

ابن حجر: قلت: عمرو بن الحصين كذّبه أبو حاتم وغيره، لكن تابعه عليه يزيد ابن هارون، عن أصبغ.

---

(١) في (ص) و(ح١): «معمر».

(٢) في (ص): «بذلك».

(٣) كذا في جميع النسخ، ولعل اللام مقحمة.

(٤) في الأصل: «عبد»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٥) ليست في (ح١).

(٦) قوله: «علي بن» مطموس في الأصل، وأثبتناه من (ص) و(ح١).

(٧) أخرجه عبد بن حميد في المسند (٣٣-المنتخب)، والدارمي في المسند (٢٥٨٦)، وابن ماجه في السنن (٢١٥٣).

(٨) في (ح١): «أخبرناه».

أَنَا عَمْرُو بْنُ الْحُصَيْنِ الْعُقَيْلِيُّ، ثَنَا أَصْبَغُ بْنُ زَيْدٍ الْجُهَنِيُّ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: / «**مَنِ احْتَكَرَ طَعَامًا أَرْبَعِينَ لَيْلَةً فَقَدْ بَرِئَ مِنَ اللَّهِ وَبَرِئَ اللَّهُ**[1] **مِنْهُ، وَأَيُّمَا أَهْلِ عَرْصَةٍ**[2] **أَصْبَحَ فِيهِمُ امْرُؤٌ جَائِعًا فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُمْ ذِمَّةُ اللَّهِ**»[3]. **[إتحاف: ١٠٠٩٩]** [١٢/٢]

[٢١٩٥] وَمِنْهَا مَا أَخْبَرَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْغَسِيلِيُّ[4][5]، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ النَّرْسِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنِ احْتَكَرَ يُرِيدُ أَنْ يُغَالِيَ بِهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ خَاطِئٌ، وَقَدْ بَرِئَ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ**»[6]. **[إتحاف: ٢٠٦٨٥]**

[٢١٩٦] وَمِنْهَا مَا أَخْبَرَنَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّبَّاسُ بِمَكَّةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ الصَّائِغُ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ

[٢١٩٥] الذهبي: الغسيلي كان يسرق الحديث.

[٢١٩٦] الذهبي: عبد العزيز ليس بثقة.

---

(١) لفظ الجلالة ليس في (ح١).

(٢) في الأصل: «عرفة»، والمثبت من (ص) و(ح١)، وهو الموافق لما في مصادر التخريج، والعرصة: كل موضع واسع لا بناء فيه. انظر اللسان (عرص).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤٨٨٠)، والبزار في المسند (٥٣٧٨)، وأبو يعلى في المسند (٥٧٤٦)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٤٢٦).

(٤) ح١: «العيلي».

(٥) هو إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن عيسى بن محمد بن مسلمة بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة بن الغسيل، أبو إسحاق الأنصاري البغدادي الغسيلي. المجروحين (١/ ١١٩)، وتاريخ بغداد (٦/ ٥٣٨)، والأنساب (٤/ ٢٩٧)، وسير أعلام النبلاء (١٣/ ٤٩٣)، وتاريخ الإسلام (٦/ ٩٠٧)، ولسان الميزان ٢٣٧/١) ١) رقم (٥٠).

(٦) أخرجه أحمد في المسند (٨٦١٧).

عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ[1]، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لَيْسَ بِالْمُؤْمِنِ الَّذِي يَبِيتُ شَبْعَانًا وَجَارُهُ جَائِعٌ إِلَى جَنْبِهِ»**. **[إتحاف: ٢٣٢٥٧]**

[٢١٩٧] وَمِنْهَا مَا أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عَمِّهِ الْيَسَعِ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ بِالسُّوقِ يَبِيعُ طَعَامًا بِسِعْرٍ هُوَ أَرْخَصُ مِنْ سِعْرِ السُّوقِ، فَقَالَ لَهُ: **«تَبِيعُ فِي سُوقِنَا بِسِعْرٍ هُوَ أَرْخَصُ مِنْ سِعْرِنَا؟»**. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: **«صَبْرًا وَاحْتِسَابًا؟»**. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: **«أَبْشِرْ؛ فَإِنَّ الْجَالِبَ إِلَى سُوقِنَا كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْمُحْتَكِرَ فِي سُوقِنَا كَالْمُلْحِدِ فِي كِتَابِ اللَّهِ»**. **[إتحاف: ١٧٣٤٢]**

[٢١٩٨] وَمِنْهَا مَا حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، ثَنَا زَيْدٌ أَبُو الْمُعَلَّى[2]. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: وَأَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدًا أَبَا الْمُعَلَّى[3][4] يُحَدِّثُ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ

[٢١٩٧] الذهبي: خبر منكر، وإسناد مظلم.

[٢١٩٨] الذهبي: لا أعرف زيدًا، فتأمل هذه الستة الأحاديث خرجتها هنا لما الناس فيه من الضيق، وليست من شرط الكتاب.

---

(١) في (ص) و(ح١): «أبيه»، وأشار في هامش (ح١) إلى أنها في نسخة: «عن أمه».

(٢) في (ص): «أبو العلي».

(٣) في (ص) و(ح١): «أبا العلي».

(٤) هو زيد بن مرة العدوي، أبو المعلى البصري، وهو: زيد بن أبي ليلى، وقيل: زيد بن المعلى، مولى بني العدوية. الكنى والأسماء للدولابي (٣/ ١٠٤٣)، وتاريخ ابن معين رواية الدوري (٤/ ٢٦٨، ٢١٤)، والتاريخ الكبير (٣/ ٤٠٥)، والجرح والتعديل (٣/ ٥٧٣) رقم (٢٥٩٥)، والثقات لابن حبان (٤/ ٢٥٠)، (٦/ ٣١٨)، ولسان الميزان (٣/ ٥٦٢) رقم (٣٣١٥).

[١٣/٢] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: [٢/ ٧و] «**مَنْ / دَخَلَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَسْعَارِ الْمُسْلِمِينَ لِيُغْلِيَ عَلَيْهِمْ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَقْذِفَهُ فِي مُعْظَمِ جَهَنَّمَ، رَأْسُهُ أَسْفَلَهُ**»[١]. **[إتحاف: ١٦٩٠٠]**

هَذِهِ الْأَحَادِيثُ السِّتَّةُ طَلَبْتُهَا وَخَرَّجْتُهَا فِي مَوْضِعِهَا[٢] مِنْ هَذَا الْكِتَابِ احْتِسَابًا لِمَا فِيهِ النَّاسُ مِنَ الضِّيقِ -وَاللَّهُ يَكْشِفُهَا- وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ شَرْطِ هَذَا الْكِتَابِ.

[٢١٩٩] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ وَعَفَّانُ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ. وَأَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ قَالَ: سَأَلْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ مَا يَذْكُرُ[٣] مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «**دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيبُكَ، فَإِنَّ الْخَيْرَ اطْمَأْنِينَةٌ**[٤]، **وَإِنَّ الشَّرَّ رِيبَةٌ**»[٥]. **[إتحاف: ٤٢٧٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ رُوِيَ بِلَفْظٍ آخَرَ:

[٢٢٠٠] حَدَّثَنَاهُ أَبُو زَكَرِيَّا الْعَنْبَرِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَلِيُّ بْنُ عِيسَى وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ، قَالُوا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا أَبُو صَالِحٍ مَحْبُوبُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ النَّخَعِيِّ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ

[٢١٩٩] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٩٧٠)، وأحمد في المسند (٢٠٣١٣)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٦٥١).

(٢) في (ح١): «مواضعها». (٣) في (ص) و(ح١): «يذكره».

(٤) في (ح١): «طمأنينة».

(٥) أخرجه الطيالسي في المسند (١٢٧٤)، وأحمد في المسند (١٧٢٣، ١٧٢٧)، والدارمي في المسند (٢٥٧٤)، والترمذي في الجامع (٢٥١٨)، والبزار في المسند (١٣٣٦)، والنسائي في المجتبى (٥٧١١)، وفي الكبرى (٥٢٠١)، وأبو يعلى في المسند (٦٧٦٢)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٣٤٨)، وابن حبان في صحيحه (٧٢٢-الإحسان).

أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: مِثْلُ مَنْ كُنْتَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وَمَاذَا عَقَلْتَ عَنْهُ؟ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيبُكَ؛ فَإِنَّ الشَّرَّ رِيبَةٌ، وَالْخَيْرَ اطْمَأْنِينَةٌ**[(١)]»[(٢)]. [**إتحاف: ٤٢٧٧**][(٣)]

شَاهِدُهُ حَدِيثُ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ:

[٢٢٠١] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّادٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ، ثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ، عَنْ جَدِّهِ مَمْطُورٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «**إِذَا سَرَّتْكَ حَسَنَتُكَ وَسَاءَتْكَ سَيِّئَتُكَ فَأَنْتَ مُؤْمِنٌ**». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْإِثْمُ؟ قَالَ: «**إِذَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ شَيْءٌ فَدَعْهُ**»[(٤)]. [**إتحاف: ٦٤٩٢**]

[٢٢٠٢] / أَخْبَرَنَاهُ[(٥)] أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، [٢/١٤]

[٢٢٠٢] وافقه الذهبي.

البيهقي: رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن عبد الرحمن بن مهدي. شعب الإيمان (٧٦٢٨) (١٠/ ٣٦٣)

---

(١) في (ح١): «طمأنينة».

(٢) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٣) لم يذكر الحافظ طريق الحاكم في الإتحاف.

(٤) انظر تخريج الحديث رقم (٣٣)، والحديث كان قد حكم عليه الحاكم أنه صحيح على شرطهما، ووافقه الذهبي.

(٥) في (ح١): «أخبرنا».

أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ [٢/٨ظ] بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَوَّاسِ(١) بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ، قَالَ: «**الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ**»(٢). [**إتحاف: ١٧٢٠٤**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**٢٢٠٣**] أَخْبَرَنَا(٣) أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ، ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، ثَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو(٤) بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَضَوَّرَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقِيلَ لَهُ: مَا أَسْهَرَكَ؟ قَالَ: «**إِنِّي وَجَدْتُ تَمْرَةً سَاقِطَةً فَأَكَلْتُهَا، ثُمَّ ذَكَرْتُ تَمْرًا كَانَ عِنْدَنَا مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَمَا أَدْرِي، أَمِنْ ذَلِكَ كَانَتِ التَّمْرَةُ أَوْ مِنْ تَمْرِ أَهْلِي؟ فَذَلِكَ أَسْهَرَنِي**»(٥). [**إتحاف: ١١٧٩٨**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**٢٢٠٤**] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالُوا: ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا(٦)

[**٢٢٠٣**] وافقه الذهبي.

[**٢٢٠٤**] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «النواس».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٧٦٣١، ١٧٦٣٣)، والدارمي في المسند (٢٨٣٢)، ومسلم في الصحيح (٢٥٥٣/ (١٤)، (١٥) كتاب: البر والصلة والآداب)، والترمذي في الجامع (٢٣٨٩)، وابن حبان في صحيحه (٣٩٧-الإحسان).

(٣) في (ص): «أخبرناه». (٤) في (ص): «عمر».

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٦٦٩١، ٦٧٢٠، ٦٨٢٠).

(٦) في (ص): «ثنا».

مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا أَدْرِي أَتُبَّعٌ لَعِينًا كَانَ أَمْ لَا؟ وَمَا أَدْرِي ذُو الْقَرْنَيْنِ أَنَبِيًّا كَانَ أَمْ لَا؟ وَمَا أَدْرِي الْحُدُودُ كَفَّارَاتٌ لِأَهْلِهَا أَمْ لَا؟»**(١). **[إتحاف: ١٨٤٧٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٢٠٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى اللَّخْمِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، ثَنَا أَبُو مُعَيْدٍ حَفْصُ بْنُ غَيْلَانَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُمَا كَانَا يَقُولَانِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: **«مَنِ اشْتَرَى بَيْعًا فَوَجَبَ لَهُ فَهُوَ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يُفَارِقْهُ صَاحِبُهُ، إِنْ شَاءَ أَخَذَهُ، فَإِنْ فَارَقَهُ فَلَا خِيَارَ لَهُ»**(٢). **[إتحاف: ١٠٥٥٢]**

[٢٢٠٥] وافقه الذهبي.

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم (١٠٤).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٩٥٨)، والطيالسي في المسند (١٩٧١)، والشافعي في المسند (١٣٧٠، ١٣٧١، ١٣٧٢، ١٣٧٣)، وأحمد في المسند (٣٩٣، ٤٤٨٤، ٥١٥٨، ٥٤١٨، ٦٠٠٦)، والبخاري في الصحيح (٢١٠٧، ٢١٠٩، ٢١١١، ٢١١٢)، ومسلم في الصحيح (١٥٣١/ (٤٣)، (٤٤)، (٤٥) كتاب: البيوع)، وابن ماجه في السنن (٢١٨١)، وأبو داود في السنن (٣٤٥٤، ٣٤٥٥)، والترمذي في الجامع (١٢٤٥)، والبزار في المسند (٥٥٤١، ٥٥٤٢، ٥٥٤٣، ٥٥٤٤، ٥٥٤٥، ٥٥٤٦، ٥٨٠٤، ٥٨٠٥)، والنسائي في المجتبى (٤٤٦٥، ٤٤٦٦، ٤٤٦٧، ٤٤٦٨، ٤٤٦٩، ٤٤٧٠، ٤٤٧١، ٤٤٧٢، ٤٤٧٣، ٤٤٧٤)، وفي الكبرى (٦٠١٤، ٦٠١٥، ٦٠١٦، ٦٠١٧، ٦٠١٨، ٦٠١٩، ٦٠٢٠، ٦٠٢١، ٦٠٢٢، ١١٦٧٢)، وأبو يعلى في المسند (٥٨٢٢)، وابن الجارود في المنتقى (٦١٨)، وأبو عوانة في المسند (٤٩١٣، ٤٩١٤، ٤٩١٥، ٤٩١٦، ٤٩١٨، ٤٩١٩، ٤٩٢١، ٤٩٢٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (ج٤/ ص١٢، ج٤/ ص١٢)، وابن حبان في صحيحه (٤٩١٢، ٤٩١٤، ٤٩١٥، ٤٩١٦، ٤٩١٧-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٨٩٧، ٧٦٠٤، ٨٣٨٧، ٨٧١٩)، والدارقطني في السنن (٢٨٠٦، ٢٨٠٧، ٢٨٠٨).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

[٢٢٠٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ
[١٥/٢] يَحْيَى، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، / عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَجُلًا اشْتَرَى مِنْ رَجُلٍ غُلَامًا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ عِنْدَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ رَدَّهُ مِنْ عَيْبٍ وُجِدَ بِهِ، فَقَالَ الرَّجُلُ حِينَ رُدَّ عَلَيْهِ الْغُلَامُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ كَانَ اسْتَغَلَّ[١] غُلَامِي مُنْذُ كَانَ عِنْدَهُ[٢]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**الْخَرَاجُ بِالضَّمَانِ**»[٣]. **[إتحاف: ٢٢٣٤٤]**

[٢٢٠٧] حَدَّثَنَاهُ [٢/٨و] أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَجُلًا اشْتَرَى غُلَامًا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَبِهِ عَيْبٌ لَمْ يَعْلَمْ بِهِ، فَاسْتَغَلَّهُ، ثُمَّ عَلِمَ الْعَيْبَ فَرَدَّهُ، فَخَاصَمَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ اسْتَغَلَّهُ مُنْذُ زَمَانٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْغَلَّةُ بِالضَّمَانِ**»[٤]. **[إتحاف: ٢٢٣٤٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٢٠٧] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «استعمل». (٢) في (ح١): «عبده».

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (١٥٦٧)، والشافعي في المسند (١٣٧٧، ١٣٧٨، ١٣٧٩)، وأحمد في المسند (٢٤٢٢٤، ٢٤٨٤٧، ٢٤٥١٤، ٢٥٢٧٦، ٢٥٧٤٥، ٢٥٩٩٩)، وابن ماجه في السنن (٢٢٤٢، ٢٢٤٣)، وأبو داود في السنن (٣٥٠٨، ٣٥٠٩، ٣٥١٠)، والترمذي في الجامع (١٢٨٥، ١٢٨٦)، والنسائي في المجتبى (٤٤٩٠)، وفي الكبرى (٦٠٣٧)، وأبو يعلى في المسند (٤٥٣٧، ٤٥٧٥، ٤٦١٤)، وابن الجارود في المنتقى (٦٢٦، ٦٢٧)، وأبو عوانة في المسند (٥٤٩٣، ٥٤٩٤، ٥٤٩٥، ٥٤٩٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (ج٤/ص٢١، ٢٢)، وابن حبان في صحيحه (٤٩٢٧، ٤٩٢٨- الإحسان)، والدارقطني في السنن (٣٠٠٤، ٣٠٠٥).

(٤) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ مَخْلَدِ بْنِ خُفَافٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ مُخْتَصَرًا:

[٢٢٠٨] أَخْبَرَنَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْجَهْمِ[١]، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا[٢] ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ وَالْحَسَنُ[٣] بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ[٤]، قَالَا: ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا عُمَرُ[٥] بْنُ حَفْصٍ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ. وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ مَخْلَدِ بْنِ خُفَافٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ الْخَرَاجَ بِالضَّمَانِ**». وَحَدِيثُ عَاصِمٍ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْخَرَاجَ بِالضَّمَانِ[٦]. **[إتحاف: ٢٢٢٣٦]**

رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ وَابْنُ الْمُبَارَكِ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ.

أَمَّا حَدِيثُ الثَّوْرِيِّ:

[٢٢٠٨] ابن حجر: قلت: صحَّح ابن القطان هذا الحديث من طريق مخلد بن خفاف، ونقل توثيقه عن ابن وضاح.

---

(١) هو محمد بن الجهم بن هارون السمري، أبو عبد الله الكاتب البصري السمري، صاحب الفراء. الثقات لابن حبان (٩/ ١٤٩)، وسؤالات الحاكم للدارقطني (ص ٩٥)، وتاريخ بغداد (٢/ ٥٤٦)، وسير أعلام النبلاء (١٣/ ١٦٣).

(٢) في (ص): «ثنا».

(٣) في (ص) و(ح١): «الحسين».

(٤) هو الحسن بن علي بن زياد الوشاء الكوفي الخزاز. لسان الميزان (٣/ ٩٠) رقم (٢٣٤١).

(٥) في (ص): «عمرو».

(٦) انظر تخريج الحديث رقم (٢٢٠٦).

[٢٢٠٩] فَأَخبَرَنَاهُ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ، ثَنَا قَبِيصَةُ، ثَنَا سُفْيَانُ. وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، ثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ مَخْلَدِ بْنِ خُفَافٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [٢/ ٩ظ] قَضَى أَنَّ الْخَرَاجَ بِالضَّمَانِ(١). [إتحاف: ٢٢٢٣٦]

وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ الْمُبَارَكِ:

[٢٢١٠] فَأَخْبَرَنَاهُ الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ(٢)، أَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، ثَنَا(٣) عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَا(٤) ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ مَخْلَدِ بْنِ خُفَافٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**الْخَرَاجُ بِالضَّمَانِ**»(٥). [إتحاف: ٢٢٢٣٦]

وَأَمَّا حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ:

[٢٢١١] فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ مَخْلَدِ بْنِ خُفَافٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّ الْخَرَاجَ بِالضَّمَانِ(٦). [إتحاف: ٢٢٢٣٦]

[٢٢٠٩، ٢٢١٠، ٢٢١١] **ابن حجر**: قلت: صحّح ابن القطان هذا الحديث من طريق مخلد بن خفاف، ونقل توثيقه عن ابن وضاح.

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم (٢٢٠٦).
(٢) في (ص): «الحكم»، وفي (ح١): «حكيم».
(٣) في (ص): «أبنا».
(٤) في (ص): «ثنا».
(٥) انظر تخريج الحديث رقم (٢٢٠٦).
(٦) انظر تخريج الحديث رقم (٢٢٠٦).

[٢٢١٢] أَخبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو الْوَلِيدِ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ[١]، ثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي / أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا وَيَأْخُذْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنَ الْبَيْعِ مَا يَهْوَى**». قَالَهَا ثَلَاثًا[٢]. **[إتحاف: ٦٠٨٤]** [١٦/٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ[٣] عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ.

[٢٢١٣] حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلَاءً فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمَائَةٍ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ سَلْمَانَ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِهَدِيَّةٍ عَلَى طَبَقٍ، فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «**مَا هَذَا يَا سَلْمَانُ؟**». قَالَ: صَدَقَةٌ عَلَيْكَ وَعَلَى أَصْحَابِكَ. قَالَ: «**إِنِّي لَا آكُلُ الصَّدَقَةَ**». فَرَفَعَهَا، ثُمَّ جَاءَهُ مِنَ الْغَدِ بِمِثْلِهَا، فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «**مَا هَذَا؟**». قَالَ: هَدِيَّةٌ لَكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «**كُلُوا**». قَالَ: «**لِمَنْ أَنْتَ؟**». قَالَ: لِقَوْمٍ. قَالَ: «**فَاطْلُبْ إِلَيْهِمْ أَنْ يُكَاتِبُوكَ**». قَالَ: فَكَاتَبُونِي عَلَى كَذَا وَكَذَا نَخْلَةً أَغْرِسُهَا لَهُمْ، وَيَقُومُ عَلَيْهَا

[٢٢١٢] وافقه الذهبي.

---

(١) هو أحمد بن الحسن بن عبد الجبار بن راشد، أبو عبد الله، وقيل: أبو الحسن، الصوفي الكبير البغدادي، وسؤالات السلمي للدارقطني (ص ٤٢)، وتاريخ بغداد (٥/ ١٣٢)، وسير أعلام النبلاء (١٤/١٥٢)، ولسان الميزان (١/ ٤٢٩) رقم (٤٤٦)، (٩/ ٤٧).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٠١٤٢، ٢٠١٨٢، ٢٠١٨٩، ٢٠٢٤١، ٢٠٢٥٢، ٢٠٢٥٣)، وابن ماجه في السنن (٢١٨٣)، والبزار في المسند (٤٥٥٧، ٤٥٥٨)، والنسائي في المجتبى (٤٤٨١، ٤٤٨٢)، وفي الكبرى (٦٠٢٩، ٦٠٣٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٣/٤).

(٣) زاد بعدها في (ص) لفظة: «الإسناد».

سَلْمَانُ حَتَّى تُطْعِمَ. قَالَ: فَفَعَلُوا. قَالَ: فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَغَرَسَ النَّخْلَ كُلَّهُ، إِلَّا نَخْلَةً وَاحِدَةً غَرَسَهَا عُمَرُ، وَأَطْعَمَ نَخْلُهُ مِنْ سَنَتِهِ إِلَّا تِلْكَ النَّخْلَةَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ غَرَسَهَا؟**». قَالُوا: عُمَرُ. فَغَرَسَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَدِهِ، فَحَمَلَتْ مِنْ عَامِهَا(١).
[إتحاف: ٢٣٠٦]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، أَخْرَجَهُ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ فِي بَابِ الرُّخْصَةِ فِي اشْتِرَاطِ الْبَائِعِ خِدْمَةَ الْعَبْدِ الْمَبِيعِ وَقْتًا مَعْلُومًا، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ سَلْمَانَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ:

[٢٢١٤] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا مُعَلَّى(٢) بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا يَعْقُوبُ أَبُو يُوسُفَ، أَبَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي سَلْمَانُ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ [٢/ ٩و] اشْتَرَاهُ، فَقَدِمَ بِهِ الْمَدِينَةَ. قَالَ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِهَدِيَّةٍ، فَقُلْتُ: هَذِهِ صَدَقَةٌ. فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «**كُلُوا**». وَلَمْ يَأْكُلْ. ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَهُ. **[إتحاف: ٥٩٥٥]**

[٢/ ١٧] **[٢٢١٥]** / حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. وَثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، كُلُّهُمْ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ

[٢٢١٤] وافقه الذهبي.

[٢٢١٥] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٩٩٧، ٢٣٧٢٢، ٢٣٧٣٧)، والترمذي في الشمائل (٢١)، والبزار في المسند (٢٥٠٠، ٤٤٠٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٠).

(٢) في (ح١): «يعلى».

عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَا يَحِلُّ سَلَفٌ وَبَيْعٌ، وَلَا شَرْطَانِ فِي بَيْعٍ، وَلَا رِبْحُ مَا لَمْ يَضْمَنْ، وَلَا بَيْعُ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ»**[١].

[إتحاف: ١١٧٣٨]

هَذَا حَدِيثٌ[٢] عَلَى شَرْطِ جُمْلَةٍ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ صَحِيحٌ، وَهَكَذَا رَوَاهُ دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ وَغَيْرُهُمْ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، وَرَوَاهُ عَطَاءُ بْنُ مُسْلِمٍ الْخُرَاسَانِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ بِزِيَادَاتِ أَلْفَاظٍ:

[٢٢١٦] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ[٣] بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ الرَّمْلِيُّ[٤]، ثَنَا عَطَاءٌ الْخُرَاسَانِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ أَشْيَاءَ

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٣٧١)، وأحمد في المسند (٦٦٢٨، ٦٩١٨)، والدارمي في المسند (٢٦٠٢)، وابن ماجه في السنن (٢١٨٨)، وفي المجتبى (٤٦١١، ٤٦٢٩، ٤٦٣١)، والنسائي في الكبرى (٦١٦٠، ٦١٨٠، ٦١٨٢، ١١٦٨٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (ج٤/ ص٤٦، ٤٧)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٤٩٨، ١٥٥٤، ٤٦٨٣)، والدارقطني في السنن (٣٠٧٣).

وأحمد في المسند (٦٦٧١)، وأبو داود في السنن (٣٥٠٤)، والترمذي في الجامع (١٢٣٤)، والنسائي في المجتبى (٤٦٣٠)، وفي الكبرى (٦١٨١)، وابن الجارود في المنتقى (٦٠١) كلهم من طريق إسماعيل ابن علية عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص.

(٢) زاد بعدها في (ح١): «صحيح».

(٣) في الأصل: «أبو بكر بن أحمد»، والمثبت من (ص) و(ح١)، وانظر الإتحاف.

(٤) هو يزيد بن بزيع، أبو خالد الشامي الرملي، وقيل: يزيد بن زريع، والصواب الأول. تاريخ ابن معين رواية الدوري (٤/ ٤٤٧)، وتلخيص المتشابه (٢/ ٨٢٥)، ولسان الميزان (٨/ ٤٩٤) رقم (٨٥٤٦).

أَخَافُ أَنْ أَنْسَاهَا، فَتَأْذَنُ لِي أَنْ[1] أَكْتُبَهَا؟ قَالَ: «**نَعَمْ**». قَالَ: فَكَانَ فِيمَا كَتَبَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ لَمَّا بَعَثَ عَتَّابَ بْنَ أَسِيدٍ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ قَالَ: «**أَخْبِرْهُمْ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ بَيْعَانِ فِي بَيْعٍ، وَلَا بَيْعُ مَا لَا يَمْلِكُ، وَلَا سَلَفٌ وَبَيْعٌ، وَلَا شَرْطَانِ فِي بَيْعٍ**»[2].
[إتحاف: ١١٧٣٨]

[٢٢١٧] أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ[3] عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ ابْنُ قُرْقُوبٍ التَّمَّارُ بِهَمَذَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنِي شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ، أَنَّ عَمَّهُ حَدَّثَهُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ، قَالَا: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، ثَنَا أَخِي أَبُو بَكْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ، أَنَّ عَمَّهُ أَخْبَرَهُ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - [٢/ ١٠ظ] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ابْتَاعَ فَرَسًا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَعْرَابِ، فَاسْتَتْبَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَقْضِيَ ثَمَنَ فَرَسِهِ، فَأَسْرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَشْيَ وَأَبْطَأَ
[٢/١٨] الْأَعْرَابِيُّ، فَطَفِقَ رِجَالٌ يَعْتَرِضُونَ الْأَعْرَابِيَّ وَيُسَاوِمُونَهُ الْفَرَسَ وَلَا يَشْعُرُونَ أَنَّ / رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِ ابْتَاعَهُ، حَتَّى زَادَ بَعْضُهُمُ الْأَعْرَابِيَّ فِي السَّوْمِ، فَلَمَّا زَادُوا نَادَى الْأَعْرَابِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ كُنْتَ مُبْتَاعًا هَذَا الْفَرَسَ فَابْتَعْهُ، وَإِلَّا بِعْتُهُ. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ سَمِعَ نِدَاءَ الْأَعْرَابِيِّ حَتَّى أَتَى الْأَعْرَابِيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

[٢٢١٧] وافقه الذهبي.

البيهقي: وكذلك رواه شعيب بن أبي حمزة عن ابن شهاب الزهري. ورواه محمد بن زرارة بن عبد الله بن خزيمة، عن عمارة بن خزيمة، عن أبيه خزيمة.
السنن الصغرى (٤٥٧٢، ٤٥٧٣) (٤/ ٣٠٥، ٣٠٦)

---

(١) ليست في (ح١).
(٢) انظر تخريج الحديث الذي قبله.
(٣) في (ح١): «أبو الحسين».

«أَوَلَيْسَ قَدِ ابْتَعْتُ مِنْكَ؟». قَالَ: لَا، وَاللَّهِ مَا بِعْتُكَهُ. قَالَ: **«بَلِ ابْتَعْتُهُ مِنْكَ»**. فَطَفِقَ النَّاسُ يَلُوذُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِالْأَعْرَابِيِّ، وَهُمَا يَتَرَاجَعَانِ، فَطَفِقَ الْأَعْرَابِيُّ يَقُولُ: هَلُمَّ شَهِيدًا أَنِّي بَايَعْتُكَ. فَقَالَ خُزَيْمَةُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ بَايَعْتَهُ. فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى خُزَيْمَةَ فَقَالَ: **«بِمَ تَشْهَدُ؟»**. فَقَالَ: بِتَصْدِيقِكَ. فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَةَ خُزَيْمَةَ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ(١). **[إتحاف: ٢١٠٨٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَرِجَالُهُ بِاتِّفَاقِ الشَّيْخَيْنِ ثِقَاتٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَعُمَارَةُ بْنُ خُزَيْمَةَ سَمِعَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَبِيهِ أَيْضًا:

[٢٢١٨] حَدَّثَنَاهُ الْأُسْتَاذُ أَبُو الْوَلِيدِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَا: ثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيُّ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زُرَارَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ(٢)، حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ خُزَيْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ابْتَاعَ مِنْ سَوَاءِ بْنِ الْحَارِثِ الْمُحَارِبِيِّ فَرَسًا فَجَحَدَهُ، فَشَهِدَ لَهُ خُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا حَمَلَكَ عَلَى الشَّهَادَةِ وَلَمْ تَكُنْ مَعَهُ؟»**. قَالَ: صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، [٢/ ١٠و] وَلَكِنْ صَدَّقْتُكَ بِمَا قُلْتَ، وَعَرَفْتُ أَنَّكَ(٣) لَا تَقُولُ إِلَّا حَقًّا. فَقَالَ: **«مَنْ شَهِدَ لَهُ خُزَيْمَةُ أَوْ شَهِدَ عَلَيْهِ(٤) فَحَسْبُهُ»**(٥). **[إتحاف: ٤٤٩٤]**

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢١٨٨٣)، وأبو داود في السنن (٣٦٠٧)، والنسائي في المجتبى (٤٦٤٧)، والنسائي في الكبرى (٦١٩٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ١٤٦).

(٢) هو محمد بن زرارة بن عبد الله بن زرارة بن خزيمة بن ثابت الأنصاري الأوسي المديني. التاريخ الكبير (١/ ٨٦)، والجرح والتعديل (٧/ ٢٦٠) رقم (١٤٢٢).

(٣) موضعها سواد في الأصل، وأثبتناها من (ص) و(ح١).

(٤) «شهد عليه» موضعها سواد في الأصل، وأثبتناها من (ص) و(ح١).

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤/ ٨٧) رقم (٣٧٣٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ١٤٦).

[٢٢١٩] أَخْبَرَنِي أَبُو عَوْنٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَاهَانَ الْخَرَّازُ بِمَكَّةَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: بِعْنَا أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ / وَأَبِي بَكْرٍ، [١٩/٢] فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ نَهَانَا، فَانْتَهَيْنَا[(١)]. **[إتحاف: ٢٩٣٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ:

[٢٢٢٠] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ وَيُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَا: ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدٍ الْعَمِّيِّ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نَبِيعُ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[(٢)]. **[إتحاف: ٥١٥٢]**

[٢٢٢١] فَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ[(٣)] وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، قَالَا: ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ[(٤)]، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَيُّمَا أَمَةٍ وَلَدَتْ مِنْ سَيِّدِهَا فَهِيَ حُرَّةٌ بَعْدَ مَوْتِهِ**»[(٥)]. **[إتحاف: ٨٣٩٨]**

[٢٢١٩] وافقه الذهبي. **[٢٢٢١] الذهبي:** حسين متروك.

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن (٣٩٥٤)، وابن حبان في صحيحه (٤٣٢٤-الإحسان).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٣١٤)، وأحمد في المسند (١١١٦٤)، والنسائي في الكبرى (٥٠٢٣)، والدارقطني في السنن (٤٢٥٢).

(٣) هو محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده إبراهيم بن الوليد العبدي الحافظ، أبو عبد الله الأصبهاني، صاحب معرفة الصحابة، وهو محمد بن أبي يعقوب. سير أعلام النبلاء (١٧/ ٢٨)، ولسان الميزان (٦/ ٥٥٥) رقم (٦٤٧٨).

(٤) زاد في (ص): «ثنا محمد بن خزيمة».

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٢٧٥٩، ٢٩١٠، ٢٩٣٧)، والدارمي في المسند (٢٦١٦)، وابن ماجه في السنن (٢٥١٥)، والدارقطني في السنن (٤٢٣٠، ٤٢٣٢، ٤٢٣٦).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ تَابَعَهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي سَبْرَةَ الْقُرَشِيُّ عَنْ حُسَيْنٍ:

[٢٢٢٢] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى، ثَنَا أَبُو عِصْمَةَ سَهْلُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأُمِّ إِبْرَاهِيمَ حِينَ وَلَدَتْهُ(١): «**أَعْتَقَهَا وَلَدُهَا**»(٢). **[إتحاف: ٨٣٩٩]**

[٢٢٢٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ وَحَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، قَالَا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْحَبِّ حَتَّى يَشْتَدَّ، وَعَنْ بَيْعِ الْعِنَبِ حَتَّى يَسْوَدَّ، وَعَنْ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى يَحْمَرَّ وَيَصْفَرَّ(٣). **[إتحاف: ٩٧٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ [٢/ ١١ظ] عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، إِنَّمَا(٤) اتَّفَقَا

[٢٢٢٣] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «ولدت».

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢٥١٦)، والدارقطني في السنن (٤٢٣١، ٤٢٣٣، ٤٢٣٤، ٤٢٣٥، ٤٢٣٧).

(٣) أخرجه الشافعي في المسند (١٤٢٠)، وأحمد في المسند (١٢١٣٨، ١٣٣١٤، ١٣٦١٣)، والبخاري في الصحيح (١٤٨٨، ٢١٩٥، ٢١٩٧، ٢١٩٨، ٢٢٠٨)، ومسلم في الصحيح (١٥٥٥/ (١٥)، (...) كتاب المساقاة)، وابن ماجه في السنن (٢٢١٧)، وأبو داود في السنن (٣٣٧١)، والترمذي في الجامع (١٢٢٨)، وأبو يعلى في المسند (٣٧٤٤، ٣٨٥١)، وابن الجارود في المنتقى (٦٠٤)، وأبو عوانة في المسند (٥٢٠٥، ٥٢٠٦، ٥٢٠٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٢٤)، وابن حبان في صحيحه (٤٩٩٣-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٢٩٨٦).

(٤) سواد في الأصل، والمثبت من (ص) و(ح١).

عَلَى حَدِيثِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِي النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى يُزْهِيَ[1]:

[٢٢٢٤] أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَالْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَتِيقُ بْنُ يَعْقُوبَ الزُّبَيْرِيُّ[2]، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ وَابْنُ عَبَّاسٍ يُفْتِي: الدِّينَارُ بِالدِّينَارَيْنِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ وَأَغْلَظَ لَهُ. قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ أَحَدًا يَعْرِفُ قَرَابَتِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِي مِثْلَ هَذَا يَا أَبَا أُسَيْدٍ. فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ / مِنْ [٢/٢٠] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ، وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ، وَصَاعُ حِنْطَةٍ بِصَاعِ حِنْطَةٍ، وَصَاعُ شَعِيرٍ بِصَاعِ شَعِيرٍ، وَصَاعُ مِلْحٍ بِصَاعِ مِلْحٍ، لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ**». فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا هَذَا شَيْءٌ كُنْتُ أَقُولُهُ بِرَأْيِي، وَلَمْ أَسْمَعْ فِيهِ بِشَيْءٍ[3]. **[إتحاف: ١٦٤٧٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ، وَعَتِيقُ بْنُ يَعْقُوبَ شَيْخٌ قُرَشِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ.

[٢٢٢٥] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ

[٢٢٢٤] وافقه الذهبي.

[٢٢٢٥] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٩٤)، ومسلم (١٥٣٤/ ٤٩) كتاب البيوع، من حديث مالك عن نافع عن ابن عمر بلفظ: «نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها»، ولفظ مسلم: «الثمر».

(٢) هو عتيق بن يعقوب بن صديق بن موسى بن عبد الله بن الزبير بن العوام الزبيري، أبو يعقوب، ويقال: أبو بكر المدني. الجرح والتعديل (٧/ ٤٦) رقم (٢٦١)، والثقات لابن حبان (٨/ ٥٢٧)، ولسان الميزان (٥/ ٣٧٢) رقم (٥٠٩٨).

(٣) أخرجه الشاشي في المسند (١٥١٩).

سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ وَصَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ الْحَافِظُ، قَالَا: ثَنَا أَبُو نَصْرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ التَّمَّارُ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِفُلَانٍ نَخْلَةً وَأَنَا أُقِيمُ حَائِطِي بِهَا، فَمُرْهُ أَنْ يُعْطِيَنِي[(١)] أُقِيمُ حَائِطِي بِهَا. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَعْطِهَا إِيَّاهُ بِنَخْلَةٍ فِي الْجَنَّةِ**». فَأَبَى، وَأَتَاهُ[(٢)] أَبُو الدَّحْدَاحِ، فَقَالَ: بِعْنِي نَخْلَتَكَ[(٣)] بِحَائِطِي. قَالَ: فَفَعَلَ. قَالَ: فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدِ ابْتَعْتُ النَّخْلَةَ بِحَائِطِي. فَجَعَلَهَا لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**كَمْ مِنْ عِذْقٍ رَدَاحٍ لِأَبِي الدَّحْدَاحِ فِي الْجَنَّةِ**». مِرَارًا. فَأَتَى امْرَأَتَهُ، فَقَالَ: يَا أُمَّ الدَّحْدَاحِ، اخْرُجِي مِنَ الْحَائِطِ، فَإِنَّهُ بِعْتُهُ بِنَخْلَةٍ فِي الْجَنَّةِ. فَقَالَتْ: [٢/ ١١و] قَدْ رَبِحْتَ الْبَيْعَ. أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا[(٤)]. [**إتحاف: ٦٠١**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ:

[**٢٢٢٦**] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ الْعَدْلُ بِمَرْوَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ النَّهْدِيُّ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ لِفُلَانٍ فِي حَائِطِي عَذْقًا، وَقَدْ آذَانِي وَشَقَّ عَلَيَّ مَكَانُ عَذْقِهِ. فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «**بِعْنِي عَذْقَكَ الَّذِي فِي حَائِطِ فُلَانٍ**». قَالَ: لَا. قَالَ: «**هَبْهُ**». قَالَ: لَا. قَالَ: «**فَبِعْنِيهِ بِعَذْقٍ فِي الْجَنَّةِ**». قَالَ: لَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا رَأَيْتُ أَبْخَلَ مِنْكَ إِلَّا الَّذِي يَبْخَلُ بِالسَّلَامِ**»[(٥)]. [**إتحاف: ٢٨٥٩**]

---

(١) موضعها بياض في (ص)، وكتب فوقها: «كذا».

(٢) في (ح١): «فأتاه».

(٣) في الأصل و(ص): «نخلك»، والمثبت من (ح١)، وهو الموافق لما في مصادر التخريج.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٢٤٨٢)، وعبد بن حميد في المسند (١٣٣٢-المنتخب)، وابن حبان في صحيحه (٧١٥٩-الإحسان).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (١٤٥١٧)، وعبد بن حميد في المسند (١٠٣٥-المنتخب).

[٢٢٢٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ مَا لَا أُحْصِيهِ مِنْ مَرَّةٍ، ثَنَا
[٢/٢١] هِلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ هِلَالِ بْنِ عُمَرَ الرَّقِّيُّ، ثَنَا أَبِي الْعَلَاءُ / بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنِي أَبِي هِلَالُ بْنُ عُمَرَ(١)، حَدَّثَنِي أَبِي عُمَرُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنِي أَبُو غَالِبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«كَفَى بِالْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ، وَكَفَى بِالْمَرْءِ مِنَ الشُّحِّ أَنْ يَقُولَ: آخُذُ حَقِّي لَا أَتْرُكُ مِنْهُ شَيْئًا»**. [**إتحاف: ٦٥١٤**]

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ؛ فَإِنَّ آبَاءَ هِلَالِ بْنِ الْعَلَاءِ أَئِمَّةٌ ثِقَاتٌ، وَهِلَالٌ إِمَامُ أَهْلِ الْجَزِيرَةِ فِي عَصْرِهِ.

[٢٢٢٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ الضَّبِّيُّ وَعَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. وَحَدَّثَنَا(٢) أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى صَفِيَّةَ مِنْ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ بِسَبْعَةِ أَرْؤُسٍ(٣). [**إتحاف: ٦٠٢**]

[٢٢٢٧] وافقه الذهبي.

[٢٢٢٨] وافقه الذهبي.

البيهقي: رواه مسلم في الصحيح، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن عفان في حديث طويل. السنن الكبرى (٥/ ٢٨٧)

---

(١) هو هلال بن عمر بن هلال الرقي الباهلي، جد هلال بن العلاء. الجرح والتعديل (٩/ ٧٨) رقم (٣١٤)، والميزان الاعتدال (٤/ ٣١٥) رقم (٩٢٧٤).

(٢) سقطت الواو من (ح١).

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٢١٦٧)، وأحمد في المسند (١٢٢٤٠، ١٢٢٤١، ١٣٥٧٥)، والبخاري في الصحيح (٢٢٢٨)، ومسلم في الصحيح (١٣٦٥/ (٨٧) كتاب النكاح)، وابن ماجه في السنن (١٩٥٧، ٢٢٧٢)، وأبو داود في السنن (٢٩٩٧)، والبزار في المسند (٦٩٧٧)، وابن الجارود في المنتقى (٦١٢)، وأبو عوانة في المسند (٤١٧٨، ٤١٧٩، =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٢٢٩] أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي عُهْدَةِ الرَّقِيقِ: «**ثَلَاثُ لَيَالٍ**». قَالَ سَعِيدٌ: فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ: كَيْفَ يَكُونُ هَذَا؟ قَالَ: إِذَا [٢/ ١٢ظ] وَجَدَ الْمُشْتَرِي عَيْبًا بِالسِّلْعَةِ فَإِنَّهُ يَرُدُّهَا فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ وَلَا يُسْأَلُ الْبَيِّنَةَ، فَإِذَا مَضَتْ عَلَيْهِ أَيَّامٌ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَرُدَّهَا إِلَّا بِبَيِّنَةٍ أَنَّهُ اشْتَرَاهَا وَذَلِكَ الْعَيْبُ بِهَا، وَإِلَّا فَيَمِينُ الْبَائِعِ أَنَّهُ لَمْ يَبِعْهُ وَبِهِ دَاءٌ(١). **[إتحاف: ١٣٩٠٢]**

هَكَذَا قَالَ سَعِيدٌ وَهَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ:

[٢٢٣٠] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا هُشَيْمٌ، أَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا عُهْدَةَ فَوْقَ أَرْبَعٍ**»(٢). **[إتحاف: ١٣٩٠٢]**

وَأَمَّا خِلَافُ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ إِيَّاهُمَا:

[٢٢٣١] فَحَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا

[٢٢٣٠] البيهقي: مدار هذا الحديث على الحسن عن عقبة بن عامر، وهو مرسل. قال علي بن عبد الله المديني: لم يسمع الحسن من عقبة بن عامر شيئًا. وكذلك قاله جماعة من أئمة أهل النقل. السنن الكبرى (٥/ ٣٢٣، ٣٢٤)

[٢٢٣١] وافقه الذهبي.

= ٤١٨٠، ٤٣٦٦)، وابن حبان في صحيحه (٧٢١٢-الإحسان).

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٧٣٨٤، ١٧٣٨٥)، والدارمي في المسند (٢٥٩٣، ٢٥٩٤)، وأبو داود في السنن (٣٥٠٦).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٩٥٠)، وأحمد في المسند (١٧٣٥٨).

حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثَنَا هِشَامٌ. وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا بُنْدَارٌ وَأَبُو مُوسَى، قَالَا: ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**عُهْدَةُ الرَّقِيقِ أَرْبَعُ لَيَالٍ**»(1). [**إتحاف: ١٣٩٠٢**]

[٢/٢٢] هَذَا حَدِيثٌ / صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ عَلَى الْإِرْسَالِ؛ فَإِنَّ الْحَسَنَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ.

وَلَهُ شَاهِدٌ:

[**٢٢٣٢**] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ(2)، ثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ حَبَّانُ بْنُ مُنْقِذٍ رَجُلًا ضَعِيفًا، وَكَانَ قَدْ سُفِعَ فِي رَأْسِهِ مَأْمُومَةً، فَجَعَلَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْخِيَارَ فِيمَا اشْتَرَى ثَلَاثًا، وَكَانَ قَدْ ثَقُلَ لِسَانُهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**بِعْ وَقُلْ: لَا خِلَابَةَ**». فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ يَقُولُ: لَا خِذَابَةَ، لَا خِذَابَةَ(3). وَكَانَ يَشْتَرِي الشَّيْءَ وَيَجِيءُ بِهِ أَهْلَهُ فَيَقُولُونَ: هَذَا غَالٍ. فَيَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ خَيَّرَنِي فِي بَيْعِي(4). [**إتحاف: ١١٢٦٨**]

[**٢٢٣٣**] أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبِ بْنِ حَرْبٍ الضَّبِّيُّ وَصَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ الْحَافِظُ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ

[**٢٢٣٣**] **الذهبي**: ابن مجبر وهَّاه أبو زرعة، وقال النسائي: متروك، لكن وثَّقه أحمد.

---

(١) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٢) في (ص) و(ح١): «عمير».

(٣) «لا خذابة» الثانية ليست في (ص).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٦١٣٤)، والبزار في المسند (٥٩٥٧، ٥٩٥٨، ٥٩٥٩)، وابن الجارود في المنتقى (٥٦٧)، وأبو عوانة في المسند (٤٩٣٤)، والدارقطني في السنن (٣٠٠٨، ٣٠١١/ م١).

الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُجَبَّرٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا كَانَتْ تَدَّانُ، فَقِيلَ لَهَا: مَا لَكِ وَالدَّيْنَ وَلَيْسَ عِنْدَكِ قَضَاءٌ؟ فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَا مِنْ عَبْدٍ كَانَتْ لَهُ نِيَّةٌ فِي أَدَاءِ دَيْنِهِ إِلَّا كَانَ لَهُ مِنَ اللَّهِ عَوْنٌ**». فَأَنَا أَلْتَمِسُ ذَلِكَ الْعَوْنَ[(١)]. **[إتحاف: ٢٢٦٨١]**

[١٢/٢و] هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَائِشَةَ مِثْلُهُ:

[٢٢٣٤] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو مُسْلِمٍ، ثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ يَقُولُ: كَانَتْ عَائِشَةُ تَدَّانُ، فَقِيلَ لَهَا: مَا لَكِ وَالدَّيْنَ؟ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَا مِنْ عَبْدٍ كَانَتْ لَهُ نِيَّةٌ فِي أَدَاءِ دَيْنِهِ إِلَّا كَانَ لَهُ مِنَ اللَّهِ عَوْنٌ**». فَأَنَا أَلْتَمِسُ ذَلِكَ الْعَوْنَ[(٢)]. **[إتحاف: ٢٢٧٣٥]**

وَشَاهِدُهُ حَدِيثُ مَيْمُونَةَ:

[٢٢٣٥] حَدَّثَنَاهُ أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا أَبُو الْوَلِيدِ / الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا جَرِيرٌ. وَحَدَّثَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ [٢٣/٢] أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عَمْرِو بْنِ هِنْدٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُذَيْفَةَ، عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّهَا كَانَتْ تَدَّانُ فَتُكْثِرُ، فَقِيلَ لَهَا فِي ذَلِكَ، فَقَالَتْ: لَا أَدَعُ الدَّيْنَ؛ لِأَنَّ لَهُ مِنَ اللَّهِ عَوْنًا، فَأَنَا أَلْتَمِسُ ذَلِكَ الْعَوْنَ[(٣)]. **[إتحاف: ٢٣٣٥٧]**

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٥/ ٣٥٤).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٤٤٣٩، ٢٤٦٧٩، ٢٤٩٩٣).

(٣) أخرجه عبد بن حميد في المسند (١٥٤٧-المنتخب)، وابن ماجه في السنن (٢٤٠٨)، والنسائي في المجتبى (٤٦٨٦)، وفي الكبرى (٦٢٣٩)، وأبو يعلى في المسند (٧٠٨٣)، وابن حبان في صحيحه (٥٠٤١-الإحسان).

[٢٢٣٦] أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَيْرٍ[(١)] الْخُلْدِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ضِرَارُ بْنُ صُرَدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ. وَأَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رَجَاءٍ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُفْيَانَ الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ اللَّهَ مَعَ الدَّائِنِ حَتَّى يَقْضِيَ دَيْنَهُ، مَا لَمْ يَكُنْ فِيمَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ»**[(٢)]. **[إتحاف: ٦٩٨٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَشَاهِدُهُ حَدِيثُ أَبِي أُمَامَةَ:

[٢٢٣٧] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ تَدَايَنَ بِدَيْنٍ وَفِي نَفْسِهِ وَفَاؤُهُ ثُمَّ مَاتَ تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَى غَرِيمَهُ بِمَا شَاءَ، وَمَنْ تَدَايَنَ بِدَيْنٍ وَلَيْسَ فِي نَفْسِهِ وَفَاؤُهُ ثُمَّ مَاتَ اقْتَصَّ اللَّهُ لِغَرِيمِهِ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»**. **[إتحاف: ٦٤٣١]**

[٢٢٣٨] حَدَّثَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو الْوَلِيدِ حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبُو بَكْرٍ[(٣)] مُحَمَّدُ بْنُ قُرَيْشٍ، قَالَا: ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا عُمَارَةُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

[٢٢٣٦] وافقه الذهبي.

[٢٢٣٧] **الذهبي**: بشر متروك.

[٢٢٣٨] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «نصر».

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن برقم (٢٤٠٩)، والدارمي في السنن برقم (٢٦٣٧)، والبزار في المسند برقم (٢٢٤٣).

(٣) زاد في (ص) و(ح١): «بن».

[٢/ ١٣ظ] بُرْدَيْنِ[١] قِطْرِيَّيْنِ غَلِيظَيْنِ خَشِنَيْنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ثَوْبَيْكَ خَشِنَيْنِ غَلِيظَيْنِ[٢]، وَإِنَّكَ تَرْشَحُ فِيهِمَا فيقملان[٣] عَلَيْكَ، وَإِنَّ فُلَانً[٤] قَدِمَ لَهُ بَزٌّ مِنَ الشَّامِ، فَلَوْ بَعَثْتَ إِلَيْهِ فَأَخَذْتَ[٥] مِنْهُ ثَوْبَيْنِ بِنَسِيئَةٍ إِلَى مَيْسَرَةٍ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتُ مَا يُرِيدُ مُحَمَّدٌ، يُرِيدُ أَنْ يَذْهَبَ بِثَوْبَيَّ وَيَمْطُلَنِي بِهِمَا. فَأَتَى / الرَّسُولُ [٢/ ٢٤] إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**قَدْ كَذَبَ، قَدْ عَلِمُوا أَنِّي أَتْقَاهُمْ لِلَّهِ وَآدَاهُمْ لِلْأَمَانَةِ**»[٦]. **[إتحاف: ٢١٨٢٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ مُخْتَصَرًا:

[٢٢٣٩] حَدَّثَنَاهُ[٧] عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ وَعَمْرُو بْنُ حَكَّامٍ[٨]، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ. وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ،

---

(١) كذا في جميع النسخ، وكذا التوابع بعدها، والجادة في كلٍّ الرفع.

(٢) كذا في جميع النسخ، والجادة: «خشنان غليظان» بالرفع خبرًا لـ«إن»، ولعله جاء على رأي من ينصب الجزأين بعد «إنَّ».

(٣) كذا في الأصل و(ح١)، وفي (ص): «فيقلان»، ولعل الصواب: «فيثقلان»، كما في مسند أحمد (٢٥١٤١).

(٤) كذا بالأصل منونًا بغير ألف، على عادة بعض أهل الحديث في كتابة المنصوب المنون بلا ألف، وفي (ص): «فلان» غير منون، وفي (ح١): «فلانا» بالألف.

(٥) في (ص): «فاتخذت».

(٦) أخرجه الطيالسي في المسند (١٦٢٩)، وأحمد في المسند (٢٥١٤١)، والترمذي في الجامع (١٢١٣)، والنسائي في المجتبى (٤٦٢٨)، وفي الكبرى (٦١٧٩).

(٧) في (ح١) وقع طمس في بعض الورقة.

(٨) هو عمرو بن حكام، أبو عثمان الزنجبيلي الأزدي البصري. الضعفاء للبخاري (ص ١٠٠)، وسؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي (ص ٣٤٦)، والضعفاء والمتروكين للنسائي (ص ٢٣٢)، والجرح والتعديل (٦/ ٢٢٧) رقم (١٢٦٥)، ولسان الميزان (٦/ ٢٠٠) رقم (٥٧٩٥).

ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، ثنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: ثنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثَوْبَاكَ غَلِيظَانِ، فَلَوْ نَزَعْتَهُمَا وَبَعَثْتَ إِلَى فُلَانٍ التَّاجِرِ فَأَرْسَلَ إِلَيْكَ ثَوْبَيْنِ إِلَى الْمَيْسَرَةِ؟ قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ: **«ابْعَثْ إِلَيَّ ثَوْبَيْنِ إِلَى الْمَيْسَرَةِ»**. فَأَبَى[1]. **[إتحاف: ٢٢٥٤٧]**

[٢٢٤٠] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ ابْنُ[2] الْأَصْبَهَانِيِّ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ[3]، ثنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ وَالْحُسَيْنُ بْنُ بَشَّارٍ[4]، قَالَا: ثنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: ثنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَدِمَتْ عِيرٌ، فَابْتَاعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْهَا بَيْعًا، فَرَبِحَ أَوَاقًا[5] مِنْ ذَهَبٍ، فَتَصَدَّقَ بِهَا بَيْنَ أَبْنَاءِ[6] بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَقَالَ: **«لَا أَشْتَرِي مَا لَيْسَ عِنْدِي ثَمَنُهُ»**[7]. **[إتحاف: ٨٣٨٠]**

قَدِ احْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِعِكْرِمَةَ، وَاحْتَجَّ مُسْلِمٌ بِسِمَاكٍ وَشَرِيكٍ، وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٢٤٠] وافقه الذهبي.

---

(١) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٢) «ابن»: ليست في (ح١).

(٣) في (ص): «أبو بكر بن إسحاق»، وفي (ح١): «أبو بكر بن محمد بن أيوب».

(٤) هو الحسين بن بشار الواسطي. لسان الميزان (٣/ ١٥١) رقم (٢٤٧٦).

(٥) كذا في جميع النسخ، والمشهور: «أواقي» بتشديد الياء وتخفيفها، وما هنا صحيح جاءت قراءة من قرأ: ﴿وَمِن فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ﴾ [الأعراف: ٤١] بالرفع، وقراءة عبد الله والحسن: ﴿وَلَهُ الْجَوَارِ﴾ [الرحمن: ٢٤] بالرفع أيضًا، وانظر خزانة الأدب (٧/ ٢٨٠١).

(٦) في (ص) و(ح١): «آباء».

(٧) أخرجه أحمد في المسند (٢٠٩٣، ٢٩٧٠)، وأبو داود في السنن (٣٣٤٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٣)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٠٨٩).

[٢٢٤١] أَخبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثنا بِشْرُ بْنُ عُبَيْدٍ الدَّارِسِيُّ(١)، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الدَّيْنُ رَايَةُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُذِلَّ عَبْدًا وَضَعَهَا فِي عُنُقِهِ**». [**إتحاف: ١٠٣٩٨**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٢٤٢] أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ الزُّبَيْرِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سُهَيْلِ [٢/ ١٣و] بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: «**اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَا شَيْءَ قَبْلَكَ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَا شَيْءَ بَعْدَكَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ نَاصِيَتُهَا بِيَدِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْإِثْمِ وَالْكَسَلِ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَمِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ**»(٢). [**إتحاف: ٢٣٤٣٠**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٢٤٣] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ،

[٢٢٤١] **الذهبي**: بشر واهٍ.

[٢٢٤٢] وافقه الذهبي.

[٢٢٤٣] وافقه الذهبي.

---

(١) هو بشر بن عبيد الدارسي، أبو علي البصري، وقيل: بشر بن عبيد الله. الجرح والتعديل (٢/ ٣٦٢)، والثقات لابن حبان (٨/ ١٤١)، والمجروحين (١/ ٣٣٦) (١٣٨٥)، ولسان الميزان (٢/ ٣٠٠) رقم (١٤٨٧).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٦٢١٨).

[٢/٢٥] ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ[1] أَبِي الْحُسَامِ، ثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ / عَبْدِ الرَّحْمَنِ. وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْقَاضِي، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ مَوْلَى مُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا حَيْثُ تُوضَعُ الْجَنَائِزُ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ قِبَلَ السَّمَاءِ، ثُمَّ خَفَضَ بَصَرَهُ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، فَقَالَ: «**سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ التَّشْدِيدِ؟**». قَالَ: فَعَرَفْنَا وَسَكَتْنَا[2]، حَتَّى إِذَا كَانَ الْغَدُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا التَّشْدِيدُ الَّذِي نُزِّلَ؟ قَالَ: «**فِي الدَّيْنِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ قُتِلَ رَجُلٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ عَاشَ، ثُمَّ قُتِلَ، ثُمَّ عَاشَ، وَعَلَيْهِ دَيْنٌ؛ مَا دَخَلَ الْجَنَّةَ حَتَّى يُقْضَى دَيْنُهُ**»[3]. [إتحاف: ١٦٥٠٨]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٢٤٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ حَبِيبٍ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ. وَأَخْبَرَنَا

[٢٢٤٤] البيهقي: فرواه فراس بن يحيى عن الشعبي.. ورواه سعيد بن مسروق، عن الشعبي، عن سمعان بن مُشَنّج، عن سمرة بن جُندب. شعب الإيمان (٥١٥٦) (٧/ ٣٧٨، ٣٧٩)

(١) في (ص): «عن».

(٢) في السنن الكبرى (٥/ ٣٥٥)، وشعب الإيمان (٥١٤٧) من غير طريق الحاكم: «فسكتنا وفرقنا»، وفي سنن النسائي (٤٦٨٤): «فسكتنا وفزعنا»، وكلاهما أوجه.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٧٢٥٣، ١٧٢٥٤، ١٩٠٧٧، ١٩٠٧٨، ٢٢٤٩٣)، وعبد بن حميد في المسند (٣٦٧-المنتخب)، والنسائي في المجتبى (٤٦٨٤)، وفي الكبرى (٦٢٣٧)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٧٠).

أَبُو عَبْدِ[1] اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، حَدَّثَنِي عَامِرٌ الشَّعْبِيُّ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَلَمَّا أَقْبَلَ قَالَ: **«هَاهُنَا مِنْ بَنِي فُلَانٍ أَحَدٌ؟»**. فَسَكَتَ الْقَوْمُ، وَكَانَ إِذَا ابْتَغَاهُمْ بِشَيْءٍ سَكَتُوا، ثُمَّ قَالَ: **«هَاهُنَا مِنْ بَنِي [٢/ ١٤ظ] فُلَانٍ أَحَدٌ؟»**. فَقَالَ رَجُلٌ: هَذَا فُلَانٌ. فَقَالَ: **«إِنَّ صَاحِبَكُمْ قَدْ حُبِسَ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ بِدَيْنٍ كَانَ عَلَيْهِ»**. فَقَالَ رَجُلٌ: عَلَيَّ دَيْنُهُ. فَقَضَاهُ[2]. **[إتحاف: ٦٠٩٣]**

وَهَكَذَا رَوَاهُ فِرَاسٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ:

[٢٢٤٥] حَدَّثَنَاهُ[3] أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ وَعَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَا: ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ فِرَاسٍ. وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ يَزِيدَ الدَّالَانِيِّ، عَنْ فِرَاسٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو مُسْلِمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، قَالَا: ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: **«هَاهُنَا أَحَدٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ؟»**. فَنَادَى ثَلَاثًا لَا يُجِيبُهُ أَحَدٌ، ثُمَّ قَالَ: **«إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي مَاتَ بَيْنَكُمْ قَدِ احْتُبِسَ عَنِ الْجَنَّةِ مِنْ أَجْلِ الدَّيْنِ الَّذِي عَلَيْهِ، فَإِنْ شِئْتُمْ فَافْدُوهُ، وَإِنْ شِئْتُمْ فَأَسْلِمُوهُ إِلَى عَذَابِ اللَّهِ»**[4]. **[إتحاف: ٦٠٩٣]**

---

(١) في (ص): «عبيد».

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٩٣٢، ٩٣٣)، وأحمد في المسند (٢٠١٢٤، ٢٠١٥٧، ٢٠٢٢٢، ٢٠٢٣١، ٢٠٢٣٢)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٠٤٦)، وأخرجه أحمد (٢٠٢٣٣، ٢٠٢٣٤)، وأبو داود في السنن (٣٣٤١)، والنسائي في المجتبى (٤٦٨٥)، وفي الكبرى (٦٢٣٨) من طريق سعيد بن مسروق، عن عامر الشعبي، عن سمعان بن مشنج، عن سمرة.

(٣) في (ص): «حدثنا».

(٤) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ لِخِلَافٍ فِيهِ مِنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ الثَّوْرِيِّ:

[٢٢٤٦] / أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَيْثَمِ(١)، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانٍ، ثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ سَمْعَانَ بْنِ مُشَنَّجٍ. وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ سَمْعَانَ بْنِ مُشَنَّجٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. **[إتحاف: ٦٠٩٣]** [٢٦/٢]

مُتَعَذِّرٌ أَنْ تُعَلَّلَ رِوَايَةُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ وَفِرَاسِ بْنِ يَحْيَى مِنْ رِوَايَةِ الْأَئِمَّةِ الْأَثْبَاتِ عَنْهُمَا بِمِثْلِ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٢٢٤٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حَيْوَةَ بْنَ شُرَيْحٍ يُحَدِّثُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو الْمَعَافِرِيِّ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ زُرْعَةَ(٢)، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ(٣) عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: «**لَا تُخِيفُوا أَنْفُسَكُمْ**». فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا نُخِيفُ [٢/ ١٤و] أَنْفُسَنَا؟ قَالَ: «**بِالدَّيْنِ**»(٤). **[إتحاف: ١٣٩٣٢]**

[٢٢٤٦] الذهبي: على شرط الشيخين، وعلته أبو الأحوص وغيره عن سعيد بن مسروق عن الشعبي عن سمعان بن مشنج عن سمرة بهذا.

[٢٢٤٧] وافقه الذهبي.

---

(١) هو إبراهيم بن محمد بن الهيثم، أبو القاسم البغدادي القطيعي الكرخي صاحب الطعام. سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ٧٠)، وتاريخ بغداد (٧/ ٨٦).

(٢) هو شعيب بن زرعة، أبو يوسف المعافري. الجرح والتعديل (٤/ ٣٤٦) رقم (١٥١٣). تعجيل المنفعة (١/ ٦٤٣).

(٣) في (ص): «عن».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٧٣٢٠، ١٧٤٠٧)، وأبو يعلى في المسند (١٧٣٩).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٢٤٨] أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ فَارَقَ الرُّوحُ الْجَسَدَ وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْ ثَلَاثٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ: الْغُلُولُ، وَالدَّيْنُ، وَالْكِبْرُ[1]»**[2]. **[إتحاف: ٢٤٩٩]**

تَابَعَهُ أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ فِي إِقَامَةِ هَذَا الْإِسْنَادِ:

[٢٢٤٩] أَخْبَرَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ وَعَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَا: ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ مَاتَ وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْ ثَلَاثٍ: الْكِبْرُ[3]، وَالْغُلُولُ، وَالدَّيْنُ، دَخَلَ الْجَنَّةَ»**[4]. **[إتحاف: ٢٤٩٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٢٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ وَعَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ وَدَعْلَجُ بْنُ

[٢٢٤٩] وافقه الذهبي.
[٢٢٥٠] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «والكنز».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٣٦٩، ٢٢٣٩٠، ٢٢٤٢٧، ٢٢٤٢٨، ٢٢٤٣٤)، والدارمي في المسند (٢٦٣٤)، وابن ماجه في السنن (٢٤١٢)، والترمذي في الجامع (١٥٧٣)، والبزار في المسند (٤١٥٩)، والنسائي في الكبرى (٨٧١١)، والطبراني في المعجم الأوسط (٧٧٥١).

(٣) في (ص): «الكنز».

(٤) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

أَحْمَدَ السِّجِسْتَانِيُّ، قَالُوا: أَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السِّيرَافِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي الْحُسَامِ، حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ سَعْدِ[1] بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ / بِدَيْنِهِ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ**»[2]. **[إتحاف: ٢٠٤٩٣]** [٢٧/٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ لِرِوَايَةِ الثَّوْرِيِّ؛ قَالَ فِيهَا: عَنْ سَعْدِ[3] بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُمَرَ[4] بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ[5] عَلَى حِفْظِهِ وَإِتْقَانِهِ أَعْرَفُ بِحَدِيثِ أَبِيهِ مِنْ غَيْرِهِ:

[٢٢٥١] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ. وَأَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى، ثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ الْحَافِظُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ بِشْرِ بْنِ سَعْدٍ[6] الْمَرْثَدِيُّ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْوَرْكَانِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ**»[7]. **[إتحاف: ٢٠٤٩٣]**

---

(١) في الأصل: «سعيد»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٢) أخرجه الشافعي في المسند (٦٠٦)، وأحمد في المسند (٩٦٧٩، ١٠١٥٦، ١٠٥٩٩)، والدارمي في المسند (٢٦٣٣)، وابن ماجه في السنن (٢٤١٣)، والترمذي في الجامع (١٠٧٨، ١٠٧٩)، والبزار في المسند (٨٦٦٣، ٨٦٦٤)، وأبو يعلى في المسند (٥٨٩٨، ٦٠٢٦)، وابن حبان في صحيحه (٣٠٦١-الإحسان).

(٣) في الأصل: «سعيد»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٤) في (ص) و(ح١): «عمرو».

(٥) في الأصل: «سعيد»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٦) في الأصل: «سعيد»، والمثبت من (ص) و(ح١) والإتحاف.

(٧) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

[٢٢٥٢] أَخبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ [٢/ ١٥ظ] إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجَرِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ إِبْلِيسَ يَئِسَ أَنْ تُعْبَدَ الْأَصْنَامُ بِأَرْضِ الْعَرَبِ، وَلَكِنَّهُ سَيَرْضَى بِدُونِ ذَلِكَ مِنْكُمْ؛ بِالْمُحَقَّرَاتِ مِنْ أَعْمَالِكُمْ، وَهِيَ الْمُوبِقَاتُ، فَاتَّقُوا الْمَظَالِمَ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّ الْعَبْدَ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَهُ مِنَ الْحَسَنَاتِ مَا يَرَى أَنَّهُ يُنَجِّيهِ، فَلَا يَزَالُ عَبْدٌ يَقُومُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، إِنَّ فُلَانًا ظَلَمَنِي مَظْلِمَةً، فَيُقَالُ: امْحُوا مِنْ حَسَنَاتِهِ. حَتَّى لَا يَبْقَى لَهُ حَسَنَةٌ**»(١). **[إتحاف: ١٣١٢١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٢٥٣] أَخبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا زُهَيْرٌ، ثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ فِي أَمْرِهِ، وَمَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَلَيْسَ ثَمَّ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ؛ وَلَكِنَّهَا الْحَسَنَاتُ وَالسَّيِّئَاتُ، وَمَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ حُبِسَ فِي رَدْغَةِ الْخَبَالِ حَتَّى يَأْتِيَ بِالْمَخْرَجِ مِمَّا قَالَ**». **[إتحاف: ١٢١٠٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٢٥٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ سَابِقٍ

[٢٢٥٢] **الذهبي**: صحيح، سمعه خالد بن عبد الله منه.

[٢٢٥٣] وافقه الذهبي.

[٢٢٥٤] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أبو يعلى في المسند (٥١٢٢).

[٢٨/٢] الْخَوْلَانِيُّ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي / أَبِي. وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**إِنَّ رَجُلًا لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، وَكَانَ يُدَاينُ النَّاسَ فَيَقُولُ لِرَسُولِهِ: خُذْ مَا تَيَسَّرَ، وَاتْرُكْ مَا عَسُرَ، وَتَجَاوَزْ لَعَلَّ** [٢/ ١٥و] **اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنَّا. فَلَمَّا هَلَكَ قَالَ اللَّهُ: هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ لِي غُلَامٌ وَكُنْتُ أُدَاينُ النَّاسَ، فَإِذَا بَعَثْتُهُ يَتَقَاضَى قُلْتُ لَهُ: خُذْ مَا تَيَسَّرَ، وَاتْرُكْ مَا تَعَسَّرَ**(١)، **وَتَجَاوَزْ لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنَّا. قَالَ اللَّهُ: فَقَدْ تَجَاوَزْتُ عَنْكَ**»(٢). [**إتحاف: ١٨٢٩٠**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٢٥٥] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي حَزْرَةَ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي نَطْلُبُ الْعِلْمَ فِي هَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ قَبْلَ أَنْ يَهْلِكُوا، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِينَا أَبُو الْيَسَرِ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَهُ غُلَامٌ لَهُ، وَعَلَيْهِ بُرْدٌ وَمَعَافِرِيٌّ، وَعَلَى غُلَامِهِ بُرْدٌ وَمَعَافِرِيٌّ، وَمَعَهُ إِضْبَارَةُ صُحُفٍ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: كَأَنِّي أَرَى فِي وَجْهِكَ سَفْعَةً مِنْ غَضَبٍ. قَالَ: أَجَلْ، كَانَ لِي عَلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ الْحَرَامِيِّ مَالٌ، فَأَتَيْتُ أَهْلَهُ، فَقُلْتُ: أَثَمَّ هُوَ؟ قَالُوا: لَا. فَخَرَجَ ابْنٌ لَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: أَيْنَ أَبُوكَ؟ قَالَ: سَمِعَ كَلَامَكَ فَدَخَلَ أَرِيكَةَ أُمِّي. فَقُلْتُ: اخْرُجْ، فَقَدْ

[٢٢٥٥] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «عسر».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٨٧٣٠)، والبزار في المسند (٨٩٠٣)، والنسائي في المجتبى (٤٦٩٤)، وفي الكبرى (٦٢٤٧)، وأبو عوانة في المسند (٥٢٣٥)، وابن حبان في صحيحه (٥٠٤٣-الإحسان).

عَلِمْتُ أَيْنَ أَنْتَ. فَخَرَجَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنِ اخْتَبَأْتَ مِنِّي؟ قَالَ: أَنَا وَاللَّهِ أُحَدِّثُكَ وَلَا أَكْذِبُكَ؛ خَشِيتُ وَاللَّهِ أَنْ أُحَدِّثَكَ فَأَكْذِبَكَ، أَوْ أَعِدَكَ فَأُخْلِفَكَ، وَكُنْتَ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكُنْتُ وَاللَّهِ مُعْسِرًا. فَقُلْتُ: آللَّهِ؟ قَالَ: آللَّهِ. فَقُلْتُ: آللَّهِ؟ قَالَ: آللَّهِ. قَالَ: فَنَشَرَ الصَّحِيفَةَ وَمَحَا الْحَقَّ، وَقَالَ: إِنْ وَجَدْتَ قَضَاءً فَاقْضِ، وَإِلَّا فَأَنْتَ فِي حِلٍّ، فَأَشْهَدُ لَبَصُرَتْ عَيْنَايَ هَاتَانِ - وَوَضَعَ إِصْبَعَيْهِ عَلَى عَيْنَيْهِ - وَسَمِعَتْهُ أُذُنَايَ هَاتَانِ - وَوَضَعَ إِصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ - وَوَعَاهُ قَلْبِي - وَأَشَارَ إِلَى نِيَاطِ قَلْبِهِ - لَسَمِعْتُ[1] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ / يَقُولُ: «**مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ، أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ**»[2]. **[إتحاف: ١٦٣٩٠]**[3] [٢٩/٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَكَذَلِكَ رُوِيَ مُخْتَصَرًا عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَرِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ وَحَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ، كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي الْيَسَرِ:

[٢٢٥٦] حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ وَأَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، قَالَا: ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَفَّانُ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ [٢/١٦ظ] قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ كُلَّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ الدَّيْنُ، فَإِذَا حَلَّ الدَّيْنُ فَأَنْظَرَهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلُهُ صَدَقَةٌ**»[4]. **[إتحاف: ٢٢٣٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٢٥٦] وافقه الذهبي.

---

(١) من (ح١).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح (٣٠٠٦/ ٧٤ كتاب الزهد والرقائق)، وابن حبان في صحيحه (٥٠٤٤-الإحسان).

(٣) لم يذكر الحافظ طريق الحاكم في الإتحاف. (٤) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٠٤٦).

[٢٢٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَبَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ قَالَ: حُوسِبَ رَجُلٌ، فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ خَيْرٌ، وَكَانَ ذَا مَالٍ، وَكَانَ يُدَايِنُ النَّاسَ، وَكَانَ يَقُولُ لِغِلْمَانِهِ: مَنْ وَجَدْتُمُوهُ غَنِيًّا فَخُذُوا مِنْهُ، وَمَنْ وَجَدْتُمُوهُ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزُوا عَنْهُ، لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنِّي، فَقَالَ اللَّهُ: أَنَا أَحَقُّ أَنْ أَتَجَاوَزَ عَنْهُ(١).
[إتحاف: ١٤٠٠٥]

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَقَدْ أُسْنِدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ:

[٢٢٥٨] حَدَّثَنَاهُ أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ بَالُويَهْ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**حُوسِبَ رَجُلٌ فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ خَيْرٌ**...». فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.
[إتحاف: ١٤٠٠٥]

[٢٢٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا

[٢٢٥٨] وافقه الذهبي.
ابن حجر: قلت: قد أخرجه مسلم.
البيهقي: هكذا رواه الثوري موقوفًا، ورواه أبو معاوية وعبد الله بن نمير عن الأعمش مرفوعًا، وأخرجه مسلم من حديث أبي معاوية. شعب الإيمان (١٠٧٢٩) (١٣/ ٥٢٨).
[٢٢٥٩] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٧٠٨٣)، ومسلم في الصحيح (١٥٦١/ ٣٠ كتاب المساقاة)، والترمذي في الجامع (١٣٠٧)، وأبو عوانة في المسند (٥٢٤٤)، وابن حبان في صحيحه (٥٠٤٧-الإحسان).

الْقَعْنَبِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا لَزِمَ غَرِيمًا لَهُ بِعَشَرَةِ دَنَانِيرَ[١]، فَقَالَ لَهُ: وَاللَّهِ مَا عِنْدِي قَضَاءٌ أَقْضِيكَهُ الْيَوْمَ. قَالَ: فَوَاللَّهِ لَا أُفَارِقُكَ حَتَّى تَقْضِيَ أَوْ تَأْتِيَ بِحَمِيلٍ يَحْمِلُ عَنْكَ. قَالَ: وَاللَّهِ مَا عِنْدِي قَضَاءٌ، وَمَا أَجِدُ أَحَدًا يَحْمِلُ عَنِّي. قَالَ: فَجَرَّهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا لَازَمَنِي[٢]، وَاسْتَنْظَرْتُهُ شَهْرًا وَاحِدًا، فَأَبَى حَتَّى أَقْضِيَهُ أَوْ آتِيَهُ بِحَمِيلٍ. فَقُلْتُ: وَاللَّهِ مَا أَجِدُ حَمِيلًا، وَمَا عِنْدِي قَضَاءٌ الْيَوْمَ. فَقَالَ لَهُ[٣] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«هَلْ / تَسْتَنْظِرُهُ إِلَّا شَهْرًا وَاحِدًا؟»**. قَالَ: لَا. قَالَ: **«فَأَنَا أَتَحَمَّلُ بِهَا عَنْكَ»**. قَالَ: فَتَحَمَّلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُ[٤]، فَذَهَبَ الرَّجُلُ، فَأَتَى [٢/١٦و] بِقَدْرِ مَا وَعَدَهُ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مِنْ أَيْنَ أَصَبْتَ هَذَا الذَّهَبَ؟»**. قَالَ: مِنْ مَعْدِنٍ. قَالَ: **«فَاذْهَبْ، فَلَا حَاجَةَ لَنَا فِيهَا، لَيْسَ فِيهَا خَيْرٌ»**. فَقَضَاهَا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[٥]. [٢/٣٠]

[إتحاف: ٨٣٧٧]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ لِعَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو وَالدَّرَاوَرْدِيُّ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٢٦٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ هَانِئٍ،

[٢٢٦٠] وافقه الذهبي.

---

(١) في الأصل و(ب) و(ت): «بعسرة وبأس»، والمثبت من باقي النسخ، وهو الموافق لما في مصادر التخريج.

(٢) في الأصل و(ح١): «لازمي»، والمثبت من (ص).

(٣) ليست في (ح١).

(٤) ليست في (ح١).

(٥) انظر تخريج الحديث رقم (٢١٩٠).

عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ السُّلَمِيِّ[١] قَالَ: بِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَكْرًا، فَجِئْتُ أَتَقَاضَاهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اقْضِنِي ثَمَنَ بَكْرِي. قَالَ: «**نَعَمْ، لَا أَقْضِيكَهُ إِلَّا لِجِينِهِ**». ثُمَّ قَضَانِي، فَأَحْسَنَ قَضَائِي، ثُمَّ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اقْضِنِي بَكْرِي. فَقَضَاهُ بَعِيرًا مُسِنًّا. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أَفْضَلُ مِنْ بَكْرِي. فَقَالَ: «**هُوَ لَكَ، إِنَّ خَيْرَ الْقَوْمِ خَيْرُهُمْ قَضَاءً**»[٢]. **[إتحاف: ١٣٨٢٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ.

[٢٢٦١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْخُزَاعِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسَرَّةَ[٣]، وَأَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ سَعِيدٍ الثَّوْرِيَّ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّاهِدُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، ثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَا[٤]: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: جَلَبْتُ أَنَا وَمَخْرَفَةُ الْعَبْدِيُّ بَزًّا مِنْ هَجَرَ أَوِ الْبَحْرَيْنِ، فَلَمَّا كُنَّا بِمِنًى أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاشْتَرَى مِنَّا سَرَاوِيلَ وَقَبَاءً، وَوَزَّانٌ يَزِنُ بِالْأَجْرِ، فَدَفَعَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الثَّمَنَ، فَقَالَ: «**زِنْ وَأَرْجِحْ**»[٥]. **[إتحاف: ٦٢٩٦]**

رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ:

---

(١) في (ص): «ثنا الأسلمي» بدلا من: «السلمي».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٧١٤٩)، وابن ماجه في السنن (٢٢٨٦)، والنسائي في المجتبى (٤٦١٩)، وفي الكبرى (٦١٦٩)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٢٥٥).

(٣) في (ص) و(ح١): «سبرة».

(٤) في (ح١): «قال».

(٥) أخرجه الطيالسي في المسند (١٢٨٨)، وأحمد في المسند (١٩٠٩٨)، والدارمي في المسند (٢٦٢٧)، وابن ماجه في السنن (٢٢٢٠)، وأبو داود في السنن (٣٣٣٦)، والترمذي في =

[٢٢٦٢] حَدَّثَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَهْدِيِّ بْنِ رُسْتُمَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا الْمُؤَمَّلُ [٢/ ١٧ظ] بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا شُعْبَةُ. وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: / سَمِعْتُ أَبَا [٢/ ٣١] صَفْوَانَ يَقُولُ: بِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ سَرَاوِيلَ، فَوَزَنَ لِي فَأَرْجَحَ(١).

أَبُو صَفْوَانَ كُنْيَةُ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، هُمَا وَاحِدٌ، صَحَابِيٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٢٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِ الْكَيْلِ وَالْوَزْنِ: «**إِنَّكُمْ قَدْ وُلِّيتُمْ أَمْرًا فِيهِ هَلَكَةُ الْأُمَّةِ السَّالِفَةِ**»(٢). [**إتحاف: ٨٣٧٤**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٢٦٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْوَزِيرِ التَّاجِرُ، ثَنَا

[٢٢٦٢] وافقه الذهبي.
[٢٢٦٣] **الذهبي**: حسين ضعّفوه.
[٢٢٦٤] سكت عنه الذهبي.
ابن حجر: قلت: قد رويناه في «جزء الأنصاري» رواية أبي مسلم عنه من طريق =

= الجامع (١٣٠٥)، والنسائي في المجتبى (٤٥٩٣، ٤٥٩٢)، وفي الكبرى (٦١٤٠، ٦١٤١، ٩٥٩٢، ٩٥٩٣)، وابن الجارود في المنتقى (٥٥٩)، وسيأتي برقم (٧٥٩٥).

(١) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٢) أخرجه الترمذي في الجامع (١٢١٧).

أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ. وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو مُسْلِمٍ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضَاءٍ. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ[1] عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كَسْرِ سِكَّةِ الْمُسْلِمِينَ الْجَائِزَةِ بَيْنَهُمْ إِلَّا مِنْ بَأْسٍ، أَوْ أَنْ[2] يُكْسَرَ الدِّرْهَمُ فَيُجْعَلَ فِضَّةً، وَيُكْسَرَ الدِّينَارُ فَيُجْعَلَ ذَهَبًا[3].

[إتحاف: ١٢١٧٢]

وَلَمْ يَذْكُرِ الْأَنْصَارِيُّ فِي حَدِيثِهِ وَالِدَ عَلْقَمَةَ، وَذَكَرَهُ الْمُعْتَمِرُ.

[٢٢٦٥] أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَنَسٍ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، أَنَا حَيْوَةُ[4] بْنُ شُرَيْحٍ، أَنْبَأَنَا مَالِكُ بْنُ خَيْرٍ الزَّبَادِيُّ، أَنَّ مَالِكَ بْنَ سَعْدٍ التُّجِيبِيَّ[5] حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**أَتَانِي جِبْرِيلُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْخَمْرَ، وَعَاصِرَهَا، وَمُعْتَصِرَهَا، وَشَارِبَهَا، وَحَامِلَهَا، وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ، وَبَائِعَهَا،**

= عبد الله بن إبراهيم بن أيوب بن ماسي عن أبي مسلم، وفيه: عن علقمة بن عبد الله، عن أبيه. فلعله سقط من نسخة الحاكم.

[٢٢٦٥] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «عن».

(٢) ليست في (ص) و(ح١).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٥٤٥٧)، وابن ماجه في السنن (٢٢٦٣)، وأبو داود في السنن (٣٤٤٩)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٤٣٥، ٨٠٦٧).

(٤) في (ص) و(ح١): «خيثمة».

(٥) هو مالك بن سعد التجيبي المصري. الجرح والتعديل (٨/ ٢٠٩) (٩٢٣). تعجيل المنفعة (٢/ ٢٢٥).

وَسَاقِيَهَا، وَمُسْقِيَهَا[(١)]»[(٢)]. [إتحاف: ٨٧٧٦]

[٢/ ١٧و] هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَشَاهِدُهُ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ[(٣)]، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ:

[٢٢٦٦] أَخْبَرَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الْقَزَّازُ الرَّازِيُّ[(٤)] بِبَغْدَادَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى الْعَدْلُ بِنَيْسَابُورَ، قَالَا: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ / بْنِ الْجُنَيْدِ، ثَنَا الْمُعَافَى بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا [٢/ ٣٢] فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَائِلٍ[(٥)]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَعَنَ اللَّهُ الْخَمْرَ، وَلَعَنَ سَاقِيَهَا، وَشَارِبَهَا، وَعَاصِرَهَا، وَمُعْتَصِرَهَا، وَحَامِلَهَا، وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ، وَبَائِعَهَا، وَمُبْتَاعَهَا، وَآكِلَ ثَمَنِهَا**»[(٦)]. [إتحاف: ٩٩٢٦]

[٢٢٦٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلَّامٍ[(٧)]، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ،

[٢٢٦٧] الذهبي: يحيى ضعيف، ولم يُخرِّج له أحد.

---

(١) في (ص) و(ح١): «ومستقيها».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٨٩٧)، وعبد بن حميد في المسند (٦٨٥-المنتخب)، وابن حبان في صحيحه (٥٣٥٦-الإحسان).

(٣) في (ح١): «عمرو».

(٤) هو محمد بن أحمد بن عيسى بن عبدك، أبو بكر الرازي. تاريخ بغداد (٢/ ١٥٩). تاريخ الإسلام (٧/ ٨٦٧).

(٥) هو سعيد بن عبد الرحمن بن وائل الأنصاري الحجازي. الجرح والتعديل (٤/ ٤٢) رقم (١٧٩). الثقات لابن حبان (٦/ ٣٥٢).

(٦) أخرجه أحمد في المسند (٥٧١٦)، وأبو يعلى في المسند (٥٥٨٣)، والطبراني في المعجم الأوسط (٤٩٦٢).

(٧) هو يحيى بن سلام بن أبي ثعلبة التميمي، أبو زكريا البصري القيرواني الأفريقي. سؤالات =

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ابْتَاعَ مِنْ أَعْرَابِيٍّ[1] جَزُورًا بِتَمْرٍ، وَكَانَ يَرَى أَنَّ التَّمْرَ عِنْدَهُ، فَإِذَا بَعْضُهُ عِنْدَهُ وَبَعْضُهُ لَيْسَ عِنْدَهُ، فَقَالَ: «**هَلْ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ بَعْضَ تَمْرِكَ وَبَعْضَهُ إِلَى الْجِذَاذِ؟**». فَأَبَى، فَاسْتَسْلَفَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ تَمْرَهُ، فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ[2]. [**إتحاف: ٢٢٤٠٠**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**٢٢٦٨**] أَخْبَرَنَا[3] أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ فِرَاسٍ الْفَقِيهُ بِمَكَّةَ، ثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ الدِّمْيَاطِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ التِّنِّيسِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمْزَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ سَعْنَةَ - كَانَ مِنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ - أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَتَقَاضَاهُ، فَجَبَذَ ثَوْبَهُ عَنْ مَنْكِبِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّكُمْ يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَصْحَابُ مَطْلٍ، وَإِنِّي بِكُمْ لَعَارِفٌ. قَالَ: فَانْتَهَرَهُ عُمَرُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا عُمَرُ، أَنَا وَهُوَ كُنَّا إِلَى غَيْرِ هَذَا مِنْكَ أَحْوَجَ؛ أَنْ تَأْمُرَنِي بِحُسْنِ الْقَضَاءِ، وَتَأْمُرَهُ بِحُسْنِ التَّقَاضِي، انْطَلِقْ يَا عُمَرُ أَوْفِهِ حَقَّهُ، أَمَا إِنَّهُ قَدْ بَقِيَ مِنْ أَجَلِهِ ثَلَاثٌ، فَزِدْهُ ثَلَاثِينَ صَاعًا لِتَزْوِيرِكَ عَلَيْهِ**». [**إتحاف: ٧١٩٠**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**٢٢٦٩**] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ[4] الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ

[**٢٢٦٨**] **الذهبي**: مرسل.

[**٢٢٦٩**] وافقه الذهبي.

= البرذعي لأبي زرعة الرازي (ص ٩٠)، والجرح والتعديل (٩/ ١٥٥) رقم (٦٤٢)، ومن تكلم فيه الدارقطني في كتاب السنن لابن زريق الحنبلي (ص ١٤٦)، وسير أعلام النبلاء (٩/ ٣٩٦)، ولسان الميزان (٨/ ٤٤٧) رقم (٨٤٦٧).

(١) في (ص): «ابتاع أعرابيا».

(٢) أخرجه البزار في المسند (١٨/ رقم ٨٨/ ٦٥).

(٣) في (ص): «أخبرناه».

(٤) في (ح١): «سليمان».

السُّلَمِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ[1] بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَعَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [٢/١٨ظ] قَالَ: «**مَنْ طَلَبَ حَقًّا فَلْيَطْلُبْ فِي عَفَافٍ، وَافٍ أَوْ غَيْرُ وَافٍ**»[2]. [**إتحاف: ١٠٧٧٩**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَلَهُ شَاهِدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

[**٢٢٧٠**] حَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا أَبُو هَمَّامٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَبَّبٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ / يَاسِينَ الطَّائِفِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَامِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِصَاحِبِ الْحَقِّ: «**خُذْ حَقَّكَ فِي عَفَافٍ**». وَأَحْسِبُهُ قَالَ: «**وَافٍ أَوْ غَيْرُ وَافٍ**»[3]. [**إتحاف: ١٩٠٣٣**] [٢/٣٣]

[**٢٢٧١**] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ قَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ حَاتِمٍ الْبَاشَانِيُّ، ثَنَا[4] عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ يَزِيدَ النَّحْوِيِّ، أَنَّ عِكْرِمَةَ حَدَّثَهُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ كَانُوا مِنْ أَخْبَثِ النَّاسِ كَيْلًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾. فَأَحْسَنُوا الْكَيْلَ بَعْدَ ذَلِكَ[5]. [**إتحاف: ٨٣٧٥**]

[**٢٢٧١**] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «شعبة».

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢٤٢١)، والبزار في المسند (٥٩٩٤)، وابن حبان في صحيحه (٥٠٨٠-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٢٤).

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢٤٢٢)، والبزار في المسند (٩٤٢١).

(٤) في (حـ١): «وثنا».

(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢٢٢٣)، والنسائي في الكبرى (١١٥٩٠)، وابن حبان في صحيحه (٤٩١٩-الإحسان).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَلَهُ شَاهِدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مُفَسَّرٌ:

[٢٢٧٢] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ، ثَنَا[١] إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، ثَنَا الْفَضْلُ[٢] بْنُ مُوسَى، ثَنَا خُثَيْمُ بْنُ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ اسْتَخْلَفَ سِبَاعَ بْنَ عُرْفُطَةَ الْغِفَارِيَّ، فَقَدِمْنَا، فَشَهِدْنَا مَعَهُ صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَقَرَأَ فِي أَوَّلِ رَكْعَةٍ: ﴿ كٓهيعٓصٓ ﴾، وَفِي الثَّانِيَةِ: ﴿ وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ﴾. فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: وَيْلٌ لِأَبِي فُلَانٍ؛ لَهُ مِكْيَالَانِ، يَسْتَوْفِي بِوَاحِدٍ وَيَبْخَسُ بِآخَرَ، فَأَتَيْنَا سِبَاعَ بْنَ عُرْفُطَةَ فَجَهَّزَنَا، فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ الْفَتْحِ بِيَوْمٍ أَوْ بَعْدَهُ بِيَوْمٍ[٣]. **[إتحاف: ١٩٤٩٠]**

[٢٢٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيكٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ وَأَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ[٤]: **«لَا يَحِلُّ مَهْرُ الزَّانِيَةِ، وَلَا ثَمَنُ الْكَلْبِ»**[٥]. **[إتحاف: ١٨٨٣٦]**

[٢٢٧٣] وافقه الذهبي.

---

(١) زاد في (ح١): «محمد بن».

(٢) في (ح١): «المفضل».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٨٥٥٢)، والبزار في المسند (٨١٤٠).

(٤) ليست في (ص).

(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢١٦٠)، والبزار في المسند (٩٧٣٢، ٩٧٣٣)، والنسائي في المجتبى (٤٦٧٥)، وفي الكبرى (٤٦٨٠، ٤٦٨١، ٦٢٢٦)، وأبو يعلى في المسند (٦٢١٠)، وأبو عوانة في المسند (٤٤٩١، ٥٢٧٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٥٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، [٢/١٨و] وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو:

[٢٢٧٤] أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ زِيَادٍ الْعَدْلُ، ثَنَا جَدِّي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ، ثَنَا هُشَيْمٌ، أَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: نُهِيَ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ، وَأَجْرِ الْكَاهِنِ، وَكَسْبِ الْحَجَّامِ[١]. [إتحاف: ١٢٠٥٦]

[٢/٣٤] [٢٢٧٥] / حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا الْحَسَنُ[٢] بْنُ الرَّبِيعِ الْبُورَانِيُّ الْكُوفِيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَالسِّنَّوْرِ[٣]. [إتحاف: ٢٧٨٣]

تَابَعَهُ عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ:

[٢٢٧٦] أَخْبَرَنَاهُ[٤] أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ الْعَدْلُ بِمَرْوَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ[٥] بْنِ عِيسَى الْقَاضِي، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، ثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَالسِّنَّوْرِ[٦]. [إتحاف: ٢٧٨٣]

تَابَعَهُ أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ:

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٤٢٨٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦/٨).

(٢) ص: «حسن».

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (٣٤٧٩)، والترمذي في الجامع (١٢٧٩)، وأبو يعلى في المسند (٢٢٧٥)، وابن الجارود في المنتقى (٥٨٠)، وأبو عوانة في المسند (٥٢٧١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/٥٢)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٢٠١)، والدارقطني في السنن (٣٠٦٢).

(٤) في (ح١): «أخبرنا».

(٥) قوله: «ابن محمد» سقط من (ح١).

(٦) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

[٢٢٧٧] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ السَّيَّارِيُّ، ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، ثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا عُمَرُ بْنُ زَيْدٍ - مِنْ أَهْلِ صَنْعَاءَ - عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْهِرَّةِ، وَأَكْلِ ثَمَنِهَا(١). [إتحاف: ٣٥٤٥]

حَدِيثُ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٢٧٨] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَبَنِ الْجَلَّالَةِ، وَعَنْ أَكْلِ الْمُجَثَّمَةِ، وَعَنِ الشُّرْبِ مِنْ فِي السِّقَاءِ(٢). [إتحاف: ٨٥٩٧]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ.

أَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ:

[٢٢٧٩] فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

[٢٢٧٧] وافقه الذهبي.

الذهبي: عمر واهٍ.

[٢٢٧٨] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٤١٦٦، ١٤٦٥٢، ١٤٧٦٧، ١٥١٤٨)، وعبد بن حميد في المسند (١٠٤٢-المنتخب)، ومسلم في الصحيح (١٥٦٩/ ٤٢ كتاب المساقاة، وابن ماجه في السنن (٢١٦١، ٣٢٥٠)، وأبو داود في السنن (٣٤٨٠، ٣٨٠٧)، والترمذي في الجامع (١٢٨٠)، والنسائي في المجتبى (٤٢٩٥، ٤٦٦٨)، وفي الكبرى (٦٢١٩)، وأبو يعلى في المسند (١٩١٩)، وأبو عوانة في المسند (٥٢٧٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٥٢، ٥٣، ٥٨)، وابن حبان في صحيحه (٤٩٤٠-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٢٣٧)، والدارقطني في السنن (٣٠٦٣، ٣٠٦٧، ٣٠٦٨، ٣٠٦٩، ٤٧٨٧).

(٢) انظر تخريج الحديث رقم (١٦٤٥).

عَمَّارٍ الْمَوْصِلِيُّ، ثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْجَلَّالَةِ [٢/ ١٩ظ] وَأَلْبَانِهَا(١). [إتحاف: ١٠١٣٠]

[٢٢٨٠] وَأَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ(٢) الرَّازِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَهْمِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَلَّالَةِ - يَعْنِي الْإِبِلَ - / أَنْ يُرْكَبَ عَلَيْهَا، أَوْ يُشْرَبَ مِنْ أَلْبَانِهَا(٣)(٤). [٢/ ٣٥]

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

[٢٢٨١] فَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ النُّعْمَانِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُجَثَّمَةِ وَالْجَلَّالَةِ(٥). [إتحاف: ١٩٦٢٠]

[٢٢٨٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَزِيدَ الْأَصْبَهَانِيُّ(٦)(٧)، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الضُّرَيْسِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ،

[٢٢٨٢] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن (٣١٨٩)، وأبو داود في السنن (٣٧٨٥)، والترمذي في الجامع (١٨٢٤).

(٢) قوله: «ابن أبي سريج» في (ح١): «ابن شريح».

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (٢٥٥٧، ٢٥٥٨، ٣٧٨٧)، والبزار في المسند (٥٨٣٩).

(٤) لم يذكر الحافظ هذا الحديث في الإتحاف.

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٩/ ٣٣٣). انظر الصحيحة (١٦٧٣).

(٦) في (ص) بياض قدر كلمة بعدها.

(٧) هو إسماعيل بن يزيد بن حريث بن مردانبه القطان، أبو أحمد الأصبهاني. لسان الميزان (٢/ ١٨٣) رقم (١٢٦٢).

عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ[1] النَّبِيَّ ﷺ **نَهَى عَنْ بَيْعِ الشَّاةِ بِاللَّحْمِ**[2]. **[إتحاف: ٦٠٨٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، رُوَاتُهُ عَنْ آخِرِهِمْ أَئِمَّةٌ حُفَّاظٌ ثِقَاتٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدِ احْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِالْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ، وَلَهُ شَاهِدٌ مُرْسَلٌ فِي مُوَطَّأِ مَالِكٍ:

[٢٢٨٣] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا[3] الرَّبِيعُ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ **نَهَى عَنْ بَيْعِ اللَّحْمِ بِالْحَيَوَانِ**[4].

[٢٢٨٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ الزَّاهِدُ، قَالَا: ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَزِينٍ السُّلَمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ الزَّنْجِيُّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيِّ، عَنْ شُرَحْبِيلَ مَوْلَى الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «**مَنِ اشْتَرَى سَرِقَةً وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهَا سَرِقَةٌ فَقَدْ شَرِكَ فِي عَارِهَا وَإِثْمِهَا**»[5]. **[إتحاف: ١٨٩١٢]**

شُرَحْبِيلُ هَذَا هُوَ ابْنُ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيُّ، قَدْ رَوَى عَنْهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ بَعْدَ أَنْ كَانَ

[٢٢٨٣] البيهقي: هذا هو الصحيح، ورواه يزيد بن مروان الخلّال عن مالك، عن الزهري، عن سهل بن سعد، عن النبي ﷺ، وغلط فيه. السنن الكبرى (٥/ ٢٩٦).

[٢٢٨٤] الذهبي: الزنجي وشرحبيل ضعفاء.

---

(١) في (ص): «عن».

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٥/ ٢٩٦)، وفي السنن الصغرى (١٨٤٤).

(٣) في (ص): «ثنا».

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (١٩١٢)، وأبو داود في المراسيل (١٦٦/ م٢)، والدارقطني في السنن (٣٠٥٧).

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٥/ ٣٣٥)، وفي الشعب (٥١١٢).

يُسِيءُ[1] الرَّأْيَ فِيهِ، وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٢٨٥] أَخْبَرَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُكْرَمٍ الْبَزَّازُ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ [٢/ ١٩و] مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ وَعَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالُوا: ثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«أَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ بَيْعًا مِنْ رَجُلٍ أَوْ رَجُلَيْنِ فَهُوَ لِلْأَوَّلِ مِنْهُمَا، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ زَوَّجَهَا وَلِيَّانِ فَهِيَ لِلْأَوَّلِ مِنْهُمَا»**[2]. **[إتحاف: ٦٠٨٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٢٨٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْفَقِيهُ بِالرَّيِّ[3] ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الْأَزْرَقُ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. / وَأَخْبَرَنَا [٢/ ٣٦] أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَمُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّادٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَيْمُونٍ الْحَرْبِيُّ، قَالُوا: ثَنَا هَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ، أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرِ[4] بْنِ سِمَاكٍ حَدَّثَهُ، قَالَ: كَتَبَ

[٢٢٨٥] وافقه الذهبي.

[٢٢٨٦] الذهبي: أسيد هذا مات زمن عمر، ولم يلقه عكرمة، ولا بقي إلى أيام معاوية.

---

(١) في الأصل: «بعد أن يسيء»، بإسقاط «كان»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٩٤٥)، وأحمد في المسند (٢٠٠٨٥، ٢٠٠٩٠، ٢٠١١٦، ٢٠١٢١، ٢٠١٤١، ٢٠٢٠٦، ٢٠٢٠٨، ٢٠٢٦٣)، والدارمي في المسند (٢٢٣٩، ٢٢٤٠)، وابن ماجه في السنن (٢١٩٠، ٢١٩١، ٢٣٤٤)، وأبو داود في السنن (٢٠٨٨)، والترمذي في الجامع (١١١٠)، والبزار في المسند (٤٥٥٣)، والنسائي في المجتبى (٤٦٨٢)، وفي الكبرى (٥٣٧٦، ٥٣٧٧، ٦٢٣٤، ٦٢٣٥، ١١٦٦٣)، وابن الجارود في المنتقى (٦٢٢، ٦٢٣)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٤٧٩).

(٣) زاد في (ص): «ثنا أبي»، وفي (ح١): «ثنا أبي ثنا أبي».

(٤) في (ص): «حصين».

مُعَاوِيَةُ إِلَى مَرْوَانَ: إِذَا سُرِقَ الرَّجُلُ فَوَجَدَ سَرِقَتَهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا حَيْثُ وَجَدَهَا. قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيَّ بِذَلِكَ مَرْوَانُ وَأَنَا عَلَى الْيَمَامَةِ، فَكَتَبْتُ إِلَى مَرْوَانَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَسَلَّمَ قَضَى: إِذَا كَانَ عِنْدَ الرَّجُلِ غَيْرِ الْمُتَّهَمِ، فَإِنْ شَاءَ سَيِّدُهَا أَخَذَهَا بِالثَّمَنِ وَإِنْ شَاءَ اتَّبَعَ سَارِقَهُ، ثُمَّ قَضَى بِذَلِكَ بَعْدَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ. قَالَ: فَكَتَبَ مَرْوَانُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بِكِتَابِي، فَكَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى مَرْوَانَ: إِنَّكَ لَسْتَ أَنْتَ وَلَا أُسَيْدٌ تَقْضِيَانِ عَلَيَّ فِيمَا وُلِّيتُ، وَلَكِنِّي أَقْضِي عَلَيْكُمَا، فَأَنْفِذْ لِمَا أَمَرْتُكَ بِهِ. وَبَعَثَ مَرْوَانُ بِكِتَابِ مُعَاوِيَةَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَقْضِي بِهِ أَبَدًا(1). **[إتحاف: ٢٦٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٢٨٧] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُوسَى الْقُسْطَانِيُّ(2)، ثَنَا هَارُونُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، ثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنْ بِعْتَ أَخَاكَ تَمَرَاتٍ فَأَصَابَهُ جَائِحَةٌ فَلَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا، لِمَ تَأْخُذُ مَالَ أَخِيكَ بِغَيْرِ إِذْنِهِ؟»**(3). **[إتحاف: ٣٤٧٤]**

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

[٢٢٨٧] الذهبي: كذا قال على شرط مسلم.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٧٩٨٦)، والنسائي في السنن الكبرى (٦٢٣٢)، والطبراني في المعجم الكبير (٥٥٥).

(٢) هو محمد بن الفضل بن موسى بن عزرة بن خالد بن يزيد بن زياد بن ميمون، أبو بكر الرازي القسطاني، مولى علي بن أبي طالب. الجرح والتعديل (٨/ ٦٠) رقم (٢٧٣)، وتاريخ بغداد (٤/ ٢٥٥).

(٣) أخرجه الدارمي في المسند (٢٥٩٨)، ومسلم في الصحيح (١٥٥٤/ ١٤ كتاب المساقاة)، وابن ماجه في السنن (٢٢١٩)، وأبو داود في السنن (٣٤٧٠)، والنسائي في =

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ ثَوْرٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ:

[٢٢٨٨] أَخْبَرَنَاهُ [٢/ ١٩و] أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الصَّنْعَانِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُبَارَكٍ[(١)] الصَّنْعَانِيُّ[(٢)]، ثَنَا زَيْدُ بْنُ مُبَارَكٍ[(١)] الصَّنْعَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَوْرٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**بِمَ يَسْتَحِلُّ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ إِنْ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ مِنَ السَّمَاءِ؟**»[(٣)]. [**إتحاف: ٣٤٧٤**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَالْأَصْلُ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ الَّذِي:

[٢٢٨٩] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، / أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أَرَأَيْتَ إِنْ مَنَعَ اللَّهُ الثَّمْرَةَ، فَبِمَ يَسْتَحِلُّ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ؟**». [**إتحاف: ٩٧١**] [٢/ ٣٧]

[٢٢٩٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ بَالُوَيْهِ، قَالَا: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

[٢٢٨٨] الذهبي: وحديث أنس في الصحيحين بذلك.

[٢٢٩٠] وافقه الذهبي.

البيهقي: هذا إسناد صحيح، والمتن منكر بهذا الإسناد، ولا أعلمه إلا وهمًا، وكأنه دخل لبعض رواة الإسناد في إسناده. شعب الإيمان **(٥١٣١) (٧/ ٣٦٣)**

= المجتبى (٤٥٢٧، ٤٥٢٨)، وفي الكبرى (٦٠٧٣، ٦٠٧٤)، وابن الجارود في المنتقى (٦٣٩)، وأبو عوانة في المسند (٥٢٠٢، ٥٢٠٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٣٤)، وابن حبان في صحيحه (٥٠٣٤، ٥٠٣٥-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٦٧٦٨)، والدارقطني في السنن (٢٩٠٨، ٢٩٠٩، ٢٩١١).

(١) في (ص) و(ح١): «المبارك».

(٢) زاد في (ص) و(ح١): «بمكة».

(٣) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

غَالِبٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«الرِّبَا ثَلَاثَةٌ وَسَبْعُونَ بَابًا، أَيْسَرُهَا مِثْلُ أَنْ يَنْكِحَ الرَّجُلُ أُمَّهُ، وَإِنَّ أَرْبَى الرِّبَا عِرْضُ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ»**(1). **[إتحاف: ١٣٢٢٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٢٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّاهِدُ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُوَيْسِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خُثَيْمِ بْنِ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ(2)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَرْبَعٌ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ وَلَا يُذِيقَهُمْ نَعِيمَهَا: مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَآكِلُ الرِّبَا، وَآكِلُ مَالِ الْيَتِيمِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَالْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ»**(3). **[إتحاف: ١٩٥٠٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدِ اتَّفَقَا عَلَى خُثَيْمٍ.

[٢٢٩٢] أَخْبَرَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ الْبَزَّازُ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ يُوسُفَ الْقَزْوِينِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سَابِقٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُشْتَرَى الثَّمَرَةُ حَتَّى تُطْعِمَ، وَقَالَ: **«إِذَا ظَهَرَ الزِّنَا وَالرِّبَا(4) فِي قَرْيَةٍ فَقَدْ أَحَلُّوا بِأَنْفُسِهِمْ عَذَابَ اللَّهِ»**. **[إتحاف: ٨٣٨٥]**

[٢٢٩١] الذهبي: إبراهيم قال النسائي: متروك.

[٢٢٩٢] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢٢٧٥)، والبزار في المسند (١٩٣٥).

(٢) هو إبراهيم بن خثيم بن عراك بن مالك الغفاري المديني الأصل البغدادي. أحوال الرجال للجوزجاني (ص ١٢٩)، وسؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي (ص ٢٢٠)، والجرح والتعديل (٢/ ٩٨) رقم (٢٦٧)، والكامل لابن عدي (١/ ٣٩٤)، وتاريخ بغداد (٦/ ٥٧٤)، ولسان الميزان (١/ ٢٧٣) رقم (١١٨).

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (٥١٤٢).

(٤) في (ص) و(ح١): «الربا والزنا».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٢٩٣] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، [٢/ ٢٠و] ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَحَجَّاجٌ، قَالَا: ثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِيهِ الرَّبِيعِ(١) بْنِ عُمَيْلَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«الرِّبَا وَإِنْ كَثُرَ فَإِنَّ عَاقِبَتَهُ تَصِيرُ إِلَى قُلٍّ»**(٢). **[إتحاف: ١٢٥٤١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٢٩٤] / حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ [٢/ ٣٨] عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الصُّبْرَةِ مِنَ التَّمْرِ لَا يُعْلَمُ مَكِيلُهَا بِالْكَيْلِ الْمُسَمَّى مِنَ التَّمْرِ(٣). **[إتحاف: ٣٤٦٧]**

[٢٢٩٣] وافقه الذهبي.

[٢٢٩٤] وافقه الذهبي.

ابن حجر: قلت: قد أخرجه من هذا الوجه بلفظه.

البيهقي: رواه مسلم في الصحيح، عن أبي الطاهر، عن ابن وهب. السنن الكبرى (٥/ ٢٩٢)

---

(١) قوله: «عن أبيه الربيع» سقط من (ح١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣٧٥٤، ٤٠٢٦)، وابن ماجه في السنن (٢٢٧٩)، والبزار في المسند (٢٠٤٢)، وأبو يعلى في المسند (٥٠٤٢، ٥٣٤٨، ٥٣٤٩).

(٣) أخرجه الشافعي في المسند (١٤٣٦)، ومسلم في الصحيح (١٥٣٠/ ٤٢ كتاب البيوع)، والنسائي في المجتبى (٤٥٤٧، ٤٥٤٨)، وفي الكبرى (٦٠٩٣، ٦٠٩٤)، وابن الجارود في المنتقى (٦٠٨)، وأبو عوانة في المسند (٤٩٩٨، ٥٠٠١)، وابن حبان في صحيحه (٥٠٢٦- الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٦٥٧).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٢٩٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا مَالِكٌ. وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَرَشِيُّ وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ التُّرْكُ وَمُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الذُّهْلِيُّ(١)، قَالُوا: ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنُ مُوسَى، قَالَا: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، فَحَدَّثَنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ زَيْدٍ أَبِي عَيَّاشٍ قَالَ: سَأَلْتُ سَعْدًا عَنِ الْبَيْضَاءِ بِالسُّلْتِ، فَقَالَ: بَيْنَهُمَا فَضْلٌ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ. فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الرُّطَبِ بِالتَّمْرِ، فَسَأَلَ مَنْ حَوْلَهُ: «**أَيَنْقُصُ إِذَا جَفَّ؟**». قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «**فَلَا إِذَنْ**». قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ: وَسَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ مَرَّةً أُخْرَى قَالَ: فَكَرِهَهُ(٢). **[إتحاف: ٥٠٩٥]**

[٢٢٩٥] البيهقي: ورواه أيضًا الضحاك بن عثمان، وأسامة بن زيد، عن عبد الله بن يزيد. ورواه أيضًا عمران بن أبي أنس، عن أبي عياش، وخالفهم يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن يزيد، فقال فيه: نهى عن بيع الرطب بالتمر نسيئة. الدارقطني: إجماع هؤلاء الأربعة على خلاف ما رواه يحيى يدل على ضبطهم الحديث، وفيهم إمام حافظ وهو مالك بن أنس. السنن الصغرى (١٨٣٥، ١٨٣٦) (٢/ ١٨٠، ١٨١)

---

(١) هو موسى بن محمد بن موسى، أبو عمرو الذهلي النيسابوري الأعين. تاريخ الإسلام (٦/ ١٠٥٩).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٨٢٦)، والطيالسي في المسند (٢١١)، والشافعي في المسند (١٤٠٤)، وأحمد في المسند (١٥١٥، ١٥٤٤، ١٥٥٢)، وابن ماجه في السنن (٢٢٦٤)، وأبو داود في السنن (٣٣٥٩، ٣٣٦٠)، والترمذي في الجامع (١٢٢٥، ١٢٢٥/م)، والنسائي في المجتبى (٤٥٤٥، ٤٥٤٦)، وفي الكبرى (٥٩٩١، ٦٠٩١، ٦٠٩٢)، وأبو يعلى في المسند (٧١٢، ٧١٣، ٨٢٥)، وابن الجارود في المنتقى (٦٥٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٦)، وابن حبان في صحيحه (٤٩٩٧، ٥٠٠٣-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٢٩٩٤، ٢٩٩٥، ٢٩٩٦، ٢٩٩٧).

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي الْوَلِيدِ، تَابَعَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ:

[٢٢٩٦] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ وَعَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، قَالَا: ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ قَالَ: تَبَايَعَ رَجُلَانِ عَلَى عَهْدِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ بِسُلْتٍ وَشَعِيرٍ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ: تَبَايَعَ رَجُلَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِبُسْرٍ وَرُطَبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [٢/ ٢١ظ] «**هَلْ يَنْقُصُ الرُّطَبُ إِذَا يَبِسَ؟**». قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «**فَلَا إِذَنْ**»(١). **[إتحاف: ٥٠٩٥]**

وَهَكَذَا رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ:

[٢٢٩٧] حَدَّثَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ(٢) الْهِلَالِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، ثَنَا سُفْيَانُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثَنَا سُفْيَانُ. وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ وَأَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَا: ثَنَا سُفْيَانُ(٣)، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ زَيْدٍ أَبِي عَيَّاشٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرُّطَبِ بِالتَّمْرِ، فَقَالَ: «**أَيَنْقُصُ إِذَا يَبِسَ؟**». قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: فَنَهَى عَنْهُ(٤). **[إتحاف: ٥٠٩٥]**

وَقَدْ تَابَعَهُمَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَلَى رِوَايَتِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ:

---

(١) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٢) في (ح١): «الحسين».

(٣) من قوله: «وحدثنا أبو عبد الله الصفار» إلى قوله: «ثنا سفيان» سقط من (ح١).

(٤) انظر تخريج الحديث رقم (٢٢٩٥).

[٢٢٩٨] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ وَعَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، قَالَا: ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، ثَنَا / حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، ثَنَا [٣٩/٢]
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، أَنَّ أَبَا عَيَّاشٍ[١] أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الرُّطَبِ بِالتَّمْرِ نَسِيئَةً[٢]. **[إتحاف: ٥٠٩٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ لِإِجْمَاعِ أَئِمَّةِ النَّقْلِ عَلَى إِمَامَةِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَأَنَّهُ مُحَكَّمٌ فِي كُلِّ مَا يَرْوِيهِ مِنَ الْحَدِيثِ؛ إِذْ لَمْ يُوجَدْ فِي رِوَايَاتِهِ إِلَّا الصَّحِيحُ، خُصُوصًا فِي حَدِيثِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ لِمُتَابَعَةِ هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةِ إِيَّاهُ فِي رِوَايَتِهِ[٣] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، وَالشَّيْخَانِ لَمْ يُخَرِّجَاهُ لِمَا خَشِيَاهُ مِنْ جَهَالَةِ زَيْدٍ أَبِي عَيَّاشٍ.

[٢٢٩٩] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَأَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ[٤] وَأَبُو يَحْيَى زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى الْبَزَّازُ[٥]، قَالُوا: ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ يُحَدِّثُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**تُرْفَعُ لِلرَّجُلِ صَحِيفَةٌ[٦] يَوْمَ الْقِيَامَةِ**

[٢٢٩٨] وافقه الذهبي.

[٢٢٩٩] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «أبا عباس».
(٢) انظر تخريج الحديث رقم (٢٢٩٥).
(٣) في (ح١): «رواياته».
(٤) هو محمد بن إسحاق بن أيوب، أبو العباس الصبغي النيسابوري، أخو الإمام أبي بكر الصبغي. الإكمال لابن ماكولا (٥/ ٢٣٣)، وسير أعلام النبلاء (١٥/ ٣٢٩)، وتاريخ الإسلام (٨/ ٧٢)، ولسان الميزان (٦/ ٥٥٣) رقم (٦٤٧٤).
(٥) هو زكريا بن يحيى بن الحارث النيسابوري، أبو يحيى المزكي البزاز الفقيه الحنفي. تاريخ الإسلام (٦/ ٩٤٤).
(٦) في (ح١): «صحيفته».

حَتَّى يَرَى أَنَّهُ نَاجٍ، فَمَا تَزَالُ مَظَالِمُ بَنِي آدَمَ تَتْبَعُهُ حَتَّى مَا تُبْقِي لَهُ حَسَنَةً، وَيُزَادُ عَلَيْهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِمْ». قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ - أَوْ قَالَ لَهُ عَاصِمٌ -: عَمَّنْ يَا أَبَا عُثْمَانَ؟ قَالَ: عَنْ سَلْمَانَ وَسَعْدٍ وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَرَجُلَيْنِ آخَرَيْنِ لَمْ يَحْفَظْهُمَا. قَالَ شُعْبَةُ: فَسَأَلْتُ عَاصِمًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَحَدَّثَنِيهِ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ [٢/ ٢١و] سَلْمَانَ. وَأَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عُثْمَانَ يُحَدِّثُ بِهَذَا عَنْ سَلْمَانَ وَأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ(١). **[إتحاف: ٥٩٢٩]**

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَا أَعْرِفُ لِشُعْبَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ حَدِيثًا مُسْنَدًا غَيْرَ هَذَا.

[٢٣٠٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ، ثَنَا أَبُو عَلِيٍّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَنَفِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَلَّالَةِ أَنْ يُؤْكَلَ لَحْمُهَا، وَيُشْرَبَ لَبَنُهَا، وَلَا يُحْمَلَ عَلَيْهَا الْأُدُمُ(٢)، وَلَا يَرْكَبَهَا النَّاسُ حَتَّى تُعْلَفَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً(٣). **[إتحاف: ١١٨٨٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ لِمَا قَدَّمْنَا(٤) مِنَ الْقَوْلِ فِي إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ(٥)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٠٠] الذهبي: إسماعيل وأبوه ضعيفان.

البيهقي: ليس هذا بالقوي. السنن الكبرى (٩/ ٣٣٣)

البيهقي: وإسماعيل غير قوي في الحديث. معرفة السنن والآثار (٥٧٤١) (٧/ ٢٧١)

---

(١) أخرجه البزار في المسند (٢٥٢٤)، وسيأتي برقم (٨٩٢٩).

(٢) كذا في جميع النسخ، وفي السنن الكبرى للبيهقي من طريق المصنف (٩/ ٣٣٣): «إلا الأدم».

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٤٧٥٣).

(٤) في (ح١): «قدمناه».

(٥) في (ص) و(ح١): «مهاجر».

[٢٣٠١] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ / إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، [٤٠/٢] عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى أَنْ تُبْتَاعَ السِّلَعُ حَيْثُ تُشْتَرَى حَتَّى يَحُوزَهَا الَّذِي اشْتَرَاهَا إِلَى رَحْلِهِ، وَإِنْ كَانَ لَيَبْعَثُ رِجَالًا فَيَضْرِبُونَا عَلَى ذَلِكَ(١). [إتحاف: ١١٢٥٩]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَعِنْدَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ فِيهِ إِسْنَادٌ آخَرُ:

[٢٣٠٢] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَبُو زُرْعَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الدِّمَشْقِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ(٢)، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: ابْتَعْتُ زَيْتًا فِي السُّوقِ، فَلَمَّا اسْتَوْجَبْتُهُ لَقِيَنِي رَجُلٌ فَأَعْطَانِي بِهِ رِبْحًا حَسَنًا، فَأَرَدْتُ أَنْ أَضْرِبَ عَلَى يَدَيْهِ، فَأَخَذَ رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي بِذِرَاعِي، فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ، فَإِذَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، فَقَالَ: لَا تَبِعْهُ حَيْثُ ابْتَعْتَهُ حَتَّى تَحُوزَهُ إِلَى

[٢٣٠١] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٨٦٣، ١٨٦٥)، والشافعي في المسند (١٣٩٧)، وأحمد في المسند (٣٩٥، ٣٩٦، ٤٦٣٩، ٤٧١٦، ٤٧٣٦، ٥٣٠٩، ٥٩٢٤، ٦١٩١، ٦٢٧٥)، والدارمي في المسند (٢٦٠١)، والبخاري في الصحيح (٢١٢٣، ٢١٢٦، ٢١٣٦، ٢١٦٦)، ومسلم في الصحيح (١٥٢٦/ (٣٢)، (٣٣)، (٣٤)، (٣٥) كتاب البيوع)، وابن ماجه في السنن (٢٢٢٦، ٢٢٢٩)، وأبو داود في السنن (٣٤٩٢، ٣٤٩٣، ٣٤٩٤)، والبزار في المسند (١٦٢، ٥٥٠٧، ٥٥٠٨، ٥٥٠٩، ٥٥١٧)، والنسائي في المجتبى (٤٥٩٥، ٤٦٠٥، ٤٦٠٦)، وفي الكبرى (٦١٤٣، ٦١٥٤)، وأبو يعلى في المسند (٥٧٩٨، ٥٨٠٠)، وابن الجارود في المنتقى (٦٠٧)، وأبو عوانة في المسند (٤٩٦٧، ٤٩٦٨، ٤٩٦٩، ٤٩٧٠، ٤٩٧١، ٤٩٧٥، ٤٩٧٦، ٤٩٩٤، ٤٩٩٦، ٤٩٩٧، ٥٠٦٠، ٥٠٦١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٧/٤)، وابن حبان في صحيحه (٤٩٨٢، ٤٩٨٦-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٦٧١٨).

(٢) في (ص): «جبير».

رَحْلِكَ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُبَاعَ السِّلَعُ حَيْثُ تُبْتَاعُ حَتَّى يَحُوزَهَا التُّجَّارُ إِلَى رِحَالِهِمْ[1]. [إتحاف: ٤٨٠٠][2]

[٢٣٠٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا شَيْبَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وَعَنْ قَتْلِ الْوِلْدَانِ [٢/ ٢٢ظ]، وَعَنْ شِرَاءِ الْمَغْنَمِ حَتَّى يُقْسَمَ[3]. [إتحاف: ٨٧٩٨]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ:

[٢٣٠٤] حَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْمَغَانِمِ حَتَّى تُقْسَمَ[4]. [إتحاف: ٨٧٩٨]

[٢٣٠٥] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا

[٢٣٠٣] وافقه الذهبي.

[٢٣٠٥] وافقه الذهبي.

ابن حجر: قلت: قد أخرجه مسلم في البيوع من هذا الوجه.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢١٦٦٨).

(٢) لم يذكر الحافظ طريق الحاكم في الإتحاف.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣٠٠٢)، والبزار في المسند (٤٩١٥، ٤٩٣٦)، والنسائي في المجتبى (٤٦٤٥)، وفي الكبرى (٦١٩٦)، وأبو يعلى في المسند (٢٤١٤، ٢٤٩١)، وابن الجارود في المنتقى (٧٣٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ١٩٠).

(٤) أخرجه البزار في المسند (٤٩٣٦)، والنسائي في المجتبى (٤٦٤٥)، وفي الكبرى (٦١٩٦)، وأبو يعلى في المسند (٢٤١٤، ٢٤٩١).

عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ، عَنْ جَابِرٍ،
[٢/٤١] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَضَعَ الْجَوَائِحَ. قَالَ عَلِيٌّ: وَقَدْ كَانَ / سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ وَضَعَ الْجَوَائِحَ[1]. **[إتحاف: ٢٦٩٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٠٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ الْخَوْلَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو[2] بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أُصِيبَ رَجُلٌ فِي[3] عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ثِمَارٍ ابْتَاعَهَا، فَكَثُرَ دَيْنُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ**». فَتَصَدَّقُوا عَلَيْهِ، فَلَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ وَفَاءَ دَيْنِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ، وَلَيْسَ[4] لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ**»[5]. **[إتحاف: ٥٦٣١]**

[٢٣٠٦] وافقه الذهبي.

ابن حجر: قلت: قد أخرجه مسلم.

البيهقي: رواه مسلم في الصحيح، عن يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب. =

---

(١) أخرجه الشافعي في المسند (١٤٢٦، ١٤٢٧)، وأحمد في المسند (١٤٣٢٠)، ومسلم في الصحيح (١٥٥٤/ ١٧ كتاب المساقاة)، وأبو داود في السنن (٣٣٧٤)، والنسائي في المجتبى (٤٥٢٩)، وفي الكبرى (٦٠٧٥)، وأبو يعلى في المسند (٢١٣٢)، وابن الجارود في المنتقى (٦٤٠)، وأبو عوانة في المسند (٥٠٩٣، ٥٠٩٥، ٥٠٩٦، ٥٢٠٩، ٥٢١٠، ٥٢١١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٣٤)، وابن حبان في صحيحه (٥٠٣١-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٢٩١٢، ٢٩١٤).

(٢) في (ص): «عمر».

(٣) في (ح١): «على».

(٤) في (ص) و(ح١): «فليس».

(٥) أخرجه أحمد في المسند (١١٣١٧، ١١٥٥١)، وعبد بن حميد في المسند (٩٩٠-المنتخب)، ومسلم في الصحيح (١٥٥٦/ ١٨ كتاب المساقاة)، وابن ماجه في السنن=

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٠٧] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرٍ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، ثَنَا بُكَيْرُ بْنُ عَامِرٍ، عَنِ ابْنِ(١) أَبِي نُعْمٍ، ثَنَا رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ، أَنَّهُ زَرَعَ أَرْضًا، فَمَرَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَسْقِيهَا، فَسَأَلَهُ: «**لِمَنِ الزَّرْعُ وَلِمَنِ الْأَرْضُ؟**». فَقَالَ: زَرْعِي بِبَذْرِي وَعَمَلِي، لِيَ الشَّطْرُ وَلِبَنِي فُلَانٍ الشَّطْرُ، فَقَالَ: «**أَرْبَيْتُمَا، فَرُدَّ الْأَرْضَ عَلَى أَهْلِهَا، وَخُذْ نَفَقَتَكَ**»(٢). **[إتحاف: ٤٥٦٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى مُنَاظَرَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ فِيهِ(٣).

[٢٣٠٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى(٤) الْعَدْلُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ

= السنن الكبرى (٥/ ٣٠٥).

ابن الملقن: قال: على شرط البخاري ومسلم. قال جامعه: رأيت في نسخة شيخنا صلاح الدين العلائي حاشية: هو في مسلم.

[٢٣٠٧] **الذهبي**: بكير ضعيف.

[٢٣٠٨] **الذهبي**: مغيرة صالح الحديث، وقد تركه ابن حبان.

= (٢٣٥٦)، وأبو داود في السنن (٣٤٦٩)، والترمذي في الجامع (٦٥٥)، والنسائي في المجتبى (٤٥٣٠، ٤٦٧٨)، وفي الكبرى (٦٠٧٦، ٦٢٣٠)، وابن الجارود في المنتقى (١٠٢٧)، وأبو عوانة في المسند (٥٢١١/م)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٣٥)، وابن حبان في صحيحه (٥٠٣٣-الإحسان).

(١) سقطت من (ح١).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٣٤٠٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (ج٤/ ص١٠٦).

(٣) أخرجه البخاري (٢٣٤٣)، ومسلم (١٥٣٦/ ١٠٩ كتاب البيوع)، من حديث أيوب عن نافع عن ابن عمر.

(٤) في النسخ: «عيسى»، والمثبت من الإتحاف.

قُتَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا وَكِيعٌ وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرُّؤَاسِيُّ، عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيٍّ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: [٢/ ٢٢و] عَلَّمْتُ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ الْكِتَابَةَ وَالْقُرْآنَ، وَأَهْدَى[(١)] إِلَيَّ رَجُلٌ مِنْهُمْ قَوْسًا، فَقُلْتُ: لَيْسَتْ بِمَالٍ، وَأَرْمِي عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لَآتِيَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَلَأَسْأَلَنَّهُ، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ أَهْدَى إِلَيَّ قَوْسًا مِمَّنْ كُنْتُ أُعَلِّمُهُ الْكِتَابَةَ وَالْقُرْآنَ، وَلَيْسَتْ بِمَالٍ، وَأَرْمِي عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَ: «**إِنْ كُنْتَ تُحِبُّ أَنْ تُطَوَّقَ طَوْقًا مِنْ نَارٍ فَاقْبَلْهَا**»[(٢)]. **[إتحاف: ٦٨١١]**

[٤٢/٢] هَذَا حَدِيثٌ / صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٠٩] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ، قَالَا: ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**كَسْبُ الْحَجَّامِ خَبِيثٌ، وَثَمَنُ الْكَلْبِ خَبِيثٌ، وَمَهْرُ الْبَغِيِّ خَبِيثٌ**»[(٣)]. **[إتحاف: ٤٥٣٨]**

[٢٣٠٩] وافقه الذهبي.

ابن حجر: قلت: أخرجه مسلم.

---

(١) في (ص) و(ح١): «فأهدى».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٦٨٩)، وعبد بن حميد في المسند (١٨٣-المنتخب)، وابن ماجه في السنن (٢١٥٧)، وأبو داود في السنن (٣٤١٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٧).

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (١٠٠٩)، وأحمد في المسند (١٥٨١٢، ١٥٨٢٧، ١٧٢٥٩، ١٧٢٧٠)، والدارمي في المسند (٢٦٦٣)، ومسلم في الصحيح (١٥٦٨/ (٤٠) (٤١) كتاب المساقاة)، وأبو داود في السنن (٣٤٢١)، والترمذي في الجامع (١٢٧٥)، والنسائي في المجتبى (٤٢٩٤)، وفي الكبرى (٤٦٦٣، ٤٦٦٥، ٤٦٦٨، ٤٦٦٩، ٤٧٨٧)،=

صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣١٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا طَارِقُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ، قَالَ: جَاءَ رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعٍ إِلَى مَجْلِسِ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: لَقَدْ[١] نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ. فَذَكَرَ أَشْيَاءَ، فَقَالَ[٢]: نَهَانَا عَنْ كَسْبِ الْأَمَةِ إِلَّا مَا عَمِلَتْ بِيَدِهَا. وَقَالَ هَكَذَا بِأُصْبُعِهِ، نَحْوَ الْغَزْلِ وَالْخَبْزِ وَالنَّقْشِ[٣]. **[إتحاف: ٤٥٨٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ:

[٢٣١١] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْعَدْلُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجُنَيْدِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ هُرَيْرٍ[٤]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَسْبِ الْأَمَةِ حَتَّى يُعْلَمَ مِنْ أَيْنَ هُوَ[٥]. **[إتحاف: ٤٥٦٠]**

[٢٣١٢] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى،

[٢٣١٠] الذهبي: طارق فيه لين، ولم يذكر أنه سمعه من رفاعة.

[٢٣١٢] وافقه الذهبي.

البيهقي: رواه البخاري في الصحيح عن مسدد. السنن الكبرى (٥/ ٣٣٩)

= وأبو عوانة في المسند (٥٢٧٧، ٥٢٨٢، ٥٢٨٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٥٢، ١٢٩)، وابن حبان في صحيحه (٥١٥٢، ٥١٥٣-الإحسان).

(١) ليست في (ص).

(٢) في (ص) و(ح١): «وقال».

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (٣٤٢٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦/ ١٢٦).

(٤) في الأصل: «هرمز»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٥) أخرجه أبو داود في السنن (٣٤٢٧).

ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَسْبِ(١) الْفَحْلِ(٢). [إتحاف: ١١٠١٦]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَعَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ الْبُنَانِيُّ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ مِنْ أَعَزِّ الْبَصْرِيِّينَ حَدِيثًا.

[٢٣١٣] أَخْبَرَنَا [٢/ ٢٣ظ] أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا حَيَّانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَدَوِيُّ(٣)، قَالَ: سَأَلْتُ / أَبَا مِجْلَزٍ [٢/ ٤٣] عَنِ الصَّرْفِ، فَقَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا يَرَى بِهِ بَأْسًا زَمَانًا مِنْ عُمُرِهِ مَا كَانَ مِنْهُ عَيْنًا، يَعْنِي يَدًا بِيَدٍ، وَكَانَ يَقُولُ: إِنَّمَا الرِّبَا فِي النَّسِيئَةِ، فَلَقِيَهُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، فَقَالَ لَهُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ؟ إِلَى مَتَى تُؤْكِلُ النَّاسَ الرِّبَا؟ أَمَا بَلَغَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ عِنْدَ زَوْجَتِهِ أُمِّ سَلَمَةَ: «**إِنِّي لَأَشْتَهِي تَمْرَ عَجْوَةٍ**». فَبَعَثَتْ صَاعَيْنِ مِنْ تَمْرٍ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَجَاءَتْ بَدَلَ صَاعَيْنِ صَاعًا مِنْ تَمْرِ عَجْوَةٍ، فَقَامَتْ فَقَدَّمَتْهُ

[٢٣١٣] الذهبي: حيان فيه ضعف، وليس بالحجة.

---

(١) في الأصل و(ص): «كسب»، وهو تصحيف، والمثبت الصواب من (ح١)، وهو الموافق لما في السنن الكبرى للبيهقي من طريق المصنف (٥/ ٣٣٩). والعسب: نزو الفحل على أنثاه، والمراد النهي عن أخذ الأجرة عليه؛ لما فيه من جهالة؛ لأن ثمرته مظنونة. انظر النهاية (٣/ ٢٣٤).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤٦٣٠)، والبخاري في الصحيح (٢٢٨٤)، وأبو داود في السنن (٣٤٢٩)، والترمذي في الجامع (١٢٧٣)، والبزار في المسند (٥٩٧٥، ٥٩٧٦)، والنسائي في المجتبى (٤٦٧١)، وفي الكبرى (٤٦٨٣، ٦٢٢٢)، وابن الجارود في المنتقى (٥٨٢)، وأبو عوانة في المسند (٥٢٧٥)، وابن حبان في صحيحه (٥١٥٦-الإحسان).

(٣) هو حيان بن عبيد الله بن حيان، أبو زهير البصري العدوي، وقيل: حيان بن عبيد الله بن زهير، وقيل: حيان بن عبد الله بن زهير. التاريخ الكبير (٣/ ٥٨)، والجرح والتعديل (٣/ ٢٤٦) رقم (١٠٩٣)، ومن تكلم فيه الدارقطني في كتاب السنن لابن زريق الحنبلي (ص٤٦)، ولسان الميزان (٣/ ٣٠٩) رقم (٢٨٤١).

إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَآهُ أَعْجَبَهُ، فَتَنَاوَلَ تَمْرَةً، ثُمَّ أَمْسَكَ، فَقَالَ: «**مِنْ أَيْنَ لَكُمْ هَذَا؟**». فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: بَعَثْتُ صَاعَيْنِ مِنْ تَمْرٍ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَتَانَا بَدَلَ صَاعَيْنِ هَذَا الصَّاعَ الْوَاحِدَ، وَهَا هُوَ، كُلْ، فَأَلْقَى التَّمْرَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ(١)، قَالَ: «**رُدُّوهُ، لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ، التَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْحِنْطَةُ بِالْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، يَدًا بِيَدٍ، عَيْنًا بِعَيْنٍ، مِثْلًا(٢)، فَمَنْ زَادَ فَهُوَ رِبًا**». ثُمَّ قَالَ(٣): «**كَذَلِكَ مَا يُكَالُ أَوْ يُوزَنُ أَيْضًا**». فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: جَزَاكَ اللَّهُ يَا أَبَا سَعِيدٍ الْجَنَّةَ، فَإِنَّكَ ذَكَّرْتَنِي أَمْرًا كُنْتُ نَسِيتُهُ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ. فَكَانَ يَنْهَى عَنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ أَشَدَّ النَّهْيِ(٤). **[إتحاف: ٥٨٣٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ.

[٢٣١٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ(٥)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَيَّاشٍ يَقُولُ: سَأَلْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ عَنِ اشْتِرَاءِ السُّلْتِ بِالتَّمْرِ(٦)، فَقَالَ سَعْدٌ(٧): أَبَيْنَهُمَا فَضْلٌ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: لَا يَصْلُحُ. وَقَالَ سَعْدٌ(٨):

[٢٣١٤] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «من يده» بدلا من: «من بين يديه».

(٢) زاد في (ص) و(ح١): «بمثل». (٣) ليست في (ح١).

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٥/ ٢٨٦).

(٥) في (ص) و(ح١): «بكر».

(٦) كذا في جميع النسخ الخطية، والسنن الكبرى (٥/ ٢٩٥)، ومعرفة السنن والآثار للبيهقي (٣٣٧٧) من طريق الحاكم، وكتب فوقها في (ح١): «بالشعير»، وفي معرفة السنن والآثار بعدها: «أو قال: بالبُرِّ».

(٧) في الأصل: «سعدا»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٨) في الأصل: «سعيد»، والمثبت من (ص) و(ح١).

سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اشْتِرَاءِ الرُّطَبِ بِالتَّمْرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَيْنَهُمَا فَضْلٌ؟**». قَالُوا: نَعَم، الرُّطَبُ يَنْقُصُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**فَلَا يَصْلُحُ**»[1]. [**إتحاف: ٥٠٩٥**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣١٥] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ [٢/ ٢٣و] عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ / سُئِلَ عَنْ..[2]. صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. [**إتحاف: ٩٧٤٥**] [٢/ ٤٤]

[٢٣١٦] أَخْبَرَنَا حَمْزَةُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْعَقَبِيُّ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنْتُ أَبِيعُ الْإِبِلَ بِالْبَقِيعِ، فَأَبِيعُ بِالدَّنَانِيرِ وَآخُذُ الدَّرَاهِمَ، وَأَبِيعُ بِالدَّرَاهِمِ وَآخُذُ الدَّنَانِيرَ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ - أَوْ: قَالَ: حِينَ خَرَجَ مِنْ بَيْتِ حَفْصَةَ - فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رُوَيْدَكَ أَسْأَلْكَ، إِنِّي أَبِيعُ الْإِبِلَ بِالْبَقِيعِ، فَأَبِيعُ بِالدَّنَانِيرِ وَآخُذُ الدَّرَاهِمَ، وَأَبِيعُ بِالدَّرَاهِمِ وَآخُذُ الدَّنَانِيرَ، فَقَالَ: «**لَا بَأْسَ أَنْ تَأْخُذَهُمَا بِسِعْرِ يَوْمِهِمَا مَا لَمْ تَتَفَرَّقَا وَبَيْنَكُمَا شَيْءٌ**»[3]. [**إتحاف: ٩٧٤٥**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣١٥] وافقه الذهبي.

[٢٣١٦] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٥/ ٢٩٥)، ومعرفة السنن والآثار (٣٣٧٧).

(٢) بياض في جميع النسخ الخطية بمقدار سطر.

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (١٩٨٠)، وأحمد في المسند (٤٨٨٣، ٥٢٣٧، ٥٥٥٥، =

[٢٣١٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ وَعَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، قَالَا: ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمِنْهَالِ يَقُولُ: سَمِعْتُ إِيَاسَ بْنَ عَبْدٍ الْمُزَنِيَّ وَرَأَى رَجُلًا يَبِيعُ الْمَاءَ، فَقَالَ: لَا تَبِيعُوا الْمَاءَ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ بَيْعِ الْمَاءِ(١). **[إتحاف: ٢٠٤٧]**

[٢٣١٨] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، أَنَّ أَبَا الْمِنْهَالِ أَخْبَرَهُ أَنَّ إِيَاسَ بْنَ عَبْدٍ قَالَ لِلنَّاسِ: لَا تَبِيعُوا فَضْلَ الْمَاءِ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمَاءِ(٢). **[إتحاف: ٢٠٤٧]**

وَلِابْنِ جُرَيْجٍ فِيهِ إِسْنَادٌ آخَرُ:

[٢٣١٩] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمٍ الْحَنْظَلِيُّ، ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ

[٢٣١٩] وافقه الذهبي.

= ٥٥٥٩، ٥٦٢٨، ٥٧٧٣، ٦٢٣٩، ٦٤٢٧)، والدارمي في المسند (٢٦٢٣)، وابن ماجه في السنن (٢٢٦٢، ٢٢٦٢/م)، وأبو داود في السنن (٣٣٥٤)، والترمذي في الجامع (١٢٤٢)، والنسائي في المجتبى (٤٥٨٢، ٤٥٨٣، ٤٥٨٩)، وفي الكبرى (٦١٣١، ٦١٣٦، ٦١٣٧)، وأبو يعلى في المسند (٥٦٥٤، ٥٦٥٥)، وابن الجارود في المنتقى (٦٥٥)، وابن حبان في صحيحه (٤٩٢٠-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٤١٤٢)، والدارقطني في السنن (٢٨٧٥).

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٥٤٤٤، ١٧٢٣٦)، والدارمي في المسند (٢٦٥٤)، وابن ماجه في السنن (٢٤٧٦)، وأبو داود في السنن (٣٤٧٨)، والترمذي في الجامع (١٢٧١)، والنسائي في المجتبى (٤٦٦١، ٤٦٦٢، ٤٦٦٣)، وفي الكبرى (٦٢١٢، ٦٢١٣، ٦٢١٤)، وابن الجارود في المنتقى (٥٩٤)، وأبو عوانة في المسند (٥٢٥٣، ٥٢٥٥)، وابن حبان في صحيحه (٤٩٥٢-الإحسان).

(٢) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمَاءِ، وَعَنْ ضِرَابِ الْجَمَلِ، وَأَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ أَرْضَهُ وَمَاءَهُ. **[إتحاف: ٣٤٦٦]**

هَذِهِ أَسَانِيدُ كُلُّهَا صَحِيحَةٌ [٢/ ٢٤ظ] عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَأَحْسَنُ مَا فِي هَذَا حَدِيثُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ الَّذِي:

[٢٣٢٠] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمَاءِ(١). **[إتحاف: ٢٩٦٥]**

تَفَرَّدَ بِهِ الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ عَنْ أَيُّوبَ، وَهُوَ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

[٢٣٢١] أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ
[٢/ ٤٥] الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ، ثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ / عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنِيَّةَ(٢)، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الشَّامَ، فَكَانَ يَأْتِينَا أَنْبَاطٌ مِنْ أَنْبَاطِ الشَّامِ، فَنُسْلِفُهُمْ فِي الْبُرِّ وَالزَّيْتِ سِعْرًا مَعْلُومًا وَأَجَلًا مَعْلُومًا، فَقِيلَ لَهُ: مِمَّنْ لَهُمْ ذَلِكَ؟ قَالَ: مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ(٣). **[إتحاف: ٦٩٠٢]**

[٢٣٢٠] وافقه الذهبي.

[٢٣٢١] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه النسائي في المجتبى (٤٦٦٠)، وفي الكبرى (٦٢١١)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٥٨٨).

(٢) في (ح١): «عتبة».

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (٣٤٦٦).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ. وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ بْنِ الْحَسَنِ الْفَقِيهُ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ بَالُويَهْ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ، قَالُوا: ثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا أَقَالَهُ اللَّهُ عَثْرَتَهُ**»(١). **[إتحاف: ١٨٢٣٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ(٢).

[٢٣٢٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ بَاعَ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ فَلَهُ أَوْكَسُهُمَا أَوِ الرِّبَا**»(٣). **[إتحاف: ٢٠٤٩١]**

صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٢٢] وافقه الذهبي.

[٢٣٢٣] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٧٤٣١)، وابن ماجه في السنن (٢١٩٩)، وأبو داود في السنن (٣٤٦٠)، والبزار في المسند (٩١٢٩، ٩١٣٠)، وابن حبان في صحيحه (٥٠٣٠-الإحسان).

(٢) هذا الحديث والذي بعده سقطا من (ص) و(ح١).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٩٥٨٤)، وأبو داود في السنن (٣٤٦١)، والترمذي في الجامع (١٢٣١)، والنسائي في المجتبى (٤٦٣٢)، وفي الكبرى (٦١٨٣)، وأبو يعلى في المسند (٦١٢٤)، وابن الجارود في المنتقى (٦٠٠)، وابن حبان في صحيحه (٤٩٧٣، ٤٩٧٤-الإحسان).

[٢٣٢٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ وَالْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ، قَالُوا: ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، ثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي الْعُمَيْسِ قَالَ: أَخْبَرَنِي [٢/ ٢٤و] عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ قَيْسِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: اشْتَرَى الْأَشْعَثُ رَقِيقًا مِنْ رَقِيقِ الْخُمُسِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بِعِشْرِينَ أَلْفًا، فَأَرْسَلَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَيْهِ فِي ثَمَنِهِمْ، فَقَالَ: إِنَّمَا أَخَذْتُهُمْ بِعَشَرَةِ آلَافٍ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَاخْتَرْ رَجُلًا يَكُونُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ. فَقَالَ الْأَشْعَثُ: أَنْتَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِكَ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيِّعَانِ وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا بَيِّنَةٌ، فَهُوَ مَا يَقُولُ رَبُّ السِّلْعَةِ أَوْ يَتَتَارَكَا**[١]»[٢]. **[إتحاف: ١٣١٧٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٢٥] أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ. وَحَدَّثَنَا / أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالُوا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ[٣]: «**وَلَدُ الرَّجُلِ مِنْ كَسْبِهِ، مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِهِ،** [٢/ ٤٦]

[٢٣٢٤] وافقه الذهبي.

البيهقي: هذا إسناد حسن موصول، وقد روي من أوجه بأسانيد مراسيل، إذا جمع بينها صار الحديث بذلك قويًا. السنن الكبرى (٥/ ٣٣٢)

[٢٣٢٥] وافقه الذهبي.

---

(١) كذا في النسخ، وفي السنن الصغرى للبيهقي (١٩٠٧) من طريق الحاكم: «يتتاركان»، وهو الجادة لغة.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٣٥١١)، والنسائي في المجتبى (٤٦٤٨)، وفي الكبرى (٦١٩٩)، وابن الجارود في المنتقى (٦٢٥)، والدارقطني في السنن (٢٨٥٨).

(٣) تكررت في (ص) و(ح١).

فَكُلُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ». [**إتحاف: ٢٣٢٨٣**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَعِنْدَ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ فِيهِ إِسْنَادٌ آخَرُ بِلَفْظٍ آخَرَ(١)، وَلَيْسَ يُعَلِّلُ أَحَدُ الْإِسْنَادَيْنِ(٢) الْآخَرَ:

[**٢٣٢٦**] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثَنَا سُفْيَانُ. وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْهَيْثَمِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ، ثَنَا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَمَّتِهِ(٣)، أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ: فِي حَجْرِي يَتِيمٌ فَآكُلُ مِنْ مَالِهِ؟ فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ مِنْ أَطْيَبِ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ، وَوَلَدُهُ مِنْ كَسْبِهِ**»(٤). [**إتحاف: ٢٣٢٨٣**]

[**٢٣٢٧**]حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا طَلْقُ بْنُ غَنَّامٍ، ثَنَا شَرِيكٌ وَقَيْسٌ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَدِّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنِ ائْتَمَنَكَ، وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ**». قَالَ الْعَبَّاسُ: قُلْتُ لِطَلْقٍ: أَكْتُبُ: شَرِيكٌ، وَأَدَعُ: قَيْسٌ؟ قَالَ: أَنْتَ أَبْصَرُ(٥). [**إتحاف: ١٨١٤٨**]

[**٢٣٢٦**] **الذهبي**: صحيح.

[**٢٣٢٧**] وافقه الذهبي.

---

(١) قوله: «بلفظ آخر» ليس في (ح١). (٢) زاد هنا في (ح١): «من».

(٣) لم نجد لها ترجمة فيما بين أيدينا من مصادر.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢٤٠٣٢، ٢٤١٣٥، ٢٤٩٥٧، ٢٥٢٩٦، ٢٥٤٠٠، ٢٥٦١١، ٢٥٦٥٤، ٢٥٨٤٦)، والدارمي في المسند (٢٥٧٩)، وابن ماجه في السنن (٢٢٩٠)، وأبو داود في السنن (٣٥٢٨)، والترمذي في الجامع (١٣٥٨)، والنسائي في المجتبى (٤٤٤٩، ٤٤٥٠)، وفي الكبرى (٦٠٠٠، ٦٠٠١، ٦٠٠٤)، وابن حبان في صحيحه (٤٢٥٩-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٤٤٨٧).

(٥) أخرجه الدارمي في المسند (٢٦٣٩)، وأبو داود في السنن (٣٥٣٥)، والترمذي في الجامع=

حَدِيثُ شَرِيكٍ عَنْ أَبِي حَصِينٍ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ عَنْ أَنَسٍ:

[٢٣٢٨] [٢/ ٢٥ظ] حَدَّثَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ الْعَسْقَلَانِيُّ(١)، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ، ثَنَا ابْنُ شَوْذَبٍ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَدِّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنِ ائْتَمَنَكَ، وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ»**(٢). **[إتحاف: ١٩٦٥]**

[٢٣٢٩] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى. وَثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، قَالَ: ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«لَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ(٣) يُعْطِي عَطِيَّةً أَوْ يَهَبُ هِبَةً فَيَرْجِعُ فِيهَا، إِلَّا الْوَالِدَ فِيمَا يُعْطِي وَلَدَهُ، وَمَثَلُ الَّذِي يُعْطِي الْعَطِيَّةَ ثُمَّ يَرْجِعُ فِيهَا كَمَثَلِ الْكَلْبِ؛ يَأْكُلُ فَإِذَا شَبِعَ قَاءَ ثُمَّ عَادَ فِي قَيْئِهِ»**(٤). **[إتحاف: ٧٨٠٧]**

[٢٣٢٩] وافقه الذهبي.

= (١٢٦٤)، والبزار في المسند (٩٠٠٢)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٥٩٥)، والدارقطني في السنن (٢٩٣٦).

(١) هو: أحمد بن الفضل بن عبيد الله، وقيل: أحمد بن الفضل بن سالم، أبو جعفر المروزي العسقلاني، يعرف بالصائغ. الجرح والتعديل (٢/ ٦٧) (١٢٣)، وتاريخ دمشق (٥/ ١٦٦)، ولسان الميزان (١/ ٥٧٨) (٧٠٨).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٢٩٣٧).

(٣) في (ح١): «الرجل».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٥٤٩٣، ٤٨١٠، ٣٠١٣، ٢٢٥٠، ٢٢٥١، ٢١١٩، ٢١٢٠، ٢٦٤٧)، والبخاري في الصحيح (٢٥٨٩)، ومسلم في الصحيح (١٦٢٢)، وابن ماجه في السنن (٢٣٧٧)، وأبو داود في السنن (٣٥٣٩)، والترمذي في الجامع (١٢٩٩، ٢١٣١، =

هَذَا / حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ خِلَافًا فِي عَدَالَةِ عَمْرِو بْنِ [٤٧/٢] شُعَيْبٍ، إِنَّمَا اخْتَلَفُوا فِي سَمَاعِ أَبِيهِ مِنْ[١] جَدِّهِ.

[٢٣٣٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، قَالَا: ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ وَحَبِيبٍ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَا يَجُوزُ لِامْرَأَةٍ أَمْرٌ فِي مَالِهَا إِذَا مَلَكَ زَوْجُهَا عِصْمَتَهَا**». **[إتحاف: ١١٧٦٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ عُمَرَ الْحَافِظَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرِ بْنَ زِيَادٍ الْفَقِيهَ النَّيْسَابُورِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ حَمْدَانَ الْوَرَّاقَ يَقُولُ: قُلْتُ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ شَيْئًا؟ فَقَالَ: هُوَ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَقَدْ صَحَّ سَمَاعُ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ مِنْ أَبِيهِ شُعَيْبٍ، وَصَحَّ سَمَاعُ شُعَيْبٍ مِنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو[٢].

[٢٣٣٠] وافقه الذهبي.

= ٢١٣٢)، والبزار في المسند (٤٨٤٣)، والنسائي في المجتبى (٣٦٩٠، ٣٦٩١، ٣٧٠١، ٣٧٠٢، ٣٧٠٣، ٣٧١٠)، وفي الكبرى (٦٤٨٤، ٦٤٨٥، ٦٤٩٨، ٦٥٠٥، ٦٤٨٦، ٦٤٩٦، ٦٤٩٧)، وأبو يعلى في المسند (٢٧١٧)، وابن الجارود في المنتقى (٩٩٤)، وأبو عوانة في المسند (٥٦٤٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٥٦٨٣، ٥٦٨٩)، وابن حبان في صحيحه (٥١٢٣-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٢٩٦٧).

(١) في (ص): «عن».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٧٠٥٨)، وابن ماجه في السنن (٢٣٨٨)، وأبو داود في السنن (٣٥٤٦)، والنسائي في المجتبى (٣٧٥٦)، وفي الكبرى (٦٥٥٥)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٥٦٤).

[٢٣٣١] أَخبَرَنَا(١) الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَعَارَ مِنْهُ أَدْرُعًا(٢) يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَقَالَ: أَغَصْبٌ يَا مُحَمَّدُ؟ قَالَ: «**لَا، بَلْ عَارِيَةٌ مَضْمُونَةٌ**»(٣). **[إتحاف: ٦٥٤٥]**

وَلَهُ شَاهِدٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ:

[٢٣٣٢] أَخْبَرَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى، ثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ، [٢/ ٢٥و] ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعَارَ مِنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ أَدْرُعًا(٤) وَسِلَاحًا فِي غَزْوَةِ حُنَيْنٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعَارِيَةٌ مُؤَدَّاةٌ؟ قَالَ: «**عَارِيَةٌ مُؤَدَّاةٌ**»(٥). **[إتحاف: ٨٣٧٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٣٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ،

[٢٣٣١] سكت عنه الذهبي.

[٢٣٣٢] وافقه الذهبي.

[٢٣٣٣] وافقه الذهبي.

---

(١) وقع بعد «أخبرنا» بياض بمقدار كلمة في (ص).

(٢) في (ص) و(ح١): «أدراعا».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٥٣٠٢، ٢٧٦٣٦)، وأبو داود في السنن (٣٥٦٢)، والنسائي في الكبرى (٥٧٤٧)، والدارقطني في السنن (٢٩٥٥، ٢٩٥٦).

(٤) في (ص): «أدراعا».

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (٢٩٥١).

عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**عَلَى الْيَدِ مَا أَخَذَتْ حَتَّى تُؤَدِّيَهُ**». ثُمَّ إِنَّ الْحَسَنَ نَسِيَ حَدِيثَهُ، فَقَالَ: هُوَ أَمِينُكَ، لَا ضَمَانَ عَلَيْهِ[(1)]. **[إتحاف: ٦٠٨١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٣٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَوْهَرِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ[(2)] مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بُرْدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْمِصِّيصِيُّ، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. وَثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا جُمَاهِرُ[(3)] بْنُ مُحَمَّدٍ الْغَسَّانِيُّ[(4)] بِدِمَشْقَ، ثَنَا مَحْمُودُ بْنُ / خَالِدٍ الدِّمَشْقِيُّ، ثَنَا الْفِرْيَابِيُّ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ [٢/٤٨] حَرَامِ[(5)] بْنِ مُحَيِّصَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَتْ لَهُ نَاقَةٌ ضَارِيَةٌ، فَدَخَلَتْ حَائِطًا فَأَفْسَدَتْ فِيهِ، فَكُلِّمَ[(6)] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا، **فَقَضَى أَنَّ حِفْظَ الْحَوَائِطِ بِالنَّهَارِ عَلَى أَهْلِهَا، وَأَنَّ حِفْظَ الْمَاشِيَةِ بِاللَّيْلِ عَلَى أَهْلِهَا، وَأَنَّ عَلَى أَهْلِ الْمَاشِيَةِ مَا أَصَابَتْ مَاشِيَتُهُمْ**[(7)]. **[إتحاف: ٢٠٥٨]**

[٢٣٣٤] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٠٠٨٦، ٢٠١٣١، ٢٠١٥٦)، والدارمي في المسند (٢٦٣٨)، وابن ماجه في السنن (٢٤٠٠)، وأبو داود في السنن (٣٥٦١)، والترمذي في الجامع (١٢٦٦)، والبزار في المسند (٤٥٤٨)، والنسائي في الكبرى (٥٧٥١)، وابن الجارود في المنتقى (١٠٢٤).

(٢) زاد في (ح١): «ابن».

(٣) في (ص) و(ح١): «جاهر».

(٤) هو جماهر بن محمد بن أحمد بن حمزة بن سعيد بن عبد الله بن وهيب بن عباد بن سماك بن ثعلبة بن امرئ القيس، ويقال: جماهر بن أحمد بن محمد بن أحمد بن حمزة، أبو الأزهر الغساني الزملكاني الدمشقي الأزدي. تاريخ دمشق (١١/ ٢٤٨)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٤٠٦).

(٥) في (ح١): «حزام».

(٦) في (ص): «فعلم»، وكتب فوق «فيها»: «كذا».

(٧) أخرجه الشافعي في المسند (١٦٩٢)، وأحمد في المسند (١٨٦٠٦)، وابن ماجه في السنن=

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ عَلَى خِلَافٍ فِيهِ بَيْنَ مَعْمَرٍ وَالْأَوْزَاعِيِّ؛ فَإِنَّ مَعْمَرًا قَالَ: عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَرَامِ[1] بْنِ مُحَيِّصَةَ، عَنْ أَبِيهِ.

[٢٣٣٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ الْقَدَّاحُ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ أُمَيَّةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: حَضَرْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَأَتَاهُ رَجُلَانِ تَبَايَعَا سِلْعَةً، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَخَذْتُ بِكَذَا وَكَذَا. وَقَالَ الْآخَرُ: بِعْتُ[2] بِكَذَا وَكَذَا. فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فِي مِثْلِ هَذَا قَالَ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مِثْلِ هَذَا، فَأَمَرَ الْبَائِعَ أَنْ يُسْتَحْلَفَ، ثُمَّ يُخَيَّرَ الْمُبْتَاعُ؛ إِنْ شَاءَ أَخَذَ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ. **[إتحاف: ١٣٣٤٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ [٢/ ٢٦ظ] إِنْ كَانَ سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ حَفِظَ فِي إِسْنَادِهِ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ عُمَيْرٍ.

فَقَدْ حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ. حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِي آخِرِهِ: قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: أُخْبِرْتُ عَنْ هِشَامِ بْنِ يُوسُفَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُبَيْدٍ. قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: وَقَالَ حَجَّاجٌ الْأَعْوَرُ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُبَيْدٍ[3].

[٢٣٣٥] وافقه الذهبي.

= (٢٣٣٢/م)، وأبو داود في السنن (٣٥٧٠)، والنسائي في الكبرى (٥٧٥٢، ٥٧٥٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٢٠٣)، والدارقطني في السنن (٣٣١٤، ٣٣١٥، ٣٣١٦، ٣٣١٧، ٣٣١٨).

(١) في (ح١): «حزام». (٢) في (ص): «بعته».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤٤٤٢)، والنسائي في المجتبى (٤٦٤٩)، وفي الكبرى (٦٢٠٠)، والدارقطني في السنن (٢٨٥٦، ٢٨٥٧).

[٢٣٣٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ بِهَمَذَانَ، ثَنَا هِلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ الرَّقِّيُّ، ثَنَا الْمُعَافَى بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى مِنْ أَعْرَابِيٍّ - حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ - حِمْلَ خَبَطٍ، فَلَمَّا وَجَبَ لَهُ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**اخْتَرْ**». فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: إِنْ رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ مِثْلَكَ بَيِّعًا، عَمْرَكَ اللَّهَ، مِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ: «**مِنْ قُرَيْشٍ**»[(١)]. **[إتحاف: ٣٥٢٢]**

تَابَعَهُ ابْنُ وَهْبٍ / عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: [٤٩/٢]

[٢٣٣٧] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ، ثَنَا مَوْهَبُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ مَوْهَبٍ[(٢)]، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ الْمَكِّيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى مِنْ أَعْرَابِيٍّ حِمْلَ خَبَطٍ، فَلَمَّا وَجَبَ الْبَيْعُ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**اخْتَرْ**». فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: عَمْرَكَ اللَّهَ بَيِّعًا[(٣)]. **[إتحاف: ٣٥٢٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٣٨] أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ الْكُوفِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَعَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَا: ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ

[٢٣٣٧] وافقه الذهبي.

[٢٣٣٨] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢١٨٤)، والدارقطني في السنن (٢٨٦٧، ٢٨٦٨)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٥٥٢، ٦٣٨٨)، والطحاوي في مشكل الآثار (٥٢٩٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٥/ ٢٧٠).

(٢) هو موهب بن يزيد بن خالد بن موهب الرملي، أبو سعيد الهمداني، والده يزيد بن خالد الرملي. الجرح والتعديل (٨/ ٤١٥) رقم (١٨٩٤).

(٣) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

عَبْدِ اللَّهِ الزَّعْفَرَانِيِّ[1] قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْآخِذُ وَالْمُعْطِي سَوَاءٌ فِي الرِّبَا**»[2]. **[إتحاف: ٥٥٩٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٣٩] أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّبَّاسُ بِمَكَّةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ الصَّائِغُ[3]، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ الشَّافِعِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ عُمَرَ[4] بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ[5]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ[6] ﷺ: «**الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ، وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ، لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا، فَمَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ بِوَرِقٍ فَلْيَصْرِفْهَا بِذَهَبٍ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ [٢/٢٦و] حَاجَةٌ بِذَهَبٍ فَلْيَصْرِفْهَا بِوَرِقٍ، وَالصَّرْفُ هَاءَ وَهَاءَ**»[7]. **[إتحاف: ١٤٦٧١]**[8]

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

[٢٣٣٩] وافقه الذهبي.

---

(١) هو عبد الله الزعفراني البصري، وقيل: أبو عبد الله. الجرح والتعديل (٥/ ٢٠٨) رقم (٩٨١)، والثقات لابن حبان (٧/ ٢٣).

(٢) أخرجه النسائي في المجتبى (٤٥٦٥)، والدارقطني في السنن (٢٨٧٩).

(٣) هو محمد بن علي بن محمد بن عبد الله بن يزيد، أبو جعفر الطبري الصائغ. ذكر أخبار أصبهان (٢/ ٢٧٥).

(٤) من قوله: «ابن محمد» إلى هنا ليس في (ص) و(ح١).

(٥) كذا هنا، وبناء على هذا فإن أباه هو محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر، وجده زيد بن عبد الله، والصواب: عمر بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب.

(٦) في (ص): «رسول الله».

(٧) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢٢٦١)، والطبراني في المعجم الأوسط (٦٣٤٧)، والدارقطني في السنن (٢٨٨٠)، والطبري في تهذيب الآثار مسند عمر (١٠٦٦، ١٠٨١).

(٨) لم يذكر الحافظ هذا الطريق في الإتحاف.

[٢٣٤٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ[١]، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**الْمُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ، وَالصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ**»[٢]. **[إتحاف: ٢٠٢١٣]**

رُوَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ مَدَنِيُّونَ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَهَذَا أَصْلٌ فِي الْكِتَابِ، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

[٢٣٤١] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَارَةَ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَرِيُّ[٣]، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**الْمُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ / مَا وَافَقَ الْحَقَّ**». قَالَ خُصَيْفٌ: وَحَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ [٢/٥٠] أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْمُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ مَا وَافَقَ الْحَقَّ مِنْ ذَلِكَ**»[٤]. **[إتحاف: ٢١٩٧١]**

[٢٣٤٢] حَدَّثَنَا أَبُو [٢/٥٨و] زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

[٢٣٤٠] **الذهبي**: لم يصحِّحه، وكثير ضعَّفه النسائي، ومشاه غيره.

[٢٣٤٢] **الذهبي**: عبد الحميد ضعَّفوه.

---

(١) في (ص) و(ح١): «موهب».

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٣٥٩٤)، وابن الجارود في المنتقى (٦٣٧، ١٠٠١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٩٠)، والدارقطني في السنن (٢٨٩٠).

(٣) هو عبد العزيز بن عبد الرحمن البالسي القرشي، أبو الأصبغ، مولى بني أمية المديني. الضعفاء والمتروكين للنسائي (٢١١)، والجرح والتعديل (٥/ ٣٨٨) رقم (١٨٠٦)، ومن تكلم فيه الدارقطني في كتاب السنن لابن زريق الحنبلي (ص٨٩)، ولسان الميزان (٥/ ٢١١) رقم (٤٨٢١).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٢٨٩٣، ٢٨٩٤).

مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا عِيسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبِرَكِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ الْحَسَنِ[(١)] الْهِلَالِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَمَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ كُتِبَ لَهُ صَدَقَةً، وَمَا وَقَى بِهِ الْمَرْءُ عِرْضَهُ كُتِبَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ، وَمَا أَنْفَقَ الْمُؤْمِنُ مِنْ نَفَقَةٍ فَإِنَّ خَلَفَهَا عَلَى اللَّهِ، وَاللَّهُ ضَامِنٌ، إِلَّا مَا كَانَ فِي بُنْيَانٍ وَمَعْصِيَةٍ**». فَقُلْتُ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ: وَمَا وَقَى بِهِ الرَّجُلُ[(٢)] عِرْضَهُ؟ قَالَ: مَا يُعْطِي الشَّاعِرَ وَذَا اللِّسَانِ الْمُتَّقَى[(٣)]. **[إتحاف: ٣٦٩٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَشَاهِدُهُ لَيْسَ مِنْ شَرْطِ هَذَا الْكِتَابِ:

[٢٣٤٣] حَدَّثَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّغَانِيُّ[(٤)] بِمَرْوَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَاسُوَيْهِ، عَنْ[(٥)] عَبْدِ الْكَرِيمِ، ثَنَا حَامِدُ بْنُ آدَمَ[(٦)]، ثَنَا أَبُو عِصْمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بُدَيْلٍ، [عَنْ أَبِيهِ][(٧)]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

[٢٣٤٣] الذهبي: أبو عصمة هالك.

ابن حجر: قلت: أبو عصمة هو نوح بن أبي مريم الجامع، متروك الحديث، رماه جماعة بالوضع، فكيف يخرج حديثه في الصحيح؟

---

(١) في (ص): «الحسين». (٢) ليست في (ح١).

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (١٨١٩)، وأحمد في المسند (١٤٧٠٩، ١٤٨٧٧)، وعبد بن حميد في المسند (١٠٨١، ١٠٨٨-المنتخب)، والبخاري في الصحيح (٦٠٢١)، والترمذي في الجامع (١٩٧٠)، وأبو يعلى في المسند (٢٠٤٠)، وابن حبان في صحيحه (٣٣٧٩-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٦٨٩٦، ٩٠١٥، ٩٠٤٤)، والدارقطني في السنن (٢٨٩٥).

(٤) هو الحسين بن محمد، أبو علي الصغاني. (٥) المثبت من (ب)، وفي سائر النسخ: «بن».

(٦) هو حامد بن آدم المروزي التلياني، وهو حاتم بن آدم. أحوال الرجال للجوزجاني (ص ٢٠٦)، والضعفاء والمتروكين للنسائي (ص ١٧١)، ولسان الميزان (٢/ ٥٠٥) رقم (٢٠٨٧).

(٧) ما بين المعقوفين سقط من النسخ، والمثبت من الإتحاف.

«مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَقِيَ دِينَهُ وَعِرْضَهُ[1] بِمَالِهِ فَلْيَفْعَلْ». [**إتحاف: ٣٧٥**]

[٢٣٤٤] أَخبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ بْنِ الْمَرْزُبَانِ الْجَلَّابُ بِهَمَذَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ [٢/ ٢٧ظ] الْمِصِّيصِيُّ[2]، ثَنَا عَفَّانُ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ[3] أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«الصُّلْحُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ جَائِزٌ»**[4]. [**إتحاف: ٢٠٠٦٣**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمِصِّيصِيِّ، وَهُوَ ثِقَةٌ.

[٢٣٤٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، [عن ابن أبي ذئب][5]، حَدَّثَنِي أَبُو الْمُعْتَمِرِ، عَنْ عُمَرَ[6] بْنِ خَلْدَةَ الزُّرَقِيِّ - وَكَانَ قَاضِيَ الْمَدِينَةِ - قَالَ: جِئْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ فِي صَاحِبٍ لَنَا قَدْ أَفْلَسَ، فَقَالَ: هَذَا الَّذِي قَضَى فِيهِ / رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَيُّمَا رَجُلٍ مَاتَ أَوْ أَفْلَسَ**[7] [٢/ ٥١]

[٢٣٤٤] الذهبي: قال ابن حبان: [عبد الله بن الحسين المصيصي] يسرق الحديث.

ابن حجر: ضعَّفه ابن حبان.

[٢٣٤٥] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «عرضه ودينه».

(٢) هو: عبد الله بن الحسين بن جابر البغدادي المصيصي الثغري البزاز. سير أعلام النبلاء (١٣/ ٣٠٧) لسان الميزان (٤/ ٤٥٦) رقم (٤١٩٩).

(٣) في (ص): «بن».

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٢٨٩١).

(٥) ما بين المعقوفين سقط من النسخ، والمثبت من الإتحاف، والسنن الصغرى للبيهقي (٢٠٢٥).

(٦) في النسخ: «عمرو»، والمثبت من الإتحاف والسنن الصغرى للبيهقي (٢٠٢٥).

(٧) في الأصل: «مات وأفلس»، والمثبت من (ص) و(ح١)، وهو الموافق لما في مصادر التخريج.

فَصَاحِبُ الْمَتَاعِ أَحَقُّ بِمَتَاعِهِ إِذَا وَجَدَهُ بِعَيْنِهِ»[1]. **[إتحاف: ١٩٦٥١]**

هَذَا حَدِيثٌ عَالٍ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

[٢٣٤٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَيَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَاعِدٍ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِمْرَانَ الْعَابِدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَا يَغْلَقُ الرَّهْنُ، لَهُ غُنْمُهُ وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ»**[2]. **[إتحاف: ١٨٦٥١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ لِخِلَافٍ فِيهِ عَلَى أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ، وَقَدْ تَابَعَ مَالِكٌ وَابْنُ أَبِي ذِئْبٍ وَسُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ الْحَرَّانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ وَمَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ عَلَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ.

أَمَّا حَدِيثُ مَالِكٍ:

[٢٣٤٧] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ وَأَبُو مُحَمَّدٍ الْمَرَاغِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ

[٢٣٤٧] وافقه الذهبي.

البيهقي: قد رواه غيره عن سفيان عن زياد مرسلًا، وهو المحفوظ. ورواه أبو عمرو الأوزاعي ويونس بن يزيد الأَيْلي عن الزهري عن ابن المسيب مرسلًا، إلا أنهما جعلا قوله: «له غُنْمُه وعليه غُرْمُه» من قول ابن المسيب، والله أعلم. السنن الكبرى (٦/ ٣٩).

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٤٩٧)، والشافعي في المسند (١٤٨٥)، وابن ماجه في السنن (٢٣٦٠)، وأبو داود في السنن (٣٥٢٣)، وابن الجارود في المنتقى (٦٣٤)، والدارقطني في السنن (٢٩٠٠، ٢٩٠١).

(٢) أخرجه الشافعي في المسند (١٤٧٨، ١٤٨٠)، وابن ماجه في السنن (٢٤٤١)، والبزار في المسند (٧٧٤١، ٧٧٤٢، ٧٧٤٢/م)، وابن حبان في صحيحه (٥٩٣٤-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٢٩٢٠، ٢٩٢١، ٢٩٢٢، ٢٩٢٣، ٢٩٢٤، ٢٩٢٥، ٢٩٢٧).

عَبْدِ الْحَمِيدِ الْغَضَائِرِيُّ[1] بِحَلَبَ، ثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا [مَعْنُ بْنُ عِيسَى][2]، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ. [**إتحاف: ١٨٦٥١**]

وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ:

[٢٣٤٨] فَحَدَّثَنَاهُ[3] أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفِ بْنِ سُفْيَانَ الطَّائِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ الْحِمْصِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا يَغْلَقُ الرَّهْنُ، لِصَاحِبِهِ غُنْمُهُ وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ**»[4]. [**إتحاف: ١٨٦٥١**]

وَقَدْ قِيلَ: عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

[٢٣٤٩] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ [٢/ ٢٧و] الرَّازِيُّ[5]، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَصْرٍ الْأَصَمُّ[6]، ثَنَا شَبَابَةُ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ

(١) هو علي بن عبد الحميد بن عبد الله بن سليمان، أبو الحسن الغضائري. تاريخ بغداد (١٣/ ٤٨٠)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٤٣٢)، وتاريخ الإسلام (٧/ ٢٦٧).

(٢) ما بين المعقوفين سقط من النسخ، وأثبتناه من الإتحاف.

(٣) في (ص): «حدثناه».

(٤) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٥) هو محمد بن إبراهيم بن مسلم بن زياد بن عبد الله، أبو عبد الله الرازي الطرسوسي الطيالسي الهاشمي مولاهم، وقيل: أبو بكر. تاريخ بغداد (٢/ ٢٩٧)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٤٥٨)، ولسان الميزان (٦/ ٤٧٣) رقم (٦٣٣٣).

(٦) هو عبد الله بن نصر، أبو محمد الأنطاكي الأصم البزاز. الجرح والتعديل (٥/ ١٨٦) رقم (٨٦٨)، ولسان الميزان (٥/ ٢٦) رقم (٤٤٨٦).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا يَغْلَقُ الرَّهْنُ، الرَّهْنُ**[1] **لِمَنْ رَهَنَهُ لَهُ غُنْمُهُ، وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ**»[2]. **[إتحاف: ١٨٦٥١]**

وَأَمَّا حَدِيثُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ:

[٢٣٥٠] فَحَدَّثَنَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا أَبُو الطَّيِّبِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الدِّيبَاجِيُّ[3] بِبَغْدَادَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ الرَّاسِبِيُّ[4]، ثَنَا أَبُو مَيْسَرَةَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْسَرَةَ الْحَرَّانِيُّ[5]، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ[6]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا يَغْلَقُ الرَّهْنُ، حَتَّى يَكُونَ لَكَ غُنْمُهُ وَعَلَيْكَ غُرْمُهُ**»[7]. **[إتحاف: ١٨٦٥١]**

وَأَمَّا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيِّ:

[٢٣٥١] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

---

(١) ليست في (ص) و(ح١).

(٢) أخرجه الشافعي في المسند (١٤٧٨، ١٤٨٠)، وابن ماجه في السنن (٢٤٤١)، والبزار في المسند (٧٧٤١، ٧٧٤٢، ٧٧٤٢/م)، وابن حبان في صحيحه (٥٩٣٤-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٢٩١٩، ٢٩٢٠، ٢٩٢١، ٢٩٢٢، ٢٩٢٣، ٢٩٢٤، ٢٩٢٥، ٢٩٢٧).

(٣) هو محمد بن جعفر بن محمد بن المهلب، أبو الطيب الديباجي. تاريخ بغداد (٢/ ٥٠٦).

(٤) هو محمد بن خالد بن يزيد، أبو عبد الله الراسبي البصري النيلي. معجم شيوخ الإسماعيلي (١/ ٤١٥)، والإكمال لابن ماكولا (١/ ٤٠٣)، والأنساب (٥/ ٥٥٢).

(٥) هو: أحمد بن عبد الله بن ميسرة، أبو ميسرة الغنوي النهاوندي الحراني. الجرح والتعديل (٢/ ٥٨) رقم (٨٣)، والمجروحين (١/ ١٥٧)، والكامل لابن عدي (١/ ٢٨٩)، وسؤالات السلمي للدارقطني (ص ٤٥)؛ من تكلم فيه الدارقطني في كتاب السنن لابن زريق الحنبلي (ص ٢٤)، ولسان الميزان (١/ ٤٩٧) رقم (٥٦٨).

(٦) في النسخ الخطية: «سليمان بن أبي داود»، والمثبت من الإتحاف.

(٧) انظر تخريج الحديث رقم (٢٣٤٦).

مُحَمَّدٍ الْإِسْفَرَايِينِيُّ[(١)]، ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، ثَنَا الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَا يَغْلَقُ الرَّهْنُ، لَهُ غُنْمُهُ وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ»**[(٢)].
[إتحاف: ١٨٦٥١]

وَأَمَّا حَدِيثُ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ:

[٢٣٥٢] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَفِيدُ، ثَنَا مُوسَى بْنُ زَكَرِيَّا التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ / بْنُ يَزِيدَ الرَّوَّاسُ[(٣)]، ثَنَا كُدَيْرٌ[(٤)(٥)] أَبُو يَحْيَى[(٦)]، ثَنَا مَعْمَرٌ، [٢/٥٢] عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَا يَغْلَقُ الرَّهْنُ، لَكَ غُنْمُهُ وَعَلَيْكَ غُرْمُهُ»**[(٧)]. **[إتحاف: ١٨٦٥١]**

[٢٣٥٣] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شَبِيبٍ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمِصِّيصِيُّ، ثَنَا أَبُو هَمَّامٍ مُحَمَّدُ بْنُ الزِّبْرِقَانِ، ثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يَقُولُ اللَّهُ:**

[٢٣٥٣] وافقه الذهبي.

---

(١) هو عبد الله بن محمد بن مسلم، أبو بكر الإسفراييني الجوربذي. سير أعلام النبلاء (١٤/ ٥٤٧).

(٢) انظر تخريج الحديث رقم (٢٣٤٦).

(٣) هو محمد بن يزيد التمار، المعروف بابن الرواس.

(٤) في النسخ: «أبو كريد»، والمثبت من المؤتلف والمختلف للدارقطني (٤/ ١٩٦٠).

(٥) زاد في (ص) و(ح١): «ثنا».

(٦) هو كدير بن يحيى، أبو يحيى البصري، جار أبي عاصم. لسان الميزان (٦/ ٤١٩) رقم (٦٢١٨).

(٧) انظر تخريج الحديث رقم (٢٣٤٦).

أَنَا ثَالِثُ الشَّرِيكَيْنِ مَا لَمْ يَخُنْ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَإِذَا خَانَ خَرَجْتُ مِنْ بَيْنِهِمَا»[1]. **[إتحاف: ١٨٧٨١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٥٤] حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْهَاشِمِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ وَهَبَ هِبَةً فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا [٢/ ٢٨ظ] مَا لَمْ يُثَبْ مِنْهَا**»[2]. **[إتحاف: ٩٤٩٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْحَمْلُ فِيهِ عَلَى شَيْخِنَا.

[٢٣٥٥] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمَنْصُورِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ بِبَغْدَادَ فِي دَارِ الْخِلَافَةِ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيُّ[3]، ثَنَا

[٢٣٥٤] وافقه الذهبي.

البيهقي: وكذلك رواه علي بن سهل بن المغيرة عن عبيد الله، وهو وهَمٌ، وإنما المحفوظ عن حنظلة، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: من وهب هبة لوجه الله فذلك له، ومن وهب هبة يريد ثوابها فإنه يَرْجع فيها إن لم يُرْضَ منها. السنن الكبرى (٦/ ١٨٠).

[٢٣٥٥] حذف الذهبي تعليق الحاكم.

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن (٣٣٨٣)، والدارقطني في السنن (٢٩٣٣).

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٨١)، والدارقطني في السنن (٢٩٦٩).

(٣) هو عبد العزيز بن عبد الله بن عبيد الله بن العباس بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، أبو القاسم الهاشمي. سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ٩٢)، وتاريخ بغداد (١٢/ ٢١٧).

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«إِذَا كَانَتِ الْهِبَةُ لِذِي رَحِمٍ مَحْرَمٍ لَمْ يَرْجِعْ فِيهَا»**(١). **[إتحاف: ٦١٠٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٥٦] أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَوْهَرِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ(٢)، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الْمَدِينِيُّ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ الزَّنْجِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ بْنِ رُكَانَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُخْرِجَ بَنِي النَّضِيرِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ أَمَرْتَ بِإِخْرَاجِنَا، وَلَنَا عَلَى النَّاسِ دُيُونٌ لَمْ تَحُلَّ. قَالَ: **«ضَعُوا وَتَعَجَّلُوا»**(٣). **[إتحاف: ٨٣٨٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٥٧] / حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الشَّامَاتِيُّ(٤)، ثَنَا [٢/٥٣]

[٢٣٥٦] الذهبي: الزنجي ضعيف، وعبد العزيز ليس بثقة.

[٢٣٥٧] الذهبي: إسماعيل ضعَّفوه.

---

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (٢٩٧٣).

(٢) هو عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن كثير، أبو العباس العبدي الدورقي السامري، ابن الحافظ الدورقي. الجرح والتعديل (٥/ ٦) رقم (٣١)، وسؤالات الحاكم للدارقطني (ص ٨٦)، وتاريخ بغداد (١١/ ٨)، وسير أعلام النبلاء (١٣/ ١٥٣).

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٨١٧، ٦٧٥٥)، والدارقطني في السنن (٢٩٨٠، ٢٩٨٢، ٢٩٨٣).

(٤) هو جعفر بن أحمد بن أبي عبد الرحمن الشاماتي، أبو محمد النيسابوري. سير أعلام النبلاء (١٤/ ١٥).

أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَكَّةُ مُنَاخٌ، لَا تُبَاعُ رِبَاعُهَا، وَلَا تُؤَاجَرُ بُيُوتُهَا»**[1]. **[إتحاف: ١١٨٨٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَشَاهِدُهُ حَدِيثُ أَبِي حَنِيفَةَ الَّذِي:

[٢٣٥٨] حَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ وَأَبُو جَعْفَرِ بْنُ عُبَيْدٍ الْحَافِظُ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ السُّكَّرِيُّ[2]، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْحَكَمِ الْعُرَنِيُّ، ثَنَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ[3] أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«مَكَّةُ حَرَامٌ، وَحَرَامٌ بَيْعُ رِبَاعِهَا، وَحَرَامٌ أَجْرُ بُيُوتِهَا»**[4]. **[إتحاف: ١٢١٦٠]**

قَدْ صَحَّتِ الرِّوَايَاتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ صُلْحًا:

[٢٣٥٩] فَمِنْهَا مَا حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ عَارِمٌ وَهُدْبَةُ [٢/ ٢٨و] بْنُ خَالِدٍ، قَالَا: ثَنَا سَلَّامُ بْنُ مِسْكِينٍ،

[٢٣٥٨] الذهبي: عبيد الله لين.

البيهقي: كذا روي مرفوعًا، ورفْعُه وهم، والصحيح أنه موقوف. قاله لي أبو عبد الرحمن السلمي عن أبي الحسن الدارقطني. السنن الكبرى (٦/ ٣٥)

[٢٣٥٩] وافقه الذهبي.

ابن حجر: قد أخرجه مسلم.

---

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (٣٠١٨).

(٢) هو محمد بن المغيرة بن سنان الضبي الهمذاني السكري الحنفي الفقيه، ويلقب بحمدان. سير أعلام النبلاء (١٣/ ٣٨٣)، ولسان الميزان (٧/ ٥١٤) رقم (٧٤٢٤).

(٣) زاد في (ص) و(ح١): «ابن».

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٣٠١٤، ٣٠١٥).

عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ سَارَ إِلَى مَكَّةَ لِيَفْتَحَهَا قَالَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: «**اهْتِفْ بِالْأَنْصَارِ**». فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَجِيبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَجَاءُوا كَأَنَّمَا كَانُوا عَلَى مِيعَادٍ، ثُمَّ قَالَ: «**اسْلُكُوا هَذَا الطَّرِيقَ، وَلَا يُشْرِفَنَّ لَكُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَنَمْتُمُوهُ**». فَسَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَفَتَحَهَا اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَطَافَ[(١)] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْتِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْبَابِ الَّذِي يَلِي الصَّفَا، فَصَعِدَ الصَّفَا، فَخَطَبَ النَّاسَ وَالْأَنْصَارُ أَسْفَلَ مِنْهُ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَمَّا الرَّجُلُ فَأَخَذَتْهُ الرَّأْفَةُ بِقَوْمِهِ وَالرَّغْبَةُ فِي قَرْيَتِهِ. وَأَنْزَلَ[(٢)] اللَّهُ الْوَحْيَ بِمَا قَالَتِ الْأَنْصَارُ، فَقَالَ: «**يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، تَقُولُونَ: أَمَّا الرَّجُلُ أَخَذَتْهُ[(٣)] رَأْفَةٌ بِقَوْمِهِ[(٤)] وَرَغْبَةٌ فِي قَرْيَتِهِ؟**». قَالَ: «**فَمَنْ أَنَا إِذَنْ؛ كَلَّا وَاللَّهِ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ حَقًّا، فَالْمَحْيَا مَحْيَاكُمْ، وَالْمَمَاتُ مَمَاتُكُمْ**». قَالُوا: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا قُلْنَا ذَلِكَ إِلَّا مَخَافَةَ أَنْ يُعَادُونَا[(٥)]. قَالَ: «**أَنْتُمْ صَادِقُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ**». قَالَ: فَوَاللَّهِ / مَا مِنْهُمْ إِلَّا مَنْ بَلَّ نَحْرَهُ [٢/٥٤]
بِالدُّمُوعِ[(٦)]. **[إتحاف: ١٩٠٠٠]**

(١) في (ص) و(ح١): «وطاف».

(٢) في (ص) و(ح١): «فأنزل».

(٣) كذا في النسخ والتلخيص: واللازم اتصال الفعل بالفاء فيقال: «فأخذته»، أو «فقد أخذته» كما في مصادر التخريج، وما هنا جائز على ندور، انظر الجني الداني (٥٢٤).

(٤) في (ص): «لقومه».

(٥) كذا في جميع النسخ، وفي التلخيص: «مخافة أن تغادرنا»، وفي مصادر التخريج: «مخافة أن تفارقنا».

(٦) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٥٦٤)، وأحمد في المسند (١٠٩٤٨)، ومسلم في الصحيح (١٧٨٠/ ٨٤، ٨٦ كتاب الجهاد والسير)، وأبو داود في السنن (٣٠٢٤)، والبزار في المسند (٩٥٠٠)، والنسائي في الكبرى (١١٢٣٤)، وأبو يعلى في المسند (٦٦٤٧)، وأبو عوانة في المسند (٦٧٦٨، ٦٧٨٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٣٢٤، ٣٢٥)، وابن حبان في صحيحه (٤٧٦٠-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٣٠٢٣، ٣٠٢٤).

[٢٣٦٠] وَمِنْهَا مَا(١) حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْعَدْلُ الصَّفَّارُ(٢)، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ طَلْحَةَ الْقَنَّادُ، ثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرٍ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ أَمَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ إِلَّا أَرْبَعَةَ نَفَرٍ وَامْرَأَتَيْنِ، وَقَالَ: **«اقْتُلُوهُمْ، وَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمْ مُتَعَلِّقِينَ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ: عِكْرِمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَطَلٍ، وَمِقْيَسُ ابْنُ صُبَابَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ»**(٣). [إتحاف: ٥٠٨٢]

[٢٣٦١] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، قَالَ: رَأَيْتُ شَيْخًا بِالْإِسْكَنْدَرِيَّةِ يُقَالُ لَهُ: سُرَّقٌ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا هَذَا الِاسْمُ؟ قَالَ: اسْمٌ سَمَّانِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَنْ أَدَعَهُ. قُلْتُ: وَلِمَ سَمَّاكَ؟ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَأَخْبَرْتُهُمْ أَنَّ مَوَالِيَّ بَاعُونِي، وَاسْتَهْلَكْتُ أَمْوَالَهُمْ، فَأَتَوْا بِي النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: **«أَنْتَ سُرَّقٌ»**. وَبَاعَنِي بِأَرْبَعَةِ أَبْعِرَةٍ، فَقَالَ الْغُرَمَاءُ لِلَّذِي اشْتَرَانِي: مَا تَصْنَعُ بِهِ؟(٤) قَالُوا: نُعْتِقُهُ. قَالُوا: فَلَسْنَا بِأَزْهَدَ فِي الْآخِرَةِ مِنْكَ. [٢/ ٢٩ظ]

[٢٣٦٠] وافقه الذهبي.

[٢٣٦١] وافقه الذهبي.

---

(١) سقطت من (ص).

(٢) هو محمد بن محمد بن إسحاق بن النعمان، أبو أحمد الصفار النيسابوري العدل. تلخيص تاريخ نيسابور (ص١٠٩).

(٣) أخرجه البزار في المسند (١١٥١)، والنسائي في المجتبى (٤٠٦٧)، وفي الكبرى (٣٥١٦)، وأبو يعلى في المسند (٧٥٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٣٣٠)، والدارقطني في السنن (٣٠٢٢، ٤٣٤٥).

(٤) قوله: «الغرماء للذي اشتراني» ما تصنع به، تصحف في الأصل إلى: «للغرماء الذين اشتروني: ما تصنعون به»، وكذا في (ص) و(ح١) إلا أن فيهما: «يشتروني» بدل «اشتراني»،=

فَأَعْتَقُونِي بَيْنَهُمْ، وَبَقِيَ اسْمِي[(١)]. [**إتحاف: ٤٩٦٩**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**٢٣٦٢**] حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ غَيْرَ مَرَّةٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سَبْيٌ، فَأَمَرَنِي بِبَيْعِ أَخَوَيْنِ، فَبِعْتُهُمَا، وَفَرَّقْتُ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ أَتَيْتُ[(٢)] النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «**أَدْرِكْهُمَا فَارْتَجِعْهُمَا وَبِعْهُمَا جَمِيعًا، وَلَا تُفَرِّقْ بَيْنَهُمَا**»[(٣)]. [**إتحاف: ١٤٥٨٨**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ[(٤)] عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَقَدْ[(٥)] / قِيلَ عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ، عَنْ عَلِيٍّ، وَهُوَ صَحِيحٌ [٢/٥٥]
أَيْضًا:

[**٢٣٦٣**] أَخْبَرَنَاهُ[(٦)] عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ،

[**٢٣٦٢**] وافقه الذهبي.

[**٢٣٦٣**] وافقه الذهبي.

= والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي من طريق الحاكم (٦/ ٥٠).

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (٣٠٢٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦/ ٥٠).

(٢) في (ص): «فأتيت».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٧٦٠، ١٠٤٥)، والبزار في المسند (٦٢٤)، وابن الجارود في المنتقى (٥٧٥)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٥٦١)، والدارقطني في السنن (٣٠٤٠).

(٤) في (ص) و(ح١): «غريب صحيح».

(٥) «قد» ليست في (ص) و(ح١).

(٦) في (ح١): «أخبرنا».

ثَنَا عَبْدُ الْمُؤْمِنِ بْنُ عَلِيٍّ الرَّازِيُّ[1]، ثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبِي خَالِدٍ الدَّالَانِيِّ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّهُ بَاعَ جَارِيَةً وَوَلَدَهَا، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا، فَنَهَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ[2]. [إتحاف: ٤٣٧٩][3]

هَذَا مَتْنٌ آخَرُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

[٢٣٦٤] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَاجِيَةَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ السَّرَّاجُ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ طَلِيقِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَلْعُونٌ مَنْ فَرَّقَ»**[4]. **[إتحاف: ١٥٠٣٣]**

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَتَفْسِيرُهُ فِي حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ الَّذِي:

[٢٣٦٥] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدِّمَشْقِيُّ، ثَنَا[5] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حُيَيُّ بْنُ

[٢٣٦٤] وافقه الذهبي.

[٢٣٦٥] حذف الذهبي تعليق الحاكم.

---

(١) هو عبد المؤمن بن علي الزعفراني، أبو علي الأسدي الكوفي، ابن أخي تميم بن عبد المؤمن، نزيل الري. الجرح والتعديل (٦/ ٦٦) رقم (٣٤٨)، وسؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي (ص ٩٥، ٤٠٢).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٢٦٩٦)، والطبراني في المعجم الأوسط (٤٠٤٣)، والدارقطني في السنن (٣٠٤٢، ٤٢٥٥).

(٣) لم يذكر الحافظ طريق الحاكم في الإتحاف.

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٣٠٤٤).

(٥) في (ص): «أنا».

عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْحُبُلِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ وَالِدَةٍ وَوَلَدِهَا فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحِبَّتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»(١). [**إتحاف: ٤٣٧٩**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٦٦] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ ابْنُ(٢) الْخُرَاسَانِيِّ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْعَسْكَرِيُّ(٣)، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَسَّانَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ التَّنُوخِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مَكْحُولًا يَقُولُ: ثَنَا نَافِعُ بْنُ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، [٢/ ٢٩و] عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَ الْأُمِّ وَوَلَدِهَا. فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَى مَتَى؟ قَالَ: «**حَتَّى يَبْلُغَ الْغُلَامُ وَتَحِيضَ الْجَارِيَةُ**»(٤). [**إتحاف: ٦٧٨١**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٦٧] أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ، ثَنَا أُحَيْدُ(٥) بْنُ الْحُسَيْنِ

[٢٣٦٦] الذهبي: موضوع، وابن حسان كذَّاب.

[٢٣٦٧] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٤٩٩، ٢٣٥١٣)، والدارمي في المسند (٢٥٢٢)، والترمذي في الجامع (١٢٨٣، ١٥٦٦)، والدارقطني في السنن (٣٠٤٧).

(٢) «ابن» ليست في (ح١).

(٣) هو أحمد بن الهيثم بن خالد، أبو جعفر العسكري السامري البزاز. سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ٦٣)، وتاريخ بغداد (٦/ ٤٢٧).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٣٠٤٩).

(٥) في (ص) و(ح١): «أجيد».

[٢/٥٦] الْبَامِيَانِيُّ[١] بِبَلْخَ، ثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ[٢] الْكَاتِبُ[٣]، / ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ. وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ[٤] بْنِ حَمُّويَهْ[٥][٦]، حَدَّثَنِي أَبِي[٧]، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ بَيْعِ الْمَغَانِمِ حَتَّى تُقْسَمَ، وَعَنِ الْحَبَالَى أَنْ يُوطَأْنَ حَتَّى يَضَعْنَ مَا فِي بُطُونِهِنَّ، وَقَالَ: «**لَا تَسْقِي**[٨] **زَرْعَ غَيْرِكَ**»، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَعَنْ لَحْمِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ[٩]. [**إتحاف: ٨٧٩٨**][١٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٦٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا[١١] مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا

[٢٣٦٨] الذهبي: صحيح.

---

(١) هو أحيد بن الحسين بن علي بن سليمان، أبو محمد السلمي البلخي البامياني. الثقات (٨/ ١٣٧).

(٢) في النسخ: «سلمان»، والمثبت من لسان الميزان (٢/ ٢١) رقم (٩٦٠).

(٣) هو: الأزهر بن سليمان الخراساني البلخي، كاتب ابن الرماح. الثقات لابن حبان (٨/ ١٣٢)، ولسان الميزان (٢/ ٢١) رقم (٩٦٠).

(٤) قوله: «ابن محمد»: سقط من (ص). (٥) «حمويه»: طُمس في (ح١).

(٦) هو عبد الله بن محمد بن حمويه، أبو محمد النيسابوري. تاريخ بغداد (١١/ ٣٠٨).

(٧) هو محمد بن حمويه بن عباد، أبو بكر النيسابوري السراج يعرف بالطهماني. تاريخ بغداد (٣/ ١١٠)، والأنساب (٤/ ٨٨).

(٨) كذا في جميع النسخ على الإشباع.

(٩) أخرجه البزار في المسند (٤٩١٣، ٤٩١٥، ٤٩٣٦)، والنسائي في المجتبى (٤٦٤٥)، وفي الكبرى (٦١٩٦)، وأبو يعلى في المسند (٢٤١٤)، وابن الجارود في المنتقى (٧٣٢)، والطبراني في المعجم الأوسط (٦٩٨١)، والدارقطني في السنن (٣٠٥١).

(١٠) لم يذكر الحافظ هذا الطريق في الإتحاف.

(١١) في الأصل: «بن»، والمثبت من (ص) و(ح١).

مُعَلَّى[1] بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْيَشْكُرِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«مَنْ كَانَ لَهُ شَرِيكٌ فِي حَائِطٍ فَلَا يَبِعْ نَصِيبَهُ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى يَعْرِضَهُ عَلَى شَرِيكِهِ»**[2]. [**إتحاف: ٢٦٩٤**]

[**٢٣٦٩**] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَحْمَدَ الْخَرَّازُ بِالرَّيِّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ، ثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ سَمْحَ الْبَيْعِ، سَمْحَ الشِّرَاءِ، سَمْحَ الْقَضَاءِ»**. [**إتحاف: ١٨٥٣٥**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**٢٣٧٠**] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاعُ فِي الْمَسْجِدِ فَقُولُوا: لَا أَرْبَحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَنْشُدُ ضَالَّةً فِيهِ فَقُولُوا: لَا رَدَّ اللَّهُ عَلَيْكَ»**[3]. [**إتحاف: ١٩٩٣٢**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**٢٣٦٩**] وافقه الذهبي.

[**٢٣٧٠**] وافقه الذهبي.

---

(١) في الأصل: «يعلى»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٤٨٥٤)، والترمذي في الجامع (١٣١٢).

(٣) أخرجه الدارمي في المسند (١٤٤١)، والترمذي في الجامع (١٣٢١)، والنسائي في الكبرى (٩٩٣٣)، وابن الجارود في المنتقى (٥٦٢)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٠٥)، وابن حبان في صحيحه (١٦٥٠-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٦٠٥).

[٢٣٧١] أَخْبَرَنِي أَبُو إِسْحَاقَ [٢/ ٣٠ظ] إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْقَارِئُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا أَبُو عُمَرَ الْحَوْضِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ / رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُجَهِّزَ جَيْشًا، فَنَفِدَتِ الْإِبِلُ، فَأَمَرَنِي [٢/٥٧] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ آخُذَ مِنْ قَلَائِصِ الصَّدَقَةِ، فَكُنْتُ آخُذُ الْبَعِيرَ بِالْبَعِيرَيْنِ(١).

[إتحاف: ١٢١٣١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٧٢] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمُقْرِئُ بِصَنْعَاءَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جُوتِيٍّ(٢)، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الذِّمَارِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، حَدَّثَنِي مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ السَّلَفِ فِي الْحَيَوَانِ(٣).

[إتحاف: ٨٣٧٣]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٧٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا

[٢٣٧١] وافقه الذهبي.

[٢٣٧٢] وافقه الذهبي.

[٢٣٧٣] وافقه الذهبي.

البيهقي: موسى هذا هو ابن عبيدة الربذي، وشيخنا أبو عبد الله قال في روايته: عن موسى بن عقبة. وهو خطأ، والعجب من أبي الحسن الدارقطني شيخ عصره؛=

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٦٥٩٣، ٧٠٢٥).

(٢) هو إسحاق بن إبراهيم بن جوتي الصنعاني. لسان الميزان (٢/ ٢٨) رقم (٩٨٠).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٣٠٥٩).

الْخَصِيبُ بْنُ نَاصِحٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْكَالِئِ بِالْكَالِئِ(١). [إتحاف: ١١٤١٧]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَقِيلَ: عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ:

[٢٣٧٤] حَدَّثَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا الْمِقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ الرُّعَيْنِيُّ، ثَنَا ذُؤَيْبُ بْنُ عِمَامَةَ(٢)، ثَنَا حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ(٣)، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْكَالِئِ بِالْكَالِئِ. سَمِعْتُ الْأُسْتَاذَ أَبَا الْوَلِيدِ يَقُولُ: النَّهْيُ عَنْ بَيْعِ الْكَالِئِ بِالْكَالِئِ هُوَ النَّسِيئَةُ بِالنَّسِيئَةِ(٤). [إتحاف: ٩٩٠٢]

= روى هذا الحديث في كتاب السنن عن أبي الحسن علي بن محمد المصري هذا، فقال: عن موسى بن عقبة. وشيخنا أبو الحسين رواه لنا عن أبي الحسن المصري في الجزء الثالث من سنن المصري، فقال: عن موسى. غير منسوب. السنن الكبرى (٥/ ٢٩٠).

[٢٣٧٤] الذهبي: ذؤيب واهٍ.

---

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (٣٠٦٠).

(٢) هو ذؤيب بن عمامة بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن محمد بن ذؤيب بن عمامة، أبو عبد الله السهمي المديني. الجرح والتعديل (٣/ ٤٥٠) رقم (٢٠٣٧)، ولسان الميزان (٣/ ٤٣٠) رقم (٣٠٨٤).

(٣) هو حمزة بن عبد الواحد المكي القرشي، مولى عروة بن الزبير، والد عبد الواحد بن حمزة. الجرح والتعديل (٣/ ٢١٣) رقم (٩٣٧).

(٤) أخرجه البزار في المسند (٦١٣٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٢١)، والدارقطني في السنن (٣٠٦١).

[٢٣٧٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْجُرْجَانِيُّ[(١)]، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ[(٢)] عَنْبَسَةَ، ثَنَا عُمَرُ[(٣)] بْنُ يُونُسَ بْنِ الْقَاسِمِ، ثَنَا أَبِي، عَنْ[(٤)] إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُخَاضَرَةِ وَالْمُنَابَذَةِ. قَالَ الْأُسْتَاذُ أَبُو الْوَلِيدِ: الْمُخَاضَرَةُ أَنْ لَا يُبَاعَ شَيْءٌ مِنْهَا حَتَّى يَحْمَرَّ أَوْ يَصْفَرَّ[(٥)]. [إتحاف: ٣٤٣]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَقَدْ تَفَرَّدَ بِإِخْرَاجِهِ الْبُخَارِيُّ.

[٢٣٧٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ [٢/ ٣٠و] بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ[(٦)]، ثَنَا

[٢٣٧٥] وافقه الذهبي.

ابن حجر: قد أخرجه البخاري من حديث إسحاق.

[٢٣٧٦] وافقه الذهبي.

ابن حجر: تابعه عبد الملك بن معاذ النصيبي عن الدراوردي: رويناه في «الجزء الخامس من حديث أبي بكر المهندس» انتقاء عبد الغني بن سعيد عليه، ورواه أبو عمر في «التمهيد» من طريق عبد الملك هذا.

البيهقي: تفرد به عثمان بن محمد عن الدراوردي. السنن الكبرى (٦/ ٦٩).

---

(١) هو عبد الملك بن محمد بن عدي، أبو نعيم الجرجاني الفقيه الشافعي، المعروف بالإستراباذي. تاريخ بغداد (١٢/ ١٨٢)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٥٤١) رقم (٣١٢).

(٢) في الأصل: «عن»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٣) في الأصل: «عمرو»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٤) ليست في (ح١).

(٥) أخرجه البخاري في الصحيح (٢٢٠٧)، والبزار في المسند (٦٤٣٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٢٣، ١١٢، ٣٦٠)، والدارقطني في السنن (٣٠٧٦).

(٦) هو: عثمان بن محمد بن عثمان بن ربيعة بن أبي عبد الرحمن الرأي المدني. لسان الميزان (٥/ ٤٠٨) رقم (٥١٥٨).

عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ / ﷺ قَالَ: «**لَا ضَرَرَ وَلَا إِضْرَارَ**[1]، **مَنْ ضَارَّ ضَارَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ شَاقَّ شَاقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ**»[2]. **[إتحاف: ٥٧٨٦]** [٢/٥٨]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٧٧] حَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا[3] بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الرَّقِّيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: مَاتَ رَجُلٌ، فَغَسَّلْنَاهُ وَكَفَّنَّاهُ وَحَنَّطْنَاهُ، وَوَضَعْنَاهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ تُوضَعُ الْجَنَائِزُ عِنْدَ مَقَامِ جِبْرِيلَ، ثُمَّ آذَنَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ، فَجَاءَ مَعَنَا خُطًى، ثُمَّ قَالَ: «**لَعَلَّ عَلَى صَاحِبِكُمْ دَيْنًا؟**». قَالُوا: نَعَمْ، دِينَارَانِ. فَتَخَلَّفَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَّا يُقَالُ لَهُ أَبُو قَتَادَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُمَا عَلَيَّ. فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**هُمَا عَلَيْكَ وَفِي مَالِكَ، الْمَيِّتُ مِنْهُمَا بَرِيءٌ**». فَقَالَ: نَعَمْ. فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا لَقِيَ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ: «**مَا**[4] **صَنَعَتِ الدِّينَارَانِ؟**». حَتَّى كَانَ آخِرُ ذَلِكَ قَالَ: قَدْ قَضَيْتُهُمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «**الْآنَ حِينَ بَرَّدْتَ عَلَيْهِ جِلْدَهُ**»[5]. **[إتحاف: ٢٨٥٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٧٧] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «ضرار».

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٣٠٧٩، ٤٥٤١).

(٣) زاد في (ح١): «أبو».

(٤) في (ص): «ماذا».

(٥) أخرجه الطيالسي في المسند (١٧٧٨)، وأحمد في المسند (١٤٥٣٦)، والدارقطني في السنن (٣٠٨٤).

[٢٣٧٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ زِيَادٍ الْفَقِيهُ بِالدَّامَغَانِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا شَيْبَانُ[(١)] بْنُ فَرُّوخَ، قَالَا: ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**الرَّهْنُ مَرْكُوبٌ وَمَحْلُوبٌ**». قَالَ الْأَعْمَشُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ، فَكَرِهَ أَنْ يُنْتَفَعَ بِشَيْءٍ مِنْهُ[(٢)]. **[إتحاف: ١٨٣٥٥]**

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ لِإِجْمَاعِ الثَّوْرِيِّ وَشُعْبَةَ عَلَى تَوْقِيفِهِ عَنِ الْأَعْمَشِ، وَأَنَا عَلَى أَصْلِي الَّذِي أَصَّلْتُهُ فِي قَبُولِ الزِّيَادَةِ مِنَ الثِّقَةِ.

[٢٣٧٩] [٢/ ٣١ظ] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَيَّانَ الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْكَرَابِيسِيُّ[(٣)]، ثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ الصَّنْعَانِيُّ، ثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَجَرَ عَلَى مُعَاذٍ مَالَهُ، وَبَاعَهُ فِي دَيْنٍ عَلَيْهِ[(٤)]. **[إتحاف: ١٦٤١٠]**

[٢٣٧٨] وافقه الذهبي.

[٢٣٧٩] وافقه الذهبي.

البيهقي: هكذا رواه هشام بن يوسف الصنعاني، عن معمر، وخالفه عبد الرزاق في إسناده. السنن الكبرى (٦/ ٤٨).

---

(١) في الأصل: «أبو شيبان»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٢) أخرجه البزار في المسند (٩٢٢٣)، والدارقطني في السنن (٢٩٣٠).

(٣) هو إبراهيم بن معاوية بن الفرات، أبو إسحاق الخزاعي الكرابيسي الزيادي البصري الحذاء، وقيل: الصنعاني. الجرح والتعديل (٢/ ١٣٩) رقم (٤٤٨)، والثقات لابن حبان (٨/ ٨٠)، ولسان الميزان (١/ ٣٦٥) رقم (٣٠٩).

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٣٢٥٠، ٥٩٣٩)، وفي المعجم الكبير (٢٠/ ٣٠) رقم (٤٤)، والدارقطني في السنن (٤٥٥١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦/ ٤٨، ٥٠)، وفي معرفة السنن والآثار (٣٦٣٩)، وفي دلائل النبوة (٢١٩٣)، وفي السنن الصغرى (٢٠٢٨)، وسيأتي برقم (٥٢٧٣، ٧٢٣٧).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٨٠] / حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ [٢/٥٩]
الْقَبَّانِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي عَتَّابٍ الْأَعْيَنُ، ثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا عَمِّي عَمْرُو(١) بْنُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ(٢)، حَدَّثَنِي أَبِي زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ(٣)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَصْغَرَ نَاسًا يَوْمَ أُحُدٍ، مِنْهُمْ: زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ - يَعْنِي نَفْسَهُ - وَالْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ، وَسَعْدٌ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ. وَذَكَرَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ(٤).

[إتحاف: ٤٨٧١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٨١] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنُ مُوسَى، قَالَا: أَنَا(٥)

[٢٣٨٠] وافقه الذهبي.

البيهقي: كذا في كتابي: عثمان بن عبد الله. ورأيته في موضع آخر: ابن عبيد الله. السنن الكبرى (٩/ ٢٢).

[٢٣٨١] وافقه الذهبي.

---

(١) كذا في النسخ الخطية: «عمرو»، وكذا هو في السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ٢٢)، قال ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٠/ ٣٨٥): «وفي رواية غيره عمر بن زيد بن جارية».

(٢) وقيل بل اسمه: عمر بن زيد بن جارية الأوسي الأنصاري، وقيل: ابن زيد بن حارثة.. الإكمال لابن ماكولا (٢/ ٥).

(٣) هو زيد بن جارية بن عامر العمري الأوسي الأنصاري، وقيل: زيد بن حارثة، أخو مجمع بن جارية. التاريخ الكبير (٣/ ٣٨٦)، والجرح والتعديل (٣/ ٥٦٠) رقم (٢٥٣١)، والثقات لابن حبان (٣/ ١٤٠).

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٩/ ٢٢)، وسيأتي برقم (٤٩٢٦).

(٥) في (ص) و(ح١): «ثنا».

مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ الْمَعْتُوهِ حَتَّى يُفِيقَ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ**»(١). **[إتحاف: ٢١٥٣٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٨٢] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الْقَاضِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ خَالِدٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَا: ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّ عَلِيٌّ بِمَجْنُونَةِ بَنِي فُلَانٍ قَدْ زَنَتْ، وَأَمَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِرَجْمِهَا، فَرَدَّهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَقَالَ لِعُمَرَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَمَرْتَ بِرَجْمِ هَذِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَمَا تَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ الْمَجْنُونِ الْمَغْلُوبِ عَلَى عَقْلِهِ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ**»؟ قَالَ: صَدَقْتَ. فَخَلَّى عَنْهَا(٢). **[إتحاف: ١٤٥٢١]**

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: . . .(٣) فَالْحَجْرُ عَلَى الْمَجْنُونِ وَالْمَجْنُونَةِ مِمَّا لَا أَعْلَمُ فِيهِ خِلَافًا بَيْنَ [٢/ ٣١و] الْعُلَمَاءِ.

[٢٣٨٢] سكت عنه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (١٤٨٥)، وأحمد في المسند (٢٤٦٩٤، ٢٤٧٠٣، ٢٥١١٤)، والدارمي في المسند (٢٣٤٢)، وأبو داود في السنن (٤٣٩٨)، والنسائي في المجتبى (٣٤٣٢)، وفي الكبرى (٥٥٩٦)، وأبو يعلى في المسند (٤٤٠٠)، وابن الجارود في المنتقى (١٤٨، ٨٠٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٧٤)، وابن حبان في صحيحه (١٤٢-الإحسان).

(٢) انظر تخريج الحديث رقم (٩٦٢).

(٣) بياض بمقدار كلمتين في جميع النسخ.

[٢٣٨٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّبْغِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا(١) هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَٱلصُّلۡحُ خَيۡرٞ﴾، فِي رَجُلٍ كَانَتْ تَحْتَهُ امْرَأَةٌ قَدْ طَالَتْ صُحْبَتُهَا، وَوَلَدَتْ مِنْهُ أَوْلَادًا، فَأَرَادَ أَنْ يَسْتَبْدِلَ بِهَا، فَرَاضَتْهُ عَلَى أَنْ تَقِرَّ عِنْدَهُ وَلَا يَقْسِمَ لَهَا(٢). [إتحاف: ٢٢٣١٥]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى / شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. [٢/٦٠]

[٢٣٨٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ سَوْدَةَ جَعَلَتْ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ، وَأَحْسِبُ فِي ذَلِكَ نَزَلَتْ: ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضٗا﴾(٣). [إتحاف: ٢٢٣١٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٨٥] حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ،

[٢٣٨٣] وافقه الذهبي. [٢٣٨٤] وافقه الذهبي.

[٢٣٨٥] **الذهبي**: بل ضعيف؛ فإن عاصمًا ضعَّفوه، وهو أخو عبيد الله بن عمر.

البيهقي: وروى عاصم بن عمر بن حفص العمري وهو ضعيف جدًّا.

---

(١) في الأصل: «بن»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح (٢٤٥٠، ٢٦٩٤، ٥٢٠٦)، وابن ماجه في السنن (١٩٧٤)، والنسائي في الكبرى (١١٠٦٠).

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (١٥٧٣)، وأحمد في المسند (٢٤٣٩٥، ٢٤٤٧٧، ٢٤٨٥٩)، والبخاري في الصحيح (٢٥٩٣، ٢٦٨٨، ٥٢١٢)، ومسلم في الصحيح (١٤٦٣/٤٧ كتاب الرضاع)، وابن ماجه في السنن (١٩٧٢)، وأبو داود في السنن (٢١٣٥، ٢١٣٨)، والنسائي في الكبرى (٨٨٧٤، ٨٨٨٥)، وأبو يعلى في المسند (٤٦٢١)، وابن الجارود في=

ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ[1]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَتِ الْهُدْنَةُ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ أَهْلِ مَكَّةَ بِالْحُدَيْبِيَةِ أَرْبَعَ سِنِينَ[2]. **[إتحاف: ٩٨٨٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٨٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ سَابِقٍ الْخَوْلَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ الْخَوْلَانِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**أَنَا زَعِيمٌ - وَالزَّعِيمُ الْحَمِيلُ - لِمَنْ آمَنَ بِي وَأَسْلَمَ وَهَاجَرَ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ**»[3]. **[إتحاف: ١٦٢٥٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٨٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَرَوِيُّ، ثَنَا هُشَيْمٌ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: أُيِّمَتْ أُمِّي، وَقَدِمَتِ الْمَدِينَةَ، فَخَطَبَهَا النَّاسُ، فَقَالَتْ: لَا أَتَزَوَّجُ إِلَّا بِرَجُلٍ يَكْفُلُ لِي هَذَا الْيَتِيمَ. فَتَزَوَّجَهَا رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ. قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْرِضُ غِلْمَانَ الْأَنْصَارِ فِي كُلِّ عَامٍ فَيُلْحِقُ مَنْ

[٢٣٨٦] وافقه الذهبي.

[٢٣٨٧] الذهبي: صحيح، سمعه منه هشيم.

= المنتقى (٧٢٥)، وأبو عوانة في المسند (٤٤٧٧، ٤٤٧٩، ٤٤٨٠)، وابن حبان في الصحيح (٤٢١١-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٥١٨، ٥٢٥٤).

(١) في (ص): بياض بعدها مقدار كلمتين.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٧٩٣٥).

(٣) أخرجه البزار في المسند (٣٧٥٤)، والنسائي في المجتبى (٣١٣٣)، وفي الكبرى (٤٣٢٦)، وابن حبان في الصحيح (٤٦١٩-الإحسان).

أَدْرَكَ مِنْهُمْ. قَالَ: فَعُرِضْتُ عَامًا، فَأَلْحَقَ غُلَامًا وَرَدَّنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ أَلْحَقْتَهُ وَرَدَدْتَنِي، وَلَوْ صَارَعْتُهُ لَصَرَعْتُهُ. قَالَ: «**فَصَارِعْهُ**». فَصَارَعْتُهُ، فَصَرَعْتُهُ، فَأَلْحَقَنِي[1]. **[إتحاف: ٦١٠٣]**

/ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. [٢/٦١]

[٢٣٨٨] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ الْقَاضِي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَيَّانَ بْنِ مُلَاعِبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ غَالِبِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَا: ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا وُهَيْبٌ[2]، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ أَبِي السَّائِبِ، أَنَّهُ [٢/ ٣٢ظ] كَانَ شَرِيكَ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ فِي التِّجَارَةِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْفَتْحِ قَالَ: «**مَرْحَبًا بِأَخِي وَشَرِيكِي، لَا تُدَارِي وَلَا تُمَارِي**». وَذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ[3]. **[إتحاف: ٤٩٣٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٨٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَوْنٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَاهَانَ[4] الْخَزَّازُ بِمَكَّةَ عَلَى الصَّفَا، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيَّاشِ بْنِ[5] أَبِي رَبِيعَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،

[٢٣٨٨] وافقه الذهبي.

[٢٣٨٩] وافقه الذهبي. **البيهقي**: وهم البخاري الزهري. انظر السنن الكبرى (٦/ ١٤٦).

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٩/ ٢٢)، و(١٠/ ١٨).

(٢) في الأصل: «وهب»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٥٥٠٠، ١٥٥٠٥)، والنسائي في الكبرى (١٠٠٧١)، وابن ماجه في السنن (٢٢٨٧) وزاد في إسناده بين مجاهد والسائب قائدَ السائب.

(٤) في (ص): «هامان».

(٥) في الأصل: «عن»، والمثبت من (ص) و(ح١).

عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَمَى النَّقِيعَ، وَقَالَ: «**لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ**»(١). **[إتحاف: ٦٥٣٤]**

قَدِ اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِهِ: «**لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ**»(٢)(٣). وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا، وَهُوَ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ.

[٢٣٩٠] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمَاءِ(٤). **[إتحاف: ٣٢٤٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ بِزِيَادَةٍ(٥) فِي الْمَتْنِ:

[٢٣٩٠] وافقه الذهبي.

ابن حجر: قلت: قد أخرجه.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (١٣٢٦)، والشافعي في المسند (١٥٠٤)، وأحمد في المسند (١٦٤٢٢، ١٦٤٢٥، ١٦٦٥٧، ١٦٦٥٨، ١٦٦٥٩، ١٦٦٦٣، ١٦٦٦٦، ١٦٦٧٩، ١٦٦٨٣، ١٦٦٨٩)، والبخاري في الصحيح (٢٣٧٠، ٣٠١٢، ٣٠١٣)، وأبو داود في السنن (٣٠٨٣، ٣٠٨٤)، والنسائي في الكبرى (٥٧٤٣/م١، ٨٥٧٠)، وابن الجارود في المنتقى (١٠١٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٢٦٩)، وابن حبان في الصحيح (١٣٦، ١٣٧، ٤٦٨٤، ٤٧٨٧-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٤٥٧٧).

(٢) من قوله: «قد اتفقا» إلى هنا ساقط من (ص) و(ح١).

(٣) تفرد به البخاري (٢٣٧٠، ٣٠١٢)، ولم يخرجه مسلم.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٤٦٣٩، ١٤٦٤٤، ١٤٨٤٢)، ومسلم في الصحيح (١٥٦٥/ (٣٤))، (٣٥) كتاب المساقاة)، وابن ماجه في السنن (٢٤٧٧)، والنسائي في المجتبى (٤٦٧٠)، وفي الكبرى (٤٦٨٢، ٦٢٢١)، وابن الجارود في المنتقى (٥٩٥)، وأبو عوانة في المسند (٥٢٤٩، ٥٢٥١، ٥٢٥٢)، وابن حبان في الصحيح (٤٩٥٣-الإحسان).

(٥) في (ص): «بالزيادة».

[٢٣٩١] أَخْبَرَنَاهُ(١) أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِّيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ عَبْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ فَضْلِ الْمَاءِ(٢). **[إتحاف: ٣٢٤٠]**

[٢٣٩٢] حَدَّثَنَا(٣) مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَبِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرِّجَالِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا يُمْنَعُ نَقْعُ الْبِئْرِ**». وَهُوَ الرَّهْوُ. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: إِنَّ الرَّهْوَ أَنْ تَكُونَ الْبِئْرُ بَيْنَ شُرَكَاءَ فِيهَا الْمَاءُ، فَيَكُونَ لِلرَّجُلِ / فِيهَا فَضْلٌ، فَلَا يَمْنَعُ صَاحِبَهُ(٤). **[إتحاف: ٢٣١٩٥]** [٢/٦٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، إِنَّمَا اتَّفَقَا مِنْ هَذَا الْبَابِ عَلَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «**لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ الْكَلَأُ**»(٥).

[٢٣٩٢] وافقه الذهبي.

البيهقي: وكذلك رواه محمد بن إسحاق بن يسار عن أبي الرِّجال موصولًا، ورواه أيضًا حارثة بن محمد عن عَمْرة موصولًا، إلا أن حارثة ضعيف. السنن الكبرى (٦/ ١٥٢).

---

(١) في (ح١): «حدثنا».

(٢) انظر تخريج الحديث رقم ٢٣١٧.

(٣) في (ص): «حدثناه».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢٤٧٤١، ٢٤٨١١، ٢٥٠٨٧، ٢٦١٤٧، ٢٦٣١١)، وابن ماجه في السنن (٢٤٧٩)، والبزار في المسند (١٨/ رقم ٣٠٥ (٢٨٠))، وابن حبان في الصحيح (٤٩٥٥-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٦٦).

(٥) أخرجه البخاري (٢٣٥٤)، ومسلم (١٥٦٦/ ٣٧ كتاب المساقاة).

[٢٣٩٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ(١) بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدَكَ الْقَزَّازُ الرَّازِيُّ بِبَغْدَادَ، قَالَا: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجُنَيْدِ، [ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ الْمِصْرِيُّ](٢)، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ [٢/ ٣٢و] أَبِي الرِّجَالِ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي سَيْلِ(٣) مَهْزُورٍ وَمِذْنَبٍ(٤) أَنَّ الْأَعْلَى يُرْسِلُ إِلَى الْأَسْفَلِ وَيَحْبِسُ قَدْرَ كَعْبَيْنِ. [**إتحاف: ٢٣١٩٤**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٩٤] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْخُزَاعِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسَرَّةَ(٥)، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ بُسْرِ(٦) بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَدِيٍّ الْجُهَنِيِّ(٧) قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ بَلَغَهُ مَعْرُوفٌ**

[٢٣٩٣] وافقه الذهبي.

[٢٣٩٤] وافقه الذهبي.

---

(١) سقطت من (ح١).

(٢) ما بين المعقوفين سقط من النسخ، وأثبتناه من الإتحاف.

(٣) في الأصل: «سبيل»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٤) كذا في جميع النسخ إلا (ح١) ففيها: «مذيب»، ولعل الصواب: «مُذَيْنِبٍ»، كما في مصادر التخريج، وهو اسم موضع بالمدينة. انظر لسان العرب (ذنب).

(٥) في (ح١): «ميسرة».

(٦) في (ص): «بشر».

(٧) هو خالد بن عدي الجهني المدني. الجرح والتعديل (٣/ ٣٣٨) رقم (١٥٢٣). الثقات لابن حبان (٣/ ١٠٥)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (٢/ ٩٥٠)، والإستيعاب (٢/ ٤٣٦)، والضعفاء لابن الجوزي (١/ ٢٤٨)، وأسد الغابة (٢/ ٩٢)، والإكمال للحسيني (ص ١١٩)، والإصابة (٢/ ٢٤٤)، وتعجيل المنفعة (١/ ٤٩).

عَنْ أَخِيهِ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا إِشْرَافِ نَفْسٍ فَلْيَقْبَلْهُ وَلَا يَرُدَّهُ؛ فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ»(١). **[إتحاف: ٤٤٣٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٩٥] حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ مُنَبِّهٍ فِي دَارِهِ بِصَنْعَاءَ - وَأَطْعَمَنِي خَزِيرَةً فِي دَارِهِ - يُحَدِّثُ عَنْ أَخِيهِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَا تُلْحِفُوا فِي الْمَسْأَلَةِ، فَوَاللَّهِ لَا يَسْأَلُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا فَتُخْرِجُهُ لَهُ مِنِّي الْمَسْأَلَةُ فَأُعْطِيهِ إِيَّاهُ وَأَنَا كَارِهٌ فَيُبَارَكَ لَهُ فِي الَّذِي أُعْطِيهِ**(٢)»(٣). **[إتحاف: ١٦٨١٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ(٤) عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ.

[٢٣٩٦] أَخْبَرَنِي أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَنْطَرِيُّ بِبَغْدَادَ، وَأَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، قَالَا: ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ. وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرِو بْنُ نُجَيْدٍ، ثَنَا

[٢٣٩٥] وافقه الذهبي.

ابن حجر: قلت: رواه مسلم في الزكاة من هذا الوجه.

[٢٣٩٦] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٧٩٣٦، ٢٤٠٠٩/ ١١)، وأبو يعلى في المسند (٩٢٥)، وابن حبان في الصحيح (٣٤٠٤، ٥١٠٨-الإحسان).

(٢) في (ص): «أعطيته».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٦٨٩٣)، وعبد بن حميد في المسند (٤١٩-المنتخب)، والدارمي في المسند (١٦٨٤)، ومسلم في الصحيح (١٠٣٨/ (٩٩)، (...) كتاب الزكاة)، والنسائي في المجتبى (٢٥٩٣)، وفي الكبرى (٢٣٨٥)، وابن حبان في الصحيح (٣٣٨٩-الإحسان).

(٤) زاد بعدها في (ح١) لفظة: «الإسناد».

أَبُو مُسْلِمٍ، قَالَا: ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِقْحَةً، فَأَثَابَهُ مِنْهَا بِسِتِّ بَكَرَاتٍ، فَتَسَخَّطَهَا الرَّجُلُ، فَقَالَ / رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ فُلَانٍ؟ أَهْدَى إِلَيَّ لِقْحَةً، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهَا فِي وَجْهِ بَعْضِ أَهْلِي**[1]**، فَأَثَبْتُهُ مِنْهَا بِسِتِّ بَكَرَاتٍ، فَتَسَخَّطَهَا، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَقْبَلَ هَدِيَّةً إِلَّا أَنْ يَكُونَ قُرَشِيٌّ**[2] **أَوْ أَنْصَارِيٌّ أَوْ ثَقَفِيٌّ أَوْ دَوْسِيٌّ**»[3]. [إتحاف: ١٨٥٠٣] [٦٣/٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٩٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا [٢/ ٣٣ظ] مُسَدَّدٌ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ بَحِيرٍ[4]، عَنْ ضِرَارِ بْنِ الْأَزْوَرِ[5] قَالَ: بَعَثَنِي أَهْلِي بِلَقُوحٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَهْدَوْهَا لَهُ، فَقَالَ لِي: «**احْلُبْهَا**

[٢٣٩٧] سكت عنه الذهبي.

---

(١) في الأصل: «أهل»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٢) في (ص) و(ح١): «إلا أن تكون من قرشي».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٧٣٦٣، ٧٩١٨)، والترمذي في الجامع (٣٩٤٥)، والبزار في المسند (٨٥٠٧)، والنسائي في المجتبى (٣٧٥٩)، وفي الكبرى (٦٥٥٨)، وأخرجه أبو داود في السنن (٣٥٣٧)، والترمذي في الجامع (٣٩٤٦)، والبزار في المسند (٨٤٢٥)، وأبو يعلى في المسند (٦٥٧٩) من طريق ابن إسحاق عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة.

(٤) هو يعقوب بن بحير الكوفي الأسدي. تاريخ ابن معين رواية الدوري (٣/ ٥٤٧)، والتاريخ الكبير (٨/ ٣٨٩)، والجرح والتعديل (٩/ ٢٠٥) رقم (٨٥٦)، والثقات لابن حبان (٥/ ٥٥٣)، وميزان الاعتدال (٧/ ٢٧٤)، ولسان الميزان (٨/ ٥٢٧)، رقم (٨٦٣٣)، وتعجيل المنفعة (٢/ ٣٨٥).

(٥) هو ضرار بن الأزور مالك بن أوس بن جذيمة بن ربيعة بن مالك بن ثعلبة بن دودان بن أسد بن خزيمة، أبو الأزور، ويقال: أبو بلال الأسدي الشاعر. التاريخ الكبير (٤/ ٣٣٨). الجرح والتعديل (٤/ ٤٦٤) رقم (٢٠٤٣)، والثقات لابن حبان (٣/ ٢٠٠)، وتعجيل المنفعة (١/ ٦٨١).

وَدَعْ دَاعِيَ اللَّبَنِ»[1]. [إتحاف: ٦٥٩٣]

[٢٣٩٨] حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلَاءً فِي شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةَ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، ثَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو مُسْلِمٍ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا أَبِي، حَدَّثَتْنِي أُمُّ خَالِدٍ بِنْتُ خَالِدٍ، قَالَتْ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِثِيَابٍ فِيهَا خَمِيصَةٌ سَوْدَاءُ صَغِيرَةٌ، فَقَالَ: «**مَنْ تَرَوْنَ أَكْسُو هَذِهِ؟**». فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**ائْتُونِي بِأُمِّ خَالِدٍ**». قَالَتْ: فَأُتِيَ بِي، فَأَلْبَسَنِيهَا بِيَدِهِ، وَقَالَ: «**أَبْلِي وَأَخْلِقِي**». يَقُولُهَا مَرَّتَيْنِ، وَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عَلَمٍ فِي الْخَمِيصَةِ أَصْفَرَ وَأَحْمَرَ، وَيَقُولُ: «**يَا أُمَّ خَالِدٍ، هَذَا سَنَا**». وَالسَّنَا بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ الْحَسَنُ[2]. [إتحاف: ٢٣٦٢٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٣٩٩] حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَا: ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ الْمُهَاجِرِينَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: ذَهَبَ الْأَنْصَارُ بِالْأَجْرِ كُلِّهِ. قَالَ: «**لَا، مَا دَعَوْتُمُ اللَّهَ لَهُمْ وَأَثْنَيْتُمْ**»[3]. [إتحاف: ٥٦٤]

[٢٣٩٨] وافقه الذهبي.

البيهقي: رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد. شعب الإيمان (٨/ ٣١٢) رقم (٥٨٧٦) .

[٢٣٩٩] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٦٧٠٢، ١٦٧٠٤، ١٨٩٠٥، ١٨٩٨٠، ١٨٩٨١، ١٨٩٨٣)، والدارمي في المسند (٢٠٤٠)، وابن حبان في الصحيح (٥٢٨٣-الإحسان).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٧٠٥٧)، والبخاري في الصحيح (٣٠٧١، ٣٨٧٤، ٥٨٢٣، ٥٨٤٥، ٥٩٩٣)، وأبو داود في السنن (٤٠٢٤).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (٤٨١٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٠٠] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْعَبْدِيُّ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَيْمُونٍ الْحَرْبِيُّ، قَالَا: ثَنَا سُرَيْجُ[1] بْنُ النُّعْمَانِ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ / الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنِ اسْتَعَاذَكُمْ**[2] **بِاللَّهِ فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ آتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَعْلَمُوا أَنَّكُمْ كَافَأْتُمُوهُ، وَمَنِ اسْتَجَارَكُمْ بِاللَّهِ فَأَجِيرُوهُ**»[3]. **[إتحاف: ١٠١١٤]** [٢/٦٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ لِلْخِلَافِ الَّذِي بَيْنَ أَصْحَابِ الْأَعْمَشِ فِيهِ.

[٢٤٠١] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هِلَالٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ[4] بْنِ شَقِيقٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ [٢/ ٣٣و] بِحِمَارٍ وَهُوَ يَمْشِي، فَقَالَ: ارْكَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «**إِنَّ صَاحِبَ الدَّابَّةِ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِهِ إِلَّا أَنْ تَجْعَلَهُ لِي**». قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ[5]. **[إتحاف: ٢٣٢٢]**

[٢٤٠٠] وافقه الذهبي.

[٢٤٠١] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «شريح».

(٢) في (ص): «استعاذ».

(٣) انظر تخريج الحديث رقم ١٥١٩.

(٤) في (ص): «حسن».

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٩٩٢)، وأبو داود في السنن (٢٥٧٢)، والترمذي في الجامع (٢٧٧٣)، والبزار في المسند (٤٤١٠)، وابن حبان في الصحيح (٤٧٣٥-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٧٤٤٨).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٠٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ وَعَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، قَالَا : ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي سَالِمٍ الْجَيْشَانِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**مَنْ آوَى ضَالَّةً فَهُوَ ضَالٌّ مَا لَمْ يُعَرِّفْهَا**»(١). **[إتحاف : ٤٨٨١]**

صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٠٣] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ. وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ مُوسَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَا : ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ اللُّقَطَةِ، فَقَالَ : «**تُعَرَّفُ وَلَا تُغَيَّبُ وَلَا تُكْتَمُ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَهُوَ مَالُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ**»(٢). **[إتحاف : ١٩٩٧٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٠٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

[٢٤٠٢] وافقه الذهبي.

[٢٤٠٣] وافقه الذهبي.

[٢٤٠٤] وافقه الذهبي. =

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٧٠٥٥)، ومسلم في الصحيح (١٧٢٥/ ١٢ كتاب اللقطة)، والنسائي في الكبرى (٥٧٧٤)، وأبو عوانة في المسند (٦٤٤٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ١٣٤)، وابن حبان في صحيحه (٤٨٩٧-الإحسان).

(٢) أخرجه البزار في المسند (٩٤٥٠)، والنسائي في الكبرى (٥٧٧٧).

عَبْدِ الْحَكَمِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ التَّيْمِيِّ، أَنَّ
[٦٥/٢] رَسُولَ اللَّهِ / ﷺ نَهَى عَنْ لُقَطَةِ الْحَاجِّ[١]. **[إتحاف: ١٣٥٠٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ.

[٢٤٠٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ وَعَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ. قَالَ عَلِيٌّ: ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْنَاهُ مِنْ دَاوُدَ بْنِ شَابُورَ وَيَعْقُوبَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي كَنْزٍ وَجَدَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: **«إِنْ كُنْتَ وَجَدْتَهُ فِي قَرْيَةٍ مَسْكُونَةٍ أَوْ فِي سَبِيلٍ مِيتَاءٍ فَعَرِّفْهُ، وَإِنْ كُنْتَ وَجَدْتَهُ فِي خَرِبَةٍ جَاهِلِيَّةٍ أَوْ فِي قَرْيَةٍ غَيْرِ مَسْكُونَةٍ أَوْ غَيْرِ سَبِيلٍ مِيتَاءٍ فَفِيهِ وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ»**[٢]. [إتحاف: ١١٧٣٣]

= **البيهقي**: رواه مسلم عن أبي الطاهر وغيره، عن ابن وهب. السنن الكبرى (٦/ ١٩٩).

[٢٤٠٥] الذهبي: صحيح.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٦٠٧٠)، ومسلم في الصحيح (١٧٢٤/ ١١ كتاب اللقطة)، وأبو داود في السنن (١٧١٩)، والنسائي في الكبرى (٥٧٧٣)، وأبو عوانة في المسند (٦٤٦٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ١٤٠)، وابن حبان في صحيحه (٤٨٩٦-الإحسان).

(٢) أخرجه الشافعي في المسند (٧٣٠)، وأحمد في المسند (٦٦٨٣، ٦٧٤٦، ٦٨٩١، ٦٩٣٦)، وأبو داود في السنن (١٧٠٨، ١٧١٠، ١٧١٣)، والنسائي في المجتبى (٢٤٩٤)، وفي الكبرى (٢٢٨٥، ٥٧٩٥، ٥٧٩٦، ٥٧٩٧، ٥٧٩٨)، وابن الجارود في المنتقى (٦٧٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٣٢٧، ٢٣٢٨)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٢٦، ١٩٨٣، ٢٦٥٠، ٥٢١٢)، والدارقطني في السنن (٣٤٣٦، ٤٥٧٠).

قَدْ[1] أَكْثَرْتُ فِي هَذَا الْكِتَابِ الْحُجَجَ فِي تَصْحِيحِ رِوَايَاتِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ إِذَا كَانَ الرَّاوِي عَنْهُ ثِقَةً، وَلَا يُذْكَرُ عَنْهُ[2] أَحْسَنُ مِنْ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ، وَكُنْتُ أَطْلُبُ الْحُجَّةَ الظَّاهِرَةَ فِي سَمَاعِ [٢/ ٣٤ظ] شُعَيْبِ بْنِ مُحَمَّدٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَلَمْ أَصِلْ إِلَيْهَا إِلَى هَذَا الْوَقْتِ.

[٢٤٠٦] حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْفَقِيهُ النَّيْسَابُورِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ الْمَوْصِلِيُّ، قَالُوا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَسْأَلُهُ عَنْ مُحْرِمٍ وَقَعَ بِامْرَأَةٍ، فَأَشَارَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: اذْهَبْ إِلَى ذَاكَ فَاسْأَلْهُ. قَالَ شُعَيْبٌ: فَلَمْ يَعْرِفْهُ الرَّجُلُ، فَذَهَبْتُ مَعَهُ، فَسَأَلَ ابْنَ عُمَرَ، فَقَالَ: بَطَلَ حَجُّكَ. فَقَالَ الرَّجُلُ: مَا أَصْنَعُ؟ قَالَ: أَحْرِمْ مَعَ النَّاسِ، وَاصْنَعْ مَا يَصْنَعُونَ، فَإِذَا أَدْرَكْتَ قَابِلَ، فَحُجَّ وَأَهْدِ. فَرَجَعَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَنَا مَعَهُ، فَقَالَ: اذْهَبْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَلْهُ. قَالَ شُعَيْبٌ: فَذَهَبْتُ مَعَهُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ، فَرَجَعَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَنَا مَعَهُ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، ثُمَّ قَالَ: مَا تَقُولُ أَنْتَ؟ فَقَالَ: قَوْلِي مِثْلُ مَا قَالَا[3]. **[إتحاف: ٩٧٨٤]**

هَذَا حَدِيثٌ ثِقَاتٌ رُوَاتُهُ حُفَّاظٌ، وَهُوَ كَالْأَخْذِ بِالْيَدِ فِي صِحَّةِ سَمَاعِ شُعَيْبِ بْنِ مُحَمَّدٍ مِنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

[٢٤٠٦] وافقه الذهبي.

البيهقي: هذا إسناد صحيح، وفيه دليل على صحة سماع شعيب بن محمد بن عبد الله من جده عبد الله بن عمرو. السنن الكبرى (٥/ ١٦٧).

---

(١) في (ص) و(ح١): «وقد».

(٢) ليست في (ص).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٣٠٠٠).

هَذَا آخِرُ مَا أَدَّى إِلَيْهِ اجْتِهَادِي مِنَ الزِّيَادَةِ فِي كِتَابِ الْبُيُوعِ عَلَى مَا خَرَّجَهُ الْإِمَامَانِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَارِيُّ وَأَبُو الْحُسَيْنِ الْقُشَيْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَقَدْ ذَكَرْتُ
[٦٦/٢] فِي ضِمْنِ هَذَا الْكِتَابِ كُتُبًا قَدْ تَرْجَمَهَا الْبُخَارِيُّ / فِي آخِرِ كِتَابِ الْبُيُوعِ؛ فَمِنْهَا: كِتَابُ السَّلَمِ، وَكِتَابُ الشُّفْعَةِ، وَكِتَابُ الْإِجَارَةِ، وَكِتَابُ الْحَوَالَةِ، وَكِتَابُ الْحَرْثِ، وَكِتَابُ الْمُزَارَعَةِ، وَكِتَابُ الْمُسَاقَاةِ، وَكِتَابُ الْعَطَايَا، وَكِتَابُ الْهِبَاتِ، وَكِتَابُ الْقِرَاضِ، وَكِتَابُ اللُّقَطَةِ، وَكِتَابُ الْمَظَالِمِ، وَكِتَابُ التَّعَفُّفِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ، وَكِتَابُ الرَّهْنِ، وَكِتَابُ الشَّرِكَةِ، وَكِتَابُ الْعِتْقِ، وَكِتَابُ الْمُكَاتَبِ، وَكِتَابُ الشَّهَادَاتِ، وَكِتَابُ الصُّلْحِ، وَكِتَابُ الشُّرُوطِ، وَكِتَابُ الْوَصَايَا، وَكِتَابُ الْوَقْفِ، وَإِنَّمَا شَرَحْتُهَا فِي آخِرِ هَذَا الْكِتَابِ؛ لِئَلَّا يَتَوَهَّمَ مُتَوَهِّمٌ أَنِّي أَخْلَيْتُ كِتَابَ الْبُيُوعِ عَنْ هَذِهِ الْكُتُبِ، وَاللَّهُ الْمُعِينُ عَلَى مَا أُؤَمِّلُهُ مِنْ تَتَبُّعِ آثَارِ الْإِمَامَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

كِتَابُ الْجِهَادِ

[٢٤٠٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْرَقُ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ [٢/ ٣٤و] الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا أَخْرَجَ أَهْلُ مَكَّةَ(١) النَّبِيَّ ﷺ قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، أَخْرَجُوا نَبِيَّهُمْ ﷺ، لَيَهْلِكُنَّ. قَالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾. وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْرَؤُهَا: ﴿أَذِنَ﴾. قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: فَعَلِمْتُ أَنَّهَا قِتَالٌ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَهِيَ أَوَّلُ آيَةٍ نَزَلَتْ فِي الْقِتَالِ(٢). **[إتحاف: ٧٦٣٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٠٨] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ قَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ حَاتِمٍ الْبَاشَانِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَأَصْحَابًا لَهُ

[٢٤٠٧] وافقه الذهبي.

[٢٤٠٨] وافقه الذهبي.

---

(١) بعدها بياض قدر كلمة في الأصل.

(٢) أخرجه البزار في المسند (٥١٤٨)، والنسائي في الكبرى (٤٢٧٨)، وابن حبان في صحيحه (٤٧١٠-الإحسان).

أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كُنَّا فِي عِزٍّ[1] وَنَحْنُ مُشْرِكُونَ، فَلَمَّا آمَنَّا صِرْنَا أَذِلَّةً.
[٢/٦٧] فَقَالَ: «**إِنِّي أُمِرْتُ / بِالْعَفْوِ؛ فَلَا تُقَاتِلُوا الْقَوْمَ**». فَلَمَّا حَوَّلَهُ [اللَّهُ][2] إِلَى الْمَدِينَةِ أَمَرَهُ بِالْقِتَالِ، فَكَفُّوا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿**أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ**﴾[3]. **[إتحاف: ٨٥٦٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٠٩] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا رَوْحٌ، ثَنَا حَبِيبُ بْنُ[4] شِهَابٍ الْعَنْبَرِيُّ[5]، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي[6] يَقُولُ: أَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ أَنَا وَصَاحِبٌ لَنَا، فَلَقِينَا أَبَا هُرَيْرَةَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتُمَا؟ فَأَخْبَرْنَاهُ، فَقَالَ: انْطَلِقَا إِلَى نَاسٍ عَلَى تَمْرٍ وَمَاءٍ، إِنَّمَا يَسِيلُ وَادٍ بِقَدَرِهِ. قُلْنَا: كَثُرَ خَيْرُكَ، اسْتَأْذِنْ لَنَا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ. فَاسْتَأْذَنَ لَنَا[7]، فَسَمِعْنَا ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ تَبُوكَ، فَقَالَ:

[٢٤٠٩] وافقه الذهبي.

---

(١) تصحفت في الأصل إلى: «عزوة».
(٢) ما بين المعقوفين ليس بالنسخ الخطية، وأثبتناه من السنن الكبرى للبيهقي من طريق المصنف (٩/ ١١).
(٣) أخرجه النسائي في المجتبى (٣٠٨٦)، وفي الكبرى (٤٢٧٩، ١١٠٤٧).
(٤) ح١: «عن».
(٥) هو حبيب بن شهاب بن مدلج العنبري البصري. الجرح والتعديل (٣/ ١٠٣) رقم (٤٧٩)، وتعجيل المنفعة (١/ ٤٢٣).
(٦) هو: شهاب بن مدلج العنبري البصري. الجرح والتعديل (٤/ ٣٦١)، رقم (١٥٨١)، ولسان الميزان (٤/ ٢٦٨)، (٣٨٣٥)، وتعجيل المنفعة (١/ ٦٤٥).
(٧) زاد في (ص): «على ابن عباس».

«مَا فِي النَّاسِ مِثْلُ رَجُلٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ، فَيُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَيَجْتَنِبُ شُرُورَ النَّاسِ، وَمِثْلُ رَجُلٍ بَادٍ فِي غَنَمِهِ يَقْرِي ضَيْفَهُ وَيُؤَدِّي حَقَّهُ». قَالَ: فَقُلْتُ: أَقَالَهَا؟ قَالَ: قَالَهَا. قَالَ: فَقُلْتُ: أَقَالَهَا؟ قَالَ: قَالَهَا -ثَلَاثًا(١)- فَكَبَّرْتُ وَحَمِدْتُ وَشَكَرْتُ(٢). **[إتحاف: ٧٧٣٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤١٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنُ مُوسَى [٢/ ٣٥ظ] الْعَدْلُ قَالَا: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجُنَيْدِ، ثَنَا الْمُعَافَى بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ مَنْزِلَةً؟»**. قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: **«رَجُلٌ آخِذٌ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يُقْتَلَ أَوْ يَمُوتَ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالَّذِي يَلِيهِ؟ رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ فِي شِعْبٍ، يُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»**(٣). **[إتحاف: ١٨٧٧٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤١١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ تَبُوكَ خَطَبَ النَّاسَ وَهُوَ مُضِيفٌ(٤) ظَهْرَهُ إِلَى نَخْلَةٍ، فَقَالَ: **«أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ / وَشَرِّ** [٢/ ٦٨]

[٢٤١٠] وافقه الذهبي.

[٢٤١١] وافقه الذهبي.

---

(١) زاد في (ح١): «قال».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٩٨٧، ٢٨٣٧).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٠٧٧٩).

(٤) في (ص): «يضيف».

النَّاسِ؟ إِنَّ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ رَجُلٌ(1) عَمِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ أَوْ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهِ أَوْ عَلَى قَدَمَيْهِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمَوْتُ، وَإِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ رَجُلٌ(1) فَاجِرٌ جَرِيءٌ يَقْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ لَا يَرْعَوِي إِلَى شَيْءٍ مِنْهُ»(2). [إتحاف: ٥٧٩٧]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤١٢] أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ(3) الْمَرْوَزِيُّ، أَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنٍ الْغِفَارِيُّ أَبُو مَعْنٍ(4)، ثَنَا زُهْرَةُ بْنُ مَعْبَدٍ الْقُرَشِيُّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ بِمِنًى، وَحَدَّثَنَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«يَوْمٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ، فَلْيَنْظُرْ كُلُّ امْرِئٍ لِنَفْسِهِ»(5). [إتحاف: ١٣٧٦٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ(6) عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤١٢] وافقه الذهبي.

---

(١) كذا، واسم «إن» ضمير الشأن المحذوف، وقد ورد قوله ﷺ: «إن من أشد الناس عذابًا يوم القيامة المصورون». انظر: مغني اللبيب (١/ ٢٣٠).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١١٣١٩، ١١٣٧٤، ١١٥٤٩)، وعبد بن حميد في المسند (٩٨٧- المنتخب)، والنسائي في المجتبى (٣١٠٦)، وفي الكبرى (٤٢٩٩).

(٣) في (ص) و(ح١): «حكيم».

(٤) هو محمد بن معن بن نضلة بن عمرو، أبو معن الغفاري المدني. تقريب التهذيب (ص ١٢٠٨)، وتعجيل المنفعة (٢/ ٢٠٩). الجرح والتعديل (٨/ ٩٩) رقم (٤٢٨)، تاريخ ابن معين رواية الدوري (٤/ ٣٦٩)، التاريخ الكبير (١/ ٢٢٩)، الثقات لابن حبان (٧/ ٤١٢).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٤٤٢، ٤٧٠، ٤٧٧، ٥٥٨)، وعبد بن حميد في المسند (٥١-المنتخب)، والدارمي في المسند (٢٤٦٨)، والترمذي في الجامع (١٦٦٧)، والبزار في المسند (٤٠٦)، والنسائي في المجتبى (٣١٦٩)، وفي الكبرى (٤٣٦٣).

(٦) زاد في (ح١): «الإسناد»، ويبدو أنه ضرب عليها في (ص).

[٢٤١٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَرَّ بِشِعْبٍ فِيهِ عُيَيْنَةٌ مِنْ مَاءٍ عَذْبٍ، فَأَعْجَبَهُ طِيبُهُ وَحُسْنُهُ، فَقَالَ: لَوِ اعْتَزَلْتُ النَّاسَ، وَأَقَمْتُ فِي هَذَا الشِّعْبِ. ثُمَّ قَالَ: لَا أَفْعَلُ حَتَّى أَسْتَأْمِرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **«لَا تَفْعَلْ؛ فَإِنَّ مَقَامَ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي أَهْلِهِ سِتِّينَ عَامًا، أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ** [٢/ ٣٥و] **يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَيُدْخِلَكُمُ الْجَنَّةَ؟ اغْزُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوَاقَ نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»**(١). [إتحاف: ١٩٠٢٥]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤١٤] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«مَقَامُ الرَّجُلِ فِي الصَّفِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ عِبَادَةِ رَجُلٍ سِتِّينَ سَنَةً»**(٢). [إتحاف: ١٥٠٠٣](٣)

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ / عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. [٢/ ٦٩]

[٢٤١٣] وافقه الذهبي.

[٢٤١٤] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٩٧٦٢، ١٠٧٨٦)، والترمذي في الجامع (١٦٥٠)، والبزار في المسند (٨٣٩٤).

(٢) أخرجه الدارمي في المسند (٢٤٤١)، والبزار في المسند (٣٥٠٩، ٣٥٢٦)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٧٠٨).

(٣) لم يذكر الحافظ طريق الحاكم في الإتحاف.

[٢٤١٥] أَخبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثنَا أَبُو الْوَلِيدِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بُرْدٍ الْأَنْطَاكِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْمِصِّيصِيُّ، ثنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: قَعَدْنَا نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: لَوْ نَعْلَمُ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَمِلْنَاهُ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَكَذَا. قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: وَقَرَأَهَا عَلَيْنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ بِمَكَّةَ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: وَقَرَأَهَا عَلَيْنَا الْأَوْزَاعِيُّ هَكَذَا. قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ: وَقَرَأَهَا عَلَيْنَا ابْنُ كَثِيرٍ هَكَذَا. قَالَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عُقْبَةَ: وَقَرَأَهَا عَلَيْنَا أَبُو الْوَلِيدِ هَكَذَا(١). **[إتحاف: ٧١٨٤]**

قَالَ الْحَاكِمُ: وَقَرَأَهَا عَلَيْنَا الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيُّ هَكَذَا. وَقَرَأَهَا عَلَيْنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السُّورَةَ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا.

رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، وَبَيَّنَ السَّمَاعَ مِنْ أَوَّلِ الْإِسْنَادِ إِلَى آخِرِهِ.

[٢٤١٦] أَخْبَرَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدِّمَشْقِيُّ، ثنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: كُنَّا قُعُودًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْنَا: لَوْ نَعْلَمُ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ. **[إتحاف: ٧١٨٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ؛ وَأَكْبَرُ ظَنِّي أَنَّ الَّذِي حَمَلَهُمَا عَلَى تَرْكِهِ رِوَايَةُ الْهِقْلِ بْنِ زِيَادٍ بِخِلَافِ رِوَايَةِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ:

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٧٨٩)، والدارمي في المسند (٢٤٣٥)، والترمذي في الجامع (٣٣٠٩)، وأبو يعلى في المسند (٧٤٩٧، ٧٤٩٩)، وابن حبان في صحيحه (٤٥٩٤-الإحسان).

[٢٤١٧] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا أَبُو صَالِحٍ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا الْهِقْلُ بْنُ زِيَادٍ، [٢/٣٦ظ] حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي هِلَالُ بْنُ أَبِي مَيْمُونٍ(١)، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ حَدَّثَهُ. أَوْ قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: لَوْ عَلِمْنَا أَيُّ أَحَبُّ الْأَعْمَالِ(٢) إِلَى اللَّهِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [**إتحاف: ٧١٨٤**]

وَهَذَا لَا يُعَلِّلُ حَدِيثَ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ؛ فَإِنَّ الْهِقْلَ بْنَ زِيَادٍ وَإِنْ كَانَ مَحَلَّهُ الْإِتْقَانُ وَالثَّبْتُ(٣)، فَإِنَّهُ شَكَّ فِي إِسْنَادِهِ، وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى صِحَّةِ إِسْنَادِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْفَزَارِيَّ أَحْفَظُ أَصْحَابِ الْأَوْزَاعِيِّ رَوَاهُ بِزِيَادَةِ أَلْفَاظٍ فِيهِ بِالْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ:

[٢٤١٨] / أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ [٢/٧٠] الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ مُوسَى الْأَنْطَاكِيُّ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: اجْتَمَعْنَا فَتَذَاكَرْنَا: أَيُّكُمْ يَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَيَسْأَلَهُ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ ثُمَّ تَفَرَّقْنَا، وَهِبْنَا أَنْ يَأْتِيَهُ أَحَدٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَمَعَنَا، فَجَعَلَ يُومِئُ بَعْضُنَا إِلَى بَعْضٍ، فَقَرَأَ عَلَيْنَا: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾. إِلَى آخِرِ السُّورَةِ. قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ إِلَى

[**٢٤١٧**] وافقه الذهبي.

---

(١) كذا في النسخ، وصوابه: «ابن أبي ميمونة» كما في كتب التراجم والإتحاف.

(٢) قوله: «أحب الأعمال» في (ص) و(ح١): «الأعمال أحب».

(٣) في (ح١): «والتثبت».

(٤) في الأصل: «آخره».

آخِرِهَا[1]. قَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ: وَقَرَأَهَا عَلَيْنَا أَبُو سَلَمَةَ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا. قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: وَقَرَأَهَا عَلَيْنَا يَحْيَى مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا. وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَقَرَأَهَا عَلَيْنَا الْأَوْزَاعِيُّ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا. قَالَ مَحْبُوبٌ: وَقَرَأَهَا عَلَيْنَا أَبُو إِسْحَاقَ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا. يَعْنِي سُورَةَ الصَّفِّ[2]. [**إتحاف: ٧١٨٤**]

[**٢٤١٩**] حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، أَنَا[3] هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّدُوسِيُّ، أَنَّ مُوسَى بْنَ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَهُمْ، قَالَ: ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ مُصَافٌّ الْعَدُوَّ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ**». قَالَ شَابٌّ رَثُّ الْهَيْئَةِ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَكَسَرَ جَفْنَ سَيْفِهِ مَعَهُ، ثُمَّ قَالَ [٢/ ٣٦و] لِأَصْحَابِهِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. ثُمَّ دَخَلَ فِي الْقِتَالِ[4]. [**إتحاف: ١٢٣٧٥**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**٢٤٢٠**] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ [أَبِي][5] أَيُّوبَ، عَنْ عَيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ،

[**٢٤١٩**] وافقه الذهبي.

[**٢٤٢٠**] **الذهبي**: على شرط البخاري ومسلم، سمعه ابن وهب منه.

ابن حجر: قلت: قد أخرجه مسلم.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٧٨٩)، والدارمي في المسند (٢٤٣٥).

(٢) ص: «نا».

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٥٣٢)، وأحمد في المسند (١٩٥٣٨، ١٩٦٨٠)، ومسلم في الصحيح (١٩٠٢/ ١٤٦ كتاب الإمارة)، والترمذي في الجامع (١٦٥٩)، والبزار في المسند (٣٠٨٥)، وأبو يعلى في المسند (٧٣٢٤، ٧٣٣٠)، وأبو عوانة في المسند (٧٣٤٠، ٧٣٤١، ٧٣٤٢)، وابن حبان في صحيحه (٤٦١٧-الإحسان).

(٤) ما بين المعقوفين سقط من الأصل، والمثبت من (ص) و(ح١).

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَتَعْلَمُ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي؟**». قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَقَالَ: «**فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ، يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ وَيَسْتَفْتِحُونَ، فَيَقُولُ لَهُمُ الْخَزَنَةُ: أَوَقَدْ حُوسِبْتُمْ؟ قَالُوا: بِأَيِّ شَيْءٍ نُحَاسَبُ، وَإِنَّمَا كَانَتْ أَسْيَافُنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى مِتْنَا عَلَى ذَلِكَ**». قَالَ(١): «**فَيُفْتَحُ لَهُمْ، فَيَقِيلُونَ فِيهِ أَرْبَعِينَ عَامًا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ(٢) النَّاسُ**»(٣). **[إتحاف: ١١٩٥٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٢١] / أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ(٤) الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ(٥) بْنُ سَعِيدٍ [٧١/٢] الدَّارِمِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، ثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ سُئِلَ أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْمَلُ إِيمَانًا؟ قَالَ: «**الَّذِي يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، وَرَجُلٌ يَعْبُدُ اللَّهَ فِي شِعْبٍ مِنَ الشُّعَبِ(٦)، وَقَدْ كَفَى النَّاسَ شَرَّهُ**»(٧). **[إتحاف: ٥٤٦٢]**

[٢٤٢١] وافقه الذهبي.

البيهقي: رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان، وأخرجاه من أوجه أُخَر عن الزهري. شعب الإيمان (٣٩١١) (٦/ ٨٤، ٨٥).

---

(١) في (ص): «وقال».

(٢) في (ص) و(ح١): «يدخلوا».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٦٥٧٨)، ومسلم في الصحيح (٢٩٧٩/ ٣٧ كتاب الزهد والرقائق)، وأبو عوانة في المسند (٧٤٧١)، وابن حبان في صحيحه (٦٧٨-الإحسان).

(٤) سقط من (ص) و(ح١).

(٥) في النسخ الخطية: «محمد»، والمثبت من الإتحاف.

(٦) كذا، والضبط من (ص).

(٧) أخرجه أحمد في المسند (١١١٢٥، ١١٣٢٢، ١١٥٣٥، ١١٨٣٨)، وعبد بن حميد في =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ الْجَنْبِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**أَنَا زَعِيمٌ - وَالزَّعِيمُ الْحَمِيلُ - لِمَنْ آمَنَ وَأَسْلَمَ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**(١) **بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ، وَبِبَيْتٍ فِي وَسَطِ الْجَنَّةِ، وَأَنَا زَعِيمٌ لِمَنْ آمَنَ وَأَسْلَمَ وَهَاجَرَ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ**(٢) **الْجَنَّةِ، وَبِبَيْتٍ فِي وَسَطِ الْجَنَّةِ، وَبِبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ، مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَلَمْ يَدَعْ لِلْخَيْرِ مَطْلَبًا، وَلَا مِنَ الشَّرِّ مَهْرَبًا، يَمُوتُ حَيْثُ شَاءَ أَنْ يَمُوتَ**»(٣). **[إتحاف: ١٦٢٥٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ**

[٢٤٢٢] وافقه الذهبي.

[٢٤٢٣] وافقه الذهبي.

= المسند (٩٧٣-المنتخب)، والبخاري في الصحيح (٢٧٨٦، ٦٤٩٤)، ومسلم في الصحيح (١٨٨٨/ ١٢٢، ١٢٣ كتاب الإمارة)، وابن ماجه في السنن (٣٩٧٨)، وأبو داود في السنن (٢٤٨٥)، والترمذي في الجامع (١٦٦٠)، والنسائي في المجتبى (٣١٠٥)، وفي الكبرى (٤٢٩٨)، وأبو يعلى في المسند (١٢٢٥)، وأبو عوانة في المسند (٧٣٧٢، ٧٣٧٣، ٧٣٧٤، ٧٣٧٦)، وابن حبان في صحيحه (٦٠٦، ٤٥٩٩-الإحسان).

(١) قوله: «وجاهد في سبيل الله» في (ص) و(ح١): «وهاجر».

(٢) في الأصل: «ربط».

(٣) انظر تخريج الحديث رقم (٢٣٨٦).

نَاوَأَهُمْ حَتَّى يُقَاتِلَ [٢/ ٣٧ظ] آخِرُهُمُ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ»(١). [إتحاف: ١٥٠٦٦](٢)

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٢٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَا عُشَّانَةَ الْمَعَافِرِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي(٣) يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«إِنَّ أَوَّلَ ثُلَّةٍ يَدْخُلُونَ(٤) الْجَنَّةَ لَفُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ، الَّذِينَ تُتَّقَى بِهِمُ الْمَكَارِهُ، إِذَا أُمِرُوا سَمِعُوا وَأَطَاعُوا، / وَإِنْ كَانَتْ لِرَجُلٍ مِنْهُمْ حَاجَةٌ إِلَى السُّلْطَانِ لَمْ تُقْضَ لَهُ حَتَّى** [٢/ ٧٢] **يَمُوتَ وَهِيَ فِي صَدْرِهِ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَدْعُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْجَنَّةَ فَتَأْتِي بِزُخْرُفِهَا وَزِينَتِهَا(٥)، فَيَقُولُ: أَيْنَ عِبَادِيَ الَّذِينَ قَاتَلُوا فِي سَبِيلِي(٦) وَقُتِلُوا وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِي؟ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ. فَيَدْخُلُونَهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ، وَتَأْتِي الْمَلَائِكَةُ فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا نَحْنُ نُسَبِّحُ لَكَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَنُقَدِّسُ لَكَ، مَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ آثَرْتَهُمْ(٧) عَلَيْنَا؟ فَيَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ قَاتَلُوا فِي سَبِيلِي وَأُوذُوا فِي**

[٢٤٢٤] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٩٨٥١، ١٩٨٩٥، ١٩٩٢٠)، وأبو داود في السنن (٢٤٨٤)، والبزار في المسند (٣٥٢٤)، وأبو عوانة في المسند (٧٥١٣).

(٢) لم يذكر الحافظ طريق الحاكم في الإتحاف.

(٣) في (ص) و(ح١): «العاص».

(٤) في (ص) و(ح١): «تدخل».

(٥) في الأصل: «وربها» غير منقوطة، وليست في (ص) و(ح١)، والمثبت من شعب الإيمان للبيهقي (٣٩٥٤) من طريق الحاكم، ولعل ما في الأصل تصحف عنه.

(٦) في (ص) و(ح١): «سبيل الله».

(٧) في الأصل: «أمرتهم»، والمثبت من (ص) و(ح١)، وهو الموافق لما في مخطوط التلخيص الذي بين أيدينا ولما في شعب الإيمان للبيهقي (٣٩٥٤) من طريق الحاكم، وفي مطبوع التلخيص (٢/ ٧٢): «أخترتهم».

سَبِيلِي. فَتَدْخُلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ مِنْ كُلِّ بَابٍ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ»[1]. [**إتحاف: ١٢١٤٠**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٢٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، ثَنَا عُبَيْدُ[2] بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لَا يَجْتَمِعَانِ فِي النَّارِ اجْتِمَاعًا يَضُرُّ أَحَدَهُمَا: مُسْلِمٌ قَتَلَ كَافِرًا ثُمَّ سَدَّدَ الْمُسْلِمُ وَقَارَبَ، وَلَا يَجْتَمِعَانِ فِي جَوْفِ عَبْدٍ: غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ، وَلَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ عَبْدٍ: الْإِيمَانُ وَالشُّحُّ»**[3]. [**إتحاف: ١٨٢٣٨**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ[4] عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ بِإِسْنَادَيْنِ آخَرَيْنِ أَحَدُهُمَا عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنْ أَبِي اللَّجْلَاجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

[٢٤٢٥] وافقه الذهبي.
ابن حجر: قلت: اختلف فيه على سهيل، وسيأتي في ترجمة أبي اللجلاج. (الإتحاف ٢٠٧٤٢).

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٦٥٧٠، ٦٥٧١)، وعبد بن حميد في المسند (٣٥٢-المنتخب)، والبزار في المسند (٢٤٥٧)، وابن حبان في صحيحه (٧٤٢١-الإحسان).

(٢) في (ص) و(ح١): «عبيد الله».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٨٤٧٩، ٩١٨٦)، ومسلم في الصحيح (١٨٩١/ ١٣١ كتاب الإمارة)، والنسائي في المجتبى (٣١٠٩)، وفي الكبرى (٤٣٠٢، ٤٣٦٠)، وأبو عوانة في المسند (٧٣٩٤، ٧٣٩٥)، وابن حبان في صحيحه (٤٦٠٦-الإحسان).

(٤) في (ص): «صحيح الإسناد».

[٢٤٢٦] أَخْبَرَنَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ أَبِي اللَّجْلَاجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ فِي جَوْفِ عَبْدٍ أَبَدًا، وَلَا يَجْتَمِعُ شُحٌّ وَإِيمَانٌ فِي قَلْبِ عَبْدٍ أَبَدًا»**(١).

[إتحاف: ٢٠٧٤٢]

وَقِيلَ: عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ(٢) صَفْوَانَ [٢/ ٣٧و] بْنِ سُلَيْمٍ:

[٢٤٢٧] حَدَّثَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُكْرَمٍ بِالْبَصْرَةِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي اللَّجْلَاجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«لَا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ فِي وَجْهِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَبَدًا»**(٣).

[إتحاف: ٢٠٧٤٢]

[٢/ ٧٣] [٢٤٢٨] / حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ خَيْرِ بْنِ نُعَيْمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ بَعَثْتَ هَذِهِ السَّرِيَّةَ، وَإِنَّ زَوْجِي خَرَجَ فِيهَا، وَقَدْ كُنْتُ أَصُومُ

[٢٤٢٨] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٥٨٣)، وأحمد في المسند (٥٨١٢، ٩٦٩٣)، والبزار في المسند (٨٢٢٥)، والنسائي في المجتبى (٣١١٠، ٣١١١، ٣١١٢، ٣١١٣، ٣١١٤، ٣١١٥)، وفي الكبرى (٤٣٠٣، ٤٣٠٤، ٤٣٠٥، ٤٣٠٦، ٤٣٠٧، ٤٣٠٨)، وابن حبان في الصحيح (٣٢٥١-الإحسان) على خلاف في إسناده بينهم.

(٢) في (ح١): «بن».

(٣) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

بِصِيَامِهِ، وَأُصَلِّي بِصَلَاتِهِ، وَأَتَعَبَّدُ بِعِبَادَتِهِ، فَدُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ أَبْلُغُ بِهِ عَمَلَهُ. قَالَ: «**تُصَلِّينَ فَلَا**[1] **تَقْعُدِينَ، وَتَصُومِينَ فَلَا تُفْطِرِينَ، وَتَذْكُرِينَ فَلَا**[2] **تَفْتُرِينَ**». قَالَتْ: وَأُطِيقُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**وَلَوْ طُوِّقْتِ ذَلِكَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا بَلَغْتِ الْعَشِيرَ مِنْ عَمَلِهِ**»[3]. **[إتحاف: ١٦٦١٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٢٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ، ثَنَا أَبُو الْجُمَاهِرِ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّنُوخِيُّ، ثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي فِي السِّيَاحَةِ. فَقَالَ: «**إِنَّ سِيَاحَةَ أُمَّتِي الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**»[4]. **[إتحاف: ٦٤٢٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٣٠] حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، ثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنِ ابْنِ شُفَيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**قَفْلَةٌ كَعُمْرَةٍ**[5]»[6] **[إتحاف: ١٢١٦٥]**

[٢٤٢٩] وافقه الذهبي.

[٢٤٣٠] وافقه الذهبي.

---

(١)، (٢) في (ح١): «ولا».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٥٦٣٣). (٤) أخرجه أبو داود في السنن (٢٤٨٦).

(٥) كذا في جميع النسخ، وما ورد في مصادر التخريج: «كغزوة»، ومعناها: أن أجر الغازي في انصرافه كأجره في ذهابه. انظر: سنن أبي داود مع حاشيته عون المعبود (٢/ ٣٤١).

(٦) أخرجه أحمد في المسند (٦٦٢٥)، وأبو داود في السنن (٢٤٨٧)، وابن الجارود في =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٣١] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَزَّازُ بِبَغْدَادَ، ثنا سِمَاكُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ[1]، ثنا أَبُو مُسْهِرٍ عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ مُسْهِرٍ الْغَسَّانِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ: رَجُلٌ خَرَجَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُ فَيُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرُدَّهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، [٢/٣٨ظ] وَرَجُلٌ رَاحَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُ فَيُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرُدَّهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، وَرَجُلٌ دَخَلَ بَيْتَهُ بِالسَّلَامِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ»**[2].
[إتحاف: ٦٣٧٠]

/ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. [٢/٧٤]

[٢٤٣٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ[3] بْنُ مَالِكٍ الشَّرْعَبِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ سَلْمَانَ الْأَغَرِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَرِيَّةٍ تَخْرُجُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَخْرُجُ اللَّيْلَةَ أَمْ [نَمْكُثُ][4] حَتَّى

[٢٤٣١] وافقه الذهبي.

[٢٤٣٢] وافقه الذهبي.

= المنتقى (١٠٣٩)، وأبو عوانة في المسند (٧٥٥١).

(١) هو: سماك بن عبد الصمد بن سلام بن وديعة، وقيل: ربيعة بن سماك بن رافع، أبو القاسم الأنصاري. تاريخ بغداد (١٠/ ٢٩٩).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٢٤٩٤)، وابن حبان في الصحيح (٤٩٩-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٠٩٤).

(٣) في الأصل و(ح١): «عمرو»، والمثبت من (ص).

(٤) ما بين المعقوفين سقط من جميع النسخ، وأثبتناه من السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ١٥٨) =

نُصْبِحَ؟ قَالَ: «**أَوَلَا تُحِبُّونَ أَنْ تَبِيتُوا فِي خِرَافٍ مِنْ خِرَافِ الْجَنَّةِ؟**». وَالْخَرِيفُ: الْحَدِيقَةُ[1]. [**إتحاف: ١٨٨٠٠**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**٢٤٣٣**] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ عَائِذٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى الصَّلَاةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِنَا، فَقَالَ حِينَ انْتَهَى إِلَى الصَّفِّ: اللَّهُمَّ آتِنِي أَفْضَلَ مَا تُؤْتِي عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ. فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ، قَالَ: «**مَنِ الْمُتَكَلِّمُ آنِفًا؟**». فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِذَنْ يُعْقَرَ جَوَادُكَ، وَتُسْتَشْهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**»[2]. [**إتحاف: ٥٠٤٦**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**٢٤٣٤**] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي الْحَارِثُ[3] بْنُ فُضَيْلٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الشُّهَدَاءُ عَلَى بَارِقٍ - نَهَرٍ بِبَابِ الْجَنَّةِ - فِي قُبَّةٍ خَضْرَاءَ، يَخْرُجُ عَلَيْهِمْ رِزْقُهُمْ بُكْرَةً وَعَشِيًّا**»[4]. [**إتحاف: ٨٩١١**]

[**٢٤٣٣**] وافقه الذهبي.

[**٢٤٣٤**] وافقه الذهبي.

= من طريق المصنف.

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٨٧٨٣)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣١٦٠).

(٢) انظر تخريج الحديث رقم (٧٥٩).

(٣) من قوله: «ابن أبي أسامة» إلى هنا سقط من (ص) و(ح١).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٩٠)، وعبد بن حميد في المسند (٧٢٠/١-المنتخب)، =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٣٥] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ / قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**عَلَيْكُمْ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ** [٢/٧٥] **بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، يُذْهِبُ اللَّهُ بِهِ الْهَمَّ وَالْغَمَّ**». وَزَادَ فِيهِ غَيْرُهُ: «**وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ** [٢/٣٨و] **اللَّهِ الْقَرِيبَ وَالْبَعِيدَ، وَأَقِيمُوا حُدُودَ اللَّهِ فِي الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ، وَلَا تَأْخُذْكُمْ فِي اللَّهِ لَوْمَةُ لَائِمٍ**»(١). [إتحاف: ٦٧٦٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٣٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَارِئُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يُؤْتَى بِالرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ، كَيْفَ وَجَدْتَ مَنْزِلَكَ؟ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، خَيْرَ مَنْزِلٍ. فَيَقُولُ: سَلْ وَتَمَنَّهْ. فَيَقُولُ: مَا أَسْأَلُكَ وَأَتَمَنَّى؟ أَسْأَلُكَ أَنْ تَرُدَّنِي إِلَى الدُّنْيَا فَأُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ عَشْرَ مَرَّاتٍ. لِمَا رَأَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ**». قَالَ: «**وَيُؤْتَى بِالرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَيَقُولُ اللَّهُ: يَا ابْنَ آدَمَ، كَيْفَ وَجَدْتَ مَنْزِلَكَ؟ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، شَرَّ مَنْزِلٍ. فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: فَتَفْتَدِي مِنْهُ بِطِلَاعِ الْأَرْضِ ذَهَبًا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيَقُولُ: كَذَبْتَ، قَدْ سَأَلْتُكَ دُونَ ذَلِكَ فَلَمْ تَفْعَلْ**»(٢). [إتحاف: ٥٣٨]

[٢٤٣٥] وافقه الذهبي.

[٢٤٣٦] وافقه الذهبي.

= وابن حبان في الصحيح (٤٦٥٨-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٢٣).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٧١٩)، وابن حبان في الصحيح (٤٨٥٥-الإحسان).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٢٢٧٣، ١٢٣٤٢، ١٢٥٥٧، ١٣١٦٢، ١٣٥١١، ١٤٠٣٣)، =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ[1] عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ.

[٢٤٣٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّاهِدُ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نِسْطَاسٍ[2]، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ بِالرَّوْحَاءِ إِذْ هَبَطَ عَلَيْهِمْ أَعْرَابِيٌّ مِنْ شَرَفٍ، فَقَالَ: مَنِ الْقَوْمُ؟ أَيْنَ تُرِيدُونَ؟ قِيلَ: بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: مَا لِي أَرَاكُمْ بَذَّةً هَيْئَتُكُمْ، قَلِيلًا سِلَاحُكُمْ؟ قَالُوا: نَنْتَظِرُ إِحْدَى الْحُسْنَيَيْنِ؛ إِمَّا أَنْ نُقْتَلَ فَالْجَنَّةُ، وَإِمَّا أَنْ نَغْلِبَ فَيَجْمَعَهُمَا اللَّهُ لَنَا؛ الظَّفَرَ وَالْجَنَّةَ. قَالَ: أَيْنَ نَبِيُّكُمْ؟ قَالُوا: هَا هُوَ ذَا. فَقَالَ لَهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَيْسَتْ[3] لِي مَصْلَحَةٌ، آخُذُ مَصْلَحَتِي ثُمَّ أَلْحَقُ. قَالَ: «**اذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ فَخُذْ مَصْلَحَتَكَ**». فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَؤُمُّ بَدْرًا، وَخَرَجَ / الرَّجُلُ إِلَى أَهْلِهِ حَتَّى فَرَغَ مِنْ [٢/٧٦]

[٢٤٣٧] الذهبي: قال الحاكم: صحيح، قلت: لا والله.

الذهبي: إسحاق بن إبراهيم بن نسطاس، قلت: وهو واهٍ.

البيهقي: تفرد به إسحاق بن إبراهيم بن نِسْطاس، وفيه نظر. دلائل النبوة (٣/ ١٢٥).

= وعبد بن حميد في المسند (١٣٢٧-المنتخب)، والبزار في المسند (٦٨٠٩)، والنسائي في المجتبى (٣١٦٠)، وفي الكبرى (٤٣٥٣)، وأبو يعلى في المسند (٣٤٩٧، ٣٤٩٨)، وأبو عوانة في المسند (٧٣٢٨، ٧٣٢٩، ٧٣٣٠)، وابن حبان في الصحيح (٧٣٥٠-الإحسان).

(١) زاد في (ح١): «الإسناد».

(٢) هو: إسحاق بن إبراهيم بن نسطاس، أبو يعقوب المدني، مولى كثير بن الصلت. التاريخ الكبير (١/ ٣٨٠). الضعفاء للبخاري (ص ٢٦). سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي (ص ٣١٠). الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص ١٨١). الجرح والتعديل (٢/ ٢٠٦) رقم (٧٠٢). الكامل لابن عدي (١/ ٥٤٤). لسان الميزان (٢/ ٣٢) رقم (٩٨٥).

(٣) كتب تحتها في (ص): «نسيت».

حَاجَتِهِ، ثُمَّ لَحِقَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِبَدْرٍ وَهُوَ يَصُفُّ النَّاسَ لِلْقِتَالِ يُعَبِّئُهُمْ، فَدَخَلَ فِي الصَّفِّ مَعَهُمْ، فَاقْتَتَلَ النَّاسُ، فَكَانَ فِيمَنِ اسْتَشْهَدَهُ اللَّهُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ أَنْ هَزَمَ اللَّهُ الْمُشْرِكِينَ وَأَظْفَرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَمَرَّ بَيْنَ ظَهْرَانَي الشُّهَدَاءِ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مَعَهُ، فَقَالَ [٢/ ٣٩ظ] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**هَا يَا عُمَرُ، إِنَّكَ تُحِبُّ الْحَدِيثَ، وَإِنَّ لِلشُّهَدَاءِ سَادَةً وَأَشْرَافًا وَمُلُوكًا، وَإِنَّ هَذَا يَا عُمَرُ مِنْهُمْ**»(١). **[إتحاف: ١٦٣٨٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٣٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ(٢) ﷺ يَقُولُ إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابُ أُحُدٍ: «**وَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي غُودِرْتُ مَعَ أَصْحَابِي بِحِضْنِ(٣) الْجَبَلِ**»(٤). **[إتحاف: ٢٨٨٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٣٩] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ مُوسَى الْأَنْطَاكِيُّ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ

[٢٤٣٨] وافقه الذهبي.

[٢٤٣٩] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه البيهقي في الدلائل (١٠٥٤).

(٢) في (ح١): «رسول الله».

(٣) تحرفت في (ص) و(ح١) إلى: «بحصى»، وحضن الجبل - بكسر الحاء وضمها: أصله أو ما أطاف به. القاموس المحيط (حضن).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٥٠٢٥).

أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَقَالَ لِي: «**إِنْ شِئْتَ أَنْبَأْتُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ**». قَالَ: قُلْتُ: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «**أَمَّا رَأْسُ الْأَمْرِ فَالْإِسْلَامُ، وَأَمَّا عَمُودُهُ فَالصَّلَاةُ، وَأَمَّا ذِرْوَةُ سَنَامِهِ فَالْجِهَادُ**»(١). **[إتحاف: ١٦٧٤٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٤٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، [أَنَا ابْنُ وَهْبٍ](٢)، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ قُسَيْطٍ اللَّيْثِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ(٣)، حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَحْشٍ قَالَ يَوْمَ أُحُدٍ: أَلَا تَأْتِي نَدْعُو اللَّهَ؟ فَخَلَوَا فِي نَاحِيَةٍ، فَدَعَا سَعْدٌ، قَالَ: يَا رَبِّ، إِذَا لَقِينَا الْقَوْمَ غَدًا، فَلَقِّنِي رَجُلًا شَدِيدًا بَأْسُهُ شَدِيدًا حَرْدُهُ، / فَأُقَاتِلَهُ فِيكَ وَيُقَاتِلَنِي، ثُمَّ ارْزُقْنِي عَلَيْهِ [٢/٧٧] الظَّفَرَ حَتَّى أَقْتُلَهُ وَآخُذَ سَلَبَهُ. فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي غَدًا رَجُلًا شَدِيدًا حَرْدُهُ، شَدِيدًا بَأْسُهُ، أُقَاتِلُهُ فِيكَ وَيُقَاتِلُنِي، ثُمَّ يَأْخُذُنِي فَيَجْدَعُ أَنْفِي، فَإِذَا لَقِيتُكَ غَدًا قُلْتَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، فِيمَ جُدِعَ أَنْفُكَ وَأُذُنُكَ؟ فَأَقُولُ: فِيكَ وَفِي رَسُولِكَ. فَتَقُولُ: صَدَقْتَ. **[إتحاف: ٦٩٦٥]**

قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ: يَا بُنَيَّ(٤)، كَانَتْ دَعْوَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ خَيْرًا مِنْ

[٢٤٤٠] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٠٣٢، ٢٢٠٦٨).

(٢) ما بين المعقوفين سقط من النسخ، وأثبتناه من السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٣٠٧)، والإتحاف.

(٣) هو إسحاق بن سعد بن أبي وقاص مالك بن وهيب المدني القرشي الزهري. التاريخ الكبير (١/ ٣٨٧). الجرح والتعديل (٢/ ٢٢١) رقم (٧٦٣). الثقات لابن حبان (٤/ ٢١).

(٤) قوله: «يا بني» ليس في (ص).

دَعْوَتِي، لَقَدْ رَأَيْتُهُ آخِرَ النَّهَارِ وَإِنَّ أُذُنَهُ وَأَنْفَهُ لَمُعَلَّقَانِ فِي خَيْطٍ[(١)].

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٤١] أَخْبَرَنِي بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ الرَّقَاشِيُّ، ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ [٢/ ٣٩و] مُوسَى: ثَنَا مَالِكُ بْنُ يُخَامِرَ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ حَدَّثَهُمْ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فُوَاقَ نَاقَةٍ فَقَدْ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ صَادِقًا ثُمَّ مَاتَ أَوْ قُتِلَ، فَلَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ»**[(٢)]. **[إتحاف: ١٦٧٢٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ؛ وَلَهُ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ مُخْتَصَرًا، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ:

[٢٤٤٢] حَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، ثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَادِقًا، ثُمَّ مَاتَ أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ شَهِيدٍ»**. **[إتحاف: ١١٦٢]**

[٢٤٤١] الذهبي: بل هو منقطع، فلعله من الناسخ.

[٢٤٤٢] الذهبي: على شرط البخاري ومسلم.

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٦/ ٣٠٧).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٠١٤، ٢٢٠٥٠، ٢٢١١٦)، وعبد بن حميد في المسند (١١٩-المنتخب)، والدارمي في المسند (٢٤٣٩)، وابن ماجه في السنن (٢٧٩٢)، وأبو داود في السنن (٢٥٤١)، والترمذي في الجامع (١٦٥٧)، والنسائي في المجتبى (٣١٤١)، وفي الكبرى (٤٣٣٤)، وابن حبان في الصحيح (٤٦١٨-الإحسان).

[٢٤٤٣] وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بَلَّغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ**»(١). **[إتحاف: ٦١٨٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٧٨/٢] **[٢٤٤٤]** / أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ(٢) أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ - وَكَانَ كَاتِبًا لَهُ - قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى حِينَ خَرَجَ إِلَى الْحَرُورِيَّةِ كِتَابًا، فَإِذَا فِيهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ**»(٣). **[إتحاف: ٦٨٩٢]**

[٢٤٤٣] وافقه الذهبي.

البيهقي: رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر وحرملة، عن ابن وهب، أخرجه أيضًا من حديث ثابت عن أنس. السنن الكبرى (٩/ ١٧٠).

[٢٤٤٤] وافقه الذهبي.

ابن حجر: أخرجاه.

---

(١) أخرجه الدارمي في المسند (٢٤٥١)، ومسلم في الصحيح (١٩٠٩/ ١٥٧ كتاب الإمارة)، وابن ماجه في السنن (٢٧٩٧)، وأبو داود في السنن (١٥٢٠)، والترمذي في الجامع (١٦٥٣)، والنسائي في المجتبى (٣١٦٢)، وفي الكبرى (٤٣٥٥)، وأبو عوانة في المسند (٧٤٤٦، ٧٤٤٨)، وابن حبان في الصحيح (٣١٩٢-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٠٧٩).

(٢) في النسخ المعتمدة: «سالم بن»، والمثبت من (ب) و(س) والإتحاف.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح (٢٨١٨، ٢٨٣٣، ٢٩٦٥، ٣٠٢٤، ٣٠٢٥، ٧٢٣٧)، =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٤٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْأَدِيبُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي مَيْسَرَةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، ثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، ثَنَا أَبُو هَانِئٍ الْخَوْلَانِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُصِيبُونَ غَنِيمَةً إِلَّا تَعَجَّلُوا ثُلُثَيْ أَجْرِهِمْ**(١) **مِنَ الْآخِرَةِ، وَيَبْقَى لَهُمُ الثُّلُثُ، فَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ**»(٢). **[إتحاف: ١١٩١٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٤٦] [٢/ ٤٠ظ] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ زَبَّانِ بْنِ فَائِدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ وَالذِّكْرَ يُضَاعَفُ عَلَى النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**

[٢٤٤٥] وافقه الذهبي.

ابن حجر: قد أخرجه.

البيهقي: أخرجه مسلم في الصحيح من حديث المقرئ. شعب الإيمان (٣٩٤٠) (٦/ ١٠٨).

[٢٤٤٦] وافقه الذهبي.

= ومسلم في الصحيح (١٧٤٢/ ٢٠ كتاب الجهاد والسير)، وأبو داود في السنن (٢٦٣١)، والبزار في المسند (٣٣٥٨)، وأبو عوانة في المسند (٦٥٧٠، ٦٥٧١، ٦٥٧٢).

(١) في (ص): «أجورهم».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٦٥٧٧)، ومسلم في الصحيح (١٩٠٦/ ١٥٣ كتاب الإمارة)، وابن ماجه في السنن (٢٧٨٥)، وأبو داود في السنن (٢٤٩٧)، والنسائي في المجتبى (٣١٢٥)، وفي الكبرى (٤٣١٨)، وأبو عوانة في المسند (٧٤٤٤).

بِسَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ»[1]. **[إتحاف: ١٦٥٨٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٤٧] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ[2] بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ الْحَوْطِيُّ، ثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ يَرُدُّهُ إِلَى مَكْحُولٍ، إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ أَبَا مَالِكٍ الْأَشْعَرِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ فَصَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمَاتَ أَوْ قُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ، أَوْ وَقَصَهُ فَرَسُهُ أَوْ بَعِيرُهُ أَوْ لَدَغَتْهُ هَامَّةٌ أَوْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ بِأَيِّ حَتْفٍ شَاءَ اللَّهُ فَإِنَّهُ شَهِيدٌ، وَإِنَّ لَهُ الْجَنَّةَ»**[3]. **[إتحاف: ١٧٨٣٤]**

[٢/٧٩] هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى / شَرْطِ مُسْلِمٍ[4]، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٤٨] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«كُلُّ الْمَيِّتِ يُخْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ إِلَّا الْمُرَابِطَ، فَإِنَّهُ يَنْمُو لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَيُؤَمَّنُ مِنْ فَتَّانِ الْقَبْرِ»**[5]. **[إتحاف: ١٦٢٦٢]**

[٢٤٤٧] الذهبي: ابن ثوبان لم يحتجّ به مسلم وليس بذاك، وبقية ثقة، وعبد الرحمن بن غنم لم يدركه مكحول فيما أظن.

[٢٤٤٨] وافقه الذهبي.

ابن حجر: قد أخرجه مسلم.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٥٦١٣، ١٥٦٤٧)، وأبو داود في السنن (٢٤٩٨).

(٢) زاد في (ص) و(ح١): «ابن محمد».

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (٢٤٩٩).

(٤) قوله: «على شرط مسلم» ليس في (ح١).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٩٥١، ٢٣٩٥٤)، وأبو داود في السنن (٢٥٠٠)، والترمذي في=

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٤٩] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ[(١)] الْمَرْوَزِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ الْبُخَارِيُّ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ وُهَيْبِ بْنِ الْوَرْدِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِالْغَزْوِ مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ**»[(٢)].
[إتحاف: ١٨١٧٦]

وَقَدِ[(٣)] احْتَجَّ مُسْلِمٌ بِوُهَيْبِ بْنِ الْوَرْدِ، وَهَذَا حَدِيثٌ كَبِيرٌ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ تَابَعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ الْمَكِّيُّ وُهَيْبَ بْنَ الْوَرْدِ عَلَى رِوَايَتِهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ:

[٢٤٥٠] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ وَلَيْسَ**

[٢٤٤٩] وافقه الذهبي.

البيهقي: أخرجه مسلم في الصحيح من حديث ابن المبارك. شعب الإيمان (٣٩١٩) (٦/ ٩٢).

= الجامع (١٦٢١)، والبزار في المسند (٣٧٥٣)، وأبو عوانة في المسند (٧٤٦٣)، وابن حبان في الصحيح (٤٦٢٤-الإحسان).

(١) في (ص) و(ح١): «حكيم».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٨٨٦٥)، ومسلم في الصحيح (١٩١٠/ ١٥٨ كتاب الإمارة)، وأبو داود في السنن (٢٥٠٢)، والنسائي في المجتبى (٣٠٩٧)، وفي الكبرى (٤٢٩٠)، وابن الجارود في المنتقى (١٠٣٦)، وأبو عوانة في المسند (٧٤٥١).

(٣) في (ص): «قد».

فِي نَفْسِهِ الْغَزْوُ، مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنَ النِّفَاقِ»[1]. [إتحاف: ١٨١٧٦]

[٢٤٥١] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ وَأَبُو إِسْحَاقَ [٢/ ٤٠و] إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْقَارِئُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالُوا: ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَفًّى الْحِمْصِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ، قَالُوا: ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَافِعٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ لَقِيَ اللَّهَ بِغَيْرِ أَثَرٍ مِنْ جِهَادٍ لَقِيَهُ وَفِيهِ ثُلْمَةٌ**»[2]. [إتحاف: ١٨١٨٠]

هَذَا حَدِيثٌ كَبِيرٌ فِي الْبَابِ، غَيْرَ أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يَحْتَجَّا بِإِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ.

[٢٤٥٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ بْنِ الْحَسَنِ الْفَقِيهُ إِمْلَاءً، ثَنَا هِلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ الرَّقِّيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ، / ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الرَّقِّيُّ، عَنْ [٢/ ٨٠] زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ، ثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى الْعَبْدِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْخَصَاصِيَّةِ يَقُولُ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِأُبَايِعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَاشْتَرَطَ عَلَيَّ: «**تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَتُصَلِّي الْخَمْسَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ، وَتُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَّا اثْنَتَانِ فَلَا أُطِيقُهُمَا؛ أَمَّا الزَّكَاةُ فَمَا لِي إِلَّا عَشْرُ ذَوْدٍ هُنَّ رِسْلُ أَهْلِي وَحَمُولَتُهُمْ، وَأَمَّا الْجِهَادُ فَيَزْعُمُونَ أَنَّهُ مَنْ وَلَّى فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ، فَأَخَافُ إِذَا حَضَرَنِي قِتَالٌ كَرِهْتُ الْمَوْتَ وَخَشَعَتْ نَفْسِي. قَالَ: فَقَبَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ ثُمَّ حَرَّكَهَا ثُمَّ قَالَ: «**لَا صَدَقَةَ**

[٢٤٥١] الذهبي: إسماعيل ضعيف.

ابن حجر: هو في معنى الذي قبله بثلاثة أحاديث، (الإتحاف ١٨١٧٦) فقد أخرجه مسلم.

[٢٤٥٢] وافقه الذهبي.

---

(١)، (٢) انظر تخريج الحديث رقم (٢٤٤٩).

وَلَا جِهَادَ، فَبِمَ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟». قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُبَايِعُكَ. فَبَايَعَنِي عَلَيْهِنَّ كُلِّهِنَّ(١). **[إتحاف: ٢٤٠٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَبَشِيرُ ابْنُ الْخَصَاصِيَّةِ مِنَ الْمَذْكُورِينَ فِي الصَّحَابَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ.

[٢٤٥٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى الْقُرَشِيِّ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ شُرَحْبِيلَ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«مَنْ رَابَطَ يَوْمًا وَلَيْلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ لَهُ أَجْرُ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطًا جَرَى لَهُ بِمِثْلِ ذَلِكَ الْأَجْرِ، وَأُجْرِيَ عَلَيْهِ الرِّزْقُ، وَأُومِنَ مِنَ الْفَتَّانِ»**(٢). **[إتحاف: ٥٩٤٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ؛ وَلِمَكْحُولٍ الْفَقِيهِ فِيهِ مُتَابِعٌ مِنَ الشَّامِيِّينَ.

[٢٤٥٤] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ، أَنَا مُحَمَّدٌ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ

[٢٤٥٣] ابن حجر: قد أخرجه مسلم.

[٢٤٥٤] وافقه الذهبي.

البيهقي: رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر، عن ابن وهب. السنن الكبرى (٩/ ٣٨).

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢١٩٥٢)، والطبراني في المعجم الأوسط (١١٢٦).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٧٣٦)، ومسلم في الصحيح (١٩١٣/ ١٦٣ كتاب الإمارة)، والبزار في المسند (٢٥١٦)، والنسائي في المجتبى (٣١٦٧، ٣١٦٨)، وفي الكبرى (٤٣٦١، ٤٣٦٢)، وأبو عوانة في المسند (٧٤٦٦، ٧٤٦٧، ٧٤٦٨، ٧٤٧٠)، وابن حبان في الصحيح (٤٦٢٣، ٤٦٢٥، ٤٦٢٦-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣١٢٣).

شُرَحْبِيلَ بْنِ [٢/ ٤١ظ] السِّمْطِ، عَنْ سَلْمَانَ الْخَيْرِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَحْوَهُ.
[إتحاف: ٥٩٤٥](١)

[٢٤٥٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِذٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أَلَا أُنَبِّئُكُمْ**
[٢/ ٨١] / **بِلَيْلَةٍ أَفْضَلَ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ حَارِسٌ حَرَسَ فِي أَرْضِ خَوْفٍ لَعَلَّهُ أَنْ لَا يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ**»(٢)(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ أَوْقَفَهُ وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ ثَوْرٍ، وَفِي يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قُدْوَةٌ(٤).

[٢٤٥٦] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَاصِمِيُّ(٥)(٦)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرِّمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَحْمَسِيُّ، قَالَا: ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ. فَسَاقَهُ بِإِسْنَادِهِ مَوْقُوفًا.

[٢٤٥٧] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْخُزَاعِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا

[٢٤٥٦] وافقه الذهبي.
[٢٤٥٧] وافقه الذهبي.

---

(١) لم يذكر الحافظ هذا الطريق في الإتحاف.
(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (٨٨١٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٩/ ١٤٩).
(٣) لم يذكر الحافظ هذا الطريق في الإتحاف.
(٤) في (ص) و(ح١): «قدرة»، وقد كُتب فوقها في كلتا النسختين: «كذا».
(٥) كذا في جميع النسخ، ولم نجد من نسبه «العاصمي»، والصواب «الفامي».
(٦) هو محمد بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، أبو عمرو الفامي النيسابوري. تاريخ بغداد (٤/ ٣٦١). مختصر تاريخ نيسابور (ص١١٠).

أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسَرَّةَ(١)، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، ثَنَا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ، ثَنَا مُصْعَبُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قَالَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ وَهُوَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ: إِنِّي أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ بِهِ إِلَّا الظَّنُّ بِكُمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**حَرْسُ لَيْلَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ لَيْلَةٍ يُقَامُ لَيْلُهَا أَوْ يُصَامُ نَهَارُهَا**»(٢). **[إتحاف: ١٣٦٨٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٥٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْعَتَكِيُّ، قَالَا: ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ**»(٣). **[إتحاف: ٥٦١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٥٩] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ

[٢٤٥٨] وافقه الذهبي.

[٢٤٥٩] وافقه الذهبي.

ابن حجر: قد أخرجاه من طريق أخرى عن زيد بن ثابت.

---

(١) في (ص) و(ح١): «ميسرة».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤٣٣، ٤٦٣)، والبزار في المسند (٣٥٠).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٢٢٤٦، ١٢٥٥٥، ١٣٦٣٨)، والدارمي في المسند (٢٤٧٥)، وأبو داود في السنن (٢٥٠٤)، والنسائي في المجتبى (٣٠٩٦، ٣١٩٢)، وفي الكبرى (٤٢٨٩)، وأبو يعلى في المسند (٣٨٧٥)، وابن حبان في الصحيح (٤٧٠٨-الإحسان).

ثَابِتٍ قَالَ: كُنْتُ إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَغَشِيَتْهُ السَّكِينَةُ، فَوَقَعَتْ فَخِذُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَخِذِي فَمَا وَجَدْتُ ثِقَلَ شَيْءٍ أَثْقَلَ مِنْ فَخِذِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَخِذِي، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ، فَقَالَ: «اكْتُبْ». فَكَتَبْتُ فِي كَتِفٍ: (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) إِلَى آخِرِ الآيَةِ، فَقَامَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ - وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى - لَمَّا سَمِعَ فَضِيلَةَ الْمُجَاهِدِينَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ [٢/ ٤١و] بِمَنْ لَا
[٢/ ٨٢] يَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَلَمَّا قَضَى كَلَامَهُ غَشِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ / السَّكِينَةُ فَوَقَعَتْ فَخِذُهُ عَلَى فَخِذِي، فَوَجَدْتُ[1] مِنْ ثِقَلِهَا فِي الْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ كَمَا وَجَدْتُ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «اقْرَأْ يَا زَيْدُ». فَقَرَأْتُ: ﴿لَّا يَسْتَوِى الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾. الْآيَةَ كُلَّهَا، قَالَ زَيْدٌ: أَنْزَلَهَا اللَّهُ وَحْدَهَا، فَأَلْحَقْتُهَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُلْحَقِهَا عِنْدَ صَدْعٍ فِي كَتِفٍ[2]. **[إتحاف: ٤٧٤٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٦٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى بَنِي لِحْيَانَ وَقَالَ: «**لِيَخْرُجْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ**». ثُمَّ قَالَ

[٢٤٦٠] وافقه الذهبي.
ابن حجر: قد أخرجه مسلم من هذا الوجه.
البيهقي: رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور عن ابن وهب. السنن الكبرى (٩/ ٤٠)، ومعرفة السنن والآثار (٥٣٢٤) (٦/ ٥١٢).

---

(١) في (ص) و(ح١): «ووجدت».
(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢١٦٦٤، ٢١٦٦٥)، وأبو داود في السنن (٢٥٠٧).

لِلْقَاعِدِ: «**أَيُّكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ**[1] **الْخَارِجِ**»[2]. **[إتحاف: ٥٨٠٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ، إِنَّمَا أَخْرَجَ مُسْلِمٌ[3] حَدِيثَ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ بُسْرِ[4] بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ: «**مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا**»[5].

[٢٤٦١] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ إِمْلَاءً، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ السَّعْدِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ رَاشِدٍ الْيَمَامِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**ثَلَاثَةُ أَعْيُنٍ لَا تَمَسُّهَا النَّارُ: عَيْنٌ فُقِئَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ حَرَسَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ**»[6]. **[إتحاف: ٢٠٦٠٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ رُوِيَ بِإِسْنَادٍ آخَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

[٢٤٦٢] أَخْبَرَنَاهُ حَمْزَةُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْعَقَبِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ

[٢٤٦١] الذهبي: عمر ضعَّفوه.

[٢٤٦٢] الذهبي: فيه انقطاع.

---

(١) في الأصل: «أجر نصف»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١١١١٠، ١١٥٢٧)، ومسلم في الصحيح (١٨٩٦/١٣٨ كتاب الإمارة)، وأبو داود في السنن (٢٥١٠)، وأبو عوانة في المسند (٧٤١٣)، وابن حبان في الصحيح (٤٦٢٩-الإحسان).

(٣) زاد في (ص) و(ح١): «وحده».

(٤) في (ص) و(ح١): «بشر».

(٥) أخرجه البخاري (٢٨٤٣)، ومسلم (١٨٩٥/١٣٦ كتاب الإمارة).

(٦) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٧٧٤).

الدُّورِيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، ثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ: قَالَ
أَبُو[1] عَبْدِ الرَّحْمَنِ[2]: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ / يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**حُرِّمَ عَلَى عَيْنَيْنِ أَنْ تَنَالَهُمَا النَّارُ: عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ الْإِسْلَامَ وَأَهْلَهُ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ**»[3]. [إتحاف: ٢٠٧٠٤] [٢/ ٨٣]

[٢٤٦٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْجَنْبِيِّ، عَنْ أَبِي رَيْحَانَةَ [٢/ ٤٢ظ] قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، فَأَوْفَى بِنَا عَلَى شَرَفٍ، فَأَصَابَنَا بَرْدٌ شَدِيدٌ، حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا يَحْفِرُ الْحَفِيرَ ثُمَّ يَدْخُلُ فِيهِ وَيُغَطِّي عَلَيْهِ بِحَجَفَتِهِ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ مِنَ النَّاسِ قَالَ: «**أَلَا رَجُلٌ يَحْرُسُنَا اللَّيْلَةَ أَدْعُو اللَّهَ لَهُ بِدُعَاءٍ يُصِيبُ بِهِ فَضْلًا؟**». فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَدَعَا لَهُ. قَالَ أَبُو رَيْحَانَةَ: فَقُلْتُ: أَنَا. فَدَعَا[4] لِي بِدُعَاءٍ هُوَ دُونَ مَا دَعَا بِهِ لِلْأَنْصَارِيِّ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**حُرِّمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ دَمَعَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، حُرِّمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ سَهِرَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**». قَالَ: وَنَسِيتُ الثَّالِثَةَ. قَالَ أَبُو شُرَيْحٍ، وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ: وَسَمِعْتُ بَعْدُ أَنَّهُ قَالَ: «**حُرِّمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ غَضَّتْ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ، أَوْ عَيْنٍ فُقِئَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**»[5]. [إتحاف: ١٧٧٤١]

[٢٤٦٣] وافقه الذهبي.

---

(١) سقطت من (ص) و(ح١).

(٢) انظر ترجمته في الكنى للبخاري (ص٥٠).

(٣) أخرجه عبد بن حميد في المسند (١٤٤٥-المنتخب).

(٤) في النسخ المعتمدة: «قد دعا»، والمثبت من (ب) و(ك٢) و(س) وهو الموافق لما في التلخيص.

(٥) أخرجه أحمد في المسند (١٧٢١٣)، والنسائي في المجتبى (٣١١٧)، وفي الكبرى (٤٣١٠، ٨٨١٨)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٧٤١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٦٤] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ الْحَلَبِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامٍ، أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ سَلَّامٍ، حَدَّثَنِي أَبُو كَبْشَةَ السَّلُولِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ ابْنَ الْحَنْظَلِيَّةِ يَذْكُرُ أَنَّهُمْ سَارُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَأَطْنَبُوا السَّيْرَ حَتَّى كَانَ عَشِيَّةً، فَحَضَرْتُ الصَّلَاةَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَارِسٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي انْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ حَتَّى طَلَعْتُ جَبَلَ كَذَا وَكَذَا، فَإِذَا أَنَا بِهَوَازِنَ عَلَى بَكْرَةِ أَبِيهِمْ بِظُعُنِهِمْ وَنَعَمِهِمْ وَشَائِهِمْ فَاجْتَمَعُوا عَلَى(١) حُنَيْنٍ. فَتَبَسَّمَ رَسُولُ / اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «**تِلْكَ غَنِيمَةُ الْمُسْلِمِينَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ**». ثُمَّ قَالَ: «**مَنْ يَحْرُسُنَا اللَّيْلَةَ؟**». فَقَالَ أَنَسُ بْنُ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيُّ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «**ارْكَبْ**». فَرَكِبَ فَرَسًا لَهُ فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اسْتَقْبِلْ هَذَا الشِّعْبَ حَتَّى تَكُونَ فِي أَعْلَاهُ، وَلَا نُغَرَّنَّ مِنْ قِبَلِكَ اللَّيْلَةَ**». فَلَمَّا أَصْبَحْنَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مُصَلَّاهُ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ: «**هَلْ حَسِسْتُمْ فَارِسَكُمْ؟**». فَقَالَ رَجُلٌ: مَا حَسِسْنَا. فَثُوِّبَ بِالصَّلَاةِ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْتَفِتُ إِلَى الشِّعْبِ حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**أَبْشِرُوا فَقَدْ جَاءَ فَارِسُكُمْ**». [٢/ ٨٤] [٢/ ٤٢و] قَالَ: فَجَعَلْنَا نَنْظُرُ إِلَى ظِلِّ الشَّجَرِ فِي الشِّعْبِ، فَإِذَا هُوَ قَدْ جَاءَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ(٢) فَقَالَ: إِنِّي انْطَلَقْتُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَى هَذَا الشِّعْبِ، حَيْثُ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ اطَّلَعْتُ عَلَى الشِّعْبَيْنِ فَنَظَرْتُ فَلَمْ أَرَ أَحَدًا. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**نَزَلْتَ اللَّيْلَةَ؟**». فَقَالَ: لَا، إِلَّا مُصَلِّيًا أَوْ قَاضِيَ

[٢٤٦٤] وافقه الذهبي.

ابن حجر: هو في مسلم.

---

(١) في (ص) و(ح١): «إلى».

(٢) ليست في (ح١).

حَاجَةٍ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قَدْ أَوْجَبْتَ، فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْمَلَ بَعْدَهَا**»[1].
[إتحاف: ٦١٥٧]

هَذَا الْإِسْنَادُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، غَيْرَ أَنَّهُمَا لَمْ يُخَرِّجَا مَسَانِيدَ سَهْلِ ابْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ لِقِلَّةِ رِوَايَةِ التَّابِعِينَ عَنْهُ، وَهُوَ مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ عَلَى مَا قَدَّمْتُ الْقَوْلَ فِي أَوَانِهِ.

[٢٤٦٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَسْلَمَ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ: غَزَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ نُرِيدُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ، وَعَلَى الْجَمَاعَةِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَالرُّومُ مُلْصِقُو ظُهُورِهِمْ بِحَائِطِ الْمَدِينَةِ، فَحَمَلَ رَجُلٌ عَلَى الْعَدُوِّ، فَقَالَ النَّاسُ: مَهْ مَهْ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يُلْقِي بِيَدَيْهِ[2] إِلَى التَّهْلُكَةِ. فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ: إِنَّمَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ لَمَّا نَصَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ وَأَظْهَرَ
[٢/٨٥] / الْإِسْلَامَ قُلْنَا: هَلْ نُقِيمُ فِي أَمْوَالِنَا وَنُصْلِحُهَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾، فَالْإِلْقَاءُ بِأَيْدِينَا إِلَى التَّهْلُكَةِ أَنْ نُقِيمَ فِي أَمْوَالِنَا وَنُصْلِحَهَا وَنَدَعَ الْجِهَادَ. قَالَ أَبُو عِمْرَانَ: فَلَمْ يَزَلْ أَبُو أَيُّوبَ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى دُفِنَ بِالْقُسْطَنْطِينِيَّةِ[3]. **[إتحاف: ٤٣٥٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٦٥] وافقه الذهبي.

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم (٧٨٤).
(٢) في (ح١): «بيده».
(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٦٠٠)، وأبو داود في السنن (٢٥١٢)، والترمذي في الجامع (٢٩٧٢)، والنسائي في الكبرى (١٠٩٦١، ١٠٩٦٢)، وابن حبان في الصحيح (٤٧١١-الإحسان).

[٢٤٦٦] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ(١) بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْقَاضِي، ثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي بَحْرِيَّةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**الْغَزْوُ غَزْوَانِ؛ فَأَمَّا مَنِ ابْتَغَى وَجْهَ اللَّهِ، وَأَطَاعَ الْإِمَامَ، وَأَنْفَقَ الْكَرِيمَةَ، وَيَاسَرَ الشَّرِيكَ، وَاجْتَنَبَ الْفَسَادَ؛ فَإِنَّ نَوْمَهُ وَنُبْهَهُ أَجْرٌ كُلُّهُ، وَأَمَّا مَنْ غَزَا فَخْرًا وَرِيَاءً** [٢/ ٤٣ظ] **وَسُمْعَةً، وَعَصَى الْإِمَامَ، وَأَفْسَدَ فِي الْأَرْضِ؛ فَإِنَّهُ لَنْ يَرْجِعَ بِكَفَافٍ**»(٢). **[إتحاف: ١٦٦٧١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٦٧] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ قَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْغَزَّالُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، [عَنِ الْقَاسِمِ](٣)، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مِكْرَزٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ يُرِيدُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَهُوَ يَبْتَغِي عَرَضًا مِنْ عَرَضِ الدُّنْيَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا أَجْرَ لَهُ**». فَسَأَلَهُ الثَّانِيَةَ وَالثَّالِثَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا أَجْرَ لَهُ**»(٤). **[إتحاف: ١٧٨٩١]**

[٢٤٦٦] وافقه الذهبي.

[٢٤٦٧] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «أبو بكر أحمد».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٠٤٢)، والدارمي في المسند (٢٤٦١)، وأبو داود في السنن (٢٥١٥)، والنسائي في المجتبى (٣١٨٨، ٤١٩٥)، وفي الكبرى (٤٣٨٢، ٧٧٧٠، ٨٦٧٧).

(٣) ما بين المعقوفين سقط من النسخ، وأثبتناه من السنن الكبرى للبيهقي (١٨٥٥١).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٧٩٠٠، ٨٧٩٣)، وأبو داود في السنن (٢٥١٦)، وابن حبان في الصحيح (٤٦٣٧-الإحسان)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٨٥٥١) في بعض الروايات: «ابن مكرز»، وفي بعضها: «يزيد بن مكرز».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٦٨] أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْوَضَّاحِ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ حَنَانِ بْنِ خَارِجَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْجِهَادِ وَالْغَزْوِ. فَقَالَ: «**يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، إِنْ**
[٨٦/٢] **قَاتَلْتَ صَابِرًا مُحْتَسِبًا بَعَثَكَ اللَّهُ صَابِرًا مُحْتَسِبًا، وَإِنْ قَاتَلْتَ / مُرَائِيًا مُكَاثِرًا بَعَثَكَ اللَّهُ مُرَائِيًا مُكَاثِرًا، يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، عَلَى أَيِّ حَالٍ قَاتَلْتَ أَوْ قُتِلْتَ بَعَثَكَ اللَّهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ**»(١). **[إتحاف: ١١٦٤٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْوَضَّاحِ هَذَا هُوَ أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي الْوَضَّاحِ الْمُؤَدِّبُ، ثِقَةٌ مَأْمُونٌ.

[٢٤٦٩] أَخْبَرَنِي أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمٍ الْقَنْطَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُوَيْسِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ قَيْسٍ الْأَزْرَقُ، عَنْ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَائِدَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**رَحِمَ اللَّهُ حَارِسَ الْحَرَسِ**»(٢). **[إتحاف: ١٣٩٠١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٦٨] وافقه الذهبي.

[٢٤٦٩] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن (٢٥١٩).

(٢) أخرجه الدارمي في المسند (٢٤٤٥)، وابن ماجه (٢٧٦٩)، وأبو يعلى في المسند (١٧٥٠) عن عمر بن عبد العزيز عن عقبة بن عامر.

[٢٤٧٠] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَتَّابٍ الْعَبْدِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْعَوَّامِ الرِّيَاحِيُّ، ثَنَا قُرَيْشُ بْنُ أَنَسٍ، ثنا أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْحَسَنِ. وَثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، وَاللَّفْظُ لَهُ، ثنا أَبُو الْمُثَنَّى مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ، ثنا مُسَدَّدٌ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، ثنا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ صَعْصَعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي ذَرٍّ: مَا مَالُكَ؟ قَالَ: لِي عَمَلِي، لِي عَمَلِي. قَالَ: قُلْتُ: حَدِّثْنِي. قَالَ: نَعَمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«مَا مِنْ [٢/ ٤٣و] عَبْدٍ يُنْفِقُ مِنْ كُلِّ مَالٍ لَهُ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا اسْتَقْبَلَتْهُ حَجَبَةُ الْجَنَّةِ، كُلُّهُمْ يَدْعُوهُ إِلَى مَا عِنْدَهُ»**. قَالَ: قُلْتُ: وَكَيْفَ ذَاكَ؟ قَالَ: **«إِنْ كَانَ رِجَالًا فَرَجُلَيْنِ، وَإِنْ كَانَ إِبِلًا فَبَعِيرَيْنِ، وَإِنْ كَانَتْ بَقَرًا فَبَقَرَتَيْنِ»**[(١)]. **[إتحاف: ١٧٥١٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَصَعْصَعَةُ بْنُ مُعَاوِيَةَ مِنْ مَفَاخِرِ الْعَرَبِ، وَقَدْ رَوَاهُ أَصْحَابُ الْحَسَنِ عَنْهُ.

سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ[(٢)] مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدُّورِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: صَعْصَعَةُ بْنُ مَعَاوِيَةَ هُوَ صَاحِبُ أَبِي ذَرٍّ، وَهُوَ أَخُو جَزِيِّ بْنِ مُعَاوِيَةَ.

سَمِعْتُ أَبَا حَفْصٍ عُمَرَ بْنَ جَعْفَرٍ الْبَصْرِيَّ الْحَافِظَ غَيْرَ مَرَّةٍ يَقُولُ: لَيْسَ لِلْبَصْرِيِّينَ بَابٌ أَحْسَنَ مِنْ طُرُقِ حَدِيثِ الْحَسَنِ عَنْ صَعْصَعَةَ.

قَالَ الْحَاكِمُ: فَطَلَبْتُ طُرُقَ هَذَا الْحَدِيثِ وَجَمَعْتُهُ، فَلَمَّا اجْتَمَعْنَا فِي الْكَرَّةِ

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢١٣٤١، ٢١٣٥٨، ٢١٤١٣)، والدارمي في المسند (٢٤٤٧)، والبزار في المسند (٣٩٠٩، ٣٩١٠، ٣٩١١، ٣٩١٢، ٣٩١٣، ٣٩١٤)، والنسائي في المجتبى (٣١٨٥)، وفي الكبرى (٤٣٧٩)، وأبو عوانة في المسند (٧٤٨٢، ٧٤٨٣، ٧٤٨٤، ٧٤٨٥، ٧٤٨٦، ٧٤٨٧)، وابن حبان في الصحيح (٤٦٤٣، ٤٦٤٤، ٤٦٤٥-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٣٦٦، ٣٣٢٤، ٣٧٣٤، ٦٠٤٧، ٦٩٨٤).

(٢) في (ح١): «سمعت العباس».

الثَّانِيَةِ بِبَغْدَادَ ذَاكَرْتُهُ بِهِ[1]، فَأَفَادَنِي[2] فِيهِ مَا لَمْ يَكُنْ عِنْدِي، فَحَدَّثْتُ الْحَاكِمَ أَبَا أَحْمَدَ الْحَافِظَ رَحِمَهُ اللَّهُ يَوْمًا بِهَذِهِ الْقِصَّةِ، وَذَاكَرْتُهُ بِهِ، فَقَالَ لِي: مَنْ حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ غَيْرُ صَعْصَعَةَ؟ فَلَمْ أَحْفَظْ.

[٢٤٧١] فَحَدَّثَنِي قَالَ: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا أَبُو التَّقِيِّ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْيَزَنِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، حَدَّثَنِي
[٢/٨٧] / سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ، أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ أَبَا ذَرٍّ: مَا مَالُكَ؟ قَالَ: مَالِي عَمَلِي. ثُمَّ سَاقَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ. **[إتحاف: ١٧٥١٩]**

وَقَدِ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ مِنْ مَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**»[3]. وَسِيَاقَتُهُ مُخَالِفَةٌ لِسِيَاقَةِ حَدِيثِ صَعْصَعَةَ.

[٢٤٧٢] حَدَّثَنِي[4] أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهِ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ ابْنُ ابْنَةِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو، ثَنَا جَدِّي مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ، ثَنَا الرُّكَيْنُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ عُمَيْلَةَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ عُمَيْلَةَ، عَنْ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ الْأَسَدِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كُتِبَتْ بِسَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ**»[5]. **[إتحاف: ٤٤٨٣]**

[٢٤٧١] وافقه الذهبي.

[٢٤٧٢] وافقه الذهبي.

---

(١) ليست في (ح١).

(٢) في الأصل: «وأفادني»، والمثبت من باقي النسخ.

(٣) أخرجه البخاري (١٨٩٧، ٣٦٦٦)، ومسلم (١٠٢٧/ ٨٥ كتاب الزكاة).

(٤) في (ح١): «أخبرنا».

(٥) أخرجه أحمد في المسند (١٩٠٣٥، ١٩٠٣٦، ١٩٠٣٨)، والترمذي في الجامع (١٦٢٥)، =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ؛ وَقَدِ احْتَجَّ مُسْلِمٌ بِالرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ عُمَيْلَةَ الْفَزَارِيِّ، وَهُوَ كُوفِيٌّ عَزِيزُ الْحَدِيثِ، وَيُسَيْرُ(١) بْنُ عُمَيْلَةَ عَمُّهُ.

[٢٤٧٣] حَدَّثَنِي بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْتُهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ بَالُويَهْ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا مَسْلَمَةُ بْنُ جَعْفَرٍ(٢) مِنْ بَجِيلَةَ، عَنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ: حَدَّثَنِي عَمِّي، عَنْ أَبِي يَحْيَى خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«النَّاسُ أَرْبَعَةٌ، وَالْأَعْمَالُ سِتَّةٌ؛ فَمُوجِبَاتٌ؛ وَمِثْلٌ بِمِثْلٍ؛ وَعَشَرَةُ أَضْعَافٍ؛** [٢/٤٤ظ] **وَسَبْعُمِائَةِ ضِعْفٍ، فَمَنْ مَاتَ كَافِرًا وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، وَمَنْ مَاتَ مُؤْمِنًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَالْعَبْدُ يَعْمَلُ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا بِمِثْلِهَا، وَالْعَبْدُ يَهُمُّ بِالْحَسَنَةِ فَتُكْتَبُ لَهُ عَشْرًا، وَالْعَبْدُ يُنْفِقُ النَّفَقَةَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ(٣) فَتُضَاعَفُ لَهُ سَبْعَمِائَةِ ضِعْفٍ.**

وَالنَّاسُ أَرْبَعَةٌ: فَمُوَسَّعٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَمُوَسَّعٌ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ، وَمُوَسَّعٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا مُقَتَّرٌ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ، وَمُقَتَّرٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا مُوَسَّعٌ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ، وَشَقِيٌّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»(٤). [**إتحاف: ٤٤٨٢**]

[٢٤٧٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

[٢٤٧٣] الذهبي: رواه معاوية بن عمرو الأزدي عنهما، ومسلمة تَعِبْتُ عليه فلم أعرفه.
البيهقي: قال البخاري: الأول أصح. انظر شعب الإيمان (٣٩٦٤).
[٢٤٧٤] وافقه الذهبي.

= والنسائي في المجتبى (٣١٨٦)، وفي الكبرى (٤٣٨٠، ١٠٩٦٠)، وابن حبان في الصحيح (٤٦٤٧، ٦١٧١-الإحسان).

(١) في (ص) و(ح١): «وبشير».

(٢) هو: مسلمة بن جعفر البجلي الأحمسي الكوفي الأعور. الجرح والتعديل (٨/ ٢٦٧) رقم (١٢١٩) لسان الميزان (٨/ ٥٧) رقم (٧٧٢٧).

(٣) سقط من النسخ والتلخيص هنا العمل الذي به تمام الستة وهو كما في مسند أحمد (١٩٠٣٥): «ومن همَّ بحسنة فلم يعملها فعلم الله أنه قد أشعرها قلبه وحرص عليها كتبت له حسنة».

(٤) لفظ الجلالة ليس في (ح١).

(٥) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ زَبَّانِ بْنِ فَائِدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ
[٨٨/٢] مُعَاذٍ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَرَأَ أَلْفَ آيَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ / كَتَبَهُ اللَّهُ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ**»(١). [إتحاف: ١٦٥٩٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٧٥] حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ، ثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ قَطَنٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُمْ بِأُحُدٍ جَعَلَ اللَّهُ أَرْوَاحَهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضْرٍ تَرِدُ أَنْهَارَ الْجَنَّةِ، تَأْكُلُ مِنْ ثِمَارِهَا، وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلَ مِنْ ذَهَبٍ مُعَلَّقَةٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ، فَلَمَّا وَجَدُوا طِيبَ مَأْكَلِهِمْ وَمَشْرَبِهِمْ وَمَقِيلِهِمْ قَالُوا: مَنْ يُبَلِّغُ إِخْوَانَنَا أَنَّا أَحْيَاءٌ فِي الْجَنَّةِ نُرْزَقُ، لِئَلَّا يَزْهَدُوا فِي الْجِهَادِ، وَلَا يَنْكُلُوا عَنِ الْحَرْبِ؟ فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أُبَلِّغُهُمْ عَنْكُمْ. قَالَ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا﴾**»(٢). [إتحاف: ٧٤٦٥]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٧٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

[٢٤٧٥] وافقه الذهبي.

[٢٤٧٦] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٥٦١١)، وأبو يعلى في المسند (١٤٨٩).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٨٩)، وأبو داود في السنن (٢٥٢٠)، وأبو يعلى في المسند (٢٣٣١).

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتِيكٍ[1] أَخِي بَنِي سَلِمَةَ، عَنْ أَبِيهِ[2] قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ** - قَالَ: ثُمَّ ضَمَّ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ - **وَأَيْنَ الْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ مَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَخَرَّ عَنْ دَابَّتِهِ فَمَاتَ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَإِنْ لَدَغَتْهُ دَابَّةٌ فَمَاتَ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ** - قَالَ: وَإِنَّهَا لَكَلِمَةٌ مَا سَمِعْتُهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ أَوَّلَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ [٢/ ٤٤و] ﷺ. يَعْنِي بِحَتْفِ أَنْفِهِ: عَلَى فِرَاشِهِ - **فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ قُتِلَ قَعْصًا فَقَدِ اسْتَوْجَبَ الْجَنَّةَ**»[3]. **[إتحاف: ٩١٩١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٧٧] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ السَّدُوسِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ يَبْلُغُنِي عَنْ أَبِي ذَرٍّ حَدِيثٌ فَكُنْتُ أَشْتَهِي لِقَاءَهُ، فَلَقِيتُهُ فَقُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ، كَانَ يَبْلُغُنِي عَنْكَ حَدِيثٌ، فَكُنْتُ أَشْتَهِي لِقَاءَكَ. قَالَ: لِلَّهِ أَبُوكَ، فَقَدْ لَقِيتَنِي. قَالَ: قُلْتُ: حَدِيثٌ / بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَكَ [٢/ ٨٩]
قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ ثَلَاثَةً وَيُبْغِضُ ثَلَاثَةً**». قَالَ: فَلَا إِخَالُنِي أَكْذِبُ عَلَى خَلِيلِي، فَلَا إِخَالُنِي أَكْذِبُ عَلَى خَلِيلِي، فَلَا إِخَالُنِي أَكْذِبُ عَلَى خَلِيلِي. قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ

[٢٤٧٧] وافقه الذهبي.

---

(١) هو: محمد بن عبد الله بن عتيك الأنصاري الأوسي المديني، وقيل: السلمي، من بني معاوية بن مالك بن عوف الأوسي. التاريخ الكبير (١/ ١٢٦)، والجرح والتعديل (٧/ ٣٠١)، (١٦٣٧)، ولسان الميزان (٧/ ٢٣٠)، رقم (٦٩٦٩)، وتعجيل المنفعة (٢/ ١٨٧).

(٢) هو: عبد الله بن عتيك بن النعمان بن عمرو بن عتيك الأوسي الأنصاري المديني السلمي، من بني مالك بن معاوية بن عوف، أخو جابر. التاريخ الكبير (٥/ ١٣)، والجرح والتعديل (٥/ ١٢١) رقم (٥٥٧)، والثقات لابن حبان (٣/ ٢٢٦).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٦٤١٤).

الَّذِينَ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ؟ قَالَ: «**رَجُلٌ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا مُجَاهِدًا فَلَقِيَ الْعَدُوَّ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، وَأَنْتُمْ تَجِدُونَهُ عِنْدَكُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ الْمُنَزَّلِ**». ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَانٌ مَّرْصُوصٌ ﴾. قُلْتُ: وَمَنْ؟ قَالَ: «**رَجُلٌ لَهُ جَارُ سَوْءٍ يُؤْذِيهِ فَيَصْبِرُ عَلَى إِيذَائِهِ**[1] **حَتَّى يَكْفِيَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ إِمَّا بِحَيَاةٍ أَوْ مَوْتٍ**». قُلْتُ: وَمَنْ؟ قَالَ: «**رَجُلٌ مُسَافِرٌ مَعَ قَوْمٍ فَأَدْلَجُوا، حَتَّى إِذَا كَانُوا مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ وَقَعَ عَلَيْهِمُ الْكَرَى وَالنُّعَاسُ فَضَرَبُوا رُءُوسَهُمْ، ثُمَّ قَامَ فَتَطَهَّرَ رَهْبَةً لِلَّهِ وَرَغْبَةً لِمَا عِنْدَهُ**». قُلْتُ: فَمَنِ الثَّلَاثَةُ الَّذِينَ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ؟ قَالَ: «**الْمُخْتَالُ الْفَخُورُ، وَأَنْتُمْ تَجِدُونَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ الْمُنَزَّلِ**: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾». قَالَ: وَمَنْ؟ قَالَ: «**الْبَخِيلُ الْمَنَّانُ**». قَالَ: وَمَنْ؟ قَالَ: «**التَّاجِرُ الْحَلَّافُ**». أَوِ: «**الْبَائِعُ الْحَلَّافُ**»[2]. **[إتحاف: ١٧٦١٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٧٨] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ[3] بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، ثَنَا أَبُو عُثْمَانَ الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَاقَةَ الْعَدَوِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَظَلَّ رَأْسَ غَازٍ أَظَلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ جَهَّزَ غَازِيًا حَتَّى يَسْتَقِلَّ بِجَهَازِهِ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ**»[4]. **[إتحاف: ١٥٦٩٠]**

[٢٤٧٨] وافقه الذهبي.

ابن حجر: بل هو ابن بنت عمر، وقع صريحًا في تهذيب الآثار للطبري.

---

(١) في (ص): «أذاه».

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٤٧٠)، وأحمد في المسند (٢١٥٣٠)، والبزار في المسند (٣٩٠٨).

(٣) سقط من (ح١).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٢٦، ٣٧٦)، وابن ماجه في السنن (٢٧٥٨)، وأبو يعلى في =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَقَدِ احْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِعُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَاقَةَ، وَهُوَ ابْنُ ابْنَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلِهَذَا الْحَدِيثِ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ:

[٢٤٧٩] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ [٢/ ٤٥ظ] مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ[1]، أَنَّ سَهْلًا حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَعَانَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ غَارِمًا فِي عُسْرَتِهِ، / أَوْ مُكَاتَبًا فِي**[2] **رَقَبَتِهِ؛ أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ**»[3]. [إتحاف: ٦١٧٠] [٢/ ٩٠]

[٢٤٨٠] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْعَدْلُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ السَّعْدِيُّ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ بِنَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ فَقَالَ: هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعُمِائَةِ نَاقَةٍ كُلُّهَا مَخْطُومَةٌ**»[4]. [إتحاف: ١٢٦٠٨]

[٢٤٨٠] وافقه الذهبي.

= المسند (٢٥٣)، وابن حبان في الصحيح (٤٦٢٨-الإحسان)، وأخرجه البزار في المسند (٣٠٤) وزاد بين عثمان وعمر: «عن أبيه».

(١) انظر ترجمته في تعجيل المنفعة (١/ ٧٤٣).

(٢) قوله: «أو مكاتبا في» طمس في الأصل.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٥٩٨٦، ١٥٩٨٧)، وعبد بن حميد في المسند (٤٧٠-المنتخب).

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (٦٤٤)، وأحمد في المسند (١٧٠٩٤، ٢٢٣٥٧)، والدارمي في المسند (٢٤٤٦)، ومسلم في الصحيح (١٨٩٢/ ١٣٢ كتاب الإمارة)، والنسائي في المجتبى (٣١٨٧)، وفي الكبرى (٤٣٨١)، وأبو عوانة في المسند (٧٣٩٧، ٧٣٩٨)، وابن حبان في الصحيح (٤٦٤٩، ٤٦٥٠-الإحسان).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجْهُ الْبُخَارِيُّ.

[٢٤٨١] أَخْبَرَنَا(١) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ مَرَّ بِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى بَابِهِ، فَقَالَ مُعَاذٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ دَخَلَ عَلَى إِمَامٍ يُعَزِّرُهُ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ جَلَسَ فِي بَيْتِهِ لَمْ يَغْتَبْ أَحَدًا بِسُوءٍ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ**»(٢). [**إتحاف: ١٦٦٧٠**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٨٢] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ الْعَنَزِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَغْزُوَ فَقَالَ: «**يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، إِنَّ مِنْ إِخْوَانِكُمْ قَوْمًا لَيْسَ لَهُمْ مَالٌ وَلَا عَشِيرَةٌ، فَلْيَضُمَّ أَحَدُكُمْ إِلَيْهِ الرَّجُلَيْنِ أَوِ الثَّلَاثَةَ، وَمَا لِأَحَدِنَا مِنْ ظَهْرِ جَمَلِهِ إِلَّا عُقْبَةٌ كَعُقْبَةِ أَحَدِهِمْ**». قَالَ: فَضَمَمْتُ إِلَيَّ اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً مَا لِي إِلَّا عُقْبَةٌ كَعُقْبَةِ أَحَدِهِمْ(٣). [**إتحاف: ٣٧٩٦**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٨٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الْعَدْلُ، ثنا يَحْيَى بْنُ

[٢٤٨١] وافقه الذهبي.

[٢٤٨٢] وافقه الذهبي.

[٢٤٨٣] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «أخبرني». (٢) انظر تخريج الحديث رقم (٨٦١).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٤٨٦٣)، وأبو داود في السنن (٢٥٣٤).

أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ / بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ الْحَارِثِ، [٩١/٢]
عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ الطَّائِيِّ، [٢/ ٤٥و] أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**خِدْمَةُ عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ ظِلُّ فُسْطَاطٍ، أَوْ طَرُوقَةُ فَحْلٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**»(١). [**إتحاف: ١٣٨٠١**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**٢٤٨٤**] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ ابْنُ الْخُرَاسَانِيِّ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ الْبَزَّازُ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا يَوْمَ بَدْرٍ نَتَعَاقَبُ ثَلَاثَةً عَلَى بَعِيرٍ، فَكَانَ عَلِيٌّ وَأَبُو لُبَابَةَ زَمِيلَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَتْ إِذَا كَانَتْ عُقْبَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولَانِ لَهُ: ارْكَبْ حَتَّى نَمْشِيَ. فَيَقُولُ: «**إِنِّي لَسْتُ بِأَغْنَى عَنِ الْأَجْرِ مِنْكُمَا، وَلَا أَنْتُمَا بِأَقْوَى عَلَى الْمَشْيِ مِنِّي**»(٢). [**إتحاف: ١٢٥٦٢**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**٢٤٨٥**] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

[**٢٤٨٤**] وافقه الذهبي.

البيهقي: هكذا روي بهذا الإسناد، والمشهور عند أهل المغازي مرثد بن أبي مرثد الغنوي بدل أبي لبابة، فإن أبا لبابة ردَّه النبي ﷺ من الروحاء واستخلفه على المدينة. دلائل النبوة (٣/ ٣٩).

[**٢٤٨٥**] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الترمذي في الجامع (١٦٢٦)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٢٩٦).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٣٥٢)، وأحمد في المسند (٣٩٠١، ٣٩٦٥، ٤٠٠٩، ٤٠٢٩)، والبزار في المسند (١٨١٣)، والنسائي في الكبرى (٨٧٥٦)، وأبو يعلى في المسند (٥٣٥٩)، وابن حبان في الصحيح (٤٧٣٣-الإحسان).

عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ صَالِحٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي نُعَيْمُ بْنُ زِيَادٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا كَبْشَةَ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ، وَأَهْلُهَا مُعَانُونَ عَلَيْهَا، وَالْمُنْفِقُ عَلَيْهَا كَالْبَاسِطِ يَدَهُ بِالصَّدَقَةِ»**(١). **[إتحاف: ١٧٨٠٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ، وَفِيهَا لَهُ شَاهِدٌ:

[٢٤٨٦] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ حَبِيبٍ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ بِشْرٍ التَّغْلِبِيُّ، قَالَ: كَانَ أَبِي جَلِيسًا لِأَبِي الدَّرْدَاءِ بِدِمَشْقَ، وَكَانَ بِدِمَشْقَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْحَنْظَلِيَّةِ الْأَنْصَارِيُّ، فَمَرَّ بِنَا يَوْمًا فَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةً تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ. قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ الْمُنْفِقَ عَلَى الْخَيْلِ / فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَبَاسِطِ يَدَيْهِ بِالصَّدَقَةِ لَا يَقْبِضُهَا»**(٢). **[إتحاف: ٦١٥٩]** [٢/٩٢]

[٢٤٨٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، ثَنَا طَلْحَةُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ سَعِيدًا الْمَقْبُرِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«مَنِ احْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَتَصْدِيقَ مَوْعُودِ اللَّهِ كَانَ شِبَعُهُ وَرِيُّهُ وَرَوْثُهُ وَبَوْلُهُ حَسَنَاتٍ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»**(٣). **[إتحاف: ١٨٥١٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٨٧] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أبو عوانة في المسند (٧٢٩٤)، وابن حبان في الصحيح (٤٦٧٤-الإحسان).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٧٦٢٢)، وأبو داود في السنن (٤٠٨٩).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الصغرى (٤٣٧٢).

[٢٤٨٨] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ [٢/ ٤٦ظ] الْقَاضِي بِمَرْوَ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ قَيْسٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ حُدَيْجٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَا مِنْ فَرَسٍ عَرَبِيٍّ**[(١)] **إِلَّا يُؤْذَنُ لَهُ كُلَّ يَوْمٍ بِدَعْوَتَيْنِ؛ يَقُولُ: اللَّهُمَّ كَمَا خَوَّلْتَنِي مَنْ خَوَّلْتَنِي فَاجْعَلْنِي مِنْ أَحَبِّ مَالِهِ وَأَهْلِهِ إِلَيْهِ**»[(٢)]. **[إتحاف: ١٧٦١٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٨٩] أَخْبَرَنَا مُكْرَمُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ بْنُ الرَّقَاشِيِّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عُلَيِّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**خَيْرُ الْخَيْلِ الْأَدْهَمُ الْأَقْرَحُ الْمُحَجَّلُ الْأَرْثَمُ طَلْقُ الْيَدِ الْيُمْنَى، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَدْهَمَ فَكُمَيْتٌ عَلَى هَذِهِ الشِّيَةِ**»[(٣)]. **[إتحاف: ٤٠٧٩]**

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ، وَقَدِ احْتَجَّ الشَّيْخَانِ بِجَمِيعِ رُوَاتِهِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٩٠] أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ السُّكَّرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

[٢٤٨٨] وافقه الذهبي.

[٢٤٨٩] وافقه الذهبي.

[٢٤٩٠] وافقه الذهبي.

البيهقي: كذا قال عن عقبة بن عامر. السنن الكبرى (٦/ ٣٣٠).

---

(١) رُسمت في (ح١): «غزى»، وضُرب عليها في (ص)، وكتب بالهامش: «غزا».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢١٤٩٧)، والبزار في المسند (٣٨٩٣)، والنسائي في المجتبى (٣٥٧٩)، وفي الكبرى (٤٣٩٠).

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٦٣٨)، وأحمد في المسند (٢٢٥٦١)، وابن ماجه في السنن =

إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ الصَّبَّاحِ[1]، أَنَا مُوسَى بْنُ عُلَيِّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَغْزُوَ فَاشْتَرِ فَرَسًا أَدْهَمَ أَغَرَّ مُحَجَّلًا[2] مُطْلَقَ الْيُمْنَى، فَإِنَّكَ تَغْنَمُ وَتَسْلَمُ»**[3]. [**إتحاف: ١٣٩١١**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٩١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا زُهَيْرٌ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، / عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ سَرْجِسَ[4]، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«أَظَلَّتْكُمْ فِتَنٌ كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، أَنْجَى النَّاسِ مِنْهَا صَاحِبُ شَاهِقَةٍ يَأْكُلُ مِنْ رِسْلِ غَنَمِهِ، أَوْ رَجُلٌ مِنْ وَرَاءِ الدُّرُوبِ آخِذٌ بِعِنَانِ فَرَسِهِ يَأْكُلُ فَيْءَ[5] سَيْفِهِ»**[6]. [**إتحاف: ٢٠٠٣٣**] [٩٣/٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٩١] وافقه الذهبي.

= (٢٧٨٩)، والترمذي في الجامع (١٦٩٦)، وابن حبان في الصحيح (٤٦٧٦-الإحسان).

(١) هو عبيد بن الصباح بن أبي سريج النهشلي الخزاز الكوفي. الجرح والتعديل (٥/ ٤٠٨) (١٨٩٣٦). لسان الميزان (٥/ ٣٥٣) رقم (٥٠٥٧).

(٢) في نسخ المستدرك: «محجل»، وأثبتنا الجاد من السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٣٣٠) من طريق الحاكم.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٧/ ٢٩٣) رقم (٨٠٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦/ ٣٣٠).

(٤) هو: نافع بن سرجس، أبو سعيد الحجازي، وقيل: أبو سويد، مولى بني سباع. الطبقات الكبرى لابن سعد (٥/ ٤٧٧)، العلل ومعرفة الرجال (٣/ ١٠٤)، التاريخ الكبير (٨/ ٨٤)، الجرح والتعديل (٨/ ٤٥٢)، رقم (٢٠٧١)، والثقات لابن حبان (٥/ ٤٦٨)، الأنساب (٣/ ٢٠٨)، تعجيل المنفعة (٢/ ٣٠١).

(٥) في (ص) و(ح١): «من فيء».

(٦) أخرجه البزار في المسند (٨٢٥٣).

[٢٤٩٢] أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، أَنَّ أَبَا شُرَيْحٍ الْمَعَافِرِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي هَانِئٍ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْجَنْبِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ**». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَحَمِدْتُ اللَّهَ وَكَبَّرْتُ وَسُرِرْتُ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [٢/ ٤٦و] «**وَأُخْرَى يَرْفَعُ اللَّهُ بِهَا أَهْلَهَا فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ**». أَوْ: «**أَبْعَدُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ**». قَالَ: قُلْتُ: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**»(١). **[إتحاف: ٥٦١٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٩٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ، عَنْ كُرَيْبِ بْنِ الْحَارِثِ(٢)، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ قَيْسٍ(٣) أَخِي أَبِي مُوسَى، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**اللَّهُمَّ اجْعَلْ فَنَاءَ أُمَّتِي قَتْلًا فِي**

[٢٤٩٢] وافقه الذهبي.

ابن حجر: قد أخرجه «م»، لكن قال في روايته: عن أبي هانئ، عن أبي عبد الرحمن الحبلي بدل أبي علي الجنبي، وتقدم معزوًّا إلى تخريج ابن حبان أيضًا.

البيهقي: وقد أخرجناه في كتاب السنن من حديث ابن وهب، عن ابن هانئ، ومن ذلك الوجه أخرجه مسلم في الصحيح. شعب الإيمان (٣٩٥٣) (٦/ ١١٨).

[٢٤٩٣] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه عبد بن حميد في المسند (٩٢٠-المنتخب)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٧٤٢).

(٢) هو كريب بن الحارث بن أبي موسى الأشعري. التاريخ الكبير (٧/ ٢٣١)، والجرح والتعديل (٧/ ١٦٨)، رقم(٩٦٠)، وتعجيل المنفعة (٢/ ١٥٥).

(٣) هو أبو بردة بن قيس الأشعري، يقال: اسمه عامر، أخو أبي موسى. تعجيل المنفعة (٢/ ٤١٦).

سَبِيلِكَ بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ»(١). [إتحاف: ١٧٣٨٨]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٩٤] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادٌ، أَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا أَسْوَدَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ أَسْوَدُ، مُنْتِنُ الرِّيحِ، قَبِيحُ الْوَجْهِ، لَا مَالَ لِي، فَإِنْ أَنَا قَاتَلْتُ هَؤُلَاءِ حَتَّى أُقْتَلَ فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: «**فِي الْجَنَّةِ**». فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: / «**قَدْ بَيَّضَ اللَّهُ وَجْهَكَ، وَطَيَّبَ رِيحَكَ، وَأَكْثَرَ مَالَكَ**». وَقَالَ لِهَذَا أَوْ لِغَيْرِهِ: «**لَقَدْ رَأَيْتُ زَوْجَتَهُ**(٢) **مِنَ الْحُورِ الْعِينِ نَازَعَتْهُ جُبَّةً لَهُ مِنْ صُوفٍ، تَدْخُلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ جُبَّتِهِ**»(٣). [إتحاف: ٥٥٩] [٢/٩٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٤٩٥] أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الصَّنْعَانِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبَّادٍ الصَّنْعَانِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّوْرِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَوْمٍ يَرْمُونَ فَقَالَ: «**رَمْيًا بَنِي إِسْمَاعِيلَ؛ فَإِنَّ أَبَاكُمْ**

[٢٤٩٤] وافقه الذهبي.

[٢٤٩٥] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٥٦٠٨، ١٨٠٨٠).

(٢) في (ص): «زوجتيه»، وكذا تبدو في الأصل، والمثبت من (ح١).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٢٣٩٨)، وعبد بن حميد في المسند (١٢٧٠-المنتخب)، ومسلم في الصحيح (١٩٠١/ ١٤٥ كتاب الإمارة)، وأبو عوانة في المسند (٧٣٣٥).

كَانَ رَامِيًا»[(١)]. [**إتحاف: ٧٣٣٣**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ أَيْضًا:

[**٢٤٩٦**] أَخْبَرَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ. وَأَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ[(٢)] الْمَرْوَزِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ - ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَوْمٌ مِنْ أَسْلَمَ يَرْمُونَ، فَقَالَ: «**ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ؛ فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا، ارْمُوا وَأَنَا مَعَ ابْنِ الْأَدْرَعِ**». فَأَمْسَكَ الْقَوْمُ قِسِيَّهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ كُنْتَ مَعَهُ غَلَبَ. قَالَ: «**ارْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ**[(٣)] **كُلِّكُمْ**»[(٤)]. [**إتحاف: ٢٠٦١٩**]

[**٢٤٩٧**] أَخْبَرَنِي [٢/٤٧ظ] أَبُو عَمْرِو بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ الْيَمَامِيُّ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْرَائِيلَ اللُّؤْلُئِيُّ[(٥)]، قَالَا: ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

[**٢٤٩٦**] وافقه الذهبي.
[**٢٤٩٧**] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٤٤٤)، وابن ماجه في السنن (٢٨١٥)، والبزار في المسند (٥٣٣٦).
(٢) في (ص) و(ح١): «حكيم».
(٣) في الأصل: «مع»، والمثبت من (ص) و(ح١) والتلخيص.
(٤) أخرجه البزار في المسند (٨٠٢٤)، وأبو يعلى في المسند (٦١١٩)، وابن حبان في صحيحه (٤٦٩٥-الإحسان).
(٥) هو إسماعيل بن إسرائيل، أبو محمد الرملي اللآل، وقيل: السلال. الجرح والتعديل (٢/١٥٨) رقم (٥٣٣).

إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ[(١)]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى نَاسٍ يَنْتَضِلُونَ[(٢)]، فَقَالَ: «**حَسَنٌ هَذَا - اللَّهُمَّ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - ارْمُوا وَأَنَا**[(٣)] **مَعَ ابْنِ الْأَكْوَعِ**[(٤)]». فَأَمْسَكَ الْقَوْمُ بِأَيْدِيهِمْ، فَقَالُوا: لَا وَاللَّهِ لَا نَرْمِي مَعَهُ وَأَنْتَ مَعَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَنْ يَنْضُلُنَا. فَقَالَ: «**إِذَنْ وَأَنَا**[(٥)] **مَعَكُمْ جَمِيعًا**». وَقَالَا: فَقَالَ: لَقَدْ رَمَوْا عَامَّةَ يَوْمِهِمْ ذَلِكَ، ثُمَّ تَفَرَّقُوا عَلَى السَّوَاءِ مَا نَضَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا[(٦)]. **[إتحاف: ٥٩٩٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢/٩٥] **[٢٤٩٨]** / حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ[(٧)] الْبَيْرُوتِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، ثَنَا أَبُو سَلَّامٍ الْأَسْوَدُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: كُنْتُ رَامِيًا أُرَامِي عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ، فَمَرَّ بِي ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: يَا خَالِدُ، اخْرُجْ بِنَا نَرْمِي. فَأَبْطَأْتُ عَلَيْهِ. فَقَالَ: يَا خَالِدُ، تَعَالَ أُحَدِّثْكَ مَا حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَوْ[(٨)]: أَقُولُ لَكَ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ؛ صَانِعَهُ الَّذِي احْتَسَبَ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ؛ وَمُنَبِّلَهُ؛ وَالرَّامِيَ، ارْمُوا وَارْكَبُوا، وَأَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ**

[٢٤٩٨] وافقه الذهبي.

ابن حجر: قد أخرجه مسلم.

---

(١) هو محمد بن إياس بن سلمة بن الأكوع الأسلمي الحجازي. الجرح والتعديل (٧/ ٢٠٥) رقم (١١٣٥)، والتاريخ الكبير (١/ ٢١).

(٢) قوله: «ناس ينتضلون» غير واضحة بالأصل، وأثبتناه من (ص)، و(ح١).

(٣) سقطت من الأصل وأثبتناها من (ص) و(ح١).

(٤) في (ح١): «الأدرع».

(٥) في (ص) و(ح١): «وإذن أنا».

(٦) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٦٣٤٣).

(٧) في (ح١): «مرثد».

(٨) في (ص) و(ح١): «إذن».

تَرْكَبُوا، وَلَيْسَ مِنَ اللَّهْوِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ؛ تَأْدِيبُ الرَّجُلِ فَرَسَهُ؛ وَمُلَاعَبَتُهُ زَوْجَتَهُ؛ وَرَمْيُهُ بِنَبْلِهِ عَنْ قَوْسِهِ، وَمَنْ عَلِمَ الرَّمْيَ ثُمَّ تَرَكَهُ فَهِيَ(١) **نِعْمَةٌ كَفَرَهَا»**(٢). **[إتحاف: ١٣٨٩٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ عَلَى الِاخْتِصَارِ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ:

[٢٤٩٩] حَدَّثَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّاهِدُ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ بَحْرٍ الْبَرِّيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**كُلُّ شَيْءٍ مِنْ لَهْوِ الدُّنْيَا بَاطِلٌ إِلَّا ثَلَاثَةً؛ انْتِضَالَكَ بِقَوْسِكَ؛ وَتَأْدِيبَكَ فَرَسَكَ؛ وَمُلَاعَبَتَكَ أَهْلَكَ، فَإِنَّهَا مِنَ الْحَقِّ**». وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**انْتَضِلُوا وَارْكَبُوا، وَأَنْ تَنْتَضِلُوا أَحَبُّ إِلَيَّ، إِنَّ اللَّهَ لَيُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةً الْجَنَّةَ: صَانِعَهُ يَحْتَسِبُ** [٢/ ٤٧و] **فِيهِ الْخَيْرَ؛ وَالْمُتَنَبِّلَ**(٣) **بِهِ؛ وَالرَّامِيَ»**(٤). **[إتحاف: ١٨٥٣٤]**

[٢٥٠٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنُ السَّمَّاكِ بِبَغْدَادَ، ثَنَا

[٢٤٩٩] الذهبي: قال الحاكم: على شرط مسلم، قلت: كذا قال، وسويد متروك.
[٢٥٠٠] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «فهو».
(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (١٠٩٩، ١١٠٠)، وأحمد في المسند (١٧٣٠٠، ١٧٣٢١، ١٧٣٣٥، ١٧٣٣٦، ١٧٣٣٧، ١٧٣٣٨، ١٧٤٠٠)، والدارمي في المسند (٢٤٤٩)، وابن ماجه في السنن (٢٨١١)، وأبو داود في السنن (٢٥١٣)، والترمذي في الجامع (١٦٣٧/ م)، والنسائي في المجتبى (٣١٤٦، ٣٥٧٨)، وفي الكبرى (٤٣٣٩، ٤٤٠٤)، وابن الجارود في المنتقى (١٠٦٢)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٤٧٨)، وأبو عوانة في المسند (٧٤٩٥، ٧٤٩٦، ٧٤٩٧).
(٣) في الأصل: «والممسك»، والمثبت من (ص) و(ح١).
(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٥٣٠٩).

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَنْصُورٍ الْحَارِثِيُّ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ، عَنْ أَبِي نَجِيحٍ السُّلَمِيِّ - وَهُوَ عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ - قَالَ: حَاصَرْنَا قَصْرَ الطَّائِفِ، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَهُ عِدْلُ مُحَرَّرٍ**». قَالَ: فَبَلَغْتُ يَوْمَئِذٍ سِتَّةَ عَشَرَ سَهْمًا(١). **[إتحاف: ١٦٠١٣]**

[٩٦/٢] هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، / وَلَهُ شَاهِدٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ:

[٢٥٠١] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ(٢)، عَنِ الْقَاسِمِ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ رَمَى الْعَدُوَّ بِسَهْمٍ، فَبَلَغَ سَهْمُهُ، أَخْطَأَ أَوْ أَصَابَ، فَعِدْلُ رَقَبَةٍ**»(٣). **[إتحاف: ١٦٠١٦]**

[٢٥٠٢] أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ الْغَسِيلِ، عَنِ

[٢٥٠٢] الذهبي: قال الحاكم: أخرجه البخاري، وهو على شرط مسلم أيضًا.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (١٢٥٠)، وأحمد في المسند (١٧٠٢٢، ١٩٤٢٨)، والترمذي في الجامع (١٦٣٨)، والنسائي في المجتبى (٣١٤٣)، وفي الكبرى (٤٣٣٦).

(٢) هو: سليمان، أبو الربيع، عن القاسم مولى معاوية، قيل: هو سليمان بن عبد الرحمن. التاريخ الكبير (٤/ ١٢). الجرح والتعديل (٤/ ١٥٢) رقم (٦٦٣).

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢٨١٢)، وأخرجه عبد بن حميد في المسند (٢٩٨-المنتخب) وجعل بين القاسم وعمرو بن عبسة أبا أمامة، والطبراني في المعجم الأوسط (٣١٦٥) وجعل بينهما شرحبيل بن السمط.

الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ. وَعَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا الْتَقَيْنَا نَحْنُ وَالْقَوْمُ يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا أَكْثَبُوكُمْ فَارْمُوهُمْ بِالنَّبْلِ، وَاسْتَبْقُوا نَبْلَكُمْ»**(١). **[إتحاف: ٦٢٦٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ(٢) عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

[٢٥٠٣] أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ(٣) بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ لِلْمُسْلِمِينَ: **«أَنْبِلُوا سَعْدًا، ارْمِ يَا سَعْدُ رَمَى اللَّهُ لَكَ، ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»**(٤). **[إتحاف: ٥٠٨٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ.

[٢٥٠٤] أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، ثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ(٥)، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهَا سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّهُ قَالَ(٦): ....

[٢٥٠٣] وافقه الذهبي.

[٢٥٠٤] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٦٠٦٠)، والبخاري في الصحيح (٢٩٠٠، ٣٩٨٤، ٣٩٨٥)، وأبو داود في السنن (٢٦٦٣، ٢٦٦٤)، وأبو عوانة في المسند (٦٩٢٥).

(٢) زاد في (ح١): «الإسناد».

(٣) في النسخ الخطية «إسماعيل»، والمثبت من الإتحاف.

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح (٢٤١٢/ (...) كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم)، والنسائي في الكبرى (٩٩٥٥، ٩٩٦٠، ٩٩٦١)، وأبو يعلى في المسند (٨٢١).

(٥) هو: محمد بن عباد بن سعد. الجرح والتعديل (٨/ ١٥) رقم (٦٥). لسان الميزان (٧/ ٢٢٢) رقم (٦٩٥٣).

(٦) بعدها بياض قدر كلمتين في الأصل و(ص).

أَلَا هَلَ اتَى[1] رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي حَمَيْتُ صَحَابَتِي بِصُدُورِ نَبْلِي[2]. [إتحاف: ٥٠٩١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٠٥] [٢/٤٨ظ] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ[3] الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَا الْمَسْعُودِيُّ. وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ / الْعَدْلُ، أَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا الْمَسْعُودِيُّ. وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ الْعَدْلُ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ - وَكَانَ بَدْرِيًّا - قَالَ: لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْعَثُنَا فِي السَّرِيَّةِ مَا لَنَا زَادٌ إِلَّا السَّلْفَ مِنَ التَّمْرِ، نَقْسِمُهُ قَبْضَةً قَبْضَةً، حَتَّى نَصِيرَ إِلَى تَمْرَةٍ تَمْرَةٍ. قُلْتُ: يَا أَبَهْ، مَا عَسَى أَنْ تُغْنِيَ عَنْكُمُ التَّمْرَةُ؟ قَالَ: لَا تَقُلْ ذَلِكَ يَا بُنَيَّ، فَلَمْ نَعْدُ أَنْ فَقَدْنَاهَا فَاحْتَجْنَا إِلَيْهَا[4]. [إتحاف: ٦٧٠٠] [٢/٩٧]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٠٦] أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرِو بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْإِمَامُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ

[٢٥٠٥] وافقه الذهبي.

[٢٥٠٦] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «ألَا هل آتٍ» ولا يستقيم به الوزن، وفي هامش (ص): «ألَا آتٍ».

(٢) أخرجه الشاشي في المسند (١٣٨)، وسيأتي برقم (٦٢٣٢).

(٣) في (ص) و(ح١): «حكيم».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٥٦٩٢)، والبزار في المسند (٣٨٢٥)، وأبو يعلى في المسند (٧١٩٩)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٦٩٧، ٨٨٧٤).

الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَرَدْتُ سَفَرًا. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: انْتَظِرْ حَتَّى أُوَدِّعَكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوَدِّعُنَا: **«أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ»**(1). **[إتحاف: ١٠٠٨٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٠٧] وَقَدْ حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ قَزَعَةَ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ أُوَدِّعُكَ كَمَا وَدَّعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ»**(2). **[إتحاف: ١٠٠٩٢]**

وَلَهُ شَاهِدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيِّ. أَمَّا حَدِيثُ أَنَسٍ:

[٢٥٠٨] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْخَضِرُ بْنُ أَبَانٍ الْهَاشِمِيُّ، ثَنَا سَيَّارُ بْنُ حَاتِمٍ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ سَفَرًا فَزَوِّدْنِي. قَالَ: **«زَوَّدَكَ اللَّهُ التَّقْوَى»**. قَالَ: زِدْنِي. قَالَ: **«وَغَفَرَ ذَنْبَكَ»**. قَالَ: زِدْنِي، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي. قَالَ: **«وَيَسَّرَ لَكَ الْخَيْرَ حَيْثُمَا كُنْتَ»**(3). **[إتحاف: ٤٠٥]**

[٢٥٠٧] سكت عنه الذهبي.

[٢٥٠٨] سكت عنه الذهبي.

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم (١٦٣٤).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤٧٨١، ٤٩٥٧، ٦١٩٩)، وعبد بن حميد في المسند (٨٣٢- المنتخب)، وأبو داود في السنن (٢٦٠٠)، والنسائي في الكبرى (١٠٢٦٩/م٣، ١٠٢٦٩/م٢، ١٠٢٧٠، ١٠٢٧١، ١٠٢٧٢، ١٠٢٧٣، ١٠٢٧٧).

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع (٣٤٤٤)، والبزار في المسند (٦٩٣٣)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٣٢).

وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ:

[٢٥٠٩] فَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهِ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرْبِيُّ، ثَنَا عَفَّانُ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْخَطْمِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ قَالَ: دُعِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ إِلَى طَعَامٍ، فَلَمَّا جَاءَ / قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٩٨/٢] [٢/ ٤٨و] إِذَا وَدَّعَ جَيْشًا قَالَ: «**أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكُمْ وَأَمَانَتَكُمْ وَخَوَاتِيمَ أَعْمَالِكُمْ**»(١).
[إتحاف: ١٣٤٥٠]

[٢٥١٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ زَبَّانَ بْنِ فَائِدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَأَنْ أُشَيِّعَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَكُفَّهُ عَلَى رَحْلِهِ غَدْوَةً أَوْ رَوْحَةً، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا**»(٢).
[إتحاف: ١٦٦١٦]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥١١] أَخْبَرَنِي(٣) أَبُو أَحْمَدَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ التَّمِيمِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ(٤)، ثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ، ثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

[٢٥٠٩] سكت عنه الذهبي.
[٢٥١٠] وافقه الذهبي.
[٢٥١١] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن (٢٦٠١)، والنسائي في الكبرى (١٠٢٦٨).
(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٥٦٤٣)، وابن ماجه في السنن (٢٨٢٤).
(٣) في (ح١): «أخبرنا».
(٤) هو أحمد بن محمد بن الحسين بن عيسى النيسابوري، أبو العباس الماسرجسي، سبط الحسن بن عيسى بن ماسرجس النيسابوري. سير أعلام النبلاء (١٤/ ٤٠٥). =

إِسْحَاقَ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَشَى مَعَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَقِيعِ الْغَرْقَدِ حِينَ وَجَّهَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: «**انْطَلِقُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ أَعِنْهُمْ**»[1]. [إتحاف: ٨٤٦١]

قَدِ احْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ وَعِكْرِمَةَ، وَاحْتَجَّ مُسْلِمٌ بِمُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥١٢] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُرِيدُ سَفَرًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْصِنِي. قَالَ: «**أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ**». فَلَمَّا مَضَى قَالَ: «**اللَّهُمَّ ازْوِ لَهُ الْأَرْضَ وَهَوِّنْ عَلَيْهِ السَّفَرَ**»[2]. [إتحاف: ١٨٤٦٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥١٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ مَيْسَرَةَ بْنِ حَبِيبٍ النَّهْدِيِّ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ[3] عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، أَنَّهُ كَانَ رِدْفًا لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ. فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ - ثَلَاثًا - وَاللَّهُ أَكْبَرُ -ثَلَاثًا- ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ﴾ الْآيَةَ.

[٢٥١٢] وافقه الذهبي.

= تاريخ الإسلام (٧/ ٢٦١).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٩١)، والبزار في المسند (٤٧٨٣).

(٢) انظر تخريج الحديث رقم (١٦٥٠).

(٣) في (ص): «بن».

ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ، قَدْ ظَلَمْتُ نَفْسِي، فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ. ثُمَّ مَالَ إِلَى أَحَدِ شِقَّيْهِ فَضَحِكَ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا
[٩٩/٢] يُضْحِكُكَ؟ قَالَ: إِنِّي كُنْتُ رِدْفَ النَّبِيِّ / ﷺ، فَصَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا صَنَعْتُ، فَسَأَلْتُهُ كَمَا سَأَلْتَنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ لَيَعْجَبُ إِلَى الْعَبْدِ إِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، إِنِّي قَدْ ظَلَمْتُ نَفْسِي، فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي،** [٢/ ٤٩ظ] **إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ**[1]. **قَالَ: عَبْدِي عَرَفَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ وَيُعَاقِبُ**»[2]. [**إتحاف: ١٤٦٦١**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ رَوَاهُ عَلَى هَذِهِ السِّيَاقَةِ مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ:

[**٢٥١٤**] حَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحِيرِيُّ[3]، ثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ قَطَنٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا أُتِيَ بِدَابَّةٍ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَهُ سَوَاءً. [**إتحاف: ١٤٦٦١**]

وَشَاهِدُهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

[**٢٥١٥**] أَخْبَرَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ الْأَوْدِيُّ، ثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ

[**٢٥١٤**] وافقه الذهبي.

---

(١) قوله: «إلا أنت» سقط من (ص).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (١٣٤)، وأحمد في المسند (١٠٥٦)، وعبد بن حميد في المسند (٨٨، ٨٩-المنتخب)، والبزار في المسند (٧٧١)، والنسائي في الكبرى (٨٧٤٩، ١٠٢٦٣)، وأبو يعلى في المسند (٥٨٦)، وابن خزيمة في التوحيد (٣٤١)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٧٥).

(٣) كذا في النسخ، ولم نجد من نسبه: «الحيري»، وقد روى الحاكم عن علي بن عيسى الحيري عن مسدد!.

إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، ثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَبَّاسِ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنِّي لَآخِذٌ بِخِطَامِ النَّاقَةِ لِأَزُمَّهَا، حَتَّى اسْتَوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ، اللَّهُمَّ اصْحَبْنَا بِصُحْبَةٍ، وَاقْلِبْنَا بِذِمَّةٍ، اللَّهُمَّ ازْوِ لَنَا الْأَرْضَ، وَهَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَوْثَاءِ السَّفَرِ وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ** - قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَجُلًا عَرَبِيًّا، لَوْ أَرَادَ أَنْ يَقُولَ: وَعْثَاءَ السَّفَرِ، لَقَالَ - **اللَّهُمَّ اقْلِبْنَا بِذِمَّةٍ، اللَّهُمَّ ازْوِ لَنَا الْأَرْضَ، وَسَيِّرْنَا فِيهَا**»(1). [إتحاف: ٢٠٣٧٤]

[٢٥١٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ مَوْلَى الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ، فَأَسَرَّ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ. قَالَ: وَكَانَ أَحَبُّ مَا اسْتَتَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ هَدَفًا أَوْ حَائِشَ نَخْلٍ، فَدَخَلَ حَائِطًا لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَإِذَا جَمَلٌ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ حَنَّ إِلَيْهِ، وَذَرَفَتْ
/ عَيْنَاهُ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَمَسَحَ ذِفْرَتَهُ(2)، فَسَكَنَ، فَقَالَ: «**مَنْ رَبُّ هَذَا الْجَمَلِ؟ لِمَنْ هَذَا الْجَمَلُ؟**». قَالَ: فَجَاءَ فَتًى مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: هُوَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «**أَلَا** [٢/ ١٠٠]

[٢٥١٦] وافقه الذهبي.

البيهقي: ورواه عبد الله بن محمد بن أسماء، عن مهدي، وقال: مولى الحسن ابن علي. السنن الصغرى (٣٠٨٨) (٣/ ١٧٧).

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٩٢٠٥)، والترمذي في الجامع (٣٤٣٨)، والبزار في المسند (٩٧٨٦)، والنسائي في المجتبى (٥٥٠١)، وفي الكبرى (٧٨٨٥، ٨٧٥١، ١٠٢٦٤).

(٢) في النسخ: «ذفراته»، والمعروف: «ذفراه»، والذفرى - بألف للتأنيث أو للإلحاق - أصل الأذن، انظر النهاية (٢/ ١٦١)، والمثبت من التلخيص والسنن الصغرى للبيهقي من طريق المصنف (٣٠٨٧)، وانظر دليل الفالحين (٦/ ١٣٤).

تَتَّقِي اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهِيمَةِ الَّتِي مَلَّكَكَ اللَّهُ إِيَّاهَا، فَإِنَّهُ شَكَا إِلَيَّ أَنَّكَ تُجِيعُهُ [٢/ ٤٩و] وَتُدْئِبُهُ؟»(١). **[إتحاف: ٦٩٦٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥١٧] حَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ. وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ الْعَدْلُ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَا: ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ(٢) - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: **«ارْكَبُوا هَذِهِ الدَّوَابَّ سَالِمَةً وَايْتَدِعُوهَا سَالِمَةً، وَلَا تَتَّخِذُوهَا كَرَاسِيَّ»**(٣). **[إتحاف: ١٦٥٨٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥١٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفِ بْنِ سُفْيَانَ الطَّائِيُّ بِحِمْصَ، ثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ الْحَجَّاجِ، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ الزُّبَيْرَ بْنَ الْوَلِيدِ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَزَا أَوْ سَافَرَ فَأَدْرَكَهُ اللَّيْلُ قَالَ: **«يَا أَرْضُ، رَبِّي وَرَبُّكِ اللَّهُ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّكِ وَشَرِّ مَا فِيكِ، وَشَرِّ مَا خُلِقَ فِيكِ، وَشَرِّ مَا دَبَّ**

[٢٥١٧] وافقه الذهبي.

[٢٥١٨] وافقه الذهبي.

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٧٤٥، ١٧٥٤)، وأبو داود في السنن (٢٥٤٩)، وأبو يعلى في المسند (٦٧٨٧، ٦٧٨٨)، وأبو عوانة في المسند (٤٩٧).

(٢) في النسخ: «أنس»، والمثبت من الإتحاف.

(٣) انظر تخريج الحديث رقم (١٦٤٢).

عَلَيْكِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ كُلِّ أَسَدٍ وَأَسْوَدَ، وَحَيَّةٍ وَعَقْرَبٍ، وَمِنْ شَرِّ سَاكِنِ الْبَلَدِ، وَمِنْ شَرِّ وَالِدٍ وَمَا وَلَدَ»(١). **[إتحاف: ٩٤٥٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥١٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَرْوَانَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ كَعْبًا حَدَّثَهُ، أَنَّ صُهَيْبًا صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَرَ قَرْيَةً يُرِيدُ دُخُولَهَا إِلَّا قَالَ حِينَ يَرَاهَا: **«اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَظْلَلْنَ، وَرَبَّ الْأَرَضِينَ السَّبْعِ وَمَا أَقْلَلْنَ، وَرَبَّ الشَّيَاطِينِ وَمَا أَضْلَلْنَ، وَرَبَّ الرِّيَاحِ وَمَا ذَرَيْنَ، فَإِنَّا نَسْأَلُكَ / خَيْرَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ، وَخَيْرَ أَهْلِهَا، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا،** [٢/١٠١] **وَشَرِّ أَهْلِهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا»**(٢). **[إتحاف: ٦٥٦٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٢٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلِ بْنِ خَلَفٍ الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ يُحَدِّثُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ

[٢٥١٩] وافقه الذهبي.

[٢٥٢٠] وافقه الذهبي.

ابن حجر: الخلاف المذكور؛ يعني ما حكاه الترمذي أن حبان بن علي رواه عن الزهري متصلًا، كما رواه جرير بن حازم، عن يونس. وخالفه الليث بن سعد؛ فرواه عن عقيل، عن الزهري مرسلًا، قال الترمذي: وهذا هو المحفوظ.

قلت: وصحَّحه ابن القطان؛ لأنه لا يرى الاختلاف في الإرسال والوصل علة، كما هو رأي أبي محمد بن حزم.

(١) انظر تخريج الحديث رقم (١٦٥٤).

(٢) انظر تخريج الحديث رقم (١٦٥١).

عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خَيْرُ الصَّحَابَةِ أَرْبَعَةٌ، وَخَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعُمِائَةٍ، وَخَيْرُ الْجُيُوشِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ، وَلَنْ يُغْلَبَ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا مِنْ قِلَّةٍ**»(١). **[إتحاف: ٨٠٣١]**

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ لِخِلَافٍ [٢/ ٥٠ظ] بَيْنَ النَّاقِلِينَ فِيهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

[٢٥٢١] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ(٢) الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنِي شُرَحْبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ**»(٣). **[إتحاف: ١١٩٢٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ، أَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: شَكَا نَاسٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الْمَشْيَ، فَدَعَا بِهِمْ وَقَالَ: «**عَلَيْكُمْ بِالنَّسَلَانِ**». فَنَسَلْنَا فَوَجَدْنَاهُ أَخَفَّ عَلَيْنَا(٤). **[إتحاف: ٣١٦٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٢١] وافقه الذهبي.

[٢٥٢٢] وافقه الذهبي.

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم (١٦٣٨).

(٢) في (ص) و(ح١): «حكيم».

(٣) انظر تخريج الحديث رقم (١٦٣٧).

(٤) انظر تخريج الحديث رقم (١٦٣٦).

[٢٥٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي صَفْوَانَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ هَاشِمٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعْدٍ الْكَاتِبُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَنْزِلُ مَنْزِلًا إِلَّا وَدَّعَهُ بِرَكْعَتَيْنِ(١). [إتحاف: ١٤٠٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَعُثْمَانُ بْنُ سَعْدٍ مِمَّنْ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ.

[٢٥٢٤] حَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «**لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ إِنْ يَسِيرُ(٢) الرَّاكِبُ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ أَبَدًا**»(٣). [إتحاف: ١٠١٨٦]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، / وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. [٢/١٠٢]

[٢٥٢٥] حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي، قَالَا: ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ

[٢٥٢٣] **الذهبي**: لا، فإن عبد السلام كذَّبه الفلاس، وعثمان لين.

[٢٥٢٤] وافقه الذهبي.

[٢٥٢٥] وافقه الذهبي.

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم (١٦٥٢).

(٢) كذا في النسخ، وفي (ح١): كتب فوقها «ما سار» بخط مغير لخط الناسخ، وكتب بجوارها: «صح».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤٧٤٨، ٤٧٧٠، ٥٢٥٢، ٥٥٨١، ٥٩٠٨، ٦٠١٤)، وعبد بن حميد في المسند (٨٢٢-المنتخب)، والدارمي في المسند (٢٧٢١)، والبخاري في الصحيح (٢٩٩٨)، وابن ماجه في السنن (٣٧٦٨)، والترمذي في الجامع (١٦٧٣)، والنسائي في الكبرى (٨٧٩٩، ٨٨٠٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٦٩)، وابن حبان في الصحيح (٢٧٠٤-الإحسان).

النُّفَيْلِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الرَّقِّيُّ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ خَيْبَرَ، فَتَبِعَهُ رَجُلَانِ وَرَجُلٌ يَتْلُوهُمَا، يَقُولُ: ارْجِعَا. حَتَّى أَدْرَكَهُمَا، فَرَدَّهُمَا. ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَيْنِ شَيْطَانَانِ، فَاقْرَأْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ السَّلَامَ، وَأَعْلِمْهُ أَنَّا فِي جَمْعِ صَدَقَاتِنَا، لَوْ كَانَتْ تَصْلُحُ لَهُ لَبَعَثْنَا بِهَا إِلَيْهِ. قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَهُ، فَنَهَى عِنْدَ ذَلِكَ عَنِ الْخَلْوَةِ[1]. **[إتحاف: ٨٥٥٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٢٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ [٢/ ٥٠و] أَبِي فُدَيْكٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ صَحِبْتَ؟**». فَقَالَ: مَا صَحِبْتُ أَحَدًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ، وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ**»[2]. **[إتحاف: ١١٧١٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَشَاهِدُهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ:

[٢٥٢٧] أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ، ثَنَا جَدِّي[3]، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، ثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، ثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ

[٢٥٢٦] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٥١٠، ٢٧١٩)، وأبو يعلى في المسند (٢٥٨٨).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٢٨٠١)، وأحمد في المسند (٦٧٤٨، ٧٠٠٧)، وأبو داود في السنن (٢٦٠٧)، والترمذي في الجامع (١٦٧٤)، والنسائي في الكبرى (٨٧٩٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٧٠).

(٣) في (ص) و(ح١): «موسى».

الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**الْوَاحِدُ شَيْطَانٌ، وَالِاثْنَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ**»(١). **[إتحاف: ١٩٢٦٠]**

[٢٥٢٨] حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَيْرٍ الْخُلْدِيُّ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ مِنْ فِي السِّقَاءِ، وَعَنْ رُكُوبِ الْجَلَّالَةِ وَالْمُجَثَّمَةِ(٢). **[إتحاف: ٨٥٩٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، / وَشَاهِدُهُ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ [٢/١٠٣]
عَمْرٍو بِزِيَادَةِ أَلْفَاظٍ(٣) فِيهِ:

[٢٥٢٩] حَدَّثَنَاهُ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا وُهَيْبٌ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَعَنِ الْجَلَّالَةِ، وَعَنْ رُكُوبِهَا، وَأَكْلِ لُحُومِهَا(٤) (٥).
[إتحاف: ١١٧٩٩]

[٢٥٣٠] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، ثَنَا

[٢٥٢٨] وافقه الذهبي.

[٢٥٣٠] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه تمام في الفوائد (٨٦٠- الروض الباسم).

(٢) انظر تخريج الحديث رقم (١٦٤٥).

(٣) في (ص) و(ح١): «اللفظ».

(٤) في (ص) و(ح١): «لحمها».

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٧٠٣٩)، وأبو داود في السنن (٣٨١١)، والنسائي في المجتبى (٤٤٤٧)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٨٠٩).

إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى وَيَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ، قَالَا: ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾، وَ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿سَعِيرًا﴾، قَالَ: انْطَلَقَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ يَتِيمٌ، فَعَزَلَ طَعَامَهُ مِنْ طَعَامِهِ، وَشَرَابَهُ مِنْ شَرَابِهِ، يَفْضُلُ الشَّيْءُ مِنْ طَعَامِهِ فَيُحْبَسُ لَهُ حَتَّى يَأْكُلَهُ أَوْ يَفْسُدَ فَيَرْمِيَ بِهِ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾. إِلَى: ﴿عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾. فَخَلَطُوا طَعَامَهُمْ بِطَعَامِهِمْ، وَشَرَابَهُمْ بِشَرَابِهِمْ[1]. **[إتحاف: ٧٤٩٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَإِنَّمَا خَرَّجَهُ[2] أَئِمَّتُنَا [٢/ ٥١ظ] فِي الرُّخْصَةِ فِي الْمُنَاهَدَةِ[3] فِي الْغَزْوِ. وَشَاهِدُهُ الْمُفَسَّرُ حَدِيثُ وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبٍ:

[٢٥٣١] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدِّمَشْقِيُّ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبِ[4] بْنِ وَحْشِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَأْكُلُ وَمَا نَشْبَعُ. قَالَ: «**فَلَعَلَّكُمْ تَفْتَرِقُونَ عَنْ طَعَامِكُمْ، اجْتَمِعُوا عَلَيْهِ، وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ يُبَارَكْ لَكُمْ**»[5]. **[إتحاف: ١٧٣٠٠]**

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٠٠٠)، وأبو داود في السنن (٢٨٧١)، والبزار في المسند (٥٠٦٥)، والنسائي في المجتبى (٣٦٦٩، ٣٦٧٠)، وفي الكبرى (٦٤٦٣، ٦٤٦٤).

(٢) في (ص) و(ح١): «أخرجه».

(٣) تحرفت في (ص) و(ح١) إلى «المشاهدة»، والمناهدة هي التي يفعلها المسافرون في الأسفار، وهي أن يخرج هذا شيئًا من ماله، وهذا شيئًا من ماله، فيُخلط ويأكل الناس. والمناهدة أيضًا بمعنى المناهضة بمعنى الصمود في الحرب. والمقصود هنا المعنى الأول.

(٤) في (ص): «حبيب».

(٥) أخرجه أحمد في المسند (١٦٠٧٨)، وابن ماجه في السنن (٣٢٨٦)، وأبو داود في السنن (٣٧٦٤)، وابن حبان في الصحيح (٥٢٢٤-الإحسان).

[٢٥٣٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ دَرَّاجٍ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْيَمَنِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي هَاجَرْتُ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«قَدْ هَجَرْتَ مِنَ الشِّرْكِ**(١)**،
/ وَلَكِنَّهُ الْجِهَادُ، هَلْ لَكَ أَحَدٌ بِالْيَمَنِ؟»**. قَالَ: أَبَوَانِ. قَالَ: **«أَذِنَا لَكَ؟»**. قَالَ: لَا. قَالَ: [٢/ ١٠٤]
«فَارْجِعْ فَاسْتَأْذِنْهُمَا، فَإِنْ أَذِنَا لَكَ فَجَاهِدْ وَإِلَّا فَبِرَّهُمَا»(٢). **[إتحاف: ٥٢٨٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو(٣): **«فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ»**(٤).

[٢٥٣٣] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ بِالرَّيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الْأَزْرَقُ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ، أَنَّ جَاهِمَةَ(٥) أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَغْزُوَ، فَجِئْتُ أَسْتَشِيرُكَ. قَالَ(٦): **«أَلَكَ وَالِدَةٌ؟»**. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: **«اذْهَبْ فَالْزَمْهَا، فَإِنَّ الْجَنَّةَ عِنْدَ رِجْلَيْهَا»**(٧). **[إتحاف: ٣٨٩١]**

[٢٥٣٢] الذهبي: درَّاج واهٍ.

[٢٥٣٣] وافقه الذهبي.

---

(١) كذا في النسخ، ومن مصادر التخريج: «هجرت الشرك» وهو الصواب.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١١٧٢١)، وأبو داود في السنن (٢٥٣٠)، وأبو يعلى في المسند (١٤٠٢)، وابن الجارود في المنتقى (١٠٣٥)، وابن حبان في الصحيح (٤٢٢-الإحسان).

(٣) في (ح١): «عمر».

(٤) أخرجه البخاري (٣٠٠٤، ٥٩٧٢)، ومسلم (٢٥٤٩/ ٥ كتاب: البر والصلة والآداب).

(٥) هو: جاهمة بن العباس بن مرداس السلمي. الجرح والتعديل (٢/ ٥٤٤) رقم (٢٢٦٠). الثقات لابن حبان (٣/ ٦٣).

(٦) في (ص) و(ح١): «فقال».

(٧) أخرجه أحمد في المسند (١٥٥٣٨).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٣٤] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُؤَمَّلُ[(١)] بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ قَرَأَ الْقُرْآنَ: انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا. فَقَالَ: أَرَى أَنْ نُسْتَنْفَرَ شُيُوخًا وَشَبَابًا. فَقَالُوا: يَا أَبَانَا، لَقَدْ غَزَوْتَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى مَاتَ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَنَحْنُ نَغْزُو عَنْكَ. قَالَ: فَأَبَى، فَرَكِبَ الْبَحْرَ حَتَّى مَاتَ، فَلَمْ يَجِدُوا جَزِيرَةً يَدْفِنُوهُ[(٢)] إِلَّا بَعْدَ سَبْعَةِ أَيَّامٍ. قَالَ: فَمَا تَغَيَّرَ[(٣)]. **[إتحاف: ٤٩١٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٣٥] أَخْبَرَنَا[(٤)] أَبُو الْعَبَّاسِ السَّيَّارِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ حَاتِمٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمُؤْمِنِ بْنُ خَالِدٍ[(٥)] الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنِي نَجْدَةُ بْنُ نُفَيْعٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِلَّا تَنفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ [٢/ ٥١و] عَذَابًا أَلِيمًا ﴾، قَالَ: اسْتَنْفَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيًّا مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَتَثَاقَلُوا، فَأُمْسِكَ عَنْهُمُ الْمَطَرُ، وَكَانَ عَذَابَهُمْ[(٦)]. **[إتحاف: ٩٠٣٣]**

هَذَا حَدِيثٌ[(٧)] صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٣٤] وافقه الذهبي.

[٢٥٣٥] وافقه الذهبي.

---

(١) كذا في النسخ، وفي الإتحاف: «موسى».

(٢) كذا في النسخ، والجادة: «يدفنونه».

(٣) أخرجه أبو يعلى في المسند (٣٤١٣)، وابن حبان في الصحيح (٧١٨٤-الإحسان).

(٤) في (ح١): «حدثنا».

(٥) في (ص) و(ح١): «خلف».

(٦) أخرجه عبد بن حميد في المسند (٦٨٠-المنتخب)، وأبو داود في السنن (٢٥٠٦).

(٧) ليست في (ح١).

[٢٥٣٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، أَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَمَّارٍ(١) الدُّهْنِيِّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ لِوَاؤُهُ يَوْمَ دَخَلَ مَكَّةَ أَبْيَضَ(٢). **[إتحاف: ٣٥٤٢]**

[٢/١٠٥] / هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَشَاهِدُهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

[٢٥٣٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهِ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلَحِينِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ حَيَّانَ، أَخْبَرَنِي أَبُو مِجْلَزٍ لَاحِقُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ لِوَاءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبْيَضَ، وَرَايَتُهُ سَوْدَاءَ(٣). **[إتحاف: ٩٠٦٦]**

[٢٥٣٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ الْبَجَلِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا فِي الْحِجْرِ جَالِسٌ أَتَانِي رَجُلٌ

[٢٥٣٦] وافقه الذهبي.

ابن حجر: قلت: قد أخرجه من حديث معاوية بن عمار، عن أبي الزبير.

[٢٥٣٧] الذهبي: يزيد ضعيف.

[٢٥٣٨] الذهبي: لا والله، ولا ذكر لأبي معاوية في الكتب الستة، ولا احتج البخاري بأبي صخر، والخبر منكر.

---

(١) في (ص) و(ح١): «عمارة».

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢٨١٧)، وأبو داود في السنن (٢٥٩٢)، والترمذي في الجامع (١٦٧٩)، والنسائي في المجتبى (٢٨٦٦)، وفي الكبرى (٣٨٣٥)، وابن حبان في الصحيح (٤٧٤٣-الإحسان).

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢٨١٨)، والترمذي في الجامع (١٦٨١)، وأبو يعلى في المسند (٢٣٧٠)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢١٩).

فَسَأَلَنِي عَنِ ﴿وَٱلْعَٰدِيَٰتِ ضَبْحًا﴾، فَقُلْتُ لَهُ: الْخَيْلُ حِينَ تُغِيرُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ تَأْوِي إِلَى اللَّيْلِ، فَيَصْنَعُونَ طَعَامَهُمْ، وَيُوقِدُونَ نَارَهُمْ. فَانْفَتَلَ[(١)] عَنِّي، فَذَهَبَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ تَحْتَ سِقَايَةِ زَمْزَمَ، فَسَأَلَهُ عَنِ الْعَادِيَاتِ، فَقَالَ: سَأَلْتَ عَنْهَا أَحَدًا قَبْلِي؟ قَالَ: نَعَمْ، سَأَلْتُ عَنْهَا ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: هِيَ الْخَيْلُ حِينَ تُغِيرُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَ: فَاذْهَبْ فَادْعُهُ لِي. فَلَمَّا وَقَفَ عَلَى رَأْسِهِ قَالَ: تُفْتِي النَّاسَ بِلَا عِلْمٍ لَكَ، وَاللَّهِ إِنْ كَانَتْ أَوَّلَ غَزْوَةٍ فِي الْإِسْلَامِ لَبَدْرٌ، وَمَا كَانَ مَعَنَا إِلَّا فَرَسَانِ؛ فَرَسٌ لِلزُّبَيْرِ؛ وَفَرَسٌ لِلْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ، فَكَيْفَ تَكُونُ الْعَادِيَاتُ ضَبْحًا؟ إِنَّمَا الْعَادِيَاتُ ضَبْحًا مِنْ عَرَفَةَ إِلَى الْمُزْدَلِفَةِ، وَمِنَ الْمُزْدَلِفَةِ إِلَى مِنًى، ﴿فَأَثَرْنَ بِهِۦ نَقْعًا﴾: الْأَرْضَ حِينَ تَطَؤُهَا بِأَخْفَافِهَا وَحَوَافِرِهَا. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَنَزَعْتُ عَنْ قَوْلِي، وَرَجَعْتُ إِلَى الَّذِي قَالَ عَلِيٌّ[(٢)].

[إتحاف: ١٤٥١٨]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ؛ فَقَدِ احْتَجَّا بِأَبِي صَخْرٍ، وَهُوَ حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ الْخَرَّاطُ الْمِصْرِيُّ، وَبِأَبِي مُعَاوِيَةَ الْبَجَلِيِّ، وَهُوَ عَمَّارُ بْنُ أَبِي مُعَاوِيَةَ الدُّهْنِيُّ[(٣)] الْكُوفِيُّ.

[٢٥٣٩] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدَانَ[(٤)]، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ[(٥)] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ، حَدَّثَنِي عُقْبَةُ بْنُ الْمُغِيرَةِ أَبُو الْعَلَاءِ

[٢٥٣٩] وافقه الذهبي.

---

(١) كتب فوقها في (ح١): «فانقلب» وإلى جوارها: صح، وكذلك رُسمت في (ص) ولكن بلا نقط.

(٢) أخرجه الطبري في التفسير (٢٤/ ٥٥٩).

(٣) في (ح١): «الذهبي».

(٤) هو: عبد الله بن زيدان بن بريد بن رزين بن الربيع بن قطن، أبو محمد البجلي الكوفي. سير أعلام النبلاء (١٤/ ٤٣٦).

(٥) زاد في (ح١): «بن».

الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ(١)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُخَارِقِ بْنِ سُلَيْم قَالَ: كُنْتُ [٢/ ٥٢ظ] / أُسَايِرُ عَمَّارًا يَوْمَ الْجَمَلِ وَمَعَهُ قَرْنٌ مُسَمَّطَةٌ(٢) بِسَرْجِهِ، يَبُولُ [٢/١٠٦] فِيهِ إِذَا بَالَ، فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالُ قَالَ: يَا مُخَارِقُ، ائْتِ رَايَةَ قَوْمِكَ. فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِفَارٍّ(٣)، وَأَنَا الْيَوْمَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ. قَالَ: بَلْ يَا مُخَارِقُ، ائْتِ رَايَةَ قَوْمِكَ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُقَاتِلَ الرَّجُلُ تَحْتَ رَايَةِ قَوْمِهِ(٤). **[إتحاف: ١٤٩٥٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٤٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**ابْغُونِي الضُّعَفَاءَ؛ فَإِنَّمَا تُرْزَقُونَ وَتُنْصَرُونَ(٥) بِضُعَفَائِكُمْ**»(٦). **[إتحاف: ١٦٠٨٥]**

[٢٥٤٠] وافقه الذهبي.

---

(١) هو: إسحاق بن سليمان بن أبي سليمان هرمز الشيباني الكوفي، يقال له: إسحاق بن أبي إسحاق. التاريخ الكبير (١/ ٣٩١). الجرح والتعديل (٢/ ٢٢٣)رقم (٧٧٢). الثقات لابن حبان (٦/ ٤٨).

(٢) مسمطة: معلقة.

(٣) كذا، وفي (ب): «بغاز»، ولعل صوابها: «بمفارقك»؛ كما في أمالي أبي إسحاق من طريق أبي سعيد.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٨٣١٦)، والبزار في المسند (١٤٢٩)، وأبو يعلى في المسند (١٦٤١).

(٥) في (ص): «تنصرون وترزقون».

(٦) أخرجه أحمد في المسند (٢١٧٣١)، وأبو داود في السنن (٢٥٩٤)، والترمذي في الجامع (١٧٠٢)، والبزار في المسند (٤١٣٩)، والنسائي في المجتبى (٣١٧٩)، وفي الكبرى (٤٣٧٣)، وابن حبان في الصحيح (٤٧٦٧-الإحسان).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ؛ إِنَّمَا أَخْرَجَا حَدِيثَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّهُ ظَنَّ أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَى مَنْ دُونَهُ[١].

[٢٥٤١] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا الْمُطَرِّزُ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شِعَارَ الْمُهَاجِرِينَ يَوْمَ بَدْرٍ عَبْدَ الرَّحْمَنِ[٢]، وَالْأَوْسِ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ، وَالْخَزْرَجِ بَنِي عُبَيْدِ اللَّهِ[٣]. **[إتحاف: ٢٢٤٧٥]**

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ؛ إِنَّمَا أَخْرَجَا فِي الشِّعَارِ حَدِيثَ الزُّهْرِيِّ عَنْ كَثِيرِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ أَبِيهِ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ انْهَزَمَ النَّاسُ. الْحَدِيثَ بِطُولِهِ[٤]، وَيُذْكَرُ فِيهِ شِعَارُ الْقَبَائِلِ.

[٢٥٤٢] أَخْبَرَنِي الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَارَةَ الرَّقِّيُّ، ثَنَا عَمْرُو[٥] بْنُ صَالِحِ بْنِ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ الرَّقِّيُّ،

[٢٥٤١] الذهبي: بل يعقوب وإبراهيم ضعيفان.

[٢٥٤٢] الذهبي: بل إسماعيل منكر الحديث وعمرو.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٩٦)، ولم يخرجه مسلم.

(٢) كذا في جميع النسخ، وفي السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٣٦١) من طريق المصنف: «يا بني عبد الرحمن».

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١/ ٣٧٦).

(٤) أخرجه مسلم (١٧٧٥/ ٧٦ كتاب الجهاد والسير).

(٥) كذا في النسخ الخطية والإتحاف: «عمرو»، وصوابه: «عمر» وهو عمر بن صالح بن أبي الزاهرية الأزدي البصري الدمشقي الأوقص. التاريخ الكبير (٦/ ١٦٦). الضعفاء له (ص ٩٦)، الجرح والتعديل (٦/ ١١٦) رقم (٦٢٨)، والضعفاء والمتروكين للنسائي (ص ٢٢٢)، والثقات لابن حبان (٧/ ١٨٣)، ولسان الميزان (٦/ ١١٥) رقم (٥٦٤٤).

قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ[1] يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: وَفَدَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعُمِائَةِ أَهْلِ بَيْتٍ - أَوْ أَرْبَعُمِائَةِ رَجُلٍ - مِنْ أَزْدِ شَنُوءَةَ، فَقَالَ: «**مَرْحَبًا بِالْأَزْدِ، أَحْسَنُ النَّاسِ وُجُوهًا، وَأَطْيَبُهُ أَفْوَاهًا، وَأَشْجَعُهُ لِقَاءً، وَآمَنُهُ أَمَانَةً، شِعَارُكُمْ: يَا مَبْرُورُ**»[2]. **[إتحاف: ٩١١٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٤٣] / أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّاجِرُ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ [٢/١٠٧] مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ. وَثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ، قَالَا: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالُوا: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، [٢/ ٥٢و] عَنِ الْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صُفْرَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِنْ بُيِّتُّمْ فَلْيَكُنْ شِعَارُكُمْ (حم) لَا يُنْصَرُونَ**»[3]. **[إتحاف: ٢١١٤٣]**

وَهَكَذَا رَوَاهُ زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ:

[٢٥٤٤] حَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى. وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَرَشِيُّ، قَالَا: ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا زُهَيْرٌ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صُفْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مَنْ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،

[٢٥٤٤] وافقه الذهبي.

---

(١) في النسخ: «أبا حمزة»، والمثبت من علل ابن أبي حاتم (٦/ ٣٦٩).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٦٨٠٩)، وفي المعجم الكبير (١٢/ ١٧١) رقم (١٢٩٤٨).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٦٦١٥، ٢٣٢٠٤)، وأبو داود في السنن (٢٥٩٧)، والترمذي في الجامع (١٦٨٢)، والنسائي في الكبرى (٨٨١٠، ١٠٣٧٨)، وابن الجارود في المنتقى (١٠٦٣).

قَالَ: قَالَ: وَهُوَ يَخَافُ أَنْ يُبَيِّتَهُ أَبُو سُفْيَانَ، فَقَالَ: «**إِنْ بُيِّتُّمْ فَإِنَّ دَعْوَتَكُمْ (حم) لَا يُنْصَرُونَ**»(١). [**إتحاف: ٢١١٤٣**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ إِلَّا أَنَّ فِيهِ إِرْسَالً(٢)، فَإِذَا الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يُسَمِّهِ الْمُهَلَّبُ بْنُ أَبِي صُفْرَةَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ:

[**٢٥٤٥**] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُهَلَّبَ بْنَ أَبِي صُفْرَةَ يَذْكُرُ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّكُمْ تَلْقَوْنَ عَدُوَّكُمْ غَدًا، فَلْيَكُنْ شِعَارُكُمْ (حم) لَا يُنْصَرُونَ**»(٣). [**إتحاف: ٢١٩٢**]

وَقَدْ قِيلَ: عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ:

[**٢٥٤٦**] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَجْلَحِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّكُمْ تَلْقَوْنَ عَدُوَّكُمْ غَدًا**». مِثْلَهُ. [**إتحاف: ٢١٦٠**]

[**٢٥٤٧**] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنِ الْأَجْلَحِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّكُمْ تَلْقَوْنَ غَدًا، فَلْيَكُنْ شِعَارُكُمْ (حم) لَا يُنْصَرُونَ**»(٤). [**إتحاف: ٢١٦٠**]

---

(١) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٢) كذا في سائر النسخ بدون ألف النصب، وفي الأصل وضع على اللام تنوينًا دون ألف، وهذا جارٍ على عادة بعض المحدثين من كتابة المنصوب المنون بغير ألف ويقرءونه بالنصب، انظر صحيح مسلم بشرح النووي (٢/ ٢٩٥).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٨٥٤٩)، والنسائي في الكبرى (١٠٣٧٦، ١٠٣٧٧).

(٤) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

[٢٥٤٨] أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ[١] الْمَرْوَزِيُّ، أَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ زَمَنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ شِعَارُ - يَعْنِي - أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَمِتْ أَمِتْ[٢][٣].

صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ:

[٢٥٤٩] حَدَّثَنَاهُ أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى، ثَنَا[٤] سَهْلُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ الْبُخَارِيُّ، / ثَنَا أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ [١٠٨/٢] عَبْدِ اللَّهِ - [٢/٥٣ظ] أَبُو الْعُمَيْسِ - عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ شِعَارُ النَّبِيِّ ﷺ: أَمِتْ أَمِتْ[٥].

[٢٥٥٠] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ مُزَيْنَةَ قَالَ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُنَادِي فِي شِعَارِهِ: يَا حَرَامُ يَا حَرَامُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا حَلَالُ يَا حَلَالُ**»[٦]. [إتحاف: ٢٤٦٣٠]

[٢٥٤٨] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «حكيم».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٦٤٩٧، ١٦٤٩٨)، وابن ماجه في السنن (٢٨٤٠)، وأبو داود في السنن (٢٥٩٦، ٢٦٣٨)، والنسائي في الكبرى (٨٨١١)، وابن حبان في الصحيح (٤٧٤٤، ٤٧٤٧، ٤٧٤٨-الإحسان).

(٣) لم يذكر الحافظ طريق الحاكم في الإتحاف. (٤) في (ص) و(ح١): «أنا».

(٥) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٦) أخرجه أحمد في المسند (١٥٨٦٥) عن رجل من جهينة.

صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ عَلَى الْإِرْسَالِ، وَإِذَا الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يُسَمِّهِ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنِ الثَّوْرِيِّ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُغَفَّلٍ الْمُزَنِيُّ.

[٢٥٥١] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظُ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْقُرَشِيُّ(١)(٢)، ثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْأَسَدِيُّ(٣)، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. **[إتحاف: ٢٤٦٣٠]**

[٢٥٥٢] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ يُونُسَ الْقَصَّارُ(٤) بِمِصْرَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ مَالِكَ بْنَ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ فِي مَجْلِسٍ وَهُوَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُمْ يَذْكُرُونَ سَرِيَّةً مِنَ السَّرَايَا هَلَكَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَيَقُولُ قَائِلٌ مِنْهُمْ: هُمْ عُمَّالُ اللَّهِ، هَلَكُوا فِي سَبِيلِهِ، وَقَدْ وَجَبَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عَلَيْهِ. وَيَقُولُ قَائِلٌ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِهِمْ، لَهُمْ مَا احْتَسَبُوا. فَلَمَّا رَأَوْا عُمَرَ مُقْبِلًا مُتَوَكِّئًا(٥) عَلَى عَصَاهُ سَكَتُوا، فَأَقْبَلَ عُمَرُ حَتَّى سَلَّمَ، فَقَالَ: مَا كُنْتُمْ تَتَحَدَّثُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَذْكُرُ هَذِهِ السَّرِيَّةَ الَّتِي هَلَكَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَقُولُ قَائِلٌ مِنَّا: هُمْ عُمَّالُ اللَّهِ هَلَكُوا فِي سَبِيلِهِ، وَقَدْ وَجَبَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عَلَيْهِ. وَيَقُولُ قَائِلٌ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِهِمْ، لَهُمْ مَا احْتَسَبُوا. فَقَالَ عُمَرُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، إِنَّ

[٢٥٥١] وافقه الذهبي.

[٢٥٥٢] وافقه الذهبي.

---

(١) هو الحسين بن جعفر بن محمد بن حبيب، أبو علي القرشي الكوفي القتات. الثقات لابن حبان (٨/ ١٩٢). سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ٨٠).

(٢) كذا ورد هنا اسم الراوي مقلوبًا، والصواب فيه «الحسين بن جعفر بن محمد».

(٣) هو: القاسم بن محمد، أبو عامر الأسدي. الجرح والتعديل (٧/ ١١٩) رقم (٦٨٠).

(٤) هو: هشام بن يونس المصري القصار. تاريخ الإسلام (٦/ ٨٤٤).

(٥) في الأصل: «موكأ»، والمثبت من (ص) و(ح١).

مِنَ النَّاسِ نَاسًا يُقَاتِلُونَ رِيَاءً وَسُمْعَةً، وَإِنَّ مِنَ النَّاسِ نَاسًا يُقَاتِلُونَ، وَإِنْ دَهَمَهُمُ الْقِتَالُ، فَلَا يَسْتَطِيعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ، وَإِنَّ مِنَ النَّاسِ نَاسًا[(١)] يُقَاتِلُونَ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ، فَأُولَئِكَ الشُّهَدَاءُ، وَكُلُّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يُبْعَثُ عَلَى الَّذِي يَمُوتُ عَلَيْهِ، وَاللَّهِ مَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا مَفْعُولٌ / بِهَا، لَيْسَ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي قَدْ بَيَّنَ لَنَا أَنَّهُ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ [٢/١٠٩ظ] وَمَا تَأَخَّرَ ﷺ[(٢)]. [إتحاف: ١٥٧٦٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، إِنَّمَا اتَّفَقَا مِنْ هَذَا الْبَابِ عَلَى حَدِيثِ أَبِي مُوسَى: «**مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**»[(٣)].

[٢٥٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، [٢/٥٣و] أَنَا مُسَدَّدٌ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَا[(٤)]: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ - وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ - عَنْ أَيُّوبَ وَهِشَامٍ وَابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ[(٥)] أَبِي الْعَجْفَاءِ السُّلَمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: وَأُخْرَى تَقُولُونَهَا لِمَنْ قُتِلَ فِي مَغَازِيكُمْ أَوْ مَاتَ: قُتِلَ فُلَانٌ وَهُوَ شَهِيدٌ أَوْ مَاتَ فُلَانٌ شَهِيدًا. وَلَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ أَوْقَرَ عَجُزَ دَابَّتِهِ - أَوْ قَالَ: رَاحِلَتِهِ - ذَهَبًا أَوْ وَرِقًا يَلْتَمِسُ التِّجَارَةَ، فَلَا تَقُولُوا ذَاكُمْ، وَلَكِنْ قُولُوا كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مَاتَ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ**»[(٦)]. [إتحاف: ١٥٨٥٨]

[٢٥٥٣] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «أناسا»

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٥٦٣).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٣، ٢٨١٠، ٣١٢٦، ٧٤٥٨)، ومسلم (١٩٠٤/١٤٩، ١٥٠، 151 كتاب: الإمارة).

(٤) في (ح١): «قال».

(٥) المثبت من (ب) و(س)، وفي باقي النسخ الخطية: «بن».

(٦) أخرجه أحمد في المسند (٢٨٥، ٣٤٠)، والنسائي في المجتبى (٣٣٤٩)، وابن حبان في =

هَذَا حَدِيثٌ كَبِيرٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ وَلَا وَاحِدٌ مِنْهُمَا؛ لِقَوْلِ سَلَمَةَ بْنِ عَلْقَمَةَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، أَنَّهُ قَالَ: نُبِّئْتُ عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ.

وَأَنَا ذَاكِرٌ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ فِي كِتَابِ النِّكَاحِ مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى صِحَّتِهِ.

[٢٥٥٤] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ، أَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ جَدِّهِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ غَزَا وَهُوَ لَا يَنْوِي فِي غَزَاتِهِ**(١) **إِلَّا عِقَالًا فَلَهُ مَا نَوَى**»(٢). **[إتحاف: ٦٨٠١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ؛ وَشَاهِدُهُ حَدِيثُ يَعْلَى ابْنِ مُنْيَةَ الَّذِي:

[٢٥٥٥] أَخْبَرَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، ثَنَا بُشَيْرُ بْنُ طَلْحَةَ(٣)، عَنْ خَالِدِ بْنِ دُرَيْكٍ، عَنْ يَعْلَى ابْنِ مُنْيَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْعَثُنِي فِي سَرَايَاهُ، فَبَعَثَنِي ذَاتَ يَوْمٍ، وَكَانَ رَجُلٌ يَرْكَبُ

[٢٥٥٤] وافقه الذهبي.

[٢٥٥٥] الذهبي: سمعه أبو توبة الحلبي منه.

= الصحيح (٤٦٢٠-الإحسان).

(١) في (ح١): «غزوته».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٦٩٢، ٢٢٧٢٨، ٢٢٧٨٨)، والدارمي في المسند (٢٤٦٠)، والنسائي في المجتبى (٣١٣٨، ٣١٣٩)، وفي الكبرى (٤٣٣١، ٤٣٣٢)، وابن حبان في الصحيح (٤٦٣٨-الإحسان).

(٣) هو بشير بن طلحة الشامي، أبو نصر الحضرمي، وقيل: الخشني. تاريخ ابن معين رواية الدوري (٤/ ٤٥٠)، والتاريخ الكبير (٢/ ٩٩)، والجرح والتعديل (٢/ ٣٧٥) رقم (١٤٥٥)، والثقات لابن حبان (٦/ ١٠٢)، ولسان الميزان (٢/ ٣٢٣) رقم (١٥٢٦)، وتعجيل المنفعة (١/ ٣٤٧).

بَغْلِي[1]، فَقُلْتُ لَهُ: ارْحَلْ. فَقَالَ: مَا أَنَا بِخَارِجٍ مَعَكَ. قُلْتُ: لِمَ؟ قَالَ: حَتَّى تَجْعَلَ لِي ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ. قُلْتُ: الْآنَ حِينَ وَدَّعْتُ النَّبِيَّ ﷺ؟ مَا أَنَا بِرَاجِعٍ إِلَيْهِ، ارْحَلْ وَلَكَ ثَلَاثَةُ دَنَانِيرَ. فَلَمَّا / رَجَعْتُ مِنْ غَزَاتِي ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَعْطِهَا إِيَّاهُ، فَإِنَّهَا حَظُّهُ مِنْ غَزَاتِهِ**»[2]. [إتحاف: ١٧٣٤٩] [٢/١٠١]

[٢٥٥٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ بْنِ الْحَسَنِ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ يُوسُفَ[3]، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ لَهُ أَخُو أَهْلِ الشَّامِ: أَيُّهَا الشَّيْخُ، حَدِّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**أَوَّلُ النَّاسِ يُقْضَى فِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ، فَأُتِيَ بِهِ، فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ، فَعَرَفَهَا. قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ [٢/ ٥٤ظ] فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى قُتِلْتُ. قَالَ: كَذَبْتَ. وَلَكِنْ قَاتَلْتَ لِيُقَالَ: هُوَ جَرِيءٌ. فَقَدْ قِيلَ**». قَالَ: «**ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَيُسْحَبُ**[4] **عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأُتِيَ بِهِ، فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ عَلَيْهِ، فَعَرَفَهَا، قَالَ: مَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ فَقَالَ**[5]: **تَعَلَّمْتُ فِيكَ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ، وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ. فَيَقُولُ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ: هُوَ عَالِمٌ. وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ قَارِئٌ. فَقَدْ قِيلَ. ثُمَّ أُمِرَ بِهِ، فَيُسْحَبُ**[4] **عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَأَعْطَاهُ مِنْ أَنْوَاعِ الْمَالِ، فَأُتِيَ بِهِ، فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ، فَعَرَفَهَا، فَقَالَ: مَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ فَقَالَ: مَا عَلِمْتُ**[6] **مِنْ شَيْءٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهِ إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهِ. قَالَ: كَذَبْتَ،**

[٢٥٥٦] وافقه الذهبي.

---

(١) سقطت من (ص) و(ح١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٧٩٥٧).

(٣) في النسخ: «يوسف بن يونس»، والمثبت من الإتحاف.

(٤) في (ص) و(ح١): «فسحب».

(٥) في (ح١): «قال».

(٦) في (غ): «عملت»، والمثبت من (ص) و(ح١).

وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ: هُوَ جَوَادٌ. فَقَدْ قِيلَ. ثُمَّ أُمِرَ بِهِ، فَيُسْحَبُ(١) عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ»(٢). [إتحاف: ١٨٨٩٥]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجْهُ الْبُخَارِيُّ.

[٢٥٥٧] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: إِيَّاكُمْ وَهَذِهِ الشَّهَادَاتِ، أَنْ تَقُولَ: قُتِلَ فُلَانٌ شَهِيدًا؛ فَإِنَّ الرَّجُلَ يُقَاتِلُ حَمِيَّةً، وَيُقَاتِلُ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا، وَيُقَاتِلُ وَهُوَ جَرِيءُ الصَّدْرِ، وَلَكِنْ سَأُحَدِّثُكُمْ عَلَى مَا تَشْهَدُونَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً ذَاتَ
[١/١١١] يَوْمٍ، فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا قَلِيلًا / حَتَّى قَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: **«إِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ لَقُوا الْمُشْرِكِينَ، فَاقْتَطَعُوهُمْ، فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ، وَإِنَّهُمْ قَالُوا: رَبَّنَا بَلِّغْ قَوْمَنَا أَنَّا قَدْ رَضِينَا، وَرَضِيَ عَنَّا رَبُّنَا، فَأَنَا رَسُولُهُمْ إِلَيْكُمْ أَنَّهُمْ قَدْ رَضُوا وَرُضِيَ عَنْهُمْ»(٣). [إتحاف: ١٣٣٧٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ إِنْ سَلِمَ مِنَ الْإِرْسَالِ، فَقَدِ اخْتَلَفَ مَشَايِخُنَا فِي سَمَاعِ أَبِي عُبَيْدَةَ مِنْ أَبِيهِ، وَلَهُ شَاهِدٌ مَوْقُوفٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ:

[٢٥٥٨] أَخْبَرَنِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهَمَذَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ هُزَيْلِ(٤) بْنِ شُرَحْبِيلَ قَالَ: خَرَجَ نَاسٌ فَقُتِلُوا، فَقَالُوا: فُلَانٌ اسْتُشْهِدَ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيُقَاتِلُ

[٢٥٥٧] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «فسحب». (٢) انظر تخريج الحديث رقم (٣٦٩).

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٣٣٩)، وأحمد في المسند (٣٩٥٢)، وأبو يعلى في المسند (٥٣٧٦).

(٤) في النسخ الخطية: «هذيل»، والمثبت من الإتحاف.

لِلدُّنْيَا، وَيُقَاتِلُ لِيُعْرَفَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَمُوتُ عَلَى فِرَاشِهِ وَهُوَ شَهِيدٌ. ثُمَّ تَلَا: ﴿(١)وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦٓ(٢) أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصِّدِّيقُونَۖ وَٱلشُّهَدَآءُ عِندَ رَبِّهِمْ﴾(٣). **[إتحاف: ١٣٢٩٠]**

[٢٥٥٩] أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ [٢/ ٥٤و] ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَقِفُ الْمَوْقِفَ أُرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ، وَأُرِيدُ أَنْ يُرَى مَوْطِنِي. فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿فَمَن(٤) وَكَذَّبُوا بِـَٔايَٰتِنَآ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْۖ رَبِّهِمْ لَهُمْ وَٱلشُّهَدَآءُ عِندَ هُمُ ٱلصِّدِّيقُونَۖ﴾(٥). **[إتحاف: ٧٨٦٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٦٠] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْجُمَحِيُّ الْمَكِّيُّ، ثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**أَوَّلُ النَّاسِ يَدْخُلُ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ: يُؤْتَى بِالرَّجُلِ - أَوْ قَالَ: بِأَحَدِهِمْ - فَيَقُولُ: رَبِّ، عَلَّمْتَنِي الْكِتَابَ**

[٢٥٥٩] وافقه الذهبي.

ابن حجر: قلت: وكذا أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره، من طريق معمر.

البيهقي: ورواه عبدان، عن ابن المبارك، فأرسله، ولم يذكر فيه ابن عباس. شعب الإيمان (٦٤٣٨).

[٢٥٦٠] وافقه الذهبي.

---

(١) في النسخ بدون واو والمثبت من التلخيص.

(٢) في النسخ المعتمدة: «ورسوله»، والمثبت من (ب) و(ت).

(٣) أخرجه الطبري في التفسير (٢٣/ ١٩٢).

(٤) في النسخ المعتمدة: «من». والمثبت من (ب) و(س) والتلخيص.

(٥) أخرجه البيهقي في الشعب (٦٤٣٨)، وسيأتي مرسلًا برقم (٨١٣٨).

فَقَرَأْتُهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ رَجَاءَ ثَوَابِكَ. فَيُقَالُ: كَذَبْتَ، إِنَّمَا كُنْتَ تُصَلِّي لِيُقَالَ: إِنَّكَ قَارِئٌ مُصَلٍّ. وَقَدْ قِيلَ، اذْهَبُوا بِهِ إِلَى النَّارِ. ثُمَّ يُؤْتَى بِآخَرَ، فَيَقُولُ: رَبِّ، رَزَقْتَنِي مَالًا، فَوَصَلْتُ بِهِ الرَّحِمَ، وَتَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَى الْمَسَاكِينِ، وَحَمَلْتُ ابْنَ السَّبِيلِ رَجَاءَ ثَوَابِكَ وَجَنَّتِكَ. فَيُقَالُ: كَذَبْتَ، إِنَّمَا كُنْتَ تَتَصَدَّقُ وَتَصِلُ لِيُقَالَ: إِنَّهُ سَمْحٌ جَوَادٌ. وَقَدْ قِيلَ،
[٢/١١٢] **اذْهَبُوا بِهِ إِلَى النَّارِ، ثُمَّ يُجَاءُ / بِالثَّالِثِ، فَيَقُولُ: رَبِّ، خَرَجْتُ فِي سَبِيلِكَ فَقَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى قُتِلْتُ مُقْبِلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ رَجَاءَ ثَوَابِكَ وَجَنَّتِكَ. فَيُقَالُ: كَذَبْتَ، إِنَّمَا كُنْتَ تُقَاتِلُ لِيُقَالَ: إِنَّكَ جَرِيءٌ شُجَاعٌ. وَقَدْ قِيلَ، اذْهَبُوا بِهِ إِلَى النَّارِ»**(١). **[إتحاف: ١٨٢٨٥]**

صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ.

[٢٥٦١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْوَضَّاحِ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ(٢) رَافِعٍ(٣)، عَنْ حَنَانِ(٤) بْنِ خَارِجَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْجِهَادِ وَالْغَزْوِ. فَقَالَ: **«يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، إِنْ قَاتَلْتَ صَابِرًا مُحْتَسِبًا بَعَثَكَ اللَّهُ صَابِرًا مُحْتَسِبًا، وَإِنْ قَاتَلْتَ مُرَائِيًا مُكَاثِرًا [بَعَثَكَ اللَّهُ مُرَائِيًا مُكَاثِرًا]**(٥)**، يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، عَلَى أَيِّ حَالٍ قَاتَلْتَ أَوْ قُتِلْتَ بَعَثَكَ اللَّهُ عَلَى**

[٢٥٦١] لم يذكره الذهبي في التلخيص.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٨٢٧٧)، ومسلم في الصحيح (١٩٠٥)، والترمذي في الجامع (٢٣٨٢)، والنسائي في المجتبى (٣١٣٧)، وفي الكبرى (٤٣٣٠، ٨٠٢٩، ١١٤٩٥، ١١٨٢٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٤٨٢)، وأبو عوانة في المسند (٧٤٤١)، وابن حبان في الصحيح (٤٠٨-الإحسان)، وسيأتي برقم (٣٦٩، ١٥٤١، ٢٥٥٦).

(٢) في الأصل: «عن»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٣) في النسخ: «نافع»، والمثبت من الإتحاف.

(٤) في الأصل: «حبان»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٥) ما بين المعقوفين من (ص) و(ح١)، ومكانه في الأصل بياض.

تِلْكَ الْحَالِ»(١). [إتحاف: ١١٦٤٩]

حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٦٢] أَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مِهْرَانَ الثَّقَفِيُّ الزَّاهِدُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ(٢) بْنِ الْجُنَيْدِ الْمَالِكِيُّ بِالرَّيِّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ بِمِصْرَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ الْقُرَشِيُّ، أَخْبَرَنِي عَاصِمُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرٍو السَّيْبَانِيِّ(٣)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الدَّيْلَمِيِّ، أَنَّ يَعْلَى بْنَ مُنْيَةَ(٤) قَالَ: أَذِنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْغَزْوِ وَأَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ لَيْسَ لِي خَادِمٌ، فَالْتَمَسْتُ أَجِيرًا يَكْفِينِي وَأُجْرِي لَهُ سَهْمَهُ، فَوَجَدْتُ [٢/ ٥٥ظ] رَجُلًا، فَلَمَّا دَنَا الرَّحِيلُ أَتَانِي، فَقَالَ: مَا أَدْرِي مَا السُّهْمَانُ؟ وَمَا يَبْلُغُ سَهْمِي؟ فَسَمِّ لِي شَيْئًا كَانَ السَّهْمُ أَوْ لَمْ يَكُنْ. فَسَمَّيْتُ لَهُ ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ، فَلَمَّا حَضَرَتْ غَنِيمَةٌ، أَرَدْتُ أَنْ أُجْرِيَ لَهُ سَهْمَهُ، فَذَكَرْتُ الدَّنَانِيرَ، فَجِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرْتُ لَهُ أَمْرَهُ، فَقَالَ: «**مَا أَجِدُ لَهُ فِي غَزْوَتِهِ هَذِهِ فِي الدُّنْيَا إِلَّا دَنَانِيرَهُ الَّتِي سَمَّى**»(٥). [إتحاف: ١٧٣٤٩]

صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٦٣] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا

[٢٥٦٢] وافقه الذهبي.

[٢٥٦٣] وافقه الذهبي.

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم (٢٤٦٨).

(٢) قوله: «ابن الحسين» ليس في الأصل، وأثبتناه من (ص) و(ح١).

(٣) في الأصل: «الشيباني»، وفي (ص) و(ح١) الرسم يشتبه، والمثبت من كتب المشتبه والأنساب.

(٤) في (ص) و(ح١): «أمية».

(٥) أخرجه أبو داود في السنن (٢٥٢٧).

مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**عَجِبَ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رَجُلٍ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَانْهَزَمَ أَصْحَابُهُ، فَعَلِمَ مَا عَلَيْهِ، وَرَجَعَ حَتَّى أُهَرِيقَ دَمُهُ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ: انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي رَجَعَ رَغْبَةً فِيمَا عِنْدِي، وَشَفَقَةً مِمَّا عِنْدِي حَتَّى أُهَرِيقَ دَمُهُ**»(١). [إتحاف: ١٣١٨٧]

[١١٣/٢] صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ؛ / وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ:

[٢٥٦٤] أَخْبَرَنَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِيزِيلَ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ظَبْيَانَ، رَفَعَهُ إِلَى أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ، وَثَلَاثَةٌ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ؛ أَمَّا الَّذِينَ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ فَرَجُلٌ أَتَى قَوْمًا فَسَأَلَهُمْ بِاللَّهِ وَلَمْ يَسْأَلْهُمْ بِقَرَابَةٍ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ، فَتَخَلَّفَ رَجُلٌ بِأَعْقَابِهِمْ فَأَعْطَاهُ سِرًّا لَا يَعْلَمُ بِعَطِيَّتِهِ إِلَّا اللَّهُ وَالَّذِي أَعْطَاهُ؛ وَقَوْمٌ سَارُوا لَيْلَهُمْ حَتَّى إِذَا كَانَ النَّوْمُ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِمَّا يَعْدِلُ نَزَلُوا فَوَضَعُوا رُءُوسَهُمْ، فَقَامَ يَتَمَلَّقُنِي وَيَتْلُو آيَاتِي؛ وَرَجُلٌ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ، فَلَقِيَ الْعَدُوَّ، فَهُزِمُوا، فَأَقْبَلَ بِصَدْرِهِ حَتَّى يُقْتَلَ أَوْ يُفْتَحَ لَهُ. وَالثَّلَاثَةُ الَّذِينَ يُبْغِضُهُمُ: اللَّهُ الشَّيْخُ الزَّانِي، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ، وَالْغَنِيُّ الظَّلُومُ**»(٢). [إتحاف: ١٧٥٠٣]

[٢٥٦٥] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ

[٢٥٦٥] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٩٤٩)، وأبو يعلى في المسند (٥٢٧٢، ٥٣٦١، ٥٣٦٢)، وابن خزيمة في التوحيد (٦٠٥)، وابن حبان في الصحيح (٢٥٥٧، ٢٥٥٨-الإحسان).

(٢) انظر تخريج الحديث رقم (١٥٣٤).

أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ أُقَيْشٍ[(١)] كَانَ لَهُ رِبًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَكَرِهَ أَنْ يُسْلِمَ حَتَّى يَأْخُذَهُ، فَجَاءَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: أَيْنَ بَنُو عَمِّي؟ فَقَالُوا: بِأُحُدٍ. فَقَالَ: أَيْنَ فُلَانٌ؟ قَالُوا: بِأُحُدٍ. قَالَ: أَيْنَ فُلَانٌ؟ قَالُوا: بِأُحُدٍ. فَلَبِسَ لَأْمَتَهُ، وَرَكِبَ فَرَسَهُ، ثُمَّ تَوَجَّهَ قِبَلَهُمْ، فَلَمَّا رَآهُ الْمُسْلِمُونَ قَالُوا: إِلَيْكَ عَنَّا يَا عَمْرُو. قَالَ: إِنِّي آمَنْتُ. فَقَاتَلَ حَتَّى جُرِحَ، فَحُمِلَ إِلَى أَهْلِهِ جَرِيحًا، فَجَاءَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، فَقَالَ لِأُخْتِهِ: سَلِيهِ: حَمِيَّةً لِقَوْمِكَ أَوْ غَضَبًا لَهُمْ أَمْ غَضَبًا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ؟ فَقَالَ: بَلْ غَضَبًا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ. [٢/ ٥٥و] فَمَاتَ، فَدَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَا صَلَّى لِلَّهِ صَلَاةً[(٢)]. **[إتحاف: ٢٠٦٧٣]**[(٣)]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٦٦] حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ الْبَزَّارُ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ الزَّمْعِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«ثِنْتَانِ لَا تُرَدَّانِ - أَوْ قَالَ: مَا تُرَدَّانِ[(٤)] - الدُّعَاءُ عِنْدَ النِّدَاءِ، أَوْ عِنْدَ الْبَأْسِ حَتَّى يُلْحِمَ[(٥)] بَعْضُهُمْ بَعْضًا»**. **[إتحاف: ٦١٩٣]**

قَالَ مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ: وَحَدَّثَنِي رِزْقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ / عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدَنِيُّ[(٦)]، [٢/ ١١٤]

[٢٥٦٦] وافقه الذهبي.

---

(١) في الأصل: «أنيس».

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٢٥٣٧).

(٣) لم يذكر الحافظ هذا الطريق في الإتحاف.

(٤) كذا في الأصل و(ص) و(ح١) و(ك٢) و(ت)، وفي (ب) والتلخيص: «أو قال: قلما تردان». وفي أغلب مصادر التخريج: «ثنتان لا تردان، أو قلما تردان».

(٥) في الأصل: «يلتحم»، والمثبت من (ص) و(ح١)، ومعنى «يلحم بعضهم بعضا»: تشتبك الحرب بينهم ويلزم بعضهم بعضا. انظر النهاية (٤/ ٢٣٩).

(٦) المثبت من (ح١) و(س)، وفي باقي النسخ: «المزني».

عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**وَتَحْتَ الْمَطَرِ**»(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٦٧] أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْعُمَرِيُّ(٢)، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**عَلَيْكُمْ بِالدُّلْجَةِ؛ فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطْوَى بِاللَّيْلِ**»(٣). **[إتحاف: ١٠٨٥]**

قَدْ كُنْتُ أَمْلَيْتُ فِي كِتَابِ الْمَنَاسِكِ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ حَدِيثَ رُوَيْمِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ، وَجَهِدْتُ إِذْ ذَاكَ أَنْ أَجِدَ لَهُ شَاهِدًا فَلَمْ أَجِدْ، وَهَذَا شَاهِدُهُ إِنْ سَلِمَ مِنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ الْعُمَرِيِّ.

[٢٥٦٨] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَدْخَلَ فَرَسًا بَيْنَ فَرَسَيْنِ وَلَا يَأْمَنُ أَنْ يَسْبِقَ فَلَيْسَ بِقِمَارٍ، وَمَنْ أَدْخَلَ فَرَسًا بَيْنَ فَرَسَيْنِ وَقَدْ أُمِنَ أَنْ يَسْبِقَ فَهُوَ قِمَارٌ**»(٤). **[إتحاف: ١٨٦٤٨]**

[٢٥٦٧] وافقه الذهبي.

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم (٧٣٠).

(٢) هو خالد بن يزيد العمري المكي، أبو الهيثم، ويقال: أبو الوليد العدوي البصري الحذاء، مولى آل عمر بن الخطاب. سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي (ص ١٧٤، ٣٨٧)، والجرح والتعديل (٣/ ٣٦٠) رقم (١٦٣٠)، وسؤالات السلمي للدارقطني (ص ٦٦)، ومن تكلم فيه الدارقطني في كتاب السنن لابن زريق الحنبلي (ص ٥٢)، ولسان الميزان (٣/ ٣٤٥) رقم (٢٩١٠).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (٢٥٧١)، والبزار في المسند (٦٥٢١).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٠٥٥٧)، وابن ماجه في السنن (٢٨٧٦)، وأبو داود في السنن =

تَابَعَهُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ الدِّمَشْقِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَأَقَامَ إِسْنَادَهُ:

[٢٥٦٩] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ الرَّازِيُّ، ثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ الدِّمَشْقِيُّ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. **[إتحاف: ١٨٦٤٨]**

صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، فَإِنَّ الشَّيْخَيْنِ وَإِنْ لَمْ يُخَرِّجَا حَدِيثَ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ وَسُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ فَهُمَا إِمَامَانِ بِالشَّامِ وَالْعِرَاقِ، وَمِمَّنْ[١] يُجْمَعُ حَدِيثُهُمَا، وَالَّذِي عِنْدِي أَنَّهُمَا اعْتَمَدَا حَدِيثَ مَعْمَرٍ عَلَى الْإِرْسَالِ، فَإِنَّهُ أَرْسَلَهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

[٢٥٧٠] أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْفَقِيهُ بِالرَّيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الْأَزْرَقُ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ ﴾ [٢/ ٥٦ظ] ﴿ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسِ بْنِ عَدِيٍّ بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ[٢]. **[إتحاف: ٧٤٦١]**

[٢٥٦٩] وافقه الذهبي.

البيهقي: تابعه سعيد بن بشير عن الزهري رحمه الله. السنن الصغرى (٤٣٧٨) (٤/ ٢١٢).

[٢٥٧٠] وافقه الذهبي.

= (٢٥٧٩)، والبزار في المسند (٧٧٩٤)، وأبو يعلى في المسند (٥٨٦٤)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٦١٣)، والدارقطني في السنن (٤١٩٥، ٤٨٣٥).

(١) في (ح١): «ممن» بدون الواو.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣١٢٤)، والبخاري في الصحيح (٤٥٨٤)، ومسلم في الصحيح (١٨٣٤/ ٣١ كتاب الإمارة)، وأبو داود في السنن (٢٦٢٤)، والترمذي في الجامع (١٦٧٢)، والنسائي في المجتبى (٤١٩٤)، وفي الكبرى (٧٧٦٩، ٨٦٧٣، ١١٠٤٤)، وأبو يعلى في المسند (٢٧٤٦)، وابن الجارود في المنتقى (١٠٤٠)، وأبو عوانة في المسند (٧٠٨٣).

أَخْبَرَنِيهِ يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ..

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٧١] حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ / عَبْدِ الْوَارِثِ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ [١١٥/] الْمُغِيرَةِ، ثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، ثنا بِشْرُ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً، فَسَلَحْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ سَيْفًا، فَلَمَّا رَجَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَامَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «**أَعَجَزْتُمْ إِذَا بَعَثْتُ رَجُلًا فَلَمْ يَمْضِ لِأَمْرِي أَنْ تَجْعَلُوا مَكَانَهُ مَنْ يَمْضِي لِأَمْرِي؟**»(١). **[إتحاف: ١٤٠٢٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٧٢] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الْحِمْصِيُّ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ زَبْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مُسْلِمَ بْنَ مِشْكَمٍ أَبَا عُبَيْدِ(٢) اللَّهِ يَقُولُ: ثَنَا أَبُو ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيُّ قَالَ: كَانَ النَّاسُ إِذَا نَزَلَ(٣) مَنْزِلًا تَفَرَّقُوا فِي الشِّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ تَفَرُّقَكُمْ فِي هَذِهِ(٤) الشِّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ إِنَّمَا ذَلِكُمْ مِنَ الشَّيْطَانِ**». فَلَمْ يَنْزِلُوا بَعْدَ ذَلِكَ مَنْزِلًا إِلَّا انْضَمَّ

[٢٥٧١] وافقه الذهبي.

[٢٥٧٢] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٧٠٠٧)، وأبو داود في السنن (٢٦٢٧)، وابن حبان في الصحيح (٤٧٤٠-الإحسان).

(٢) في (ح١): «عبد».

(٣) في (ح٢): «نزلوا»، وفي السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ١٥٢) من طريق الحاكم بزيادة: «رسول الله ﷺ».

(٤) ليست في (ص).

بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ حَتَّى يُقَالَ: لَوْ بُسِطَ عَلَيْهِمْ ثَوْبٌ لَعَمَّهُمْ[1]. [إتحاف: ١٧٤١٧]

صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٧٣] أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ -هُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ- ثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُمْ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّفُ عَنِ الْمَسِيرِ فَيُزْجِي الضَّعِيفَ، وَيُرْدِفُ، وَيَدْعُو لَهُمْ[2]. [إتحاف: ٣٢١٩]

صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٧٤] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ الْعَدْلُ بِمَرْوَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبِ بْنِ حَرْبٍ، ثَنَا أَبُو هَمَّامٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَبَّبٍ[3]، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ، عَنْ فُرَاتِ بْنِ حَيَّانَ [أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِ، وَكَانَ عَيْنًا لِأَبِي سُفْيَانَ، وَحَلِيفًا لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:][4] **«إِنَّ مِنْكُمْ رِجَالًا نَكِلُهُمْ إِلَى إِيمَانِهِمْ؛ مِنْهُمْ فُرَاتُ بْنُ حَيَّانَ»**[5]. [إتحاف: ١٦٢٤٦]

[٢٥٧٣] وافقه الذهبي.

[٢٥٧٤] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٧٧٣٦)، وأبو داود في السنن (٢٦٢٨)، والنسائي في الكبرى (٨٨٠٥)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٩٠-الإحسان).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٢٦٣٩).

(٣) في النسخ: «حبيب»، والمثبت من السنن الكبرى (٨/ ١٩٧).

(٤) ما بين المعقوفين من السنن الكبرى للبيهقي من طريق المصنف، ومكانه بياض في الأصل و(ص)، وفي (ح١): «قال: قال رسول الله ﷺ».

(٥) أخرجه أحمد في المسند (١٨٩٦٥)، وأبو داود في السنن (٢٦٥٢)، وابن الجارود في المنتقى (١٠٥٨).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٧٥] / حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَكِّيُّ وَمُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّادٍ(١) النَّسَائِيُّ، قَالَا: ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، ثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَكْرَهُونَ الصَّوْتَ عِنْدَ الْقِتَالِ(٢). [إتحاف: ٢١١٠٥] [١١٦/٢]

[٢٥٧٦] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ هَمَّامٍ، حَدَّثَنِي مَطَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ الصَّوْتَ عِنْدَ الْقِتَالِ(٣). [إتحاف: ١٢٣٥٠]

إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ؛ وَحَدِيثُ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ شَاهِدُهُ وَهُوَ أَوْلَى بِالْمَحْفُوظِ.

[٢٥٧٧] حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ قَطَنٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: لَمَّا لَقِيَ النَّبِيُّ ﷺ

[٢٥٧٥] **الذهبي**: هذا أصح.

[٢٥٧٦] وافقه الذهبي.

ابن حجر: قلت: إلا أنه معلول بطريق هشام المذكورة. انتهى كلام الحافظ، وهي عند أبي عوانه في الجهاد عن أبي داود، ثنا مسلم، ثنا هشام، ثنا قتادة، عن الحسن، عن قيس بن عباد.

[٢٥٧٧] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «عبادة».

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٢٦٥٦)، وأبو عوانة في المسند (٦٥٦٨).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (٢٦٥٧)، وأبو عوانة في المسند (٦٥٦٨، ٦٥٦٩).

الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ حُنَيْنٍ نَزَلَ عَنْ بَغْلَتِهِ فَتَرَجَّلَ[1]. [إتحاف: ٢١٣٩]

صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَمْ يَصِحَّ أَنَّهُ ﷺ تَرَجَّلَ وَحَارَبَ[2] رَاجِلًا إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

[٢٥٧٨] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادٌ، ثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، أَنَّ النُّعْمَانَ بْنَ مُقَرِّنٍ قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ أَخَّرَ الْقِتَالَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ وَتَهُبَّ الرِّيَاحُ[3]. [إتحاف: ٦٨٩٢]

صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٧٩] أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ وَعَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَغَوِيُّ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ كَانَ يَرْمِي يَوْمَ أُحُدٍ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَامِيًا، وَكَانَ إِذَا رَمَى يَرْفَعُ النَّبِيُّ ﷺ شَخْصَهُ لِيَنْظُرَ أَيْنَ يَقَعُ سَهْمُهُ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَرْفَعُ صَدْرَهُ وَيَقُولُ: هَكَذَا بِأَبِي أَنْتَ
[٢/١١٧] / يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا يُصِيبُكَ سَهْمٌ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ. وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ يود[4] نَفْسَهُ بَيْنَ

[٢٥٧٨] وافقه الذهبي.

[٢٥٧٩] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن (٢٦٥٨)، وأبو يعلى في المسند (١٦٧٨)، وابن حبان في الصحيح (٤٧٧٥-الإحسان).

(٢) في (ح١): «ترجل أو حارب».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٧٤٤)، وأبو داود في السنن (٢٦٥٥)، والترمذي في الجامع (١٦١٣)، والنسائي في الكبرى (٨٥٨٣)، وابن حبان في الصحيح (٤٧٥٧-الإحسان).

(٤) كذا في النسخ بلا نقط ولم نتبينها، وفي النهاية لابن الأثير (٢/٥٠٨): «يشور نفسه»، =

يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا جَلْدٌ قَوِيٌّ، فَمُرْنِي بِمَا شِئْتَ[1]. **[إتحاف: ٥٣٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٨٠] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عِيسَى، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نُفَيْلٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي[2] عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: قَالَ لِي أُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ، وَأَنَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ ابْنِهِ عَلِيٍّ آخِذٌ بِأَيْدِيهِمَا: يَا عَبْدَ الْإِلَهِ، مَنِ الرَّجُلُ مِنْكُمُ الْمُعَلَّمُ بِرِيشَةِ نَعَامَةٍ فِي صَدْرِهِ؟ [٢/ ٥٧ظ] قَالَ: قُلْتُ: ذَاكَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. قَالَ: ذَاكَ الَّذِي فَعَلَ بِنَا الْأَفَاعِيلَ[3]. **[إتحاف: ١٣٥٢٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ؛ أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرِ بْنُ خُزَيْمَةَ فِي بَابِ الرُّخْصَةِ فِي عَلَامَةِ الْمُبَارِزِ بِنَفْسِهِ لِيُعْلَمَ مَوْضِعُهُ، فَرَوَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ النُّفَيْلِيِّ[4].

[٢٥٨١] حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهِ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ

[٢٥٨٠] وافقه الذهبي.

[٢٥٨١] الذهبي: الحارث وعبد الله ذوا مناكير هذا منها، ثم فيه إرسال.

= وقال: «أي: يعرضها على القتل. والقتل في سبيل الله بيع النفس. وقيل: يشور نفسه: أي يسعى ويخف؛ يظهر بذلك قوته. ويقال: شرت الدابة؛ إذا أجريتها لتعرف قوتها».

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٤٠٥٨)، وعبد بن حميد في المسند (١٣٤٥-المنتخب)، والبزار في المسند (٦٨١٨)، وأبو يعلى في المسند (٣٤١٢)، وأبو عوانة في المسند (٦٨٥٣).

(٢) في (ح١): «ثنا».

(٣) أخرجه البزار في المسند (١٠١٥، ١٠١٦).

(٤) لم نجده فيما بين يدينا من المطبوع من كتاب ابن خزيمة، وانظر إتحاف المهرة (١٣٥٢٧).

الْحَرْبِيُّ، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ حَصِيرَةَ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَوَلَّى عَنْهُ النَّاسُ، وَبَقِيتُ مَعَهُ فِي ثَمَانِينَ رَجُلًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، فَكُنَّا عَلَى أَقْدَامِنَا نَحْوًا مِنْ ثَمَانِينَ قَدَمًا، وَلَمْ نُوَلِّهِمُ الدُّبُرَ، وَهُمُ الَّذِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةَ. قَالَ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَغْلَتِهِ يَمْضِي قُدُمًا، فَحَادَتْ بَغْلَتُهُ، فَمَالَ عَنِ السَّرْجِ، فَشَدَّ نَحْوَهُ، فَقُلْتُ: ارْتَفِعْ رَفَعَكَ اللَّهُ. قَالَ: «**نَاوِلْنِي كَفًّا مِنْ تُرَابٍ**». فَنَاوَلْتُهُ، فَضَرَبَ بِهِ وُجُوهَهُمْ، فَامْتَلَأَتْ أَعْيُنُهُمْ تُرَابًا. قَالَ: «**أَيْنَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ؟**». قُلْتُ: هُمْ هُنَا. قَالَ: «**اهْتِفْ بِهِمْ**». فَهَتَفْتُ بِهِمْ، فَجَاءُوا وَسُيُوفُهُمْ فِي أَيْمَانِهِمْ كَأَنَّهَا الشُّهُبُ، وَوَلَّى الْمُشْرِكُونَ أَدْبَارَهُمْ(١). [**إتحاف: ١٢٨٣٣**]

حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**٢٥٨٢**] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفِرْيَابِيُّ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، / عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ - ثَلَاثًا - غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ، وَإِنْ كَانَ فَارًّا مِنَ الزَّحْفِ**». [**إتحاف: ١٣١١٥**] [٢/١٨]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**٢٥٨٣**] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي الْيَمَانِ، أَنَّ حَرِيزَ بْنَ عُثْمَانَ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَيْسَرَةَ، قَالَ:

[**٢٥٨٢**] وافقه الذهبي.

[**٢٥٨٣**] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤٣٣٦)، والبزار في المسند (١٩٩٨).

حَدَّثَنِي أَبُو رَاشِدٍ الْحُبْرَانِيُّ قَالَ: وَافَيْتُ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ فَارِسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا[1] عَلَى تَابُوتٍ مِنْ تَوَابِيتِ الصَّيَارِفَةِ[2]، وَفَضَلَ عَنْهَا عِظَمًا وَهُوَ يُرِيدُ الْغَزْوَ، فَقُلْتُ: لَقَدْ أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَيْكَ. فَقَالَ: أَبَتْ عَلَيَّ سُورَةُ الْبَحُوثِ[3]، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ انفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا ﴾. يَعْنِي: سُورَةَ التَّوْبَةِ[4]. **[إتحاف: ١٧٠٠٧]**

حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٨٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثَنَا عَبْدُ الْمُؤْمِنِ بْنُ خَالِدٍ الْحَنَفِيُّ، ثَنَا نَجْدَةُ بْنُ نُفَيْعٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَنْفَرَ حَيًّا مِنَ الْعَرَبِ، فَتَثَاقَلُوا، فَنَزَلَتْ [٢/ ٥٧و] ﴿ إِلَّا تَنفِرُواْ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾. قَالَ: كَانَ عَذَابُهُمْ حَبْسَ الْمَطَرِ عَنْهُمْ[5]. **[إتحاف: ٩٠٣٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَعَبْدُ الْمُؤْمِنِ بْنُ خَالِدٍ الْحَنَفِيُّ مِنْ ثِقَاتِ الْمَرَاوِزَةِ.

[٢٥٨٥] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا

[٢٥٨٤] وافقه الذهبي.

[٢٥٨٥] وافقه الذهبي.

---

(١) في النسخ المعتمدة: «جالس»، والمثبت من (ب) و(س).

(٢) تحرفت في الأصل و(ص) إلى «الصيادفة».

(٣) في (ح١): «التخوف»، وفي (ص): «الخوف»، وقد أشار في الهامش إلى نسخة أخرى ورد فيها: «التخوف». وسورة البحوث -ضُبطت بفتح الباء وضمها- هي سورة التوبة؛ سُميت كذلك لما تضمنت من البحث عن أسرار المنافقين، انظر النهاية (١/ ٩٩).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٩٦٤٠).

(٥) انظر تخريج الحديث رقم (٢٥٣٥).

مَحْبُوبُ بْنُ مُوسَى الْأَنْطَاكِيُّ، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ[1][2]، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ فَمَرَّ[3] بِأُنَاسٍ مِنْ مُزَيْنَةَ، فَاتَّبَعَهُ عَبْدٌ لِامْرَأَةٍ مِنْهُمْ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ سَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «**فُلَانٌ؟**». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «**مَا شَأْنُكَ؟**». قَالَ: أُجَاهِدُ مَعَكَ. قَالَ: «**أَذِنَتْ لَكَ سَيِّدَتُكَ؟**». قَالَ: لَا. قَالَ: «**ارْجِعْ إِلَيْهَا؛ فَإِنَّ مَثَلَكَ مَثَلُ عَبْدٍ لَا يُصَلِّي إِنْ مُتَّ قَبْلَ أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهَا، وَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ**». فَرَجَعَ إِلَيْهَا فَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ، فَقَالَتْ: آللَّهِ هُوَ أَمَرَ أَنْ تَقْرَأَ عَلَيَّ السَّلَامَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَتِ: ارْجِعْ فَجَاهِدْ مَعَهُ[4].

حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، / وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. [١١٩/٢]

[٢٥٨٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ الرَّمْلِيُّ، ثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عَيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ الْقِتْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلُّ ذَنْبٍ إِلَّا الدَّيْنَ**»[5]. **[إتحاف: ١١٩٢٤]**

حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ؛ وَشَاهِدُهُ حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ:

[٢٥٨٦] وافقه الذهبي.

ابن حجر: قلت: أخرجه مسلم.

---

(١) هو عبد الله بن أبي أمية، وقيل: عبد ربه. التاريخ الكبير (٥/ ٤٤)، والجرح والتعديل (٥/ ١٠)، رقم (٥٠).

(٢) في (ص) و(ح١): «عبد الله بن أمية».

(٣) في الأصل و(ص): «مر»، والمثبت من (ح١).

(٤) لم يذكر الحافظ هذا الحديث في الإتحاف.

(٥) أخرجه مسلم في الصحيح (١٨٨٦/ ١٢٠ كتاب الإمارة)، والبزار في المسند (٢٤٥٥)، وأبو عوانة في المسند (٧٣٦٨)، والطبراني في المعجم الأوسط (٩٣٤٢).

[٢٥٨٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ الْمُزَنِيُّ[١]، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ أَوَّلَ مَا يُهَرَاقُ مِنْ دَمِ الشَّهِيدِ يُغْفَرُ لَهُ ذُنُوبُهُ**»[٢]. [إتحاف: ٦١٦٩]

[٢٥٨٨] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الزُّبَيْدِيُّ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ حَدَّثَهُمْ، قَالَ: ثنَا أَبُو مُطِيعٍ مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَخِيهِ مَحْفُوظِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ لَقِيَ الْعَدُوَّ**[٣] **فَصَبَرَ حَتَّى يُقْتَلَ أَوْ يَغْلِبَ لَمْ**[٤] **يُفْتَنْ فِي قَبْرِهِ**»[٥]. [إتحاف: ٤٤١١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٨٩] أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ أَبِي حَمَّادٍ الْحَنَفِيِّ[٦]،

[٢٥٨٨] **الذهبي**: معاوية ضعيف.

ابن حجر: قلت: بل معاوية بن يحيى ضعيف.

[٢٥٨٩] **الذهبي**: أبو حماد هو المفضل بن صدقة، قال النسائي: متروك.

---

(١) هو عبد الرحمن بن سعد المديني المزني. الثقات لابن حبان (٧/ ٧١)، والجرح والتعديل (٥/ ٢٣٨) رقم (١١٢٤).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٦/ ٧٣) رقم (٥٥٥٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٩/ ١٦٣).

(٣) مكانها بياض في الأصل.

(٤) في (ص) و(ح١): «لن».

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٨٢٤٣).

(٦) هو مفضل بن صدقة بن سعيد، أبو حماد الحنفي الكوفي. تاريخ ابن معين رواية الدوري =

عَنِ ابْنِ عَقِيلٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: فَقَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمْزَةَ حِينَ فَاءَ النَّاسُ مِنَ الْقِتَالِ، فَقَالَ رَجُلٌ: رَأَيْتُهُ عِنْدَ تِلْكَ الشَّجَرَاتِ وَهُوَ يَقُولُ: أَنَا أَسَدُ اللَّهِ وَأَسَدُ [٢/ ٥٨ظ] رَسُولِهِ، اللَّهُمَّ أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ هَؤُلَاءِ - أَبُو سُفْيَانَ وَأَصْحَابُهُ - وَأَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ بِانْهِزَامِهِمْ، فَحَنَى[1] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَحْوَهُ، فَلَمَّا رَأَى جَنْبَهُ بَكَى، وَلَمَّا رَأَى مَا مُثِّلَ بِهِ شَهَقَ. ثُمَّ قَالَ: «**أَلَا كَفَنٌ؟**». فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَرَمَى بِثَوْبٍ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَامَ آخَرُ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَرَمَى بِثَوْبٍ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «**يَا جَابِرُ، هَذَا الثَّوْبُ لِأَبِيكَ، وَهَذَا لِعَمِّي حَمْزَةَ**». ثُمَّ جِيءَ بِحَمْزَةَ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، / ثُمَّ يُجَاءُ [٢/ ١٢٠] بِالشُّهَدَاءِ، فَتُوضَعُ إِلَى جَانِبِ حَمْزَةَ، فَيُصَلِّي عَلَيْهِمْ، ثُمَّ تُرْفَعُ وَيُتْرَكُ حَمْزَةُ، حَتَّى صَلَّى عَلَى الشُّهَدَاءِ كُلِّهِمْ. قَالَ: فَرَجَعْتُ وَأَنَا مُثْقَلٌ قَدْ تَرَكَ أَبِي عَلَيَّ دَيْنًا وَعِيَالًا، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ اللَّيْلِ أَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «**يَا جَابِرُ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَحْيَا أَبَاكَ وَكَلَّمَهُ**». قُلْتُ: وَكَلَّمَهُ كَلَامًا؟ قَالَ: «**قَالَ لَهُ: تَمَنَّ. فَقَالَ: أَتَمَنَّى أَنْ تَرُدَّ**[2] **رُوحِي وَتُنْشِئَ خَلْقِي كَمَا كَانَ، وَتُرْجِعَنِي إِلَى نَبِيِّكَ فَأُقَاتِلَ فِي سَبِيلِكَ فَأُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى. قَالَ: إِنِّي قَضَيْتُ أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ**». قَالَ: وَقَالَ ﷺ: «**سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَمْزَةُ**»[3]. **[إتحاف: ٢٨٦٥]**

= (٤/ ٦٨)، ومعرفة الرجال عن ابن معين برواية ابن محرز (١/ ٦٣)، العلل ومعرفة الرجال عن أحمد برواية المروذي (ص ٤٨)، والضعفاء والمتروكين للنسائي (ص ٢٥٦)، والجرح والتعديل (٨/ ٣١٥) رقم (١٤٥٦)، ولسان الميزان (٨/ ١٣٨) رقم (٧٨٨٧).

(١) غير منقوطة في الأصل و(ص) وفوقها في الأصل تضبيب، وفي (ح١): «فجثى» وكتب في الهامش: «فجاء». وفي نسخة التلخيص المخطوطة كذلك: «فجاء». وفي (ك٢) و(س): «فحنى». وفي الدر المنثور (٤/ ١٢١) معزوًا إلى الحاكم: «فجاء». والمعنى يحتمل الجميع.

(٢) في (ص) و(ح١) زيادة: «إليّ».

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (١٧٧٧)، وأحمد في المسند (١٤٥٢١، ١٤٨٥٢، ١٤٨٨١)، وعبد بن حميد في المسند (١٠٣٧-المنتخب)، والترمذي في الجامع (٩٩٧)، وأبو يعلى في المسند (٢٠٠٢).

صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٩٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُفِّنَ حَمْزَةُ فِي نَمِرَةٍ، كَانُوا إِذَا مَدُّوهَا عَلَى رَأْسِهِ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا مَدُّوهَا عَلَى رِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَمُدُّوهَا عَلَى رَأْسِهِ، وَيَجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَوْلَا أَنْ تَجْزَعَ صَفِيَّةُ لَتَرَكْنَا حَمْزَةَ فَلَمْ**[١] **نَدْفِنْهُ حَتَّى يُحْشَرَ حَمْزَةُ**[٢] **مِنْ بُطُونِ الطَّيْرِ وَالسِّبَاعِ**»[٣]. **[إتحاف: ١٧٩١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّاهِدُ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ بْنِ خَالِدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا طَلْحَةُ بْنُ جَبْرٍ[٤] الْأَنْصَارِيُّ[٥]، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[٦]، عَنْ

[٢٥٩٠] حذف الذهبي تعليق الحاكم.

ابن حجر: قلت: حكى الترمذي في العلل أنه سأل البخاري عنه، فقال: هو خطأ، غلط فيه أسامة، والمحفوظ حديث الليث، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب، عن جابر. قلت: وهو مخرج في الصحيح.

[٢٥٩١] الذهبي: طلحة ليس بعمدة.

---

(١) في (ح١): «ولم».
(٢) ليست في (ح١).
(٣) انظر تخريج الحديث رقم (١٣٦٧).
(٤) في (ح١): «يحيى».
(٥) هو: طلحة بن جبر الأنصاري. تاريخ ابن معين رواية الدوري (٣/ ٤١٢). أحوال الرجال للجوزجاني (ص ٥٧). تاريخ الدارمي (ص ١٢٨). الجرح والتعديل (٤/ ٤٨٠) رقم (٢١٠٣). الثقات لابن حبان (٤/ ٣٩٤). لسان الميزان (٤/ ٣٥٤) رقم (٣٩٩٧).
(٦) هو مصعب بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري. الجرح والتعديل (٨/ ٣٠٣) رقم (١٤٠١). الثقات لابن حبان (٥/ ٤١١). مشاهير علماء الأمصار (ص ٩٠).

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الطَّائِفِ، فَحَاصَرَهُمْ ثَمَانِيَةً أَوْ سَبْعَةً، ثُمَّ أَوْغَلَ غَدْوَةً أَوْ رَوْحَةً، ثُمَّ نَزَلَ، ثُمَّ هَجَّرَ، ثُمَّ قَالَ: **«أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي لَكُمْ فَرَطٌ، وَإِنِّي أُوصِيكُمْ بِعِتْرَتِي خَيْرًا، مَوْعِدُكُمُ الْحَوْضُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُقِيمُنَّ الصَّلَاةَ، وَلَتُؤْتُونَ الزَّكَاةَ، أَوْ لَأَبْعَثَنَّ عَلَيْكُمْ رَجُلًا مِنِّي - أَوْ كَنَفْسِي - فَلَيَضْرِبَنَّ / أَعْنَاقَ مُقَاتِلِيهِمْ، وَلَيَسْبِيَنَّ ذَرَارِيَّهُمْ»**. قَالَ: فَرَأَى النَّاسُ أَنَّهُ يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ [٢/١٢١] أَوْ عُمَرَ، فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ[(١)] فَقَالَ: **«هَذَا»**[(٢)]. **[إتحاف: ١٣٥٣٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٩٢] أَخْبَرَنِي أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا أَبُو قُدَامَةَ[(٣)] وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ، عَنْ أَبِي نَجِيحٍ السُّلَمِيِّ قَالَ: حَاصَرْنَا قَصْرَ الطَّائِفِ، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَهُ عِدْلُ مُحَرَّرٍ، وَمَنْ بَلَغَ بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ[(٤)] فَلَهُ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ»**. فَبَلَغْتُ سِتَّةَ عَشَرَ سَهْمًا[(٥)]. **[إتحاف: ١٦٠١٣]**[(٦)]

[٢٥٩٢] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١) زيادة: «عليهم».

(٢) أخرجه البزار في المسند (١٠٥٠)، وأبو يعلى في المسند (٨٥٩).

(٣) في (ح١): «أبو قلابة».

(٤) قوله: «فله عدل محرر، ومن بلغ بسهم في سبيل الله» سقط من (ص)، وقوله: «في سبيل الله» الأخير سقط من (ح١).

(٥) أخرجه الطيالسي في المسند (١٢٥٠)، وأحمد في المسند (١٧٠٢٢، ١٩٤٢٨، ١٩٤٢٩)، وأبو داود في السنن (٣٩٦٥)، والترمذي في الجامع (١٦٣٨)، والنسائي في المجتبى (٣١٤٣)، وفي الكبرى (٤٣٣٦)، وابن حبان في صحيحه (٤٦١٥-الإحسان).

(٦) لم يذكر الحافظ هذا الطريق في الإتحاف.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ؛ فَإِنَّ أَبَا نَجِيحٍ هَذَا هُوَ عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ السُّلَمِيُّ.

[٢٥٩٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا الْحَسَنُ[(١)] بْنُ عَلِيٍّ الْقَبَّانِيُّ، ثَنَا الْمُنْذِرُ بْنُ الْوَلِيدِ الْجَارُودِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالطَّائِفِ فِي غَزْوَةِ حُنَيْنٍ، فَلَمَّا بَلَغَ الْجِعِرَّانَةَ قَسَمَ فِضَّةً بَيْنَ النَّاسِ. **[إتحاف: ٣٦٧٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٩٤] أَخْبَرَنِي أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمٍ الْقَنْطَرِيُّ، ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيُّ[(٢)]، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَاضِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيُّ[(٣)]، عَنْ أَبِيهِ[(٤)]، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى هَوَازِنَ فِي اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا، فَقُتِلَ مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ يَوْمَ حُنَيْنٍ مِثْلُ مَنْ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَفًّا مِنْ حَصْبَاءَ، فَرَمَى بِهَا وُجُوهَنَا، فَانْهَزَمْنَا. **[إتحاف: ١٦٢٢٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٩٣] وافقه الذهبي.

ابن حجر: قلت: قد أخرجه.

[٢٥٩٤] وافقه الذهبي.

---

(١) في الأصل: «أبو الحسن»، والمثبت من (ص) و(ح١)، والحسن بن علي بن شبيب لا ينسب قبانيًّا، وفي الإتحاف (٣٦٧٨): «حسين بن محمد بن زياد القباني»، والله أعلم.

(٢) كذا في النسخ والإتحاف، وفي الإصابة: «الطائفي».

(٣) هو عبد الله بن عياض الثقفي. الجرح والتعديل (٥/ ١٢٩) رقم (٥٩٤).

(٤) هو عياض الثقفي، والد عبد الله بن عياض. الجرح والتعديل (٦/ ٤٠٧) رقم (٢٢٧٣). تعجيل المنفعة (٢/ ٩٥).

[٢٥٩٥] حَدَّثَنَا مُكْرَمُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوْحٍ الْمَدَائِنِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا الْمُسْتَلِمُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ[١]، عَنْ جَدِّهِ[٢] قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ / غَزَوَاتِهِ، فَأَتَيْتُهُ أَنَا وَرَجُلٌ [٢/٢٢]
قَبْلَ أَنْ نُسْلِمَ، فَقُلْنَا: إِنَّا نَسْتَحْيِي أَنْ يَشْهَدَ قَوْمُنَا مَشْهَدًا وَلَا نَشْهَدُ. فَقَالَ[٣]: «**أَسْلِمَا**». قُلْنَا: لَا. قَالَ: «**فَإِنَّا لَا نَسْتَعِينُ بِالْمُشْرِكِينَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ**». فَأَسْلَمْنَا، وَشَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَتَلْتُ رَجُلًا، وَضَرَبَنِي الرَّجُلُ ضَرْبَةً، فَتَزَوَّجْتُ ابْنَتَهُ، فَكَانَتْ تَقُولُ: لَا عَدِمْتُ رَجُلًا وَشَّحَكَ هَذَا الْوِشَاحَ. فَقُلْتُ: لَا عَدِمْتِ رَجُلًا عَجَّلَ أَبَاكِ إِلَى النَّارِ[٤]. **[إتحاف: ٢٥٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ؛ وَخُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ حَارِثَةَ جَدُّهُ صَحَابِيٌّ مَعْرُوفٌ، وَلَهُ شَاهِدٌ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ:

[٢٥٩٦] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَمْرٍو الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السِّينَانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعْدِ[٥] [٢/ ٥٩ظ] بْنِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

[٢٥٩٥] وافقه الذهبي.

[٢٥٩٦] **البيهقي**: وهذا الإسناد أصحُّ. السنن الكبرى (٩/ ٣٧).

---

(١) هو عبد الرحمن بن خبيب بن إساف، ويقال: يساف الأنصاري المزني المدني. الجرح والتعديل (٥/ ٢٣٠)، رقم (١٠٨٧)، والثقات لابن حبان (٧/ ٧٩)، وتعجيل المنفعة (١/ ٧٩٤).

(٢) هو خبيب بن يساف بن عنبة بن عمرو بن خديج بن عامر بن جشم بن الحارث، الأنصاري الخزرجي، ويقال: خبيب بن إساف. التاريخ الكبير (٣/ ٢٠٩)، والجرح والتعديل (٣/ ٣٨٧) رقم (١٧٧٣)، والثقات لابن حبان (٣/ ١٠٨)، وتعجيل المنفعة (١/ ٤٩٨).

(٣) في (ص) و(ح١): «قال».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٥٧٦٣).

(٥) في الأصل و(ص): «سعيد»، والمثبت من (ح١) والإتحاف.

حَتَّى إِذَا خَلَّفَ ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ إِذَا كَتِيبَةٌ، قَالَ: «**مَنْ هَؤُلَاءِ؟**». قَالُوا: بَنُو[1] قَيْنُقَاعَ، وَهُوَ رَهْطُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ. قَالَ: «**وَأَسْلَمُوا؟**». قَالُوا: لَا، بَلْ هُمْ عَلَى دِينِهِمْ. قَالَ: «**قُلْ لَهُمْ فَلْيَرْجِعُوا، فَإِنَّا لَا نَسْتَعِينُ بِالْمُشْرِكِينَ**»[2]. [إتحاف: ١٧٤٦٢]

[٢٥٩٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُرَقَّعِ بْنِ صَيْفِيِّ بْنِ رَبَاحٍ أَخِي حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ، أَنَّ جَدَّهُ رَبَاحًا أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا غَزْوَةً كَانَ عَلَى مُقَدِّمَتِهِ فِيهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَمَرَّ رَبَاحٌ وَأَصْحَابُهُ عَلَى امْرَأَةٍ مَقْتُولَةٍ مِمَّا أَصَابَ الْمُقَدِّمَةُ، فَوَقَفُوا عَلَيْهَا يَتَعَجَّبُونَ مِنْ خَلْقِهَا، حَتَّى لَحِقَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَفَرَّجُوا لَهُ حَتَّى نَظَرَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: «**هَا، مَا كَانَتْ هَذِهِ تُقَاتِلُ**». ثُمَّ نَظَرَ فِي وُجُوهِ الْقَوْمِ، فَقَالَ لِأَحَدِهِمْ: «**الْحَقْ بِخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، فَلَا يَقْتُلَنَّ ذُرِّيَّةً، وَلَا عَسِيفًا**»[3]. [إتحاف: ٤٦٠٧]

وَهَكَذَا رَوَاهُ الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، فَصَارَ الْحَدِيثُ صَحِيحًا عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٥٩٨] / حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ[4] اللَّهِ [١٢٣/١]

[٢٥٩٧] وافقه الذهبي.

---

(١) المثبت من (س) و(ب)، وفي باقي النسخ الخطية: «بني».

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٥١٤٢).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٥٩٩٢، ١٥٩٩٣، ١٥٩٩٤، ١٥٩٩٥، ١٧٦١١، ١٧٦١٢، ١٩٠٤٢، ١٩٠٤٣، ١٩٠٤٤)، وابن ماجه في السنن (٢٨٤٢/ م)، وأبو داود في السنن (٢٦٦٩)، والنسائي في الكبرى (٨٥٧١، ٨٥٧٢)، وأبو يعلى في المسند (١٥٤٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٢٢١، ٢٢٢)، وابن حبان في الصحيح (٤٧٨٩-الإحسان).

(٤) في الأصل: «عبد»، والمثبت من (ص) و(ح١).

ابْنُ الْمُنَادِي، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنُ الْمُؤَدِّبِ، ثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً يَوْمَ خَيْبَرَ(١)، فَقَاتَلُوا الْمُشْرِكِينَ، فَأَفْضَى(٢) بِهِمُ الْقَتْلُ إِلَى الذُّرِّيَّةِ، فَلَمَّا جَاءُوا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَا حَمَلَكُمْ عَلَى قَتْلِ الذُّرِّيَّةِ؟**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا كَانُوا أَوْلَادَ الْمُشْرِكِينَ. قَالَ: «**وَهَلْ خِيَارُكُمْ إِلَّا أَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ؟ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا مِنْ نَسَمَةٍ تُولَدُ إِلَّا عَلَى الْفِطْرَةِ، حَتَّى يُعْرِبَ عَنْهَا لِسَانُهَا**»(٣). **[إتحاف: ٢٦٢]**

[٢٥٩٩] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الْحَسَنِ(٤)، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ(٥) الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا هُشَيْمٌ، أَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: ثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ سَرِيعٍ، قَالَ: كُنَّا فِي غَزْوَةٍ لَنَا. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ. **[إتحاف: ٢٦٢]**

حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٠٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ

[٢٥٩٩] وافقه الذهبي.

[٢٦٠٠] الذهبي: على شرط البخاري ومسلم.

---

(١) كذا في النسخ، وضبب عليها في الأصل، ولعل الصواب: «حنين»، كما وردت من نفس طريق المصنف في السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ١٣٠).

(٢) في الأصل: «فأمضى».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٥٥٨٨، ١٥٥٨٩، ١٦٢٩٩، ١٦٣٠٣)، والدارمي في المسند (٢٥٠٦)، والنسائي في الكبرى (٨٥٦٢)، وأبو يعلى في المسند (٩٤٢)، وابن حبان في الصحيح (١٣٢-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٩٨٤، ٤٩٤١).

(٤) في النسخ: «الحسين»، والمثبت من (س).

(٥) قوله: «ابن محمد» ليس في (ح١).

عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، أَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَطِيَّةَ الْقُرَظِيِّ قَالَ: عُرِضْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ قُرَيْظَةَ، فَشَكُّوا فِيَّ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُنْظَرَ إِلَيَّ، هَلْ أَنْبَتُّ؟ فَنَظَرُوا إِلَيَّ، [٢/ ٥٩و] فَلَمْ يَجِدُونِي أَنْبَتُّ، فَخَلَّى عَنِّي، وَأَلْحَقَنِي بِالسَّبْيِ[١]. [إتحاف: ١٣٨٤٧]

حَدِيثٌ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَكَأَنَّهُمَا لَمْ يَتَأَمَّلَا مُتَابَعَةَ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرٍ[٢] عَبْدَ الْمَلِكِ عَلَى رِوَايَتِهِ عَنْ عَطِيَّةَ الْقُرَظِيِّ.

[٢٦٠١] كَمَا حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي[٣] ابْنُ جُرَيْجٍ وَابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَطِيَّةَ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ - أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَرَّدُوهُ يَوْمَ قُرَيْظَةَ، فَلَمْ يَرَوُا الْمَوَاسِيَ جَرَتْ عَلَى شَعْرِهِ - يَعْنِي عَانَتَهُ - فَتَرَكُوهُ[٤]

[٢٦٠١] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (١٣٨٠)، وأحمد في المسند (١٨٧٧٦، ١٩٤٢١، ١٩٤٢٢، ٢٢٦٥٩، ٢٢٦٦٠)، والدارمي في المسند (٢٥٠٧)، وابن ماجه في السنن (٢٥٤١، ٢٥٤٢/م)، وأبو داود في السنن (٤٤٠٤)، والترمذي في الجامع (١٥٨٤)، والنسائي في المجتبى (٣٤٣٠، ٤٩٨١)، وفي الكبرى (٥٥٩٤، ٧٤٣٢، ٨٥٦٦، ٨٥٦٧)، وابن الجارود في المنتقى (١٠٤٥)، وأبو عوانة في المسند (٦٤٧٧، ٦٤٧٨، ٦٤٧٩، ٦٤٨٠، ٦٤٨١، ٦٤٨٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٢١٦، ٢١٧)، وابن حبان في الصحيح (٤٧٨٠، ٤٧٨١، ٤٧٨٢، ٤٧٨٣، ٤٧٨٨-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٣٠٢).

(٢) زاد في (ح١): «بن».

(٣) في الأصل: «وأخبرني»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٤) في النسخ: «تركوه»، والمثبت من التلخيص.

مِنَ الْقَتْلِ[1]. [إتحاف: ١٣٨٤٧]

فَصَارَ الْحَدِيثُ بِمُتَابَعَةِ مُجَاهِدٍ صَحِيحًا عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٠٢] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ[2] الْأَسَدِيُّ الْحَافِظُ بِهَمَذَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَيْزِيلَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ / مُحَمَّدٍ الْفَرْوِيُّ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ [٢/ ١٢٤] أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ التَّمَّارُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ حَكَمَ عَلَى بَنِي قُرَيْظَةَ أَنْ يُقْتَلَ مِنْهُمْ كُلُّ مَنْ جَرَتْ عَلَيْهِ الْمُوسَى، وَأَنْ تُقْسَمَ أَمْوَالُهُمْ وَذَرَارِيُّهُمْ. فَذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «**لَقَدْ حَكَمَ الْيَوْمَ فِيهِمْ[3] بِحُكْمِ اللَّهِ الَّذِي حَكَمَ بِهِ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ**»[4].
[إتحاف: ٥٠٤٣]

[٢٦٠٣] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ[5] الْهِلَالِيُّ، ثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَيْبٍ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ مَكِيثٍ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ غَالِبٍ اللَّيْثِيَّ فِي سَرِيَّةٍ، وَكُنْتُ فِيهِمْ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشُنُّوا الْغَارَةَ عَلَى بَنِي الْمُلَوِّحِ بِالْكَدِيدِ. فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْكَدِيدِ لَقِينَا الْحَارِثَ ابْنَ

[٢٦٠٢] **الذهبي**: صحيح.

[٢٦٠٣] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٨٥٦٥)، وأبو عوانة في المسند (٦٤٧٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (ج٣/ ص٢١٦)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٣٤١).

(٢) في (ص): «عتبة»، وفي (ح١) كأنها «عثمان».

(٣) في (ص): «لقد حكم فيهم اليوم».

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٩/ ٦٣).

(٥) في (ص) و(ح١): «الحسين».

الْبَرْصَاءِ اللَّيْثِيَّ فَأَخَذْنَاهُ، فَقَالَ: إِنَّمَا جِئْتُ أُرِيدُ الْإِسْلَامَ، وَإِنَّمَا خَرَجْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْنَا: إِنْ تَكُنْ مُسْلِمًا لَمْ يَضُرَّكَ رِبَاطُنَا يَوْمًا[(١)] وَلَيْلَةً، وَإِنْ تَكُنْ غَيْرَ ذَلِكَ نَسْتَوْثِقْ مِنْكَ، فَشَدَدْنَاهُ وَثَاقًا[(٢)]. [**إتحاف: ٣٩٩٨**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**٢٦٠٤**] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ بِهَمَذَانَ، ثَنَا هِلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ الرَّقِّيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ[(٣)]، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَرَادَ الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ أَنْ يَسْتَعْمِلَ مَسْرُوقًا، فَقَالَ لَهُ عُمَارَةُ بْنُ عُقْبَةَ: أَتَسْتَعْمِلُ[(٤)] رَجُلًا مِنْ بَقَايَا قَتَلَةِ عُثْمَانَ؟! فَقَالَ لَهُ [٢/ ٦٠ظ] مَسْرُوقٌ: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ - وَكَانَ فِي أَنْفُسِنَا مَوْثُوقَ الْحَدِيثِ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَرَادَ قَتْلَ أَبِيكَ قَالَ: مَنْ لِلصِّبْيَةِ؟ قَالَ: «**النَّارُ**»[(٥)]. قَدْ رَضِيتُ لَكَ مَا رَضِيَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[(٦)]. [**إتحاف: ١٣٢٥٢**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٥/٢] [**٢٦٠٥**] / حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ،

[**٢٦٠٤**] وافقه الذهبي.

[**٢٦٠٥**] وافقه الذهبي.

---

(١) في النسخ: «يوم». وأثبتنا الجادة.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٥٨٤٤)، وأبو داود في السنن (٢٦٧٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٢٠٨).

(٣) هو عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس بن الفرج، أبو محمد الأصبهاني، مسند أصبهان. سير أعلام النبلاء (١٥/ ٥٥٣).

(٤) في (ح١): «تستعمل».

(٥) في (ص) زيادة: «قال».

(٦) أخرجه أبو داود في السنن (٢٦٨٦)، والبزار في المسند (١٩٣٦).

قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ الْعَيْشِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي الْعَنْبَسِ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ فِدَاءَ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعَمِائَةٍ[1]. **[إتحاف: ٧٢٥٤]**

حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا[2]، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٠٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَبِيعَ أَخَوَيْنِ مِنَ السَّبْيِ، فَبِعْتُهُمَا[3] ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ بِبَيْعِهِمَا، فَقَالَ: «**فَرَّقْتَ بَيْنَهُمَا؟**». قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «**فَارْتَجِعْهُمَا، ثُمَّ بِعْهُمَا، وَلَا تُفَرِّقْ بَيْنَهُمَا**». **[إتحاف: ١٤٥٨٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ إِسْنَادٌ آخَرُ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ صَحِيحٌ أَيْضًا عَلَى شَرْطِهِمَا:

[٢٦٠٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ قَطَنٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ فَرَّقَ بَيْنَ جَارِيَةٍ وَوَلَدِهَا، فَنَهَاهُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، وَرَدَّ الْبَيْعَ[4]. **[إتحاف: ١٤٧٧١]**

[٢٦٠٦] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن (٢٦٩١)، والبزار في المسند (٥٢٧٠)، والنسائي في الكبرى (٨٦٠٧).

(٢) في (ح١): «على شرط مسلم».

(٣) من (ح١).

(٤) انظر تخريج الحديث رقم (٢٣٦٣).

[٢٦٠٨] أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ قَانِعٍ قَاضِي الْحَرَمَيْنِ[(١)] بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الْخَوْلَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبَانِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: خَرَجَ عِبْدَانٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ قَبْلَ الصُّلْحِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ مَوَالِيهِمْ، قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، وَاللَّهِ مَا خَرَجُوا إِلَيْكَ رَغْبَةً فِي دِينِكَ، وَإِنَّمَا خَرَجُوا هُرَّابًا مِنَ الرِّقِّ. فَقَالَ نَاسٌ: صَدَقُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، رُدَّهُمْ إِلَيْهِمْ. فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «**مَا أُرَاكُمْ تَنْتَهُونَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مَنْ يَضْرِبُ رِقَابَكُمْ عَلَى هَذَا**». وَأَبَى أَنْ يَرُدَّهُمْ، وَقَالَ[(٢)]: «**هُمْ عُتَقَاءُ اللَّهِ**»[(٣)]. **[إتحاف: ١٤٢٣١]**

هَذَا [٢/ ٦٠و] حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢/١٢٦] **[٢٦٠٩]** / أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ الْغِفَارِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا بَشِيرُ بْنُ مُهَاجِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا نَقَضَ قَوْمٌ الْعَهْدَ قَطُّ إِلَّا كَانَ الْقَتْلُ بَيْنَهُمْ، وَلَا**

[٢٦٠٨] وافقه الذهبي.

[٢٦٠٩] وافقه الذهبي.

البيهقي: خالفه الحسين بن واقد؛ فرواه عن عبد الله بن بريدة، عن ابن عباس رضي الله عنهما من قوله أتمّ منه. السنن الكبرى (٩/ ٢٣١).

---

(١) هو أحمد بن قانع بن مرزوق بن واثق، أبو عبد الله مولى ابن أبي الشوارب القاضي، وهو أخو عبد الباقي بن قانع. تاريخ بغداد (٥/ ٥٨٤).

(٢) في الأصل و(ص): «فقال»، والمثبت من (ح١).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (٢٧٠٠)، والترمذي في الجامع (٣٧١٥)، والبزار في المسند (٩٠٥)، والنسائي في الكبرى (٨٣٦٢)، وابن الجارود في المنتقى (١٠٩٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٣٥٩)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٨٦٢، ٤٣٠٧).

ظَهَرَتِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ[١] إِلَّا سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْمَوْتَ، وَلَا مَنَعَ قَوْمٌ الزَّكَاةَ إِلَّا حَبَسَ اللَّهُ عَنْهُمُ الْقَطْرَ»[٢]. [إتحاف: ٢٣٠٤]

صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦١٠] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَاجِيَةَ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: قُلْتُ: هَلْ كُنْتُمْ تُخَمِّسُونَ الطَّعَامَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: أَصَبْنَا طَعَامًا يَوْمَ خَيْبَرَ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَجِيءُ، فَيَأْخُذُ مِنْهُ بِمِقْدَارِ[٣] مَا يَكْفِيهِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ[٤]. [إتحاف: ٦٨٩٥]

صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، فَقَدِ احْتَجَّ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ جَمِيعًا، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦١١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّنْعَانِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبَّادٍ الصَّنْعَانِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. وَأَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ بِنَيْسَابُورَ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ بِبَغْدَادَ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ

[٢٦١٠] وافقه الذهبي.

[٢٦١١] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١) هنا زيادة: «قط».

(٢) أخرجه البزار في المسند (٤٤٦٣)، والطبراني في المعجم الأوسط (٤٥٧٧، ٦٧٨٨).

(٣) في (ص): «بقدر».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٩١٢٤)، وأبو داود في السنن (٢٧٠٤)، وابن الجارود في المنتقى (١٠٧٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٢٥١).

أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**رِيحُ الْجَنَّةِ لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ مِائَةِ عَامٍ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ يَقْتُلُ نَفْسًا مُعَاهَدَةً إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَرَائِحَتَهَا أَنْ يَجِدَهَا**». قَالَ أَبُو بَكْرَةَ: أَصَمَّ اللَّهُ أُذُنَيَّ إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ(١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا(٢). **[إتحاف: ١٧١٥٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ عَنْ(٣) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ:

[٢٦١٢] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ الطُّوسِيُّ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو الْفُقَيْمِيُّ، ثَنَا مُجَاهِدٌ، عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ
[٢/١٢٧] الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا / مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ لَمْ يَرَحْ رِيحَ(٤) الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ كَذَا وَكَذَا**»(٥). **[إتحاف: ١١٦٤٠]**

صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ [٢/ ٦١ظ] الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ:

[٢٦١٣] حَدَّثَنَاهُ أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، ثَنَا مَعْدِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**أَلَا مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ**

[٢٦١٢] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١) هنا زيادة: «هذا من».

(٢) انظر تخريج الحديث رقم (١٣٤).

(٣) في (ح١): «عند».

(٤) في (ح١): «رائحة».

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٦٧٤٥)، والنسائي في المجتبى (٤٧٥٠)، وفي الكبرى (٦٩٢٦، ٨٦٨٩)، وابن الجارود في المنتقى (٨٣٤).

فَقَدْ خَفَرَ ذِمَّةَ اللَّهِ، وَلَا يَرِيحُ[1] رِيحَ[2] الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ خَرِيفًا»[3]. [إتحاف: ١٩٤٧٧]

[٢٦١٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ تُوُفِّيَ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَذَكَرُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: **«صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»**. فَتَغَيَّرَ وُجُوهُ النَّاسِ لِتِلْكَ، فَقَالَ: **«إِنَّ صَاحِبَكُمْ غَلَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»**. فَفَتَّشْنَا مَتَاعَهُ، فَوَجَدْنَا خَرَزًا مِنْ خَرَزِ الْيَهُودِ لَا يُسَاوِي دِرْهَمَيْنِ[4]. [إتحاف: ٤٨٧٧]

حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَأَظُنُّهُمَا لَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦١٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ مُوسَى، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَوْذَبٍ، حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **إِذَا أَصَابَ غَنِيمَةً أَمَرَ بِلَالًا فَنَادَى فِي النَّاسِ، فَيَجِيئُونَ بِغَنَائِمِهِمْ، فَيُخَمِّسُهَا وَيَقْسِمُهَا**[5]، فَجَاءَ رَجُلٌ بَعْدَ ذَلِكَ بِزِمَامٍ مِنْ شَعَرٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

[٢٦١٤] وافقه الذهبي.

[٢٦١٥] وافقه الذهبي.

---

(١) في النسخ: «يرح»، والمثبت من مخطوط التلخيص.

(٢) في (ص) و(ح١): «رائحة».

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢٦٨٧)، والترمذي في الجامع (١٤٠٣)، وأبو يعلى في المسند (٦٤٥٢).

(٤) انظر تخريج الحديث رقم (١٣٦٢).

(٥) في النسخ المعتمدة: «فيخمسه ويقسمه»، والمثبت من (ب) و(س)، وهو الموافق لما في السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ١٠٢) من طريق الحاكم.

هَذَا فِيمَا كُنَّا أَصَبْنَاهُ مِنَ الْغَنِيمَةِ. قَالَ: «**أَسَمِعْتَ بِلَالًا نَادَى ثَلَاثًا؟**». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «**فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَجِيءَ بِهِ؟**». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَاعْتَذَرَ. قَالَ: «**كُنْ أَنْتَ تَجِيءُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلَنْ أَقْبَلَهُ مِنْكَ**(١)»(٢). **[إتحاف: ١١٨٩١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦١٦] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَائِدَةَ، قَالَ: دَخَلَ مَسْلَمَةُ أَرْضَ الرُّومِ، فَأُتِيَ بِرَجُلٍ قَدْ غَلَّ، فَسَأَلَ سَالِمًا عَنْهُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ عُمَرَ/ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا وَجَدْتُمُ الرَّجُلَ قَدْ غَلَّ، فَأَحْرِقُوا مَتَاعَهُ وَاضْرِبُوهُ**». قَالَ: فَوَجَدْنَا فِي مَتَاعِهِ مُصْحَفًا، فَسُئِلَ سَالِمٌ عَنْهُ، فَقَالَ: [٢/ ٦١و] بِعْهُ وَتَصَدَّقْ بِثَمَنِهِ(٣). **[إتحاف: ١٥٥٩٢]** ‏[١٢٨/

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦١٦] وافقه الذهبي.

ابن حجر: قلت: لكن صالح بن محمد ضعيف.

البيهقي: فهذا ضعيف. السنن الكبرى (٩/ ١٠٣).

---

(١) في (ص) و(ح١): «عنك».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٦٩٩٦)، وأبو داود في السنن (٢٧١٢)، وابن حبان في الصحيح (٤٨٠٩، ٤٨٥٨-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٠٢٣).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٤٤)، والدارمي في المسند (٢٥٣٢/م)، وأبو داود في السنن (٢٧١٣)، والترمذي في الجامع (١٤٦١)، والبزار في المسند (١٢٣)، وأبو يعلى في المسند (٢٠٤).

كِتَابُ قَسْمِ الْفَيْءِ
وَالْأَصْلُ فِيهِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

[٢٦١٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ[١] قَالَ: سَأَلْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ ﴾. قَالَ: هَذَا مِفْتَاحُ كَلَامٍ لِلَّهِ[٢] تَعَالَى مَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. قَالَ: اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي هَذَيْنِ السَّهْمَيْنِ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ قَائِلُونَ: سَهْمُ الْقُرْبَى لِقَرَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ. وَقَالَ قَائِلُونَ: لِقَرَابَةِ الْخَلِيفَةِ. وَقَالَ قَائِلُونَ: سَهْمُ النَّبِيِّ ﷺ لِلْخَلِيفَةِ مِنْ بَعْدِهِ، فَاجْتَمَعَ رَأْيُهُمْ عَلَى أَنْ يَجْعَلُوا هَذَيْنِ السَّهْمَيْنِ فِي الْخَيْلِ وَالْعُدَّةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَكَانَا عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[٣].
[إتحاف: ٢٠٩١٧]

[٢٦١٧] سكت عنه الذهبي.

---

(١) في النسخ: «محمد»، والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٣٤٢).
(٢) المثبت من (س) و(ب)، وفي باقي النسخ: «الله»، وفي هامش (ص) أشار إلى نسخة أخرى موافقة لما في (س) و(ب).
(٣) أخرجه النسائي في المجتبى (٤١٤٣)، والنسائي في الكبرى (٤٤٢٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٢٣٤).

[٢٦١٨] حَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا يَعْقُوبُ بْنُ يُوسُفَ الْقَزْوِينِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سَابِقٍ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: وَلَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُمُسَ الْخُمُسِ، فَوَضَعْتُهُ مَوَاضِعَهُ حَيَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا(١). **[إتحاف: ١٤٥٩٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦١٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ وَأَبُو نُعَيْمٍ، قَالَا: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَتْ صَفِيَّةُ مِنَ الصَّفِيِّ(٢). **[إتحاف: ٢٢٤١٧]**(٣)

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٢٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
[١٢٩/١] عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، / عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: تَنَفَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَيْفَهُ ذَا الْفَقَارِ يَوْمَ بَدْرٍ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَهُوَ الَّذِي رَأَى فِيهِ الرُّؤْيَا يَوْمَ أُحُدٍ؛ وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا

[٢٦١٨] وافقه الذهبي.

[٢٦١٩] وافقه الذهبي.

[٢٦٢٠] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن (٢٩٨٣).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٢٩٩٤)، والبزار في المسند (١٨/ رقم ٦٤/ ٤١)، وابن حبان في الصحيح (٤٨٢٢-الإحسان).

(٣) لم يذكر الحافظ هذا الطريق في الإتحاف.

جَاءَهُ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ أُحُدٍ كَانَ رَأْيُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقِيمَ بِالْمَدِينَةِ يُقَاتِلُهُمْ فِيهَا، فَقَالَ لَهُ نَاسٌ لَمْ يَكُونُوا شَهِدُوا بَدْرًا: تَخْرُجُ بِنَا يَا[1] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ نُقَاتِلُهُمْ بِأُحُدٍ. وَرَجَوْا[2] أَنْ يُصِيبُوا مِنَ الْفَضِيلَةِ مَا أَصَابَ أَهْلُ بَدْرٍ، فَمَا زَالُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ [٢/ ٦٢ظ] حَتَّى لَبِسَ أَدَاتَهُ فَنَدِمُوا[3]، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقِمْ[4]، فَالرَّأْيُ رَأْيُكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ أَنْ يَضَعَ أَدَاتَهُ بَعْدَ أَنْ لَبِسَهَا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَدُوِّهِ**». قَالَ: وَكَانَ مِمَّا[5] قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ قَبْلَ أَنْ يَلْبَسَ الْأَدَاةَ: «**إِنِّي رَأَيْتُ أَنِّي فِي دِرْعٍ حَصِينَةٍ، فَأَوَّلْتُهَا الْمَدِينَةَ، وَأَنِّي مُرْدِفٌ كَبْشًا، فَأَوَّلْتُهُ كَبْشَ الْكَتِيبَةِ، وَرَأَيْتُ أَنَّ سَيْفِي ذَا الْفَقَارِ فُلَّ، فَأَوَّلْتُهُ فَلًّا فِيكُمْ، وَرَأَيْتُ بَقَرًا تُذْبَحُ، فَبَقَرٌ وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَبَقَرٌ وَاللَّهِ خَيْرٌ**»[6]. **[إتحاف: ٨٠١٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٢١] حَدَّثَنَاهُ أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ[7]، حَدَّثَنِي[8] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ

---

(١) من (ح١)، وليست في الأصل و(ص).

(٢) في النسخ المعتمدة: «ونرجو»، والمثبت من (ب) و(س)، وهو الموافق لما في السنن الكبرى للبيهقي (٧/ ٤١) من طريق المصنف.

(٣) في النسخ المعتمدة: «ندموا» وكتبها فوقها في (ح١): «كذا»، والمثبت من (ب) و(س)، وفي هامش (ك٢) أشار إلى نسخة فيها: «حتى إذا لبس أداته ندموا». وفي السنن الكبرى: «ثم ندموا».

(٤) في النسخ: «قم»، والمثبت من التلخيص والسنن الكبرى.

(٥) في النسخ: «مما»، والمثبت من السنن الكبرى.

(٦) أخرجه أحمد في المسند (٢٤٤٥).

(٧) في (ح١): «عبيد».

(٨) في (ص): «وحدثني».

الْأَسْلَمِيُّ، قَالَ: إِنِّي[1] لَأَمْشِي مَعَ أَبِي إِذْ مَرَّ بِقَوْمٍ يَنْتَقِصُونَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَيَقُولُونَ فِيهِ، فَقَامَ فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَنَالُ مِنْ عَلِيٍّ وَفِي نَفْسِي عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَكُنْتُ مَعَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ فِي جَيْشٍ، فَأَصَابُوا غَنَائِمَ، فَعَمَدَ عَلِيٌّ إِلَى جَارِيَةٍ مِنَ الْخُمُسِ، فَأَخَذَهَا لِنَفْسِهِ، وَكَانَ بَيْنَ عَلِيٍّ وَبَيْنَ خَالِدٍ شَيْءٌ، فَقَالَ خَالِدٌ: هَذِهِ فُرْصَتُكَ - وَقَدْ عَرَفَ خَالِدٌ الَّذِي فِي نَفْسِي عَلَى عَلِيٍّ - فَانْطَلِقْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاذْكُرْ ذَاكَ[2] لَهُ. فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَحَدَّثْتُهُ، وَكُنْتُ رَجُلًا مِكْبَابًا، وَكُنْتُ إِذَا حَدَّثْتُ الْحَدِيثَ أَكْبَبْتُ، ثُمَّ رَفَعْتُ رَأْسِي، فَذَكَرْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَمْرَ الْجَيْشِ، ثُمَّ ذَكَرْتُ لَهُ أَمْرَ عَلِيٍّ، فَرَفَعْتُ
/رَأْسِي، وَأَوْدَاجُ[3] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدِ احْمَرَّتْ[4]. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَإِنَّ عَلِيًّا وَلِيُّهُ»**. وَذَهَبَ[5] الَّذِي فِي نَفْسِي عَلَيْهِ[6]. **[إتحاف: ٢٣٠٥]** [١٣٠/١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ، إِنَّمَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ مَنْجُوفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ مُخْتَصَرًا[7]، وَلَيْسَ فِي هَذَا الْبَابِ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ هَذَا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، وَهَكَذَا رَوَاهُ وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنِ الْأَعْمَشِ:

[٢٦٢٢] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا

[٢٦٢٢] وافقه الذهبي.

---

(١) في النسخ المعتمدة: «لأني»، والمثبت من (ك٢) و(س) و(ب).

(٢) في (ص) و(ح١): «ذلك».

(٣) في (ص): «وأوادج» خطأ.

(٤) في (ص): «احمر» خطأ.

(٥) في (ح١): «فذهب».

(٦) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٩٦١، ٢٣٠٢٨، ٢٣٠٥٧)، والبزار في المسند (٤٣٥٤)، والنسائي في الكبرى (٨٠٨٨، ٨٤١١)، وابن حبان في الصحيح (٦٩٣٠-الإحسان).

(٧) أخرجه البخاري (٤٣٥٠).

عَبْدُ[1] اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ مَرَّ عَلَى مَجْلِسٍ. ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ[2] بِطُولِهِ. **[إتحاف: ٢٣٠٥]**

[٢٦٢٣] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي، [٢/ ٦٢و] قَالَا: ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ هَوَازِنَ جَاءَتْ يَوْمَ حُنَيْنٍ بِالنِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ وَالْإِبِلِ وَالْغَنَمِ، فَصَفُّوهُمْ صُفُوفًا لِيُكَثِّرُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَالْتَقَى الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ، فَوَلَّى الْمُسْلِمُونَ مُدْبِرِينَ كَمَا قَالَ اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ**». وَقَالَ: «**يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ**». فَهَزَمَ اللَّهُ الْمُشْرِكِينَ، وَلَمْ يُطْعَنْ بِرُمْحٍ وَلَمْ يُضْرَبْ بِسَيْفٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ: «**مَنْ قَتَلَ كَافِرًا فَلَهُ سَلَبُهُ**». فَقَتَلَ أَبُو قَتَادَةَ يَوْمَئِذٍ عِشْرِينَ رَجُلًا وَأَخَذَ أَسْلَابَهُمْ. فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ضَرَبْتُ رَجُلًا عَلَى حَبْلِ الْعَاتِقِ وَعَلَيْهِ دِرْعٌ لَهُ، فَأُعْجِلْتُ عَنْهُ أَنْ آخُذَ سَلَبَهُ، فَانْظُرْ مَعَ مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَخَذْتُهَا، فَأَرْضِهِ مِنْهَا وَأَعْطِنِيهَا. فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ، وَكَانَ لَا يُسْأَلُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ أَوْ سَكَتَ. فَقَالَ عُمَرُ: لَا وَاللَّهِ لَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَى أَسَدٍ مِنْ أُسْدِهِ وَيُعْطِيكَهَا. فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[3]. **[إتحاف: ٣٠١]**[4]

[٢٦٢٣] وافقه الذهبي.

---

(١) في الأصل: «عبيد»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٢) في (ص) و(ح١): «نحوه».

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٢١٩٢)، وأحمد في المسند (١٢١٣١، ١٢٢٣٦، ١٢٩٧٧، ١٣٠٤١، ١٣٩٧٥)، والدارمي في المسند (٢٥٢٧)، وأبو داود في السنن (٢٧١٨)، والبزار في المسند (٦٤٣٩، ٦٤٤٠)، وأبو عوانة في المسند (٦٨٧٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٢٢٧)، وابن حبان في الصحيح (٤٨٣٦، ٤٨٣٨-الإحسان).

(٤) لم يذكر الحافظ هذا الطريق في الإتحاف.

حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٢٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْفَهَانِيُّ الزَّاهِدُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ بَحْرٍ الْبَرِّيُّ(١)، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا الْوَلِيدُ / بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ [٢/١٣١] مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ أَحْرَقُوا مَتَاعَ الْغَالِّ، وَمَنَعُوهُ سَهْمَهُ، وَضَرَبُوهُ(٢). **[إتحاف: ١١٧٦٤]**

حَدِيثٌ(٣) غَرِيبٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٢٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ(٤) بِشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ - هُوَ ابْنُ مُهَاجِرٍ الْأَنْصَارِيُّ - حَدَّثَنِي عُمَيْرٌ مَوْلَى آبِي اللَّحْمِ، قَالَ: شَهِدْتُ حُنَيْنً(٥) مَعَ سَادَتِي، فَكَلَّمُوا فِيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَنِي، فَقُلِّدْتُ سَيْفًا، فَأُخْبِرَ أَنِّي مَمْلُوكٌ، فَأَمَرَ لِي بِشَيْءٍ مِنْ خُرْثِيِّ الْمَتَاعِ(٦). **[إتحاف: ١٦٠٣٩]**

[٢٦٢٤] وافقه الذهبي.

ابن حجر: قلت: زهير بن محمد ضعيف، وقد اختُلِف عليه فيه. وقال أبو داود: إن وقفه أصحُّ.

[٢٦٢٥] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «البرتي».

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٢٧١٥)، وابن الجارود في المنتقى (١٠٨٢).

(٣) في (ح١): «هذا حديث».

(٤) مكان هذه الكلمة بياض في الأصل.

(٥) كذا في الأصل رسمت بتنوين النصب بدون ألف على عادة كتابة بعض المحدثين، وفي (ح١): «حنينا».

(٦) أخرجه الطيالسي في المسند (١٣١١)، وأحمد في المسند (٢١٩٤٠)، وابن ماجه في السنن (٢٨٥٥)، وأبو داود في السنن (٢٧٣٠)، والترمذي في الجامع (١٥٥٧)، والنسائي في الكبرى (٧٤٩٣)، وأبو عوانة في المسند (٦٨٩٨).

حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٢٦] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمَنْصُورِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، إِمْلَاءً فِي دَارِ الْمَنْصُورِ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ابْنُ الطَّبَّاعِ، ثَنَا عَمِّي مُحَمَّدُ ابْنُ عِيسَى بْنِ الطَّبَّاعِ، ثَنَا مُجَمِّعُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَمِّعِ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَعْقُوبَ بْنَ مُجَمِّعٍ يَذْكُرُ عَنْ عَمِّهِ [٢/ ٦٣ظ] عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ مُجَمِّعٍ[(١)] الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَمِّهِ مُجَمِّعِ بْنِ جَارِيَةَ[(٢)] الْأَنْصَارِيِّ -وَكَانَ أَحَدَ الْقُرَّاءِ الَّذِينَ قَرَءُوا الْقُرْآنَ-، قَالَ: شَهِدْنَا الْحُدَيْبِيَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا عَنْهَا إِذَا النَّاسُ يَهُزُّونَ بِالْأَبَاعِرِ، فَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: مَا لِلنَّاسِ؟ قَالُوا: أُوحِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجْنَا مَعَ النَّاسِ نُوجِفُ، فَوَجَدْنَا النَّبِيَّ ﷺ وَاقِفًا عَلَى[(٣)] رَاحِلَتِهِ عِنْدَ كُرَاعِ الْغَمِيمِ، فَلَمَّا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ قَرَأَ عَلَيْهِمْ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَتْحٌ هُوَ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ**[(٤)] **إِنَّهُ لَفَتْحٌ**». فَقُسِمَتْ خَيْبَرُ عَلَى أَهْلِ الْحُدَيْبِيَةِ، فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سِتَّةَ عَشَرَ سَهْمًا، وَكَانَ الْجَيْشُ أَلْفًا وَخَمْسَمِائَةٍ مِنْهُمْ ثَلَاثُمِائَةِ فَارِسٍ، فَأَعْطَى الْفَارِسَ سَهْمَيْنِ، وَأَعْطَى الرَّاجِلَ سَهْمًا[(٥)]. **[إتحاف: ١٦٠٣٩]**

حَدِيثٌ كَبِيرٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٢٧] حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحِيرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ بْنِ

[٢٦٢٦] وافقه الذهبي.

[٢٦٢٧] الذهبي: هو على شرط البخاري.

---

(١) كذا في النسخ، وانظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص٢٣٥).

(٢) في (ص): «حارثة».

(٣) في (ح١): «عند».

(٤) في (ح١): «والذي نفسي بيده».

(٥) أخرجه أحمد في المسند (١٥٤٧٠)، وأبو داود في السنن (٢٧٣٦، ٣٠١٥)، والدارقطني في السنن (٤١٧٩).

عَبْدِ الْوَهَّابِ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ
[١٣٢/ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ / ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «**مَنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا فَلَهُ مِنَ النَّفَلِ كَذَا وَكَذَا**». قَالَ: فَقَدِمَ الْفِتْيَانُ، وَلَزِمَ الْمَشْيَخَةُ الرَّايَاتِ فَلَمْ يَبْرَحُوهَا، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَالَتِ الْمَشْيَخَةُ: كُنَّا رِدْءًا لَكُمْ، لَوِ انْهَزَمْتُمْ فِئْتُمْ إِلَيْنَا، فَلَا تَذْهَبُوا بِالْمَغْنَمِ وَنَبْقَى. فَأَبَى الْفِتْيَانُ، وَقَالُوا: جَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَنَا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾، ﴿كَمَآ أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيْتِكَ بِٱلْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ لَكَٰرِهُونَ﴾. يَقُولُ: فَكَانَ ذَلِكَ خَيْرًا لَهُمْ، فَكَذَلِكَ أَيْضًا: فَأَطِيعُونِي فَإِنِّي أَعْلَمُ بِعَاقِبَةِ هَذَا مِنْكُمْ[١]. **[إتحاف: ٨٤٥٨]**

حَدِيثٌ[٢] صَحِيحٌ، فَقَدِ احْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِعِكْرِمَةَ، وَاحْتَجَّ مُسْلِمٌ بِدَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٢٨] حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلَاءً فِي شَهْرِ رَبِيعٍ الْآخِرِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُثْمَانُ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ بِسَيْفٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ شُفِيَ صَدْرِي[٣] الْيَوْمَ مِنَ الْعَدُوِّ، فَهَبْ لِي هَذَا السَّيْفَ. فَقَالَ: «**إِنَّ هَذَا السَّيْفَ لَيْسَ لِي وَلَا لَكَ**». فَذَهَبْتُ وَأَنَا أَقُولُ: [٢/ ٦٣و] يُعْطَاهُ الْيَوْمَ مَنْ لَمْ يُبْلَ بَلَائِي، فَبَيْنَا [أَنَا][٤] إِذْ جَاءَنِي الرَّسُولُ، فَقَالَ: أَجِبْ. فَظَنَنْتُ أَنَّهُ قَدْ نَزَلَ

[٢٦٢٨] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن (٢٧٣٧، ٢٧٣٨)، والنسائي في الكبرى (١١١٣٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٢٣٢)، (٣/ ٢٧٩)، وابن حبان في الصحيح (٥٠٩٣-الإحسان).

(٢) في (ح١): «هذا حديث».

(٣) في (ص) و(ح١): «قد شفى الله صدري».

(٤) من السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٢٩١) من طريق المصنف.

فِيَّ شَيْءٌ مِنْ كَلَامِي، فَجِئْتُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّكَ سَأَلْتَنِي هَذَا**[1] **السَّيْفَ، وَلَيْسَ هُوَ لِي وَلَا لَكَ، وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ جَعَلَهُ لِي، فَهُوَ لَكَ**». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِۖ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِۖ ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ[2]. **[إتحاف: ٥٠٢١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٢٩] أَخْبَرَنِي الْأُسْتَاذُ أَبُو الْوَلِيدِ حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي حُيَيٌّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ بَدْرٍ
[٢/٣٣] فِي ثَلَاثِمِائَةٍ وَخَمْسَةَ عَشَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: / «**اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ حُفَاةٌ فَاحْمِلْهُمْ، اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ عُرَاةٌ فَاكْسُهُمْ، اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ جِيَاعٌ فَأَشْبِعْهُمْ**». فَفَتَحَ اللَّهُ لَهُ يَوْمَ بَدْرٍ، فَانْقَلَبُوا حِينَ انْقَلَبُوا، وَمَا فِيهِمْ رَجُلٌ إِلَّا وَقَدْ رَجَعَ بِجَمَلٍ أَوْ جَمَلَيْنِ، فَاكْتَسَوْا وَشَبِعُوا[3]. **[إتحاف: ١١٩٤٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدِ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى

[٢٦٢٩] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «عن هذا».

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٠٥)، وأحمد في المسند (١٥٣٨، ١٥٦٧، ١٦١٤)، ومسلم في الصحيح (١٧٤٨/ ٣٣ كتاب الجهاد والسير)، (١٧٤٨/ ٣٤ كتاب الجهاد والسير)، (١٧٤٨/ ٤٣ كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم)، (١٧٤٨/ ٤٤ كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم)، وأبو داود في السنن (٢٧٤٠)، والترمذي في الجامع (٣٠٧٩)، والبزار في المسند (١١٤٩)، والنسائي في الكبرى (١١١٣٢)، وأبو يعلى في المسند (٦٩٦، ٧٢٩، ٧٣٥، ٧٨٢)، وأبو عوانة في المسند (٦٦٠٦، ٦٦٠٧، ٦٦٠٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٢٧٩)، وابن حبان في الصحيح (٥٣٤٩، ٦٩٩٢- الإحسان).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (٢٧٤٧).

الِاحْتِجَاجِ بِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَذْحِجِيِّ مَوْلَى سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ.

[٢٦٣٠] أَخْبَرَنِي الْأُسْتَاذُ أَبُو الْوَلِيدِ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَانَ يُنَفِّلُ بَعْضَ مَنْ يَبْعَثُ مِنَ السَّرَايَا لِأَنْفُسِهِمْ خَاصَّةً سِوَى قَسْمِ عَامَّةِ الْجَيْشِ، وَالْخُمُسُ فِي ذَلِكَ وَاجِبٌ كُلُّهُ(١). **[إتحاف: ٩٦٨٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٣١] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ شَبِيبٍ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ ذَكْوَانَ وَمَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ الدِّمَشْقِيَّانِ، قَالَا: ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدِّمَشْقِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَهْبٍ يَقُولُ(٢): سَمِعْتُ مَكْحُولًا يَقُول(٣): كُنْتُ عَبْدًا بِمِصْرَ لِامْرَأَةٍ مِنْ هُذَيْلٍ، فَأَعْتَقَتْنِي، فَمَا خَرَجْتُ مِنْ مِصْرَ وَبِهَا عِلْمٌ إِلَّا حَوَيْتُ عَلَيْهِ فِيمَا أَرَى، ثُمَّ أَتَيْتُ الشَّامَ، فَغَرْبَلْتُهَا، كُلَّ ذَلِكَ أَسْأَلُ عَنِ النَّفَلِ، فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا يُخْبِرُنِي فِيهِ بِشَيْءٍ، حَتَّى لَقِيتُ شَيْخًا يُقَالُ لَهُ: زِيَادُ بْنُ جَارِيَةَ التَّمِيمِيُّ، فَقُلْتُ لَهُ: هَلْ سَمِعْتَ فِي النَّفَلِ شَيْئًا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ

[٢٦٣٠] وافقه الذهبي.

البيهقي: رواه مسلم في الصحيح، عن عبد الملك بن شعيب. ورواه البخاري، عن يحيى بن بكير، عن الليث. السنن الكبرى (٦/ ٣١٤).

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٦٢٥٠)، والبخاري في الصحيح (٣١٣٥)، ومسلم في الصحيح (١٧٥٠/ ٤٠ كتاب الجهاد والسير)، وأبو داود في السنن (٢٧٤٦)، وأبو يعلى في المسند (٥٥٧٩)، وأبو عوانة في المسند (٦٦٢٣، ٦٦٢٤).

(٢) سقطت من (ص).

(٣) سقطت من (ص) و(ح١).

حَبِيبَ بْنَ مَسْلَمَةَ الْفِهْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَفَلَ الرُّبُعَ فِي الْبَدْأَةِ، وَالثُّلُثَ فِي الرَّجْعَةِ(1). [إتحاف: ٤١٣٢]

[٢٦٣٢] [٢/ ٦٤ظ] حَدَّثَنَا(2) أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْبَخْتَرِيِّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ، ثَنَا مُصْعَبُ بْنُ الْمِقْدَامِ، عَنْ سُفْيَانَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ الشَّامِيِّ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جَارِيَةَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْفِهْرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنَفِّلُ الثُّلُثَ بَعْدَ الْخُمُسِ(3). [إتحاف: ٤١٣٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٣٣] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا هُشَيْمٌ، ثَنَا الشَّيْبَانِيُّ وَأَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ قَالَ: بَعَثَنِي أَهْلُ الْمَسْجِدِ إِلَى ابْنِ أَبِي أَوْفَى أَسْأَلُهُ مَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ / فِي [٢/ ٣٤]

[٢٦٣٢] وافقه الذهبي.

[٢٦٣٣] وافقه الذهبي.

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٧٤٦٣، ١٧٤٦٤، ١٧٤٦٩)، وأبو داود في السنن (٢٧٥٠)، وابن الجارود في المنتقى (١٠٧٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٢٣٩)، (٣/ ٢٤٠)، وابن حبان في الصحيح (٤٨٣٥-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٤٠٣٤).

(٢) في (ص): «أخبرنا».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٧٤٦٢، ١٧٤٦٥، ١٧٤٦٦، ١٧٤٦٧، ١٧٤٦٨)، والدارمي في المسند (٢٥٢٦)، وابن ماجه في السنن (٢٨٥١)، وأبو داود في السنن (٢٧٤٨، ٢٧٤٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٢٤٠)، (٣/ ٢٤٠)، وابن حبان في الصحيح (٤٨٣٥-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٢٥٦).

طَعَامِ خَيْبَرَ، فَأَتَيْتُهُ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: هَلْ خَمَّسَهُ؟ قَالَ: لَا، كَانَ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ، وَكَانَ أَحَدُنَا إِذَا أَرَادَ مِنْهُ شَيْئًا أَخَذَ مِنْهُ حَاجَتَهُ(١). [**إتحاف: ٦٨٩٥**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٣٤] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَا: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: كَانَتِ الْعَرَبُ تَقُولُ: مَنْ أَكَلَ الْخُبْزَ سَمِنَ، فَلَمَّا فَتَحْنَا خَيْبَرَ أَجْهَضْنَاهُمْ عَنْ خُبْزَةٍ لَهُمْ، فَقَعَدْتُ عَلَيْهَا، فَأَكَلْتُ مِنْهَا حَتَّى شَبِعْتُ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ فِي عِطْفَيَّ هَلْ سَمِنْتُ؟(٢) [**إتحاف: ١٧٠٧٩**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٣٥] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ الْجَوْهَرِيُّ، قَالَا: ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الرَّقِّيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: شَهِدْتُ فَتْحَ خَيْبَرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا انْهَزَمَ الْقَوْمُ وَقَعْنَا فِي رِحَالِهِمْ، فَأَخَذَ النَّاسُ مَا وَجَدُوا مِنْ جُزُرٍ - قَالَ زَيْدٌ: وَهِيَ الْمَوَاشِي - فَلَمْ يَكُنْ بِأَسْرَعَ مِنْ أَنْ فَارَتِ الْقُدُورُ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِئَتْ، ثُمَّ قَسَمَ بَيْنَنَا، فَجَعَلَ لِكُلِّ عَشَرَةٍ شَاةً(٣). [**إتحاف: ١٧٨١٦**]

[٢٦٣٤] وافقه الذهبي.

البيهقي: كذا قال: عن يونس. وقال غيره: عن أيوب. السنن الكبرى (٩/ ٦٠).

[٢٦٣٥] وافقه الذهبي.

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم (٢٦١٠).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٤٧٤٣، ٣٣٢١٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (٩/ ٦٠).

(٣) أخرجه الدارمي في المسند (٢٥١٢، ٢٥١٣)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٠٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٣٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ[١]، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: [٢/ ٦٤و] «**النُّهْبَةُ لَا تَحِلُّ، فَأَكْفِئُوا الْقُدُورَ**»[٢]. **[إتحاف: ٢٤٧٨]**

وَهَكَذَا رَوَاهُ غُنْدَرٌ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، فَذَكَرُوا سَمَاعَ ثَعْلَبَةَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ لِحَدِيثِ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ؛ فَإِنَّهُ رَوَاهُ مَرَّةً[٣] عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

[٢٦٣٧] حَدَّثَنَاهُ أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ[٤] بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ الْعَدْلُ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ طَلْحَةَ الْقَنَّادُ، ثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: انْتَهَبَ / النَّاسُ غَنَمًا يَوْمَ خَيْبَرَ، فَذَبَحُوهَا، فَجَعَلُوا يَطْبُخُونَ مِنْهَا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، [٢/ ١٣٥]
فَأَمَرَ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِئَتْ، وَقَالَ: «**إِنَّهُ لَا تَصْلُحُ النُّهْبَةُ**»[٥]. **[إتحاف: ٢٤٧٨]**

[٢٦٣٦] سكت عنه الذهبي.

[٢٦٣٧] سكت عنه الذهبي.

---

(١) سقطت من (ح١).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (١٢٩١)، وابن ماجه في السنن (٣٩٣٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٤٩)، (٣/ ٤٩)، وابن حبان في الصحيح (٥١٦٩-الإحسان).

(٣) ليست في (ح١).

(٤) قوله: «ابن محمد» سقط من (ص) و(ح١).

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٠/ ٢٧٢) رقم (١٠٦٣٩).

[٢٦٣٨] أَخبَرَنَا أَبُو عَبْدِ[١] اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَضْلِ الْبَجَلِيُّ، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا أَبُو كُدَيْنَةَ، عَنْ قَابُوسَ بْنِ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَيْسَ مِنَّا مَنِ انْتَهَبَ، أَوْ سَلَبَ، أَوْ أَشَارَ بِالسَّلَبِ»**[٢]. **[إتحاف: ٧٢٨٤]**

قَدِ احْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِأَبِي كُدَيْنَةَ يَحْيَى بْنِ الْمُهَلَّبِ، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٣٩] أَخبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذٍ[٣]، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ خَالِدٍ الْحِمْصِيُّ[٤]، حَدَّثَتْنِي أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ قَالَتْ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ **نَهَى** عَنِ الْخُلْسَةِ وَالْمُجَثَّمَةِ، وَأَنْ تُوطَأَ السَّبَايَا حَتَّى يَضَعْنَ[٥] مَا فِي بُطُونِهِنَّ[٦]. **[إتحاف: ١٣٨٢١]**

[٢٦٣٨] وافقه الذهبي.

[٢٦٣٩] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «عبيد».

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٢/ ٨٤) رقم (١٢٦١٢).

(٣) هو محمد بن معاذ بن سفيان بن المستهل، أبو بكر، وقيل: أبو علي العنزي البصري الحلبي يعرف بدران، وقيل: دران بن سفيان بن معاوية القطان. الثقات لابن حبان (٩/ ١٥٣). سير أعلام النبلاء (١٣/ ٥٣٦). نزهة الألباب (١/ ٢٦٠).

(٤) من قوله: «ثنا محمد بن معاذ...» إلى هاهنا سقط من (ص) و(ح١)، وفي هامش كل منهما: «في إسناد هذا الحديث سقط، وفي الترمذي عن محمد بن يحيى النيسابوري وغير واحد كلهم عن أبي عاصم النبيل عن وهب أبي خالد عن أم حبيبة به».

(٥) تحرفت في الأصل إلى «يظعن».

(٦) أخرجه أحمد في المسند (١٧١٥٣)، والترمذي في الجامع (١٤٧٤، ١٥٦٤)، والبزار في المسند (٤١٩٦، ٤١٩٧)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٤٢٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**٢٦٤٠**] أَخْبَرَنِي دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ السِّجِسْتَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ الْخُرَاسَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى الْأَشْدَقِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي سَلَّامٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّهُ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَدْرٍ، فَلَقِيَ الْعَدُوَّ، فَلَمَّا هَزَمَهُمُ اتَّبَعَهُمْ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَقْتُلُونَهُمْ، وَأَحْدَقَتْ طَائِفَةٌ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتَوْلَتْ طَائِفَةٌ بِالْعَسْكَرِ، فَلَمَّا كَفَى اللَّهُ الْعَدُوَّ، وَرَجَعَ الَّذِينَ قَتَلُوهُمْ قَالُوا: لَنَا النَّفَلُ، نَحْنُ قَتَلْنَا الْعَدُوَّ، وَبِنَا نَفَاهُمُ اللَّهُ وَهَزَمَهُمْ، وَقَالَ الَّذِينَ كَانُوا[1] أَحْدَقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: وَاللَّهِ مَا أَنْتُمْ بِأَحَقَّ بِهِ مِنَّا، [٢/ ٦٥ظ] هُوَ لَنَا، نَحْنُ أَحْدَقْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا يَنَالُ الْعَدُوُّ مِنْهُ غِرَّةً. وَقَالَ الَّذِينَ اسْتَوْلَوْا عَلَى الْعَسْكَرِ: وَاللَّهِ مَا أَنْتُمْ بِأَحَقَّ بِهِ مِنَّا، نَحْنُ اسْتَوْلَيْنَا عَلَى الْعَسْكَرِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ / الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾. فَقَسَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمْ عَنْ فُوَاقٍ[2]. [**إتحاف: ٦٧٨٥**] [٢/ ١٣٦]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْقُرَشِيِّ، صَحِيحٌ أَيْضًا عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ:

[**٢٦٤١**] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ سُلَيْمَانَ

[**٢٦٤١**] وافقه الذهبي.

---

(١) ليست في (ح١).

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٢٢٨)، (٣/ ٢٧٧).

ابْنِ الْأَشْدَقِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ عَنِ الْأَنْفَالِ، فَقَالَ: فِينَا مَعْشَرَ أَصْحَابِ بَدْرٍ نَزَلَتْ. ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ. **[إتحاف: ٦٨٠٠]**

[٢٦٤٢] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ، خَرَجَتْ سَرِيَّةٌ، فَأَخَذُوا إِنْسَانًا مَعَهُ غَنَمٌ يَرْعَاهَا، فَجَاءُوا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُكَلِّمَهُ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: إِنِّي قَدْ آمَنْتُ بِكَ وَبِمَا جِئْتَ بِهِ، فَكَيْفَ بِالْغَنَمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! فَإِنَّهَا أَمَانَةٌ، وَهِيَ لِلنَّاسِ، الشَّاةُ وَالشَّاتَانِ وَأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: «**احْصِبْ وُجُوهَهَا تَرْجِعْ إِلَى أَهْلِهَا**». فَأَخَذَ قَبْضَةً مِنْ حَصْبَاءَ أَوْ تُرَابٍ، فَرَمَى بِهِ وُجُوهَهَا[(١)]، فَخَرَجَتْ تَشْتَدُّ حَتَّى دَخَلَتْ كُلُّ شَاةٍ إِلَى أَهْلِهَا، ثُمَّ تَقَدَّمَ إِلَى الصَّفِّ، فَأَصَابَهُ سَهْمٌ فَقَتَلَهُ، وَلَمْ يُصَلِّ لِلَّهِ سَجْدَةً قَطُّ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَدْخِلُوهُ الْخِبَاءَ**». فَأُدْخِلَ خِبَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: «**لَقَدْ حَسُنَ إِسْلَامُ صَاحِبِكُمْ، لَقَدْ دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَإِنَّ عِنْدَهُ لَزَوْجَتَيْنِ لَهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ**»[(٢)]. **[إتحاف: ٢٧١٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٤٢] الذهبي: بل كان شرحبيل متهمًا؛ قاله ابن أبي ذؤيب.

البيهقي: لم أكتبه موصولًا إلا من حديث شرحبيل بن سعد، وقد تكلموا فيه. وروي عن محمد بن إسحاق بن يسار، عن أبيه مرسلًا، وروي عن أبي العاص بن الربيع فيه قصة شبيهة بهذه إلا أنها بإسناد مرسل. السنن الكبرى (٩/ ١٤٣).

---

(١) في (ح١): «فرمى بها في وجوهها».

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٩/ ١٤٣)، وفي دلائل النبوة (٤/ ٢٢٠).

[٢٦٤٣] / حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ [٢/١٣٧] الصَّغَانِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نِيَارٍ[١]، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [٢/ ٦٥و] أُتِيَ بِظَبْيَةٍ فِيهَا خَرَزٌ مِنَ الْغَنِيمَةِ، فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْحُرَّةِ وَالْأَمَةِ سَوَاءً[٢]. [**إتحاف: ٢٢٠١٠**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٤٤] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمُّويَهْ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ بَيْعِ الْمَغَانِمِ حَتَّى تُقْسَمَ، وَعَنِ الْحَبَالَى أَنْ يُوطَأْنَ حَتَّى يَضَعْنَ مَا فِي بُطُونِهِنَّ[٣]. وَقَالَ: «**أَتَسْقِي زَرْعَ غَيْرِكَ؟**». وَعَنْ أَكْلِ[٤] لُحُومِ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ، وَعَنْ لَحْمِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ[٥]. [**إتحاف: ٨٧٩٨**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ.

[٢٦٤٥] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ، أَنَا

[٢٦٤٣] وافقه الذهبي.

[٢٦٤٤] وافقه الذهبي.

[٢٦٤٥] الذهبي: صحيح.

---

(١) في (ص) و(ح١): «دينار».

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (١٥٣٨)، وأحمد في المسند (٢٥٢٢٩، ٢٥٢٦١، ٢٦٠١٠)، وأبو داود في السنن (٢٩٥٢)، وأبو يعلى في المسند (٤٩٢٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٨٧).

(٣) قوله: «ما في بطونهن» ليس في (ص).

(٤) ليست في (ص).

(٥) انظر تخريج الحديث رقم (٢٣٦٧).

سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ بَيْعِ الْمَغَانِمِ حَتَّى تُقْسَمَ(1). [إتحاف: ٨٧٩٨]

وَقَدْ رُوِيَ بَعْضُ هَذَا الْمَتْنِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

[٢٦٤٦] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا شَيْبَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَعَنِ النِّسَاءِ الْحَبَالَى أَنْ يُوطَأْنَ حَتَّى يَضَعْنَ مَا فِي بُطُونِهِنَّ، وَعَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وَعَنْ بَيْعِ الْخُمُسِ حَتَّى يُقْسَمَ(2). [إتحاف: ٨٧٩٨]

[٢٦٤٧] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي غَرْزَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، / عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، [٢/١٣٨] عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ أَتَاهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّا حُلَفَاؤُكَ وَقَوْمُكَ، وَإِنَّهُ لَحِقَ بِكَ أَرِقَّاؤُنَا، لَيْسَ لَهُمْ رَغْبَةٌ فِي الْإِسْلَامِ، وَإِنَّهُمْ فَرُّوا مِنَ الْعَمَلِ، فَارْدُدْهُمْ عَلَيْنَا. فَشَاوَرَ أَبَا بَكْرٍ فِي أَمْرِهِمْ، فَقَالَ: صَدَقُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ. وَقَالَ لِعُمَرَ: «مَا تَرَى؟». فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا مَعْشَرَ**

[٢٦٤٦] **الذهبي**: على شرط البخاري ومسلم.

[٢٦٤٧] **الذهبي**: على شرط مسلم، سمعه محمد بن سعيد الأصبهاني من شريك.

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم ٢٣٠٤.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣٠٠٢)، والبزار في المسند (٤٩١٣، ٤٩١٥، ٤٩٣٦)، والنسائي في المجتبى (٤٦٤٥)، وفي الكبرى (٦١٩٦)، وأبو يعلى في المسند (٢٤١٤، ٢٤٩١)، وابن الجارود في المنتقى (٧٣٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ١٩٠، ٢٠٤)، والطبراني في المعجم الأوسط (٦٩٨١)، والدارقطني في السنن (٣٠٥١).

قُرَيْشٍ، لَيَبْعَثَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ رَجُلًا مِنْكُمُ امْتَحَنَ اللَّهُ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ، يَضْرِبُ رِقَابَكُمْ عَلَى الدِّينِ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**لَا**». قَالَ عُمَرُ: أَنَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**لَا، وَلَكِنْ خَاصِفُ النَّعْلِ فِي الْمَسْجِدِ**». وَقَدْ [٢/ ٦٦ظ] كَانَ أَلْقَى نَعْلَهُ إِلَى عَلِيٍّ يَخْصِفُهَا، ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «**لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبْ عَلَيَّ يَلِجِ النَّارَ**»(١). **[إتحاف: ١٤٢٣١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٤٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ لِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ كَثِيرٍ مَوْلَى بَنِي مَخْزُومٍ(٢)، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَسَمَ لِمِائَتَيْ فَرَسٍ يَوْمَ خَيْبَرَ سَهْمَيْنِ سَهْمَيْنِ(٣). **[إتحاف: ٨١٢٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ، وَقَدِ احْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِيَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ وَكَثِيرِ بْنِ كَثِيرٍ الْمَخْزُومِيِّ.

[٢٦٤٨] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (١٠٩)، وأحمد في المسند (٦٢٩، ٦٣٠، ١٠٠٠، ١٠٠١، ١٢٩٢)، والبخاري في الصحيح (١٠٦)، ومسلم في الصحيح (١/ ١ المقدمة)، وابن ماجه في السنن (٣١)، وأبو داود في السنن (٢٧٠٠)، والترمذي في الجامع (٢٦٦٠، ٣٧١٥)، والبزار في المسند (٩٠٣، ٩٠٥)، والنسائي في الكبرى (٥٨٨٠، ٨٣٦٢)، وأبو يعلى في المسند (٥١٣، ٦٢٧)، وابن الجارود في المنتقى (١٠٩٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٣٥٩)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٨٦٢، ٤٣٠٧).

(٢) هو كثير، مولى بني مخزوم. الجرح (٧/ ١٦٠) رقم (٨٩٦).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٤١٧٤).

[٢٦٤٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَهْدِيِّ بْنِ رُسْتُمَ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَلَاذٍ يُحَدِّثُ عَنْ نُمَيْرِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مَسْرُوحٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«نِعْمَ الْحَيُّ الْأَسْدُ وَالْأَشْعَرِيُّونَ؛ لَا يَفِرُّونَ فِي الْقِتَالِ، وَلَا يُخَلُّونَ**[١]**، هُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ»**. قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: لَيْسَ هَكَذَا، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«هُمْ مِنِّي وَإِلَيَّ»**. فَقُلْتُ: لَيْسَ هَكَذَا حَدَّثَنِي أَبِي، وَلَكِنْ حَدَّثَنِي أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«هُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ»**. قَالَ: / فَأَنْتَ إِذَنْ أَعْلَمُ بِحَدِيثِ أَبِيكَ[٢]. **[إتحاف: ١٧٧٧٣]** [٢/١٣٩]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٥٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ سَابِقٍ الْخَوْلَانِيُّ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَوْذَبٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَصَابَ غَنِيمَةً أَمَرَ بِلَالًا، فَنَادَى ثَلَاثًا، فَيَرْفَعُ النَّاسُ مَا أَصَابُوا، ثُمَّ يَأْمُرُ بِهِ فَيُخَمَّسُ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ بِزِمَامٍ مِنْ شَعَرٍ وَقَدْ قُسِمَتِ الْغَنِيمَةُ، فَقَالَ لَهُ: **«هَلْ سَمِعْتَ بِلَالًا يُنَادِي ثَلَاثًا؟»**. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: **«فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِيَ بِهِ؟»**. فَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ. فَقَالَ لَهُ[٣]: **«كُنْ أَنْتَ الَّذِي تُوَافِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَإِنِّي لَنْ أَقْبَلَهُ مِنْكَ»**[٤]. **[إتحاف: ١١٨٩١]**

[٢٦٤٩] وافقه الذهبي.

[٢٦٥٠] وافقه الذهبي.

---

(١) كذا في النسخ، وفي مصادر التخريج: «ولا يغلون».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٧١٦٦، ١٧٥٠١)، والترمذي في الجامع (٣٩٤٧)، وأبو يعلى في المسند (٧٣٨٦).

(٣) ليست في (ح١).

(٤) انظر تخريج الحديث رقم (٢٦١٥).

هَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحُ الإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٥١] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ ابْنُ الْخُرَاسَانِيِّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْبَلَدِيُّ، ثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ، ثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عَبْدِ(١) اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَكُنْتُ [٢/ ٦٦و] جَالِسًا عِنْدَهُ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَاتَلَ أَهْلَ مَدِينَةٍ، حَتَّى إِذَا كَادَ أَنْ يَفْتَحَهَا(٢) خَشِيَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَقَالَ لَهَا: أَيَّتُهَا الشَّمْسُ، إِنَّكِ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ، بِحُرْمَتِي عَلَيْكِ إِلَّا رَكَدْتِ سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ**». قَالَ: «**فَحَبَسَهَا اللَّهُ حَتَّى افْتَتَحَ الْمَدِينَةَ، وَكَانُوا إِذَا أَصَابُوا الْغَنَائِمَ قَرَّبُوهَا فِي الْقُرْبَانِ فَجَاءَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهَا، فَلَمَّا أَصَابُوا وَضَعُوا الْقُرْبَانَ فَلَمْ تَجِئِ النَّارُ تَأْكُلُهُ، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا لَنَا لَا يُقْبَلُ قُرْبَانُنَا؟ قَالَ: فِيكُمْ غُلُولٌ. قَالُوا: وَكَيْفَ لَنَا أَنْ نَعْلَمَ مَنْ عِنْدَهُ الْغُلُولُ؟**» - قَالَ: «**وَهُمُ اثْنَا عَشَرَ سِبْطًا، قَالَ: يُبَايِعُنِي رَأْسُ كُلِّ سِبْطٍ مِنْكُمْ، فَبَايَعَهُ رَأْسُ كُلِّ سِبْطٍ**». قَالَ: «**فَلَزِقَتْ كَفُّ النَّبِيِّ بِكَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَقَالَ لَهُ: عِنْدَكَ الْغُلُولُ. فَقَالَ: كَيْفَ لِي أَنْ(٣) أَعْلَمَ عِنْدَ أَيِّ سِبْطٍ هُوَ؟ قَالَ: تَدْعُو سِبْطَكَ فَتُبَايِعُهُمْ رَجُلًا رَجُلًا**». قَالَ: «**فَفَعَلَ، فَلَزِقَتْ كَفُّهُ بِكَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، قَالَ: عِنْدَكَ الْغُلُولُ؟ قَالَ: نَعَمْ، عِنْدِيَ الْغُلُولُ. قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: رَأْسُ ثَوْرٍ مِنْ ذَهَبٍ أَعْجَبَنِي فَغَلَلْتُهُ. فَجَاءَ بِهِ فَوَضَعَهُ فِي الْغَنَائِمِ، فَجَاءَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهُ**». فَقَالَ كَعْبٌ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، هَكَذَا وَاللَّهِ فِي كِتَابِ اللَّهِ. يَعْنِي فِي التَّوْرَاةِ، قَالَ: / يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَحَدَّثَكُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَيَّ نَبِيٍّ كَانَ؟ قَالَ: لَا. قَالَ(٤) كَعْبٌ: هُوَ يُوشَعُ بْنُ نُونٍ. قَالَ: فَحَدَّثَكُمْ أَيُّ قَرْيَةٍ هِيَ؟(٥). قَالَ: هِيَ [٢/ ٠:

[٢٦٥١] وافقه الذهبي.

(١) في (ص) و(ح١): «عبيد».
(٢) في (ص) و(ح١): «يفتتحها».
(٣) ليست في (ص) و(ح١).
(٤) تكررت في (ح١).
(٥) في (ح١) زيادة: «قال: لا».

مَدِينَةُ أَرِيحَا[1]. [إتحاف: ١٨٤٧٧]

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٥٢] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ، ثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الشَّهِيدُ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرْعَرَةَ السَّامِيُّ، ثَنَا أَزْهَرُ[2] بْنُ سَعْدٍ السَّمَّانُ، ثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْأُسَارَى يَوْمَ بَدْرٍ: «**إِنْ شِئْتُمْ قَتَلْتُمُوهُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ فَادَيْتُمْ، وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِالْفِدَاءِ، وَاسْتُشْهِدَ مِنْكُمْ بِعِدَّتِهِمْ**». فَكَانَ آخِرَ السَّبْعِينَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، اسْتُشْهِدَ بِالْيَمَامَةِ[3]. [إتحاف: ١٤٦٣٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٥٣] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ الْحَافِظُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَأَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ، قَالَا: ثَنَا أَبُو بَحْرٍ الْبَكْرَاوِيُّ، ثَنَا شُعْبَةُ، ثَنَا أَبُو الْعَنْبَسِ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي فِدَاءِ الْأُسَارَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ أَرْبَعَمِائَةٍ[4]. [إتحاف: ٧٢٥٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٥٢] وافقه الذهبي.

[٢٦٥٣] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٦٦٠٠).

(٢) في النسخ المعتمدة: «إبراهيم»، والمثبت من (س) و(ب) و الإتحاف.

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع (١٥٦٧)، والبزار في المسند (٥٥١)، والنسائي في الكبرى (٨٦٠٨)، وابن حبان في الصحيح (٤٧٩٥-الإحسان).

(٤) انظر تخريج الحديث رقم (٢٦٠٥).

[٢٦٥٤] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَّابٍ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ [٢/ ٦٧ظ] الزِّبْرِقَانِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ. وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ شَاهِينَ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنَ الْأُسَارَى يَوْمَ بَدْرٍ لَيْسَ لَهُمْ فِدَاءٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِدَاءَهُمْ أَنْ يُعَلِّمُوا أَوْلَادَ الْأَنْصَارِ الْكِتَابَةَ. قَالَ: فَجَاءَ غُلَامٌ مِنْ أَوْلَادِ الْأَنْصَارِ إِلَى أَبِيهِ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: ضَرَبَنِي مُعَلِّمِي. قَالَ: الْخَبِيثُ يَطْلُبُ بِذَحْلِ بَدْرٍ، وَاللَّهِ لَا تَأْتِيهِ أَبَدًا(١).
[إتحاف: ٨٤٥٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٥٥] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَسَدِيُّ بِهَمَذَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَيْزِيلَ، ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: كَانَ / رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَاءَهُ فَيْءٌ قَسَمَهُ مِنْ يَوْمِهِ، فَأَعْطَى الْآهِلَ حَظَّيْنِ، وَالْعَزَبَ حَظًّا(٢). **[إتحاف: ١٦٠٦٠]** [٢/ ١٤١

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ؛ فَقَدْ أَخْرَجَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِعَيْنِهِ أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٥٤] وافقه الذهبي.
[٢٦٥٥] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٢١٦).
(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٤٠٠٤)، وأبو داود في السنن (٢٩٥٣)، والبزار في المسند (٢٧٤٨)، وابن الجارود في المنتقى (١١١٢)، وابن حبان في الصحيح (٤٨١٦-الإحسان).

[٢٦٥٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَفَّافُ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، [٢/ ٥٦و] عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ[١] قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَالْأَشْتَرُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ يَوْمَ الْجَمَلِ، فَقُلْتُ: هَلْ عَهِدَ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَهْدًا دُونَ الْعَامَّةِ؟ فَقَالَ: لَا، إِلَّا هَذَا. وَأَخْرَجَ مِنْ قِرَابِ سَيْفِهِ صَحِيفَةً[٢]، فَإِذَا فِيهَا: «**الْمُؤْمِنُونَ تَكَافَأُ[٣] دِمَاؤُهُمْ، يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ، وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ**»[٤]. [**إتحاف: ١٤٦٩٨**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ:

أَمَّا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

[٢٦٥٧] فَأَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ الزُّبَيْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يُجِيرُ عَلَى أُمَّتِي أَدْنَاهُمْ**»[٥]. [**إتحاف: ٢٠٢١٧**]

[٢٦٥٦] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «عبادة».

(٢) في (ح١)، وليست في سائر النسخ.

(٣) في (ص): «تتكافأ».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٩٩٣)، وأبو داود في السنن (٤٥٣٠)، والبزار في المسند (٧١٤)، والنسائي في المجتبى (٤٧٣٤)، والنسائي في الكبرى (٦٩١٠، ٨٦٢٩)، وأبو يعلى في المسند (٣٣٨، ٦٢٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٩٢).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٨٧٨٠).

وَأَمَّا حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ فَمَعْرُوفٌ فِي قَتْلِهِ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ لَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ، قَالَ لَهُ: مُحَمَّدُ[1] بْنُ أَبِي بَكْرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: بِأَمَانٍ جِئْتَ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ**»[2]. الْحَدِيثَ.

[٢٦٥٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ[3][4]، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ [٢/ ٦٧و] مُوسَى، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، فَإِنْ جَارَتْ عَلَيْهِمْ جَائِرَةٌ[5] فَلَا تَخْفِرُوهَا، فَإِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءً يُعْرَفُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»[6]. **[إتحاف: ٢١٦٩٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى ذِكْرِ الْغَادِرِ فَقَطْ[7].

[٢٦٥٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ

[٢٦٥٨] وافقه الذهبي.

ابن حجر: قلت: سقط بين أبي إسحاق وعمرو رجل، وأبو البختري ما أظنه سمع من عائشة.

[٢٦٥٩] الذهبي: على شرط البخاري ومسلم (كذا في التلخيص المطبوع في هامش =

---

(١) في (ص): «أمحمد».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٧٧٦٥) بلفظ: أُسِر محمد بن أبي بكر، قال: فجعل عمرو يسأله يعجبه أن يدّعي أمانًا، قال: فقال عمرو: قال رسول الله ﷺ: «يجير على المسلمين أدناهم».

(٣) في (ص): «العنبري».

(٤) هو أحمد بن محمد بن إسحاق، أبو جعفر العنزي. تاريخ الإسلام (٧/ ٣٥١).

(٥) في (ح١): «جازت عليهم جائزة».

(٦) أخرجه أبو يعلى في المسند (٤٣٩٢)، وأبو عوانة في المسند (٦٥٢٦)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٦٢٨).

(٧) هذا الحديث متفق عليه من حديث عبد الله بن مسعود وأنس بن مالك وعبد الله بن عمر.

الصَّغَانِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِدْرِيسَ، ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ
[١٤٢/٢] النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا تُسَاكِنُوا الْمُشْرِكِينَ وَلَا تُجَامِعُوهُمْ، فَمَنْ سَاكَنَهُمْ / أَوْ جَامَعَهُمْ فَلَيْسَ مِنَّا**»(١). [**إتحاف: ٦١١٠**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**٢٦٦٠**] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَا: ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، ثَنَا أَبِي، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَسْلَمَ ثُمَّ ارْتَدَّ فَلَحِقَ بِالشِّرْكِ ثُمَّ نَدِمَ، فَأَرْسَلَ إِلَى قَوْمِهِ أَنْ سَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: هَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿**كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ**﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿**إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾. قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ قَوْمُهُ فَأَسْلَمَ(٢). [**إتحاف: ٨٥٧٩**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**٢٦٦١**] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَافَ قَوْمًا قَالَ: «**اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ، وَنَعُوذُ**

= الهندية، وفي المخطوط لا يوجد حكم على هذا الحديث).

[**٢٦٦٠**] وافقه الذهبي.

[**٢٦٦١**] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٧/ ٢١٧) رقم (٦٩٠٥)، البيهقي في السنن الكبرى (٩/ ١٤٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٢١٨)، والنسائي في المجتبى (٤٠٦٨)، وفي الكبرى (٣٥١٧، ١٠٩٩٩)، وابن حبان في الصحيح (٤٤٧٧-الإحسان).

بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ»[1]. **[إتحاف: ١٢٣٢٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَأَكْبَرُ[2] ظَنِّي أَنَّهُمَا لَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٦٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَضْلِ الْبَجَلِيُّ، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فَيَقُولُ: «**اللَّهُمَّ أَمْتِعْنِي بِسَمْعِي وَبَصَرِي، وَاجْعَلْهُمَا الْوَارِثَ مِنِّي، اللَّهُمَّ انْصُرْنِي عَلَى عَدُوِّي، وَأَرِنِي فِيهِ ثَأْرِي**»[3]. **[إتحاف: ٢٠٦٧٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٦٣] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ، ثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ قَطَنٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عُيَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ [٢/٦٨ظ] قَتَلَ مُعَاهَدًا فِي غَيْرِ كُنْهِهِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ**»[4]. **[إتحاف: ١٧١٥٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٦٢] وافقه الذهبي.

[٢٦٦٣] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٥٢٦)، وأحمد في المسند (١٩٧١٩، ١٩٧٢٠)، وأبو داود في السنن (١٥٣٧)، والبزار في المسند (٣١٣٦، ٣١٣٧)، والنسائي في الكبرى (٨٥٧٧، ١٠٣٦٢)، وأبو عوانة في المسند (٦٥٦٦، ٦٥٦٧)، وابن حبان في الصحيح (٤٧٦٥-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٥٣١).

(٢) في (ح١): «وأكثر».

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع (٣٦٠٤/م٧)، والبزار في المسند (٨٠٠٣).

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (٩٢٠)، وأحمد في المسند (٢٠٣٧٧، ٢٠٤٠٣)، والدارمي =

[٢٦٦٤] أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ حَمْدُويَهِ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَعْقِلٍ[1] النَّسَفِيُّ[2]، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّازِيُّ - وَيُلَقَّبُ بِزُنَيْجٍ - ثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: كَانَ مُسَيْلِمَةُ كَتَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ / ﷺ. [٢/١٤٣]

وَقَدْ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ نُعَيْمِ بْنِ مَسْعُودٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ نُعَيْمٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِرَسُولَيْ مُسَيْلِمَةَ حِينَ قَرَأَ كِتَابَ مُسَيْلِمَةَ: «**مَا تَقُولَانِ أَنْتُمَا؟**». قَالَا: نَقُولُ كَمَا قَالَ. قَالَ: «**أَمَا وَاللَّهِ لَوْلَا أَنَّ الرُّسُلَ لَا تُقْتَلُ لَضَرَبْتُ أَعْنَاقَكُمَا**»[3]. [إتحاف: ١٧١٣٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٦٥] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كُنَّا إِذَا حَمِيَ الْبَأْسُ وَلَقِيَ الْقَوْمُ الْقَوْمَ اتَّقَيْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

[٢٦٦٤] وافقه الذهبي.

[٢٦٦٥] وافقه الذهبي.

= في المسند (٢٥٤٦)، وأبو داود في السنن (٢٧٦٠)، والبزار في المسند (٣٦٧٩)، والنسائي في المجتبى (٤٧٤٧)، وفي الكبرى (٦٩٢٣)، وابن الجارود في المنتقى (٨٣٥، ١٠٧٠).

(١) في (ح١): «مغفل».

(٢) هو: إبراهيم بن معقل بن الحجاج بن خراش بن يزيد بن دوست، أبو إسحاق السانجني النسفي القاضي. الأنساب للسمعاني (٣/ ٢٠٤)، وتاريخ دمشق (٧/ ٢٢٥)، وسير أعلام النبلاء (١٣/ ٤٩٣).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٥٩٨٩)، وأبو داود في السنن (٢٧٦١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٣١٨).

فَلَا يَكُونُ أَحَدٌ مِنَّا أَدْنَى إِلَى الْقَوْمِ مِنْهُ(١). [إتحاف: ١٤١٢٥]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٦٦] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«غَزْوَةٌ فِي الْبَحْرِ خَيْرٌ مِنْ عَشْرِ غَزَوَاتٍ فِي الْبَرِّ، وَمَنْ أَجَازَ الْبَحْرَ فَكَأَنَّمَا أَجَازَ الْأَوْدِيَةَ كُلَّهَا، وَالْمَائِدُ فِيهِ كَالْمُتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ»**(٢). [إتحاف: ١٢٠٠٦]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٦٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ وَبَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ، قَالَا: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي عَقِيلٍ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: **«رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ»**(٣). [إتحاف: ١٣٧٦٠]

[٢٦٦٨] وَأَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثنا

[٢٦٦٦] وافقه الذهبي.

[٢٦٦٧] **الذهبي**: صحيح.

[٢٦٦٨] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٦٥٤، ١٠٤٢، ١٣٤٧)، والنسائي في الكبرى (٨٥٨٥)، وأبو يعلى في المسند (٣٠٢، ٤١٢).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٣١٤٤).

(٣) انظر تخريج الحديث رقم (٢٤١٢).

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا صَالِحٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَهُوَ بِمِنًى يَقُولُ: إِنِّي أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا لَمْ أَكُنْ حَدَّثْتُكُمُوهُ قَطُّ،
[١٤٤/٢] إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ / أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ**». هَلْ بَلَّغْتُكُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ. [٢/٦٨و] قَالَ: «**اللَّهُمَّ اشْهَدْ**»[1]. **[إتحاف: ١٣٧٦٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٦٩] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ قَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ، ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ حُمَيْدُ بْنُ هَانِئٍ الْخَوْلَانِيُّ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ مَالِكٍ الْجَنْبِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ مَاتَ عَلَى مَرْتَبَةٍ مِنْ هَذِهِ الْمَرَاتِبِ بُعِثَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» رِبَاطٌ، أَوْ حَجٌّ، أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ. قَالَ فَضَالَةُ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**كُلُّ مَيِّتٍ يُخْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ إِلَّا الَّذِي مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَنْمُو لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَيُؤَمَّنُ فِتْنَةَ الْقَبْرِ**»[2]. **[إتحاف: ١٦٢٦٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٧٠] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ،

[٢٦٦٩] وافقه الذهبي.

[٢٦٧٠] وافقه الذهبي.

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم ٢٤١٢.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٩٤١، ٢٣٩٤٥، ٢٣٩٥٠، ٢٣٩٥١، ٢٣٩٥٤)، وأبو داود في السنن (٢٥٠٠)، والترمذي في الجامع (١٦٢١)، والبزار في المسند (٣٧٥٣)، وأبو عوانة في المسند (٧٤٦٣)، وابن حبان في الصحيح (٤٦٢٤-الإحسان).

ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَيْسَ مِنْ فَرَسٍ عَرَبِيٍّ إِلَّا يُؤْذَنُ لَهُ مَعَ كُلِّ فَجْرٍ بِدَعْوَتَيْنِ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ خَوَّلْتَنِي مَنْ خَوَّلْتَنِي**[1] **مِنْ بَنِي آدَمَ، فَاجْعَلْنِي أَحَبَّ أَهْلِهِ وَمَالِهِ إِلَيْهِ**»[2].
[إتحاف: ١٧٦١٩]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٧١] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسَمِّي الْأُنْثَى مِنَ الْخَيْلِ فَرَسًا[3].
[إتحاف: ٢٠٣٦٦]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٧٢] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**سَعَادَةٌ لِابْنِ آدَمَ ثَلَاثَةٌ، وَشَقَاوَةٌ لِابْنِ آدَمَ ثَلَاثَةٌ، فَمِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ**

[٢٦٧١] وافقه الذهبي.
[٢٦٧٢] وافقه الذهبي.
ابن حجر: قلت: وليس كما قال، فإن محمد بن أبي حميد متروك.

---

(١) قوله: «من خولتني» سقط من (ص) و(ح١).
(٢) انظر تخريج الحديث رقم (٢٤٨٨).
(٣) أخرجه أبو داود في السنن (٢٥٤٦)، وابن حبان في الصحيح (٤٦٨٠-الإحسان).

الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، وَالْمَسْكَنُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الصَّالِحُ، وَمِنْ شَقَاوَةِ ابْنِ آدَمَ الْمَسْكَنُ الضَّيِّقُ، وَالْمَرْأَةُ السُّوءُ، وَالْمَرْكَبُ السُّوءُ»(١). **[إتحاف: ٥٠٧٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

/١٤٥] **[٢٦٧٣]** / أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ السَّيَّارِيُّ، أَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**ابْغُونِي ضُعَفَاءَكُمْ، فَإِنَّكُمْ إِنَّمَا تُرْزَقُونَ وَتُنْصَرُونَ بِضُعَفَائِكُمْ**»(٢). **[إتحاف: ١٦٠٨٥]**

[٢/ ٦٩ظ] هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٧٤] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي حُيَيٌّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ بَدْرٍ بِثَلَاثِمِائَةٍ وَخَمْسَةَ عَشَرَ مِنَ الْمُقَاتِلَةِ كَمَا خَرَجَ طَالُوتُ، فَدَعَا لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَرَجَ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ حُفَاةٌ فَاحْمِلْهُمْ، اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ عُرَاةٌ فَاكْسُهُمْ، اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ جِيَاعٌ فَأَشْبِعْهُمْ**». فَفَتَحَ اللَّهُ لَهُمْ(٣) يَوْمَ بَدْرٍ، فَانْقَلَبُوا وَمَا مِنْهُمْ رَجُلٌ إِلَّا قَدْ(٣) رَجَعَ بِجَمَلٍ أَوْ جَمَلَيْنِ، وَاكْتَسَوْا وَشَبِعُوا(٤). **[إتحاف: ١١٩٤٧]**

[٢٦٧٣، ٢٦٧٤] لم يذكره الذهبي في التلخيص.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٠٧)، وأحمد في المسند (١٤٤٥)، والبزار في المسند (١١٨٠، ١١٨٧)، وابن حبان في الصحيح (٤٠٣٢-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٦١٠).

(٢) انظر تخريج الحديث رقم (٢٥٤٠).

(٣) ليست في (ح١).

(٤) انظر تخريج الحديث رقم (٢٦٢٩).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٧٥] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا أَبُو الْجُمَاهِرِ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّنُوخِيُّ وَأَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ الْحَلَبِيُّ، قَالَا: ثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنِي رَاشِدُ بْنُ دَاوُدَ الصَّنْعَانِيُّ، ثَنَا أَبُو أَسْمَاءَ الرَّحَبِيُّ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[١]، أَنَّهُ قَالَ فِي مَسِيرٍ لَهُ: «**إِنَّا مُدْلِجُونَ اللَّيْلَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فَلَا يَرْحَلَنَّ مَعَنَا مُضْعِفٌ وَلَا مُصْعِبٌ**». فَارْتَحَلَ رَجُلٌ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ صَعْبَةٍ، فَسَقَطَ، فَانْدَقَّتْ عُنُقُهُ، فَمَاتَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُدْفَنَ، ثُمَّ أَمَرَ بِلَالًا فَنَادَى: «**إِنَّ الْجَنَّةَ لَا تَحِلُّ لِعَاصٍ**[٢]»[٣]. **[إتحاف: ٢٥٠٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٧٥] وافقه الذهبي.

---

(١) قوله: «عن رسول الله ﷺ» ليس في (ص).

(٢) في الأصل و(ص): «لعاصي».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٣٦٤)، والبزار في المسند (٤١٧٤).

كِتَابُ قِتَالِ أَهْلِ الْبَغْيِ

كِتَابُ قِتَالِ أَهْلِ الْبَغْيِ وَهُوَ آخِرُ الْجِهَادِ

[٢٦٧٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأُمَوِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمْرَانَ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ وَهُوَ يَقْسِمُ تَمْرًا يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، اعْدِلْ. قَالَ: «**وَيْحَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ عَلَيْكَ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ؟**». أَوْ: «**عِنْدَ مَنْ تَلْتَمِسُ الْعَدْلَ بَعْدِي؟**». ثُمَّ قَالَ: «**يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ قَوْمٌ مِثْلُ هَذَا، يَسْأَلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَهُمْ أَعْدَاؤُهُ، يَقْرَءُونَ كِتَابَ اللَّهِ، مُحَلَّقَةٌ رُءُوسُهُمْ، فَإِذَا خَرَجُوا فَاضْرِبُوا رِقَابَهُمْ**»(١). [إتحاف: ١٢٠٢١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، / وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ. [٢/٤٦

[٢٦٧٧] أَخْبَرَنِي(٢) أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا عُثْمَانُ الشَّحَّامُ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ أَقْوَامًا مِنْ أُمَّتِي أَشِدَّةٌ، ذَلِقَةٌ [٢/ ٦٩و] أَلْسِنَتُهُمْ بِالْقُرْآنِ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ**

[٢٦٧٦] **الذهبي**: محمد بن سنان كذبه أبو داود وغيره.

[٢٦٧٧] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٩٧٧). (٢) في (ص): «حدثنا».

مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ الْمَأْجُورَ مَنْ قَتَلَهُمْ»[(١)]. [إتحاف: ١٧١٧٣]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ رَوَاهُ[(٢)] حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عُثْمَانَ الشَّحَّامِ:

[٢٦٧٨] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى، أَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، قَالَا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عُثْمَانَ الشَّحَّامِ قَالَ: أَتَيْتُ مُسْلِمَ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ وَفَرْقَدٌ السَّبَخِيُّ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يَذْكُرُ فِي حَدِيثِ الْفِتَنِ؟ فَقَالَ[(٣)]: نَعَمْ، سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**يَكُونُ فِي أُمَّتِي قَوْمٌ أَعْدَاءٌ ذَلِقَةٌ أَلْسِنَتُهُمْ بِالْقُرْآنِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَأَنِيمُوهُمْ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَأَنِيمُوهُمْ**»[(٤)]. [إتحاف: ١٧١٧٣]

[٢٦٧٩] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَيْمُونٍ، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا الْأَزْرَقُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: كُنْتُ أَتَمَنَّى أَنْ أَرَى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُنِي عَنِ الْخَوَارِجِ، قَالَ: فَلَقِيتُ أَبَا بَرْزَةَ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَرْزَةَ، حَدِّثْنَا بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ فِي الْخَوَارِجِ. قَالَ: أُحَدِّثُكَ مَا سَمِعَتْ

[٢٦٧٩] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٠٣٨٢، ٢٠٤٤٦)، والبزار في المسند (٣٦٧٦).

(٢) في (ح١): «روى».

(٣) في (ص) و(ح١): «قال».

(٤) انظر تخريج الذي قبله.

أُذُنَايَ، وَرَأَتْ عَيْنَايَ؛ أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِدَنَانِيرَ مِنْ أَرْضٍ، فَكَانَ يَقْسِمُهَا، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ أَسْوَدُ مَطْمُومُ الشَّعْرِ، عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَبْيَضَانِ، بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَثَرُ السُّجُودِ، فَتَعَرَّضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَاهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ، فَلَمْ يُعْطِهِ شَيْئًا، فَأَتَاهُ مِنْ قِبَلِ شِمَالِهِ، فَلَمْ يُعْطِهِ شَيْئًا، فَأَتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ يَا مُحَمَّدُ مَا عَدَلْتَ مُنْذُ الْيَوْمِ فِي الْقِسْمَةِ. فَغَضِبَ النَّبِيُّ / ﷺ، فَقَالَ: «**لَا تَجِدُونَ بَعْدِي أَحَدًا أَعْدَلَ عَلَيْكُمْ مِنِّي**». قَالَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: [٢/١٤٧] «**يَخْرُجُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ قَوْمٌ كَانَ هَدْيُهُمْ هَكَذَا؛ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ثُمَّ لَا يَرْجِعُونَ إِلَيْهِ - وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ - سِيمَاهُمُ التَّحْلِيقُ، لَا يَزَالُونَ يَخْرُجُونَ حَتَّى يَخْرُجَ آخِرُهُمْ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ** - قَالَهَا حَمَّادٌ ثَلَاثًا - **هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ**». قَالَهَا حَمَّادٌ ثَلَاثًا(١)، وَقَالَ: قَالَ أَيْضًا: «**لَا يَرْجِعُونَ فِيهِ**»(٢). [**إتحاف: ١٧٠٧٦**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**٢٦٨٠**] أَخْبَرَنَا أَبُو [٢/ ٧٠ظ] عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّاهِدُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ بَحْرٍ الْبَرِّيُّ(٣)، ثَنَا أَبِي، ثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ الصَّنْعَانِيُّ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي اخْتِلَافٌ وَفُرْقَةٌ، وَسَيَجِيءُ قَوْمٌ يُعْجِبُونَكُمْ، وَتُعْجِبُهُمْ أَنْفُسُهُمْ، الَّذِينَ يَقْتُلُونَهُمْ أَوْلَى بِاللَّهِ مِنْهُمْ، يُحْسِنُونَ الْقِيلَ، وَيُسِيئُونَ الْفِعْلَ، يَدْعُونَ إِلَى اللَّهِ، وَلَيْسُوا مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ، فَإِذَا**

[**٢٦٨٠**] **الذهبي**: على شرط البخاري ومسلم، رواه علي بن بحر عن هشام بن يوسف عنه.

---

(١) قوله: «هم شر الخلق والخليقة. قالها حماد ثلاثًا» تكرر في الأصل.

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٩٦٥)، وأحمد في المسند (١٩٧٨٣، ١٩٨٠٨، ١٩٨٠٩)، والبزار في المسند (٣٨٤٦، ٣٨٤٦/م، ٤٤٩٢)، والنسائي في المجتبى (٤١٠٣)، وفي الكبرى (٣٥٥٢).

(٣) في (ص): «البرتي».

لَقِيتُمُوهُمْ فَأَنِيمُوهُمْ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انْعَتْهُمْ لَنَا. قَالَ: «**آيَتُهُمُ الْحَلْقُ وَالتَّسْبِيتُ**». يَعْنِي: اسْتِئْصَالَ التَّقْصِيرِ. قَالَ: وَالتَّسْبِيتُ: اسْتِئْصَالُ الشَّعْرِ[1]. **[إتحاف: ١٦٩٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

[٢٦٨١] حَدَّثَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ الْبَزَّازُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْبَلَدِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْمِصِّيصِيُّ، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي اخْتِلَافٌ وَفُرْقَةٌ، قَوْمٌ يُحْسِنُونَ الْقِيلَ، وَيُسِيئُونَ الْفِعْلَ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ**[2] **السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لَا يَرْجِعُ حَتَّى يُرَدَّ السَّهْمُ عَلَى فُوقِهِ، وَهُمْ شِرَارُ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ، طُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ وَقَتَلُوهُ، يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ، وَلَيْسُوا مِنْهُ فِي شَيْءٍ، مَنْ قَاتَلَهُمْ كَانَ أَوْلَى بِاللَّهِ مِنْهُمْ**». قَالُوا: / يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا سِيمَاهُمْ؟ قَالَ: «**التَّحْلِيقُ**»[3]. **[إتحاف: ١٦٩٢]** [١٤٨/١]

[٢٦٨٢] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي اخْتِلَافٌ وَفُرْقَةٌ، قَوْمٌ يُحْسِنُونَ الْقِيلَ، وَيُسِيئُونَ الْفِعْلَ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لَا يَرْجِعُونَ حَتَّى يَرْتَدَّ عَلَى فُوقِهِ، شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ، طُوبَى لِمَنْ**

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٣٠٣٦، ١٣٣٣٨)، وابن ماجه في السنن (١٧٥)، وأبو داود في السنن (٤٧٦٥، ٤٧٦٦)، والبزار في المسند (٧٢٢٥، ٧٢٥٩)، وأبو يعلى في المسند (٢٩٦٣، ٣١١٧).

(٢) في (ح١): «كما يمرق».

(٣) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

قَتَلَهُمْ وَقَتَلُوهُ، يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَلَيْسُوا مِنْهُ فِي شَيْءٍ، مَنْ قَاتَلَهُمْ كَانَ أَوْلَى بِاللَّهِ مِنْهُمْ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا سِيمَاهُمْ؟ قَالَ: «**التَّحْلِيقُ**»[1]. **[إتحاف: ١٦٩٢]**

[٢/ ٧٠و] لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ قَتَادَةُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ:

[٢٦٨٣] أَخْبَرَنِيهِ أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ بِالطَّابَرَانِ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ بِهَرَاةَ وَعُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ شَرِيكٍ بِبَغْدَادَ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْجُمَاهِرِ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّنُوخِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَلِيٍّ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَثَلُهُمْ مَثَلُ رَجُلٍ يَرْمِي رَمِيَّةً، فَيَتَوَخَّى السَّهْمَ حَيْثُ وَقَعَ، فَأَخَذَهُ، فَنَظَرَ إِلَى فُوقِهِ، فَلَمْ يَرَ بِهِ دَسَمًا وَلَا دَمًا، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى رِيشِهِ، فَلَمْ يَرَ بِهِ دَسَمًا وَلَا دَمًا، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى نَصْلِهِ، فَلَمْ يَرَ بِهِ دَسَمًا وَلَا دَمًا، كَمَا لَمْ يَتَعَلَّقْ بِهِ شَيْءٌ مِنَ الدَّسَمِ وَالدَّمِ، كَذَلِكَ لَمْ يَتَعَلَّقْ هَؤُلَاءِ بِشَيْءٍ مِنَ الْإِسْلَامِ**». **[إتحاف: ٥٦٠١]**

[٢٦٨٤] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْهَاشِمِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ[2]، ثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ النَّهْدِيُّ، أَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ مُسْلِمٍ الْأَعْوَرِ، عَنْ حَبَّةَ[3] الْعُرَنِيِّ[4] قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ عَلَى

[٢٦٨٤] الذهبي: مسلم بن كيسان تركه أحمد وابن معين.

ابن حجر: قلت: مسلم الأعور ضعيف.

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم (٢٦٨٠).

(٢) هو محمد بن علي بن عفان، أبو جعفر العامري الكوفي المقرئ، أخو الحسن بن علي بن عفان. الثقات لابن حبان (٩/ ١٤١). سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ٧٦). سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٧).

(٣) في النسخ: «خالد»، والمثبت من الإتحاف. (٤) في (ص): «الحربي».

حُذَيْفَةَ، فَقُلْنَا: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ[1]، حَدِّثْنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ، قَالَ حُذَيْفَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**دُورُوا مَعَ كِتَابِ اللَّهِ حَيْثُمَا دَارَ**». فَقُلْنَا: فَإِذَا اخْتَلَفَ النَّاسُ، فَمَعَ مَنْ نَكُونُ؟ فَقَالَ: انْظُرُوا الْفِئَةَ الَّتِي فِيهَا ابْنُ سُمَيَّةَ فَالْزَمُوهَا، فَإِنَّهُ يَدُورُ مَعَ كِتَابِ اللَّهِ. قَالَ: فَقُلْتُ: وَمَنِ ابْنُ سُمَيَّةَ؟ قَالَ: أَوَمَا تَعْرِفُهُ؟ قُلْتُ: بَيِّنْهُ لِي. قَالَ: عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِعَمَّارٍ[2]: «**يَا أَبَا الْيَقْظَانِ، لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَقْتُلَكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ عَنِ الطَّرِيقِ**»[3]. **[إتحاف: ٤٢٣٣]**

[١٤٩/] هَذَا حَدِيثٌ لَهُ طُرُقٌ بِأَسَانِيدَ صَحِيحَةٍ أَخْرَجَا بَعْضَهَا، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ / بِهَذَا اللَّفْظِ.

[٢٦٨٥] حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ التَّمِيمِيُّ، ثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغَوِيُّ، ثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، ثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ[4]، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ لَهُ وَلِابْنِهِ عَلِيٍّ[5]: انْطَلِقَا إِلَى أَبِي سَعِيدٍ فَاسْمَعَا مِنْهُ حَدِيثَهُ فِي شَأْنِ الْخَوَارِجِ، فَانْطَلَقَا، فَإِذَا هُوَ فِي حَائِطٍ لَهُ يُصْلِحُ، فَلَمَّا رَآنَا أَخَذَ رِدَاءَهُ ثُمَّ احْتَبَى، ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا، حَتَّى عَلَا ذِكْرُهُ فِي الْمَسْجِدِ[6]، فَقَالَ: كُنَّا نَحْمِلُ لَبِنَةً لَبِنَةً، وَعَمَّارٌ يَحْمِلُ[7] لَبِنَتَيْنِ لَبِنَتَيْنِ، فَرَآهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَجَعَلَ يَنْفُضُ التُّرَابَ عَنْ رَأْسِهِ وَيَقُولُ: «**يَا عَمَّارُ، أَلَا[8] تَحْمِلُ لَبِنَةً لَبِنَةً كَمَا**

[٢٦٨٥] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «يا عبد الله».

(٢) زاد في (ح١): «ابن ياسر».

(٣) أخرجه البزار في المسند (٢٩٤٨).

(٤) ليست في (ص).

(٥) ليس في (ص).

(٦) في مصادر التخريج: «حتى أتى على ذكر بناء المسجد».

(٧) ليست في (ص) و(ح١).

(٨) في الأصل: «لا»، والمثبت من (ص) و(ح١).

يَحْمِلُ أَصْحَابُكَ؟». قَالَ: إِنِّي أُرِيدُ الْأَجْرَ عِنْدَ اللَّهِ. قَالَ: فَجَعَلَ يَنْفُضُ عَنْهُ التُّرَابَ[1] وَيَقُولُ: «**وَيْحَ عَمَّارٍ، تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ**». [٢/ ٧١ظ] قَالَ: وَيَقُولُ عَمَّارٌ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ[2]. [**إتحاف: ٥٥٧٧**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ[3].

[**٢٦٨٦**] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ يَحْيَى الْمُقْرِئُ[4] بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى الْحُنَيْنِيُّ، ثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ النَّهْدِيُّ، ثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبِي عَمَّارٍ قَالَ: شَهِدْتُ أَبَا أُمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى رَأْسِ الْحَرُورِيَّةِ عِنْدَ بَابِ دِمَشْقَ، وَهُوَ يَقُولُ: كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ - قَالَهَا ثَلَاثًا - خَيْرُ قَتْلَى مَنْ قَتَلُوا. قَالَ: وَدَمَعَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا أُمَامَةَ، أَرَأَيْتَ قَوْلَكَ: هَؤُلَاءِ كِلَابُ النَّارِ، أَشَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ رَأْيٌ رَأَيْتَهُ مِنْ نَفْسِكَ؟ قَالَ: إِنِّي إِذَنْ لَجَرِيءٌ، لَوْ لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - وَعَدَّ سَبْعَ مَرَّاتٍ - مَا حَدَّثْتُكُمُوهُ. قَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنِّي رَأَيْتُكَ قَدْ دَمَعَتْ عَيْنَاكَ. قَالَ: إِنَّهُمْ لَمَّا كَانُوا مُؤْمِنِينَ، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ **وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ** ﴾ الْآيَةَ. فَهِيَ لَهُمْ مَرَّتَيْنِ[5]. [**إتحاف: ٦٣٩٦**]

[**٢٦٨٧**] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، ثَنَا

[٢٦٨٧] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «ينفض التراب عنه».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١١١٦٦، ١١٨٦١)، والبخاري في الصحيح (٤٤٧، ٢٨١٢)، والنسائي في الكبرى (٨٤٩٤)، وابن حبان في الصحيح (٧٠٧٨، ٧٠٧٩-الإحسان).

(٣) سقط هذا التعليق من (ص) و(ح١).

(٤) في (ح١): «المقبري».

(٥) أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة (١٥٤٥).

أَحْمَدُ(١) بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ، ثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا شَدَّادُ بْنُ عَبْدِ(٢) اللَّهِ أَبُو عَمَّارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى رُءُوسِ الْحَرُورِيَّةِ عَلَى بَابِ حِمْصَ - أَوْ عَلَى بَابِ دِمَشْقَ - وَهُوَ يَقُولُ: كِلَابُ النَّارِ، كِلَابُ النَّارِ، شَرُّ قَتْلَى تَحْتَ ظِلِّ السَّمَاءِ، خَيْرُ قَتْلَى / مَنْ قَتَلُوهُمْ. ثُمَّ سَاقَ الْحَدِيثَ نَحْوَ حَدِيثِ [١٥٠/] أَبِي حُذَيْفَةَ. **[إتحاف: ٦٣٩٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَحَدَّثَ(٣) مُسْلِمٌ فِي الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عُمَرَ بْنِ يُونُسَ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ شَدَّادٍ أَبِي عَمَّارٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**يَقُولُ اللَّهُ: يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ إِنْ تَبْذُلِ الْفَضْلَ**»(٤) الْحَدِيثَ. وَإِنَّمَا شَرَحْنَا الْقَوْلَ فِيهِ لِأَنَّ الْغَالِبَ عَلَى هَذَا الْمَتْنِ طُرُقُ حَدِيثِ أَبِي غَالِبٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٨٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الطَّرَسُوسِيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْيَمَامِيُّ، ثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ الْعِجْلِيُّ، ثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ سِمَاكٌ الْحَنَفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا خَرَجَتِ الْحَرُورِيَّةُ اجْتَمَعُوا فِي دَارٍ وَهُمْ سِتَّةُ آلَافٍ(٥)، أَتَيْتُ عَلِيًّا، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَبْرِدْ بِالظُّهْرِ لَعَلِّي آتِي هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ فَأُكَلِّمَهُمْ. قَالَ: إِنِّي أَخَافُ [٢/ ٧١و] عَلَيْكَ. قُلْتُ: كَلَّا. قَالَ: فَخَرَجْتُ إِلَيْهِمْ، وَلَبِسْتُ أَحْسَنَ مَا يَكُونُ مِنْ حُلَلِ الْيَمَنِ. قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ جَمِيلًا جَهِيرًا. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأَتَيْتُهُمْ وَهُمْ مُجْتَمِعُونَ فِي دَارِهِمْ قَائِلُونَ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: مَرْحَبًا بِكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، فَمَا هَذِهِ الْحُلَّةُ؟

[٢٦٨٨] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «محمد».
(٢) في (ص): «عبيد».
(٣) في (ص) و(ح١): «وحديث».
(٤) أخرجه مسلم (٩٧/١٠٣٦) كتاب الزكاة.
(٥) في (ص) و(ح١): «اجتمعوا في دارهم ستة آلاف».

قَالَ: قُلْتُ: مَا تَعِيبُونَ عَلَيَّ، لَقَدْ رَأَيْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ مَا يَكُونُ مِنَ الْحُلَلِ، وَنَزَلَ: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾. قَالُوا: فَمَا جَاءَ بِكَ؟ قُلْتُ: أَتَيْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ صَحَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لِأُبَلِّغَكُمْ مَا يَقُولُونَ، الْمُخْبَرُونَ[1] بِمَا تَقُولُونَ، فَعَلَيْهِمْ نَزَلَ الْقُرْآنُ، وَهُمْ أَعْلَمُ بِالْوَحْيِ مِنْكُمْ، وَفِيهِمْ أُنْزِلَ، وَلَيْسَ فِيكُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تُخَاصِمُوا قُرَيْشًا؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَتَيْتُ قَوْمًا لَمْ أَرَ قَوْمًا قَطُّ أَشَدَّ اجْتِهَادًا مِنْهُمْ، مُسْهَمَةً وُجُوهُهُمْ مِنَ السَّهَرِ، كَأَنَّ أَيْدِيَهُمْ وَرُكَبَهُمْ ثَفِنٌ، عَلَيْهِمْ قُمُصٌ مُرَحَّضَةٌ[2]، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَنُكَلِّمَنَّهُ، وَلَنَنْظُرَنَّ مَا يَقُولُ. قُلْتُ: أَخْبِرُونِي مَاذَا نَقَمْتُمْ عَلَى ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصِهْرِهِ / وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ؟ قَالُوا: ثَلَاثًا. قُلْتُ: مَا هُنَّ؟ قَالُوا: أَمَّا إِحْدَاهُنَّ[3] فَإِنَّهُ حَكَّمَ الرِّجَالَ فِي أَمْرِ اللَّهِ، وَقَالَ اللَّهُ: إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ، وَمَا لِلرِّجَالِ وَمَا لِلْحُكْمِ؟ فَقُلْتُ: هَذِهِ وَاحِدَةٌ. قَالُوا: وَأَمَّا الْأُخْرَى، فَإِنَّهُ قَاتَلَ وَلَمْ يَسْبِ وَلَمْ يَغْنَمْ، فَلَئِنْ كَانَ الَّذِي قَاتَلَ كُفَّارًا لَقَدْ حَلَّ سَبْيُهُمْ[4] وَغَنِيمَتُهُمْ، وَلَئِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ مَا حَلَّ قِتَالُهُمْ. قُلْتُ: هَذِهِ ثِنْتَانِ، فَمَا الثَّالِثَةُ؟ قَالَ: إِنَّهُ مَحَا نَفْسَهُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَهُوَ أَمِيرُ الْكَافِرِينَ. قُلْتُ: أَعِنْدَكُمْ سِوَى هَذَا؟ قَالُوا: حَسْبُنَا هَذَا. فَقُلْتُ لَهُمْ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَرَأْتُ عَلَيْكُمْ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَمِنْ سُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ مَا يُرَدُّ بِهِ قَوْلُكُمْ، أَتَرْضَوْنَ؟ قَالُوا: نَعَمْ. فَقُلْتُ: أَمَّا قَوْلُكُمْ: حَكَّمَ الرِّجَالَ فِي أَمْرِ اللَّهِ؛ فَأَنَا أَقْرَأُ عَلَيْكُمْ

[٢/٥١]

---

(١) كذا في النسخ، وقد سقطت من (ت)، وفي السنن الكبرى (١٦٧٤٠) من طريق المصنف: «وتخبرون».

(٢) قوله: «كأن أيديهم وركبهم ثفن، عليهم قمص مرحضة» في النسخ: «كأن أيديهم وركبهم تثني عليهم فمضى من حصة»، والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ١٧٩). والثفنة: ما يمس الأرض من الدابة إذا بركت كالركبتين وغيرهما، فيحصل فيه غلظ من أثر البروك. ومرحضة: أي مغسولة.

(٣) في الأصل: «أحدهن»، وغير واضحة في (ص)، والمثبت من (ح١).

(٤) المثبت من (ك٢) و(س) و(ب)، وفي باقي النسخ: «سلبهم».

مَا قَدْ رُدَّ حُكْمُهُ إِلَى الرِّجَالِ فِي ثَمَنِ رُبْعِ دِرْهَمٍ فِي أَرْنَبٍ وَنَحْوِهَا مِنَ الصَّيْدِ. فَقَالَ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْتُلُواْ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌۚ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾، فَنَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ أَحُكْمُ الرِّجَالِ فِي أَرْنَبٍ وَنَحْوِهَا مِنَ الصَّيْدِ أَفْضَلُ، أَمْ حُكْمُهُمْ فِي دِمَائِهِمْ وَصَلَاحِ ذَاتِ بَيْنِهِمْ؟ وَأَنْ تَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ لَوْ شَاءَ لَحَكَمَ وَلَمْ يُصَيِّرْ ذَلِكَ إِلَى الرِّجَالِ، وَفِي الْمَرْأَةِ وَزَوْجِهَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآۗ ﴾، فَجَعَلَ اللَّهُ حُكْمَ الرِّجَالِ سُنَّةً مَاضِيَةً، أَخَرَجْتُ عَنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُكُمْ: قَاتَلَ وَلَمْ يَسْبِ وَلَمْ [٢/ ٧٢ظ] يَغْنَمْ، أَتَسْبُونَ أُمَّكُمْ عَائِشَةَ، ثُمَّ تَسْتَحِلُّونَ مِنْهَا مَا يُسْتَحَلُّ مِنْ غَيْرِهَا؟ فَلَئِنْ فَعَلْتُمْ لَقَدْ كَفَرْتُمْ، وَهِيَ أُمُّكُمْ، وَلَئِنْ قُلْتُمْ: لَيْسَتْ بِأُمِّنَا، لَقَدْ كَفَرْتُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ، فَأَنْتُمْ تَدُورُونَ بَيْنَ ضَلَالَتَيْنِ، أَيُّهُمَا صِرْتُمْ إِلَيْهَا صِرْتُمْ إِلَى ضَلَالَةٍ. فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، قُلْتُ: أَخَرَجْتُ مِنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: نَعَمْ. وَأَمَّا قَوْلُكُمْ: مَحَا اسْمَهُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَنَا آتِيكُمْ بِمَنْ تَرْضَوْنَ، وَأُرَاكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ كَاتَبَ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو، وَأَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ: «اكْتُبْ يَا عَلِيُّ: هَذَا مَا اصْطَلَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ». فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: لَا وَاللَّهِ، مَا نَعْلَمُ أَنَّكَ
[١٥٢/] رَسُولُ اللَّهِ، لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ / مَا قَاتَلْنَاكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، اكْتُبْ يَا عَلِيُّ: هَذَا مَا اصْطَلَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ**». فَوَاللَّهِ لَرَسُولُ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ عَلِيٍّ، وَمَا أَخْرَجَهُ مِنَ النُّبُوَّةِ حِينَ مَحَا نَفْسَهُ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: فَرَجَعَ مِنَ الْقَوْمِ أَلْفَانِ، وَقُتِلَ سَائِرُهُمْ عَلَى ضَلَالَةٍ(١). **[إتحاف: ٧٧١٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣١٨٧)، وأبو داود في السنن (٤٠٣٧)، والنسائي في الكبرى (٨٥٢٢، ١١٧٤٧).

[٢٦٨٩] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ[(١)]، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ وَعَبْدُ اللَّهِ[(٢)] بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَهَا جُلُوسٌ مَرْجِعَهَا مِنَ الْعِرَاقِ، لَيَالِيَ قُوتِلَ عَلِيٌّ، إِذْ قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادٍ، هَلْ أَنْتَ صَادِقِي عَمَّا أَسْأَلُكَ عَنْهُ؟ حَدِّثْنِي عَنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ قَتَلَهُمْ عَلِيٌّ. قُلْتُ: وَمَا لِي لَا أَصْدُقُكِ؟ قَالَتْ: فَحَدِّثْنِي عَنْ قِصَّتِهِمْ. قُلْتُ: إِنَّ عَلِيًّا لَمَّا أَنْ كَاتَبَ مُعَاوِيَةَ وَحَكَّمَ الْحَكَمَيْنِ خَرَجَ عَلَيْهِ ثَمَانِيَةُ آلَافٍ مِنْ قُرَّاءِ النَّاسِ، فَنَزَلُوا أَرْضًا مِنْ جَانِبِ الْكُوفَةِ يُقَالُ لَهَا: حَرُورَاءُ، وَإِنَّهُمْ أَنْكَرُوا عَلَيْهِ، فَقَالُوا: انْسَلَخْتَ مِنْ قَمِيصٍ أَلْبَسَكَهُ اللَّهُ وَأَسْمَاكَ بِهِ، ثُمَّ انْطَلَقْتَ فَحَكَّمْتَ فِي دِينِ اللَّهِ، وَلَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ. فَلَمَّا أَنْ بَلَغَ عَلِيًّا مَا عَتَبُوا عَلَيْهِ وَفَارَقُوهُ أَمَرَ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ: لَا يَدْخُلَنَّ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا رَجُلٌ قَدْ حَمَلَ الْقُرْآنَ، فَلَمَّا أَنِ امْتَلَأَ مِنْ قُرَّاءِ النَّاسِ الدَّارُ دَعَا بِمُصْحَفٍ عَظِيمٍ، فَوَضَعَهُ عَلِيٌّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَطَفِقَ يَصُكُّهُ بِيَدِهِ، وَيَقُولُ: أَيُّهَا الْمُصْحَفُ، حَدِّثِ النَّاسَ. فَنَادَاهُ النَّاسُ، فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا تَسْأَلُهُ عَنْهُ، إِنَّمَا هُوَ وَرَقٌ وَمِدَادٌ، وَنَحْنُ نَتَكَلَّمُ بِمَا رَأَيْنَا مِنْهُ، [٢/ ٧٢و] فَمَاذَا تُرِيدُ؟ قَالَ: أَصْحَابُكُمُ الَّذِينَ خَرَجُوا بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ كِتَابُ اللَّهِ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي امْرَأَةٍ وَرَجُلٍ: ﴿وَإِنْ[(٣)] خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾[(٤)]، فَأُمَّةُ مُحَمَّدٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً مِنِ امْرَأَةٍ وَرَجُلٍ، وَنَقَمُوا عَلَيَّ أَنِّي كَاتَبْتُ مُعَاوِيَةَ: وَكَتَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَقَدْ جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ / ﷺ بِالْحُدَيْبِيَةِ حِينَ [٢/ ٣٠ظ] صَالَحَ قَوْمَهُ قُرَيْشًا، فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**». فَقَالَ سُهَيْلٌ:

[٢٦٨٩] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «العدل».

(٢) في الأصل: «ويحيى»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٣) في النسخ: «فإن»، وأثبتنا الصواب الموافق للآية، وكذا ورد في التلخيص.

(٤) زاد في (ح١): ﴿فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ﴾.

لَا تَكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. قَالَ: «**فَكَيْفَ أَكْتُبُ؟**». فَقَالَ: اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اكْتُبْ**». ثُمَّ قَالَ: «**اكْتُبْ: مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ**». قَالَ: لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لَمْ نُخَالِفْكَ. فَكَتَبَ: «**هَذَا مَا صَالَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قُرَيْشًا**». يَقُولُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ﴾. فَبَعَثَهُ إِلَيْهِمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ[1]، فَخَرَجْتُ مَعَهُمْ، حَتَّى إِذَا تَوَسَّطْنَا عَسْكَرَهُمْ قَامَ ابْنُ الْكَوَّاءِ، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: يَا حَمَلَةَ الْقُرْآنِ، هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ يَعْرِفُهُ فَأَنَا أَعْرِفُهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، فِيهِ وَفِي قَوْمِهِ: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾. فَرُدُّوهُ إِلَى صَاحِبِهِ، وَلَا تُوَاضِعُوهُ كِتَابَ اللَّهِ. قَالَ: فَقَامَ خُطَبَاؤُهُمْ فَقَالُوا: لَا وَاللَّهِ، لَنُوَاضِعَنَّهُ كِتَابَ اللَّهِ، فَإِذَا جَاءَنَا بِحَقٍّ نَعْرِفُهُ اسْتَطَعْنَاهُ[2]، وَلَئِنْ جَاءَ بِالْبَاطِلِ لَنُبَكِّتَنَّهُ بِبَاطِلِهِ، وَلَنَرُدَّنَّهُ إِلَى صَاحِبِهِ. فَوَاضَعُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَرَجَعَ مِنْهُمْ أَرْبَعَةُ آلَافٍ كُلُّهُمْ تَائِبٌ، مِنْهُمُ ابْنُ الْكَوَّاءِ، حَتَّى أَدْخَلَهُمْ عَلَى عَلِيٍّ، فَبَعَثَ عَلِيٌّ إِلَى بَقِيَّتِهِمْ، فَقَالَ: قَدْ كَانَ مِنْ أَمْرِنَا وَأَمْرِ النَّاسِ مَا قَدْ رَأَيْتُمْ، فَقِفُوا حَيْثُ شِئْتُمْ حَتَّى تَجْتَمِعَ أُمَّةُ مُحَمَّدٍ؟ وَتَنْزِلُوا فِيهَا حَيْثُ شِئْتُمْ، بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَنْ نَقِيَكُمْ رِمَاحَنَا مَا لَمْ تَقْطَعُوا سَبِيلًا أَوْ تَطْلُبُوا دَمًا، فَإِنَّكُمْ إِنْ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ فَقَدْ نَبَذْنَا إِلَيْكُمُ الْحَرْبَ عَلَى سَوَاءٍ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ. فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا ابْنَ شَدَّادٍ، فَقَدْ قَتَلَهُمْ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا بَعَثَ إِلَيْهِمْ حَتَّى قَطَعُوا السَّبِيلَ، وَسَفَكُوا الدِّمَاءَ بِغَيْرِ حَقِّ اللَّهِ، وَقَتَلُوا ابْنَ خَبَّابٍ، وَاسْتَحَلُّوا أَهْلَ [٢/ ٧٣ظ] الذِّمَّةِ. فَقَالَتْ: آللَّهِ[3]؟ فَقُلْتُ: آللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ. قَالَتْ: فَمَا شَيْءٌ بَلَغَنِي عَنْ[4] أَهْلِ الْعِرَاقِ يَتَحَدَّثُونَ بِهِ، يَقُولُونَ: ذُو الثُّدَيِّ، ذُو الثُّدَيِّ؟ قُلْتُ: قَدْ رَأَيْتُهُ، وَوَقَفْتُ عَلَيْهِ مَعَ عَلِيٍّ فِي الْقَتْلَى، فَدَعَا النَّاسَ، فَقَالَ: هَلْ

(١) كذا، وفي السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ١٧٩) من طريق المصنف بدل «فبعثه إليهم علي بن أبي طالب»: «فبعث إليهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه عبد الله بن عباس».

(٢) كذا في النسخ، وفي السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ١٧٩) من طريق المصنف: «اتبعناه»، وأشار إلى ذلك ناسخ (ح١).

(٣) في (ص) و(ح١): «بالله».

(٤) في (ح١): «من».

تَعْرِفُونَ هَذَا؟ / فَكَانَ أَكْثَرُ مَنْ جَاءَ يَقُولُ: قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَسْجِدِ بَنِي فُلَانٍ يُصَلِّي، وَرَأَيْتُهُ [٢/١٥٤]
فِي مَسْجِدِ بَنِي فُلَانٍ يُصَلِّي، فَلَمْ يَأْتِ بِثَبَتٍ يُعْرَفُ إِلَّا ذَلِكَ. قَالَتْ: فَمَا قَوْلُ عَلِيٍّ حِينَ قَامَ عَلَيْهِ - كَمَا يَزْعُمُ - أَهْلُ الْعِرَاقِ؟ قُلْتُ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. قَالَتْ: وَهَلْ سَمِعْتَهُ أَنْتَ مِنْهُ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ؟(١) قُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا. قَالَتْ: أَجَلْ، صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يَرْحَمُ اللَّهُ عَلِيًّا، إِنَّهُ مِنْ كَلَامِهِ، كَانَ لَا يَرَى شَيْئًا يُعْجِبُهُ إِلَّا قَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ(٢). **[إتحاف: ١٤٥١٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، إِلَّا ذِكْرَ ذِي الثُّدَيَّةِ، فَقَدْ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بِأَسَانِيدَ كَثِيرَةٍ(٣).

[٢٦٩٠] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ الشَّيْبَانِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ الْغِفَارِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا(٤) إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ الْحَارِثِ يَقُولُ: شَهِدْتُ عَلِيًّا يَوْمَ النَّهْرَوَانِ طَلَبَ الْمُخْدَجَ، فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ، فَجَعَلَتْ جَبِينُهُ تَعْرَقُ، وَأَخَذَهُ الْكَرْبُ، ثُمَّ إِنَّهُ قَدَرَ عَلَيْهِ، فَخَرَّ سَاجِدًا وَقَالَ: وَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ، وَلَا كُذِبْتُ(٥). **[إتحاف: ١٤٧٠٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِذِكْرِ سَجْدَةِ الشُّكْرِ، وَهُوَ غَرِيبٌ صَحِيحٌ فِي سُجُودِ الشُّكْرِ.

[٢٦٩٠] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «وهل سمعت أنت منه غير ذلك».
(٢) أخرجه أبو يعلى في المسند (٤٧٤).
(٣) انظر صحيح مسلم (١٠٦٦/ ١٥٥، ١٥٦، ١٥٧ كتاب الزكاة).
(٤) في (ص): «ثنا».
(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه برقم (٥٩٦٢).

[٢٦٩١] أَخْبَرَنَا مُكْرَمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُكْرَمٍ الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ، ثَنَا أَبُو عَتَّابٍ سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَاهُ مَالٌ، فَجَعَلَ يَضْرِبُ بِيَدِهِ فِيهِ، فَيُعْطِي يَمِينًا وَشِمَالًا، وَفِيهِمْ رَجُلٌ مُقَلَّصُ الثِّيَابِ، ذُو سِيمَاءَ، بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَثَرُ السُّجُودِ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْرِبُ يَدَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا حَتَّى نَفِدَ الْمَالُ، فَلَمَّا نَفِدَ الْمَالُ وَلَّى مُدْبِرًا، وَقَالَ: وَاللَّهِ مَا عَدَلْتَ مُنْذُ الْيَوْمِ. قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَلِّبُ كَفَّهُ وَيَقُولُ: «**إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، فَمَنْ ذَا يَعْدِلُ بَعْدِي، أَمَا إِنَّهُ سَتَمْرُقُ مَارِقَةٌ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ [٢/ ٧٣و] مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ، حَتَّى يَرْجِعَ السَّهْمُ عَلَى فُوقِهِ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يُحْسِنُونَ الْقَوْلَ، وَيُسِيئُونَ الْفِعْلَ، فَمَنْ لَقِيَهُمْ فَلْيُقَاتِلْهُمْ، فَمَنْ قَتَلَهُمْ[١] فَلَهُ أَفْضَلُ الْأَجْرِ، وَمَنْ قَتَلُوهُ فَلَهُ أَفْضَلُ الشَّهَادَةِ، هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ، بَرِئَ اللَّهُ مِنْهُمْ، تَقْتُلُهُمْ أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ**»[٢].

[إتحاف: ٥٧٠٧]

[٢/ ١٥٥] / هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي نَضْرَةَ مِنْ أَعَزِّ الْبَصْرِيِّينَ حَدِيثًا، وَلَا أَعْلَمُ أَنِّي عَلَوْتُ لَهُ فِي حَدِيثٍ غَيْرِ هَذَا.

[٢٦٩١] وافقه الذهبي.

ابن حجر: قلت: قد رواه مسلم مختصرًا عنه فيما أظن.

---

(١) في (ح١): «قاتلهم».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١١٢٧٥، ١١٩٢١)، ومسلم في الصحيح (١٠٦٥/ (١٥٠)، (١٥٢) كتاب الزكاة)، وأبو داود في السنن (٤٦٦٧)، والبزار في المسند (٤٨١)، والنسائي في الكبرى (٨٤٥٧، ٨٥٠١، ٨٥٠٤، ٨٥٠٥)، وأبو يعلى في المسند (١٢٤٦)، وابن حبان في الصحيح (٦٧٤٠-الإحسان).

[٢٦٩٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، أَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، أَنَّ كَثِيرَ بْنَ هِشَامٍ حَدَّثَهُمْ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، ثَنَا مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: شَهِدْتُ صِفِّينَ، فَكَانُوا لَا يُجِيزُونَ عَلَى جَرِيحٍ، وَلَا يَقْتُلُونَ مُوَلِّيًا، وَلَا يَسْلُبُونَ قَتِيلًا[١]. **[إتحاف: ٦٤٩٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ فِي هَذَا الْبَابِ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ:

[٢٦٩٣] حَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ ضُبَيْعَةَ الْعَبْسِيِّ[٢] قَالَ: نَادَى مُنَادِي عَمَّارٍ يَوْمَ الْجَمَلِ وَقَدْ وَلَّى النَّاسُ: أَلَا لَا يُذَافُّ[٣] عَلَى جَرِيحٍ، وَلَا يُقْتَلُ مُوَلِّي[٤]، وَمَنْ أَلْقَى السِّلَاحَ فَهُوَ آمِنٌ. فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْنَا[٥]. **[إتحاف: ١٤٩٦٣]**

وَقَدْ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثٌ مُسْنَدٌ:

[٢٦٩٤] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُوَارِزْمِيُّ[٦] بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ التَّمَّارُ. وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ

[٢٦٩٢] وافقه الذهبي.

[٢٦٩٣] وافقه الذهبي.

[٢٦٩٤] **الذهبي**: كوثر متروك. =

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٣٨٢٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (٨/ ١٨٢)، وفي المعرفة (٥٠٠١)، وفي الاعتقاد (١/ ٥٣٢).

(٢) هو: يزيد بن ضبيعة العبسي عن علي.

(٣) في (ص) و(ح١): «يُذَفَّف». والمعنى أجهز على الجريح.

(٤) كذا في جميع النسخ بإشباع الياء.

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٨ / ١٨١).

(٦) هو يوسف بن عبد الله، أبو يعقوب الخوارزمي الفلسطيني. تاريخ الإسلام (٦/ ٦٤٤).

مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَزَّازُ، ثَنَا أَبُو نَصْرٍ التَّمَّارُ، ثَنَا كَوْثَرُ بْنُ حَكِيمٍ[1]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: «**يَا ابْنَ مَسْعُودٍ**[2]**، أَتَدْرِي مَا حُكْمُ اللَّهِ فِيمَنْ بَغَى مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ؟**». قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «**فَإِنَّ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَنْ لَا يُتْبَعَ مُدْبِرُهُمْ، وَلَا يُقْتَلَ أَسِيرُهُمْ، وَلَا يُذَفَّفَ عَلَى جَرِيحِهِمْ**»[3]. **[إتحاف: ١١٠٧٣]**

[٢٦٩٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّنْعَانِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبَّادٍ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ دَخَلَ عَمْرُو بْنُ حَزْمٍ عَلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، فَقَالَ: قُتِلَ عَمَّارٌ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ**». فَقَامَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ فَزِعًا حَتَّى دَخَلَ عَلَى مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ[4]: قُتِلَ عَمَّارٌ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: قُتِلَ عَمَّارٌ، فَمَاذَا؟ فَقَالَ
عَمْرٌو: سَمِعْتُ / رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ**». فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: [٢/١٥٦]
دَحَضْتَ فِي بَوْلِكَ[5]، أَوَنَحْنُ قَتَلْنَاهُ؟ إِنَّمَا قَتَلَهُ عَلِيٌّ وَأَصْحَابُهُ، جَاءُوا بِهِ حَتَّى أَلْقَوْهُ

= **البيهقي**: تفرد به كوثر بن حكيم، وهو ضعيف. السنن الكبرى (٨/ ١٨٢).

[٢٦٩٥] وافقه الذهبي.

---

(١) هو كوثر بن حكيم بن أبان بن عبد الله بن العباس الكوفي الحلبي. الضعفاء للبخاري (ص ١١٨)، وأحوال الرجال للجوزجاني (ص ٢٠٠)، وسؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي (ص ٣٥٦)، وتاريخ الدارمي (ص ١٩٥)، والضعفاء والمتروكين للنسائي (ص ٢٢٨)، والجرح والتعديل (٧/ ١٧٦) رقم (١٠٠٥)، ولسان الميزان (٦/ ٤٢٦) رقم (٦٢٤٠).

(٢) قوله: «يا ابن مسعود» ليس في (ص) و(ح١).

(٣) أخرجه البزار في **المسند** (٥٩٥٤).

(٤) في (ص) و(ح١): «قال».

(٥) في (ص): «قولك».

بَيْنَ رِمَاحِنَا. أَوْ قَالَ: بَيْنَ [٢/ ٧٤ظ] سُيُوفِنَا[١]. **[إتحاف: ١٥٩٣٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ.

[٢٦٩٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عِيسَى، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، ثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ مَا رَغِبَتْ عَنْهُ هَذِهِ الْأُمَّةُ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿ **وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ** ﴾[٢]. **[إتحاف: ٢٣٢٠٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٦٩٧] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ السَّيَّارِيُّ وَأَبُو مُحَمَّدٍ الْحَلِيمِيُّ جَمِيعًا بِمَرْوَ، وَأَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَقِيهُ الْبُخَارِيُّ بِنَيْسَابُورَ، قَالُوا: أَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْفَزَارِيُّ، ثَنَا عَبْدَانُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا أَبُو حَمْزَةَ مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ عَرْفَجَةَ بْنِ شُرَيْحٍ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ** - وَرَفَعَ يَدَيْهِ - **فَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ يُرِيدُ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ أُمَّةِ**

[٢٦٩٦] وافقه الذهبي.

[٢٦٩٧] وافقه الذهبي.

ابن حجر: قلت: هو في مسلم. وقد سقط من إسناد الحاكم: ليث بن أبي سليم بين أبي حمزة وبين زياد بن علاقة، كما تراه في طريق أبي عوانة، وبثبوته يصير الإسناد على غير شرطهما.

---

(١) أخرجه أبو يعلى في المسند (٧١٧٥)، البيهقي في السنن الكبرى (٨/ ١٨٩)، وسيأتي برقم (٥٧٦٣).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٨/ ١٧٢).

مُحَمَّدٍ ﷺ وَهُمْ جَمِيعٌ فَاقْتُلُوهُ كَائِنًا مَنْ كَانَ مِنَ النَّاسِ»(١). [إتحاف: ١٣٨٣١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَإِنَّمَا حَكَمْتُ بِهِ عَلَى الشَّيْخَيْنِ؛ لِأَنَّ شُعْبَةَ بْنَ الْحَجَّاجِ وَسُفْيَانَ بْنَ سَعِيدٍ وَشَيْبَانَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمَعْمَرَ بْنَ رَاشِدٍ قَدْ رَوَوْهُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، ثُمَّ وَجَدْتُ أَبَا حَازِمٍ الْأَشْجَعِيَّ وَعَامِرًا الشَّعْبِيَّ وَأَبَا يَعْفُورٍ الْعَبْدِيَّ وَغَيْرَهُمْ تَابَعُوا زِيَادَ بْنَ عِلَاقَةَ عَلَى رِوَايَتِهِ عَنْ عَرْفَجَةَ، وَالْبَابُ عِنْدِي مَجْمُوعٌ فِي جُزْءٍ، فَأَغْنَى ذَلِكَ عَنْ ذِكْرِ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ.

وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ حَدِيثَ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا بُويِعَ لِلْخَلِيفَتَيْنِ فَاقْتُلُوا الْآخِرَ مِنْهُمَا**»(٢). وَشَرَحَهُ حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَقَدْ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ(٣).

[٢٦٩٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّنْعَانِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ
[١٥٧/٤] / عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا أَبَا ذَرٍّ، كَيْفَ أَنْتَ وَمَوْتٌ يُصِيبُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونَ الْبَيْتُ بِالْوَصِيفِ**(٤)؟». يَعْنِي: الْقَبْرَ. قُلْتُ: مَا خَارَ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ. ثُمَّ قَالَ: «**كَيْفَ أَنْتَ وَجُوعٌ يُصِيبُ النَّاسَ حَتَّى تَأْتِيَ مَسْجِدَكَ، فَلَا**

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (١٣٢٠)، وأحمد في المسند (١٨٢٩٥، ١٨٢٩٦، ١٨٩٩٩، ١٩٠٠٠، ٢٠٢٧٧)، ومسلم في الصحيح (١٨٥٢/ ٥٩ كتاب الإمارة)، وأبو داود في السنن (٤٧٦٢)، والنسائي في المجتبى (٤٠٢٠، ٤٠٢١، ٤٠٢٢)، وفي الكبرى (٣٤٦٩، ٣٤٧٠، ٣٤٧١)، وأبو عوانة في المسند (٧١٣٤، ٧١٣٥، ٧١٣٧، ٧١٣٨، ٧١٤١، ٧١٤٢، ٧١٤٣، ٧١٤٤)، وابن حبان في الصحيح (٤٤٠٦، ٤٥٧٧-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٧٤٩، ٥٤٠٠، ٦٠٣٢)، وأبو عوانة في المسند (٧١٤٦).

(٢) أخرجه مسلم (١٨٥٣/ ٦١ كتاب الإمارة). (٣) أخرجه مسلم (١٨٤٤/ ٤٦ كتاب الإمارة).

(٤) في الأصل و(ص): «بالوكيف»، والمثبت من (ح١) وهو الموافق للسياق.

تَسْتَطِيعُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى فِرَاشِكَ، وَلَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَقُومَ مِنْ فِرَاشِكَ إِلَى مَسْجِدِكَ؟». قُلْتُ: مَا خَارَ لِيَ اللَّهُ[1] وَرَسُولُهُ. قَالَ: «**عَلَيْكَ بِالْعِفَّةِ**». ثُمَّ قَالَ: «**كَيْفَ أَنْتَ وَقَتْلٌ يُصِيبُ النَّاسَ حَتَّى تُغْرَقَ حِجَارَةُ الزَّيْتِ بِالدَّمِ؟**». قَالَ: قُلْتُ: مَا خَارَ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ. أَوِ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «**الْزَمْ مَنْزِلَكَ**». قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، [٢/ ٧٤و] أَفَلَا آخُذُ سَيْفِي فَأَضْرِبَ بِهِ مَنْ فَعَلَ ذَاكَ؟ قَالَ: «**فَقَدْ شَارَكْتَ الْقَوْمَ إِذَنْ**». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنْ دَخَلَ بَيْتِي؟ قَالَ: «**إِنْ خَشِيتَ أَنْ يَبْهَرَكَ شُعَاعُ السَّيْفِ فَقُلْ هَكَذَا، فَأَلْقِ طَرَفَ ثَوْبِكَ عَلَى وَجْهِكَ فَيَبُوءَ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِكَ، وَيَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ**»[2].

[إتحاف: ١٧٥٤١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ؛ لِأَنَّ حَمَّادَ بْنَ زَيْدٍ رَوَاهُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنِ الْمُشَعَّثِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ:

[٢٦٩٩] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، أَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي الْمُشَعَّثُ بْنُ طَرِيفٍ - وَكَانَ قَاضِيًا بِهَرَاةَ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. **[إتحاف: ١٧٥٤١]**[3]

[٢٧٠٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ

[٢٦٩٩] وافقه الذهبي.

[٢٧٠٠] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «ما خار الله لي».

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٤٦١)، وأحمد في المسند (٢١٣٢٥، ٢١٤٤٥)، وابن ماجه في السنن (٣٩٥٨)، وأبو داود في السنن (٤٢٦١، ٤٤٠٩)، والبزار في المسند (٣٩٢٨، ٣٩٥٩)، وابن حبان في الصحيح (٥٩٦٠، ٦٦٨٥-الإحسان).

(٣) لم يذكر الحافظ طريق الحاكم في الإتحاف

يُونُسَ بْنِ الْمُسَيَّبِ الضَّبِّيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ وَعَامِرٍ الشَّعْبِيِّ، قَالَا: قَالَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ لِأَيْمَنَ بْنِ خُرَيْمٍ: أَلَا تَخْرُجُ فَتُقَاتِلُ مَعَنَا؟ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي وَعَمِّي شَهِدَا بَدْرًا، وَإِنَّهُمَا عَهِدَا إِلَيَّ أَنْ لَا أُقَاتِلَ أَحَدًا يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِنْ أَنْتَ جِئْتَنِي بِبَرَاءَةٍ مِنَ النَّارِ، قَاتَلْتُ مَعَكَ. قَالَ: فَاخْرُجْ عَنَّا. قَالَ: فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ:

وَلَسْتُ بِقَاتِلٍ رَجُلًا يُصَلِّي ... عَلَى سُلْطَانِ آخَرَ مِنْ قُرَيْشِ
[١٥٨/] / لَهُ سُلْطَانُهُ وَعَلَيَّ إِثْمِي ... مَعَاذَ اللَّهِ مِنْ جَهْلٍ وَطَيْشِ
أَأَقْتُلُ(١) مُسْلِمًا فِي غَيْرِ جُرْمٍ ... فَلَيْسَ بِنَافِعِي مَا عِشْتُ عَيْشِي(٢)

[إتحاف: ٤٤٨٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَالصَّحَابِيَّانِ اللَّذَانِ ذُكِرَا وَشَهِدَا بَدْرًا يَصِيرُ الْحَدِيثُ بِهِ فِي حُدُودِ الْمَسَانِيدِ.

[٢٧٠١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهَمَذَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي ثَوْرٍ الْحُدَّانِيِّ قَالَ: بَعَثَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ يَوْمَ الْجَرَعَةِ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ إِلَى الْكُوفَةِ. قَالَ: فَخَرَجُوا إِلَيْهِ، فَرَدُّوهُ. قَالَ: وَكُنْتُ قَاعِدًا مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ وَحُذَيْفَةَ، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: مَا كُنْتُ أَرَى أَنْ يَرْجِعَ هَؤُلَاءِ وَلَمْ يُهْرَقْ فِيهَا مِحْجَمَةٌ مِنْ دَمٍ، وَمَا عَلِمْتُ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا إِلَّا شَيْئًا عَلِمْتُهُ وَمُحَمَّدٌ ﷺ حَيٌّ: أَنَّ الرَّجُلَ يُصْبِحُ مُؤْمِنًا، وَيُمْسِي وَمَا مَعَهُ شَيْءٌ، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا، وَيُصْبِحُ وَمَا مَعَهُ شَيْءٌ، يُقَاتِلُ فِي [٢/ ٧٥ظ] الْفِتْنَةِ الْيَوْمَ،

[٢٧٠١] وافقه الذهبي.

---

(١) في الأصل: «أقتل» بهمزة واحدة، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٢) أخرجه أبو يعلى في المسند (٩٤٧).

وَيَقْتُلُهُ اللَّهُ غَدًا، يُنَكَّسُ[1] قَلْبُهُ وَتَعْلُوهُ اسْتُهُ. قُلْتُ: أَسْفَلُهُ؟ قَالَ: بَلِ[2] اسْتُهُ[3].
[إتحاف: ١٣٣٠٥]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٠٢] أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْقَاضِي، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ، أَنَّ غُلَامًا كَانَ لِبَابَى[4]، وَكَانَ بَابَى يَضْرِبُهُ فِي أَشْيَاءَ وَيُعَاقِبُهُ، وَكَانَ الْغُلَامُ يُعَادِي سَيِّدَهُ فَيَدُعُّهُ، فَلَقِيَهُ الْغُلَامُ يَوْمًا، وَمَعَ الْغُلَامِ سَيْفٌ، وَذَلِكَ فِي إِمْرَةِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، فَشَهَرَ الْعَبْدُ عَلَى بَابَى السَّيْفَ، وَتَفَلَّتَ بِهِ عَلَيْهِ، فَأَمْسَكَهُ النَّاسُ عَنْهُ، فَدَخَلَ بَابَى عَلَى عَائِشَةَ، فَأَخْبَرَهَا بِمَا فَعَلَ الْعَبْدُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ أَشَارَ بِحَدِيدَةٍ إِلَى أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُرِيدُ قَتْلَهُ فَقَدْ وَجَبَ دَمُهُ»**. قَالَتْ: فَخَرَجَ بَابَى / مِنْ عِنْدِهَا، فَذَهَبَ إِلَى سَيِّدِ الْعَبْدِ الَّذِي ابْتَاعَهُ مِنْهُ، [٢/١٥٩
فَاسْتَقَالَهُ فَأَقَالَهُ، وَرُدَّ إِلَيْهِ، فَأَخَذَهُ بَابَى فَقَتَلَهُ[5]. **[إتحاف: ٢٣٢٥٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٠٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ

[٢٧٠٢] وافقه الذهبي.

[٢٧٠٣] وافقه الذهبي.

---

(١) في النسخ المعتمدة: «ينكسر»، والمثبت من (س)، وقد كتب في هامش الأصل: «ينكس».
(٢) زاد في (ح١) و(ص): «ينكس».
(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٧/ ٢٥٣) رقم (٧٠٣)، وسيأتي برقم (٨٥٥٥، ٨٨٥٥).
(٤) في الأصل: «الباتى»، والمثبت من (ص) و(ح١).
(٥) أخرجه أحمد في المسند (٢٦٢٩٤).

أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ شَهَرَ سَيْفَهُ ثُمَّ وَضَعَهُ فَدَمُهُ هَدَرٌ**»[1]. **[إتحاف: ٧٠٩٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٠٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ سَابِقٍ الْخَوْلَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حَزْمٍ[2]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**كَيْفَ بِكُمْ**[3] **وَيُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ زَمَانٌ يُغَرْبَلُ النَّاسُ غَرْبَلَةً، وَيَبْقَى حُثَالَةٌ مِنَ النَّاسِ قَدْ مَرِجَتْ عُهُودُهُمْ وَأَمَانَاتُهُمْ، وَاخْتَلَفُوا فَكَانُوا هَكَذَا**». وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ. قَالُوا: فَكَيْفَ بِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**تَأْخُذُونَ مَا تَعْرِفُونَ، وَتَدَعُونَ**[4] **مَا تُنْكِرُونَ، وَتُقْبِلُونَ عَلَى أَمْرِ خَاصَّتِكُمْ، وَتَدَعُونَ أَمْرَ عَامَّتِكُمْ**»[5]. **[إتحاف: ١٢٠٢٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ[6]، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ.

هَذَا آخِرُ كِتَابِ الْجِهَادِ.

[٢٧٠٤] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه النسائي في المجتبى (٤٠٩٧، ٤٠٩٩)، وفي الكبرى (٣٥٤٦، ٣٥٤٨)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٠١٣).

(٢) هو عمارة بن حزم بن زيد بن لوذان الأنصاري الخزرجي النجاري المدني، أخو عمرو بن حزم. التاريخ الكبير (٦/ ٤٩٤). الجرح والتعديل (٦/ ٣٩٤)، رقم (٣٠٩١)، والثقات لابن حبان (٣/ ٢٩٤). تعجيل المنفعة (٢/ ٣٢).

(٣) ليست في الأصل، ومكانها كلام غير مفهوم. (٤) في (ح١) و(ص): «وتذرون».

(٥) أخرجه ابن ماجه (٣٩٥٧)، وأبو داود في السنن (٤٣٤٢)، والطحاوي في المشكل (١١٧٦)، والطبراني في المعجم الكبير (١٣/ ١٠) رقم (٥).

(٦) في (ح١): «على شرط مسلم».

كِتَابُ النِّكَاحِ

[٢٧٠٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الْبَزَّازُ[١] بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي مَعْشَرٍ، ثَنَا وَكِيعُ [٢/ ٧٥و] بْنُ الْجَرَّاحِ، حَدَّثَنِي خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا مِنْ صَبَاحٍ إِلَّا وَمُنَادِيَانِ يُنَادِيَانِ: وَيْلٌ لِلرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ، وَوَيْلٌ لِلنِّسَاءِ مِنَ الرِّجَالِ»**[٢]. **[إتحاف: ٥٤٩٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٠٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيُّ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَا صَرُورَةَ / فِي الْإِسْلَامِ»**[٣]. [٢/ ٦٠ظ]
[إتحاف: ٨٣٣٩]

[٢٧٠٥] الذهبي: خارجة واهٍ.

[٢٧٠٦] وافقه الذهبي.

---

(١) هو: عثمان بن أحمد بن الحسين بن سليمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو البزاز، المعروف بابن الخضيب. تاريخ بغداد (١٣/ ١٨٠).

(٢) أخرجه عبد بن حميد في المسند (٩٦١-المنتخب)، وابن ماجه في السنن (٣٩٩٩).

(٣) انظر تخريج الحديث رقم (١٦٦١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: تَزَوَّجْتَ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: تَزَوَّجْ؛ فَإِنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ ﷺ أَكْثَرُهَا نِسَاءً، وَمَهْمَا فِي صُلْبِكَ مُسْتَوْدَعٌ فَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ(١). **[إتحاف: ٧٦٣٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ تَابَعَ عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ الْمُغِيرَةَ بْنَ النُّعْمَانِ فِي رِوَايَتِهِ:

[٢٧٠٨] أَخْبَرَنَاهُ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: قَالَ(٢) لِيَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَا سَعِيدُ، تَزَوَّجْ؛ فَإِنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ كَانَ أَكْثَرَهُمْ نِسَاءً(٣). **[إتحاف: ٧٦٣٢]**

[٢٧٠٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْخَضِرُ بْنُ أَبَانٍ الْهَاشِمِيُّ، ثَنَا سَيَّارُ بْنُ حَاتِمٍ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ

[٢٧٠٧] وافقه الذهبي.

[٢٧٠٨] **الذهبي**: صحيح.

ابن حجر: قلت: أخرجه البخاري.

[٢٧٠٩] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٠٤٨، ٢١٧٩، ٣٥٠٧)، والبخاري في الصحيح (٥٠٦٩)، والبزار في المسند (٥١٠٨، ٥١٠٩)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٦٥٩).

(٢) زاد في (ص) و(ح١): «قال».

(٣) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**حُبِّبَ إِلَيَّ النِّسَاءُ وَالطِّيبُ، وَجُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ**»[(١)]. **[إتحاف: ٤٠٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧١٠] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ فِرَاسٍ الْفَقِيهُ بِمَكَّةَ، ثَنَا بَكْرُ[(٢)] بْنُ سَهْلٍ الدِّمْيَاطِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الطَّائِفِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَمْ يُرَ لِلْمُتَحَابَّيْنِ مِثْلُ التَّزَوُّجِ**»[(٣)]. **[إتحاف: ٧٨٤٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ؛ لِأَنَّ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ وَمَعْمَرَ بْنَ رَاشِدٍ أَوْقَفَاهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ.

[٢٧١١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، [٢/٧٦ظ] ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**ثَلَاثَةٌ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُعِينَهُمْ: الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالنَّاكِحُ يُرِيدُ أَنْ يَسْتَعِفَّ، وَالْمُكَاتَبُ**

[٢٧١٠] وافقه الذهبي.

[٢٧١١] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٢٢٩٣، ١٢٢٩٤، ١٣٠٥٧، ١٤٠٣٧)، والبزار في المسند (٦٨٧٩)، والنسائي في المجتبى (٣٩٣٩، ٣٩٤٠)، وفي الكبرى (٨٨٣٦، ٨٨٣٧)، وأبو يعلى في المسند (٣٤٨٢، ٣٥٣٠)، وأبو عوانة في المسند (٤٠٢٠)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٢٠٣).

(٢) في (ح١): «بكير».

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٨٤٧)، والبزار في المسند (٤٨٥٦، ٤٨٥٧)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣١٥٣).

يُرِيدُ الْأَدَاءَ»[1]. **[إتحاف: ١٨٥٠٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ / عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. [٢/١٦١]

[٢٧١٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، ثنا أَبُو السَّائِبِ سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«تَزَوَّجُوا النِّسَاءَ؛ فَإِنَّهُنَّ يَأْتِينَكُمْ بِالْمَالِ»**. **[إتحاف: ٢٢٣٦٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ لِتَفَرُّدِ سَلْمِ بْنِ جُنَادَةَ بِسَنَدِهِ، وَسَلْمٌ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ.

[٢٧١٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ[2]، ثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنْ عَمَّتِهِ قَالَتْ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى إِحْدَى خِصَالٍ ثَلَاثٍ: تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى جَمَالِهَا، وَتُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى دِينِهَا، وَخُلُقِهَا؛ فَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَمِينُكَ»**[3]. **[إتحاف: ٥٨٥٨]**

[٢٧١٢] وافقه الذهبي.

[٢٧١٣] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٧٤١٦، ٩٦٣١)، وابن ماجه في السنن (٢٥١٨)، والترمذي في الجامع (١٦٥٥)، والبزار في المسند (٨٥٠٠)، والنسائي في المجتبى (٣١٢٠، ٣٢١٨)، وفي الكبرى (٤٣١٣، ٤٩٩٥، ٥٣٠٧)، وأبو يعلى في المسند (٦٥٣٥)، وابن الجارود في المنتقى (٩٧٩، ٩٨٠)، وابن حبان في الصحيح (٤٠٣٠-الإحسان).

(٢) في الأصل: «عروة»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١١٧٦٥)، وعبد بن حميد في المسند (٩٨٦-المنتخب)، =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ.

[٢٧١٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى بْنِ زَيْدٍ(١) اللَّخْمِيُّ بِتِنِّيسَ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ التِّنِّيسِيُّ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ امْرَأَةً صَالِحَةً فَقَدْ أَعَانَهُ عَلَى شَطْرِ دِينِهِ، فَلْيَتَّقِ اللَّهَ فِي الشَّطْرِ الْبَاقِي**»(٢).
[إتحاف: ١٣٠٦]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ هَذَا هُوَ(٣) ابْنُ زَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ الْأَزْرَقُ، مَدَنِيٌّ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ.

[٢٧١٥] أَخْبَرَنِي أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمٍ الْحَنْظَلِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ؟ فَقَالَ: «**خَيْرُ النِّسَاءِ مَنْ تَسُرُّ إِذَا نَظَرَ، وَتُطِيعُ إِذَا أَمَرَ، وَلَا تُخَالِفُهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهَا**»(٤).
[إتحاف: ١٨٤٦٧]

[٢٧١٤] وافقه الذهبي.

= وأبو يعلى في المسند (١٠١٢)، وابن حبان في الصحيح (٤٠٣٧-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٣٨٠٣).

(١) في (ح١): «يزيد».
(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٩٧٢)، والبيهقي في الشعب (٥١٠١).
(٣) ليست في (ص) و(ح١).
(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٤٤٤)، وأحمد في المسند (٧٤٢١، ٩٥٨٧)، والبزار في المسند (٨٥٣٧)، والنسائي في المجتبى (٣٢٣١)، وفي الكبرى (٥٣٢٤، ٨٩١٢).

[٢٧١٦] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا عُبَيْدُ[1] بْنُ شَرِيكٍ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنِ
[٢/١٦٢] النَّبِيِّ / ﷺ، [٢/٧٦و] مِثْلَهُ. **[إتحاف: ١٨٤٦٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧١٧] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بُطَّةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بُكَيْرٍ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**ثَلَاثٌ مِنَ السَّعَادَةِ، وَثَلَاثٌ مِنَ الشَّقَاءِ**[2]**، فَمِنَ السَّعَادَةِ: الْمَرْأَةُ تَرَاهَا تُعْجِبُكَ وَتَغِيبُ فَتَأْمَنُهَا عَلَى نَفْسِهَا وَمَالِكَ، وَالدَّابَّةُ تَكُونُ وَطِيَّةً فَتُلْحِقُكَ بِأَصْحَابِكَ، وَالدَّارُ تَكُونُ وَاسِعَةً كَثِيرَةَ الْمَرَافِقِ، وَمِنَ الشَّقَاءِ**[2]**: الْمَرْأَةُ تَرَاهَا فَتَسُوءُكَ، وَتَحْمِلُ لِسَانَهَا عَلَيْكَ، وَإِنْ غِبْتَ عَنْهَا لَمْ تَأْمَنْهَا عَلَى نَفْسِهَا وَمَالِكَ، وَالدَّابَّةُ تَكُونُ قَطُوفًا، فَإِنْ ضَرَبْتَهَا أَتْعَبَتْكَ، وَإِنْ تَرَكْتَهَا لَمْ تُلْحِقْكَ بِأَصْحَابِكَ، وَالدَّارُ**[3] **ضَيِّقَةً قَلِيلَةَ الْمَرَافِقِ**»[4]. **[إتحاف: ٥٠٧٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ مِنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ خَالِدٍ، إِنْ كَانَ حَفِظَهُ فَإِنَّهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

[٢٧١٦] وافقه الذهبي.

[٢٧١٧] الذهبي: محمد قال أبو حاتم: صدوق يغلط، وقال يعقوب بن شيبة: ثقة.

---

(١) في (ح١): «عبيد الله».
(٢) في (ص) و(ح١): «الشقاوة».
(٣) زاد في (ص) و(ح١): «تكون».
(٤) انظر تخريج الحديث رقم (٢٦٧٢).

[٢٧١٨] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا الْمُسْتَلِمُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا مَنْصُورُ بْنُ زَاذَانَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ وَمَنْصِبٍ وَمَالٍ إِلَّا أَنَّهَا لَا تَلِدُ، أَفَأَتَزَوَّجُهَا؟ فَنَهَاهُ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَنَهَاهُ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ؛ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ**»[1].
[إتحاف: ١٦٩٠٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ[2] الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ.

[٢٧١٩] أَخْبَرَنِي الشَّيْخُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عُمَرَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**ثَلَاثٌ يَا عَلِيُّ لَا تُؤَخِّرْهُنَّ: الصَّلَاةُ إِذَا**

[٢٧١٨] وافقه الذهبي.
[٢٧١٩] وافقه الذهبي.
ابن حجر: غلط الحاكم فيه غلطًا فاحشًا، وإنما رواه ابن وهب عن سعيد بن عبد الله الجهني، لا عن سعيد بن عبد الرحمن الجمحي، وهو في الترمذي على الصواب.
البيهقي: وقع في كتاب شيخنا: سعيد بن عبد الرحمن الجمحي، وهو خطأ. السنن الصغرى (٢٤٥٤) (٢/ ٤٥٥).

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن (٢٠٥٠)، والنسائي في المجتبى (٣٢٢٧)، وفي الكبرى (٥٣٢٣)، وأبو عوانة في المسند (٤٠١٨)، وابن حبان في الصحيح (٤٠٥٦، ٤٠٥٧-الإحسان).
(٢) بياض بالأصل بمقدار كلمة مكان «صحيح»، وكذلك في (ص) وكتب فوقها: «بياض»، وأثبتت بخط مغاير من نسخة أخرى، وأثبتناها من (ح١).

[١٦٣/ب] **أَتَتْ، وَالْجِنَازَةُ / إِذَا حَضَرَتْ، وَالْأَيِّمُ إِذَا وَجَدَتْ كُفُؤًا»**(١). [إتحاف: ١٤٦٧٤]

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٢٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عِمْرَانَ الْجَعْفَرِيُّ(٢)، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ [٢/ ٧٧ظ] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«تَخَيَّرُوا لِنُطَفِكُمْ، فَأَنْكِحُوا الْأَكْفَاءَ، وَانْكِحُوا إِلَيْهِمْ»**(٣). [إتحاف: ٢٢٣٧٠]

تَابَعَهُ عِكْرِمَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامٍ:

[٢٧٢١] حَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، ثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ(٤)، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ(٥) مِثْلَهُ. [إتحاف: ٢٢٣٧٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٢١] الذهبي: الحارث متهم، وعكرمة ضعَّفوه.

ابن حجر: قلت: بل الحارث وعكرمة ضعيفان.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٨٢٨)، وابن ماجه في السنن (١٤٨٦)، والترمذي في الجامع (١٧١، ١٠٧٥).

(٢) في (ص) و(ح١): «الجعدي».

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٩٦٨)، والدارقطني في السنن (٣٧٨٦، ٣٧٨٧، ٣٧٨٨).

(٤) هو عكرمة بن إبراهيم، أبو عبد الله الأزدي الموصلي، وقيل: أبو عمرو، الكوفي البصري الأصل، قاضي الري، ولى قضاء طبرستان أيام روح بن حاتم. تاريخ ابن معين رواية الدوري (٤/ ٨٧)، ومعرفة الرجال عن ابن معين برواية ابن محرز (١/ ٧١)، والجرح والتعديل (٧/ ١١)، رقم (٤٢)، وتاريخ بغداد (١٤/ ١٩١)، ولسان الميزان (٥/ ٤٦٠)، رقم (٥٢٦٤)، وتعجيل المنفعة (٢/ ٢٢).

(٥) في (ح١): «بإسناد».

[٢٧٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ بْنِ الْحَسَنِ الْفَقِيهُ الزَّاهِدُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزِّبْرِقَانِ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هِلَالٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ أَحْسَابَ أَهْلِ الدُّنْيَا الَّذِي يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ لَهَذَا الْمَالُ**»(١). **[إتحاف: ٢٣٣٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٢٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ ابْنُ الْمُنَادِي، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدِّبُ، ثَنَا سَلَّامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْحَسَبُ الْمَالُ، وَالْكَرَمُ التَّقْوَى**»(٢). **[إتحاف: ٦١٠٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٢٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا الْحَسَنُ(٣) بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا

[٢٧٢٢] وافقه الذهبي.

[٢٧٢٣] وافقه الذهبي.

[٢٧٢٤] الذهبي: الزنجي ضعيف.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٩٩٠، ٢٣٠٥٩)، والبزار في المسند (٤٤٠٨)، والنسائي في المجتبى (٣٢٢٥)، وفي الكبرى (٥٣١٦)، وابن حبان في الصحيح (٦٩٩، ٧٠٠- الإحسان)، والدارقطني في السنن (٣٨٠٥).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٠١٠٢)، وابن ماجه في السنن (٤٢١٩)، والترمذي في الجامع (٣٢٧١)، والبزار في المسند (٤٥٧٨)، والدارقطني في السنن (٣٧٩٨).

(٣) في (ص) و(ح١): «الحسين».

إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الْفَرَّاءُ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«كَرَمُ الْمُؤْمِنِ دِينُهُ، وَمُرُوءَتُهُ عَقْلُهُ، وَحَسَبُهُ خُلُقُهُ»**[1]. **[إتحاف: ١٩٣٧٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٢٥] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا هَاشِمُ بْنُ يُونُسَ الْعَصَّارُ[2] بِمِصْرَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ - هُوَ[3] ابْنُ مُسَافِرٍ - عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَبَا حُذَيْفَةَ بْنَ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ - وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - تَبَنَّى سَالِمًا، وَأَنْكَحَهُ[4] ابْنَةَ أَخِيهِ هِنْدَ بِنْتَ الْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ - وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ مَوْلًى / لِامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَتَبَنَّاهُ كَمَا تَبَنَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا، فَكَانَ مَنْ تَبَنَّى رَجُلًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ دَعَاهُ النَّاسُ إِلَيْهِ وَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ: [٢/ ٧٧و] ﴿ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ﴾، فَرُدُّوا إِلَى آبَائِهِمْ، فَمَنْ لَمْ يُعْلَمْ لَهُ أَبٌ كَانَ مَوْلَاهُ أَوْ أَخَاهُ فِي الدِّينِ. قَالَتْ عَائِشَةُ: وَإِنَّ سَهْلَةَ بِنْتَ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو الْقُرَشِيِّ ثُمَّ الْعَامِرِيِّ - وَكَانَتْ تَحْتَ أَبِي حُذَيْفَةَ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ - جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نَرَى سَالِمًا وَلَدًا - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ آوَاهُ، فَكَانَ يَأْوِي مَعَهُ

/١٦٤]

[٢٧٢٥] وافقه الذهبي.

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم (٤٣٠).

(٢) في (ص) و(ح١): «القصار».

(٣) في (ص) و(ح١): «وهو».

(٤) في (ح١): «فأنكحه».

وَمَعَ[1] أَبِي حُذَيْفَةَ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ - وَيَرَانِي وَأَنَا فُضُلٌ، وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ مَا قَدْ عَلِمْتَ، فَمَا تَرَى فِي شَأْنِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَرْضِعِيهِ**». فَأَرْضَعَتْهُ خَمْسَ رَضَعَاتٍ، فَحُرِّمَ[2] بِهِنَّ، وَكَانَ بِمَنْزِلَةِ وَلَدِهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ[3]. **[إتحاف: ٢٢١٤٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَفِيهِ أَنَّ الشَّرِيفَةَ تُزَوَّجُ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ.

[٢٧٢٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يَا بَنِي بَيَاضَةَ، أَنْكِحُوا أَبَا هِنْدٍ، وَأَنْكِحُوا إِلَيْهِ**». قَالَ: وَكَانَ حَجَّامًا[4]. **[إتحاف: ٢٠٦٣٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٢٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ،

[٢٧٢٦] وافقه الذهبي.

[٢٧٢٧] وافقه الذهبي.

ابن حجر: قلت: لم يخرِّجا لسهل، وفيه كلام.

---

(١) في (ح١): «مع». (٢) في (ص): «يحرم».

(٣) أخرجه الشافعي في المسند (١١٩٠)، وأحمد في المسند (٢٥٦٥٠، ٢٥٩١٣، ٢٦١٧٩، ٢٦٣١٥، ٢٦٣١٦، ٢٦٣٣٠)، والدارمي في المسند (٢٣٠٣)، والبخاري في الصحيح (٥٠٨٨)، وأبو داود في السنن (٢٠٦١)، والنسائي في الكبرى (٥٤٢٦)، وابن الجارود في المنتقى (٦٩٠)، وأبو عوانة في المسند (٤٤٣٠، ٤٤٣١)، وابن حبان في الصحيح (٤٢١٤-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٩١٥٩).

(٤) أخرجه أبو داود في السنن (٢١٠٢)، والبزار في المسند (٨٠١٥)، وأبو يعلى في المسند (٥٩١١)، وابن حبان في الصحيح (٤٠٦٧، ٦٠٧٨-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٣٧٩٤).

قَالَا: ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ[1]، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي مَرْحُومٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ - وَهُوَ ابْنُ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ - عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ، وَأَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَنْكَحَ لِلَّهِ؛ فَقَدِ اسْتَكْمَلَ إِيمَانَهُ**»[2]. **[إتحاف: ١٦٦١١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٢٨] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ وَثِيمَةَ النَّصْرِيِّ[3][4]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: / «**إِذَا أَتَاكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ خُلُقَهُ وَدِينَهُ فَأَنْكِحُوهُ، إِلَّا تَفْعَلُوا[5] تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيضٌ**»[6]. ١٦٥/٢]
[إتحاف: ٢٠٢١٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٢٨] الذهبي: عبد الحميد هو أخو فليح، قال أبو داود: كان غير ثقة، ووثيمة لا يعرف.

ابن حجر: قلت: عبد الحميد ضعَّفه أبو داود وغيره، ووثيمة مجهول، ورواه الترمذي عن قتيبة، عن عبد الحميد، فقال: عن ابن وثيمة. وذكر علة الخبر.

---

(١) في (ص): «المقبري».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٥٦١٧، ١٥٦٣٨)، والترمذي في الجامع (٢٥٢١)، وأبو يعلى في المسند (١٤٨٥، ١٥٠٠).

(٣) هو وثيمة النصري، عن أبي هريرة. الثقات لابن حبان (٥/ ٤٩٩).

(٤) في (ح١): «البصري».

(٥) في (ص): «تفعلوه».

(٦) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٩٦٧)، الترمذي في الجامع (١٠٨٤)، الطبراني في المعجم الأوسط (٤٤٦).

[٢٧٢٩] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرَيْشٍ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُقَدَّمٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ [٢/ ٧٨ظ] دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعْدٍ[1] بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمُ امْرَأَةً فَإِنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى بَعْضِ مَا يَدْعُو إِلَى نِكَاحِهَا فَلْيَفْعَلْ**». فَخَطَبْتُ امْرَأَةً مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، فَكُنْتُ أَتَخَبَّأُ لَهَا فِي أُصُولِ النَّخْلِ حَتَّى رَأَيْتُ مِنْهَا مَا دَعَانِي إِلَى نِكَاحِهَا، فَتَزَوَّجْتُهَا[2]. [**إتحاف: ٣٨٠٦**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَإِنَّمَا أَخْرَجَ مُسْلِمٌ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثَ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ مُخْتَصَرًا[3].

[٢٧٣٠] حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ وَأَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ خَطَبَ امْرَأَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا؛ فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤْدَمَ بَيْنَكُمَا**». قَالَ: فَذَهَبَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا، فَذَكَرَ مِنْ مُوَافَقَتِهَا. [**إتحاف: ٧٥٣**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٢٩] وافقه الذهبي.

[٢٧٣٠] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «سعيد».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٤٨٦٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٤).

(٣) أخرجه مسلم (١٤٢٤/ (٧٤)، (٧٥) كتاب النكاح.

(٤) أخرجه عبد الله بن حميد في المسند (١٢٥٢-المنتخب)، وابن ماجه في السنن (١٨٦٥)، والبزار في المسند (٦٥٥٤، ٦٩١٩)، وأبو يعلى في المسند (٣٤٣٨)، ووابن الجارور في المنتقى (٦٧٦)، وابن حبان في الصحيح (٤٠٤٣-الإحسان)، والدارقطني في السنن (١٣٦٢٢).

[٢٧٣١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شُرَيْحٍ، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ أَبِي الْوَلِيدِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَيُّوبَ بْنَ خَالِدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«اكْتُمِ الْخِطْبَةَ، ثُمَّ تَوَضَّ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ، ثُمَّ صَلِّ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكَ، ثُمَّ احْمَدْ رَبَّكَ وَمَجِّدْهُ، ثُمَّ قُلِ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، فَإِنْ رَأَيْتَ لِي فِي فُلَانَةَ - يُسَمِّيهَا بِاسْمِهَا - خَيْرًا لِي فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَآخِرَتِي[1]، فَاقْدُرْهَا لِي[2]، وَإِنْ كَانَ غَيْرُهَا خَيْرًا لِي فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَآخِرَتِي، فَاقْدُرْهَا لِي»**[3]. **[إتحاف: ٤٣٦٧]**

[١/١٦٦] / هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٣٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَتَزَوَّجَ امْرَأَةً، فَبَعَثَ امْرَأَةً لِتَنْظُرَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: **«شُمِّي عَوَارِضَهَا، وَانْظُرِي إِلَى عُرْقُوبَيْهَا»**. قَالَ: فَجَاءَتْ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا: أَلَا نُغَدِّيكِ يَا أُمَّ فُلَانٍ؟ فَقَالَتْ: لَا آكُلُ إِلَّا مِنْ طَعَامٍ جَاءَتْ بِهِ فُلَانَةُ. قَالَ: فَصَعِدَتْ فِي رَفٍّ لَهُمْ، فَنَظَرَتْ إِلَى عُرْقُوبَيْهَا، ثُمَّ قَالَتِ: افْلِينِي يَا بُنَيَّةُ. قَالَ: فَجَعَلَتْ تَفْلِيهَا وَهِيَ تَشَمُّ عَوَارِضَهَا. قَالَ: فَجَاءَتْ فَأَخْبَرَتْ[4]. **[إتحاف: ٥٦٢]**

[٢٧٣١] وافقه الذهبي.

[٢٧٣٢] وافقه الذهبي.

البيهقي: كذا رواه شيخنا في المستدرك، ورواه أبو داود السِّجستاني في المراسيل عن موسى بن إسماعيل مرسلًا مختصرًا دون ذكر أنس، ورواه أيضًا أبو النعمان=

---

(١) قوله: «ودنياي وآخرتي» سقط من (ص).

(٢) من هنا إلى نهاية الحديث ساقط من (ص). (٣) انظر تخريج الحديث رقم (١١٩٥).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٣٤٢٤)، وعبد بن حميد في المسند (١٣٨٦-المنتخب).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٣٣] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهِلَالِيُّ، ثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَبِيبٍ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ.

قَالَ أَبُو مَعْمَرٍ: وَقَدْ حَدَّثَنَاهُ حَبِيبٌ الْمُعَلِّمُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ [٢/ ٧٨و] اللَّهِ ﷺ: «**لَا يَنْكِحُ الزَّانِي الْمَجْلُودُ إِلَّا مِثْلَهُ**»(١). **[إتحاف: ١٨٤٦٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٣٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْنَسِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ مَرْثَدَ بْنَ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيَّ كَانَ يَحْمِلُ الْأُسَارَى بِمَكَّةَ، وَكَانَ بِمَكَّةَ بَغِيٌّ يُقَالُ لَهَا: عَنَاقٌ، وَكَانَتْ صَدِيقَتَهُ، قَالَ: فَجِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْكِحُ عَنَاقًا؟ فَسَكَتَ عَنِّي، فَنَزَلَتْ: ﴿ٱلزَّانِى لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾. فَقَرَأَهُ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «**لَا تَنْكِحْهَا**»(٢). **[إتحاف: ١٦٥٣٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

= عن حماد مرسلًا، ورواه محمد بن كثير الصنعاني عن حماد موصولًا، ورواه عُمارة بن زاذان، عن ثابت، عن أنس، موصولًا. السنن الكبرى (٧/ ٨٧).

[٢٧٣٣] وافقه الذهبي.

[٢٧٣٤] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٨٣٠٠)، وأبو داود في السنن (٢٠٥٢).
(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٢٠٥١)، والنسائي في المجتبى (٣٢٢٨).

[٢٧٣٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّاهِدُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى،
[١٦٧/ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**تُسْتَأْمَرُ الْيَتِيمَةُ فِي نَفْسِهَا، فَإِنْ سَكَتَتْ / فَهُوَ رِضَاهَا، وَإِنْ كَرِهَتْ فَلَا كُرْهَ عَلَيْهَا**»(١). **[إتحاف: ١٢٢٩٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

[٢٧٣٦] أَخْبَرَنَاهُ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو. وَحَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**تُسْتَأْمَرُ الْيَتِيمَةُ فِي نَفْسِهَا، فَإِنْ سَكَتَتْ فَهُوَ رِضَاهَا، وَإِنْ أَبَتْ فَلَا جَوَازَ عَلَيْهَا**»(٢). **[إتحاف: ٢٠٥٠٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٣٥] وافقه الذهبي.

[٢٧٣٦] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٩٥١٦، ١٩٦٥٧، ١٩٦٨٨)، والدارمي في المسند (٢٢٣١)، والبزار في المسند (٣١١٨، ٣١٨٩)، وأبو يعلى في المسند (٧٣٢٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٣٦٤)، وابن حبان في الصحيح (٤٠٨٥-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٣٥٨٦، ٣٥٨٧، ٣٥٨٨، ٣٥٨٩).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٧٥٢٧، ٨٩٨٨، ١٠١٤٦)، وأبو داود في السنن (٢٠٩٣)، والترمذي في الجامع (١١٠٩)، والبزار في المسند (٧٩٣٠، ٧٩٨٤، ٧٩٨٥، ٧٩٨٦)، والنسائي في المجتبى (٣٢٧٠)، وفي الكبرى (٥٣٦٠)، وأبو يعلى في المسند (٦٠١٩، ٧٣٢٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٣٦٤)، وابن حبان في الصحيح (٤٠٧٩، ٤٠٨٦-الإحسان).

[٢٧٣٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، ثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَةَ خَالِهِ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ، قَالَ: فَذَهَبَتْ أُمُّهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنَّ ابْنَتِي تَكْرَهُ وَاللَّهِ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُفَارِقَهَا، فَفَارَقَهَا، وَقَالَ: «**لَا تَنْكِحُوا النِّسَاءَ حَتَّى تَسْتَأْمِرُوهُنَّ، فَإِذَا سَكَتْنَ فَهُوَ إِذْنُهُنَّ**». فَتَزَوَّجَهَا بَعْدَ عَبْدِ اللَّهِ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ(١). [**إتحاف: ١١٠١٨**]

هَذَا حَدِيثٌ كَبِيرٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٣٨] أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْبَاقَرْحِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ(٢)، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا تُوُفِّيَتْ خَدِيجَةُ قَالَتْ خَوْلَةُ بِنْتُ [٢/ ٧٩ظ] حَكِيمِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ الْأَوْقَصِ امْرَأَةُ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ - وَذَلِكَ بِمَكَّةَ -: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَزَوَّجُ؟ قَالَ: «**وَمَنْ؟**». قَالَتْ: إِنْ شِئْتَ بِكْرًا، وَإِنْ شِئْتَ ثَيِّبًا. قَالَ: «**وَمَنِ الْبِكْرُ؟**». قَالَتِ: ابْنَةُ أَحَبِّ خَلْقِ اللَّهِ إِلَيْكَ، عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ. قَالَ: «**وَمَنِ الثَّيِّبُ؟**». قَالَتْ: سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ بْنِ قَيْسٍ، قَدْ آمَنَتْ بِكَ، وَاتَّبَعَتْكَ عَلَى مَا أَنْتَ عَلَيْهِ. قَالَ: «**فَاذْهَبِي فَاذْكُرِيهِمَا**». فَجَاءَتْ، فَدَخَلَتْ بَيْتَ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا بَكْرٍ، مَاذَا أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ؟ أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْطُبُ عَلَيْهِ

[٢٧٣٧] وافقه الذهبي.

[٢٧٣٨] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٧/ ١٢١)، وفي السنن الصغرى (٢٤٣٥)، والدارقطني في السنن (٣٥٤٥).

(٢) هو: محمد بن أبي بكر أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب بن شداد، أبو عبد الله النسائي الأصل. تاريخ بغداد (٢/ ١٣٧).

عَائِشَةَ. قَالَ: ادْعِي لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَدَعَتْهُ، فَجَاءَ، فَأَنْكَحَهُ، وَهِيَ يَوْمَئِذٍ ابْنَةُ سَبْعِ سِنِينَ[(١)]. [إتحاف: ٢٢٨٤٣]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٣٩] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ حَاتِمٍ الْبَاشَانِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَطَبَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَاطِمَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
[١٦٨/ / ﷺ: «**إِنَّهَا صَغِيرَةٌ**». فَخَطَبَهَا عَلِيٌّ، فَتَزَوَّجَهَا[(٢)]. **[إتحاف: ٢٣٣٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٤٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذٍ. وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ[(٣)] الْجَلَّابُ بِهَمَذَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْجَهْمِ[(٤)] السِّمَّرِيُّ، قَالَا: ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ مُوسَى يَقُولُ: ثَنَا الزُّهْرِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَإِنْ أَصَابَهَا فَلَهَا مَهْرُهَا بِمَا أَصَابَهَا، وَإِنْ تَشَاجَرُوا فَالسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لَا وَلِيَّ لَهُ**»[(٥)]. **[إتحاف: ٢٢١٤٨]**

[٢٧٣٩] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٥٧٦٩).

(٢) أخرجه النسائي في المجتبى (٣٢٢١)، وفي الكبرى (٥٣١٠، ٨٤٥٤)، وابن حبان في الصحيح (٦٩٤٨-الإحسان).

(٣) في (ص): «أحمد»، وأشار في الهامش إلى أنه في نسخة «حمدان».

(٤) في (ص): «ابن أبي الجهم»، وأشار فوقه إلى أنه في نسخة: «ابن الجهم».

(٥) أخرجه الطيالسي في المسند (١٥٦٦)، والشافعي في المسند (١١٣٩، ١١٤٠)، وأحمد في=

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ تَابَعَ أَبَا عَاصِمٍ عَلَى ذِكْرِ سَمَاعِ ابْنِ جُرَيْجٍ مِنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى وَسَمَاعِ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى مِنَ الزُّهْرِيِّ: عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيعَةَ، وَحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصِّيصِيُّ.

أَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ:

[٢٧٤١] فَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ. وَحَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالُوا: ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، أَنَّ الزُّهْرِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [٢/ ٧٩و] نَحْوَهُ. **[إتحاف: ٢٢١٤٨]**

وَأَمَّا حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ:

[٢٧٤٢] فَحَدَّثَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيِّ وَأَنَا أَسْمَعُ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي

[٢٧٤١] وافقه الذهبي.

= المسند (٢٢٦١، ٢٤٢٠٥، ٢٤٣٧٢، ٢٥٣٢٦، ٢٦٢٣٥)، والدارمي في المسند (٢٢٣٠)، وابن ماجه في السنن (١٨٧٩، ١٨٨٠)، وأبو داود في السنن (٢٠٨٣، ٢٠٨٤)، والترمذي في الجامع (١١٠٢)، والبزار في المسند (٥٩/ (٣٦)، ١٣٥/ (١١٢)، ١٣٦/ (١١٣))، والنسائي في الكبرى (٥٣٧٣)، وأبو يعلى في المسند (٢٥٠٧، ٤٦٨٢، ٤٦٩٢، ٤٧٤٩، ٤٧٥٠، ٤٨٣٧، ٤٩٠٦)، وابن الجارود في المنتقى (٧٠٠)، وأبو عوانة في المسند (٤٠٣٧، ٤٢٥٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٧)، وابن حبان في الصحيح (٤٠٧٤، ٤٠٧٥-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٦٣٥٢)، والدارقطني في السنن (٣٥٢٠، ٣٥٣٣).

ابْنُ جُرَيْجٍ، أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ مُوسَى الدِّمَشْقِيَّ حَدَّثَهُ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا تَنْكِحُ الْمَرْأَةُ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا، فَإِنْ نَكَحَتْ فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - فَإِنْ أَصَابَهَا فَلَهَا مَهْرُهَا بِمَا أَصَابَ مِنْهَا، فَإِنِ اشْتَجَرُوا فَالسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لَا وَلِيَّ لَهُ**»(1). **[إتحاف: ٢٢١٤٨]**

وَأَمَّا حَدِيثُ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ:

[٢٧٤٣] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ. وَأَخْبَرَنِي أَبُو يَحْيَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمَرْقَنْدِيُّ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ. وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرِو بْنُ جَعْفَرٍ الْعَدْلُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ الذُّهْلِيُّ، قَالُوا: ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، نِكَاحُهَا بَاطِلٌ، وَلَهَا مَهْرُهَا بِمَا أَصَابَ مِنْهَا، فَإِنِ اشْتَجَرُوا فَالسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لَا وَلِيَّ لَهُ**». **[إتحاف: ٢٢١٤٨]**

فَقَدْ صَحَّ وَثَبَتَ بِرِوَايَاتِ الْأَئِمَّةِ الْأَثْبَاتِ سَمَاعُ الرُّوَاةِ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ، فَلَا

[٢٧٤٣] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (١٥٦٦)، والشافعي في المسند (١١٣٩، ١١٤٠)، وأحمد في المسند (٢٢٦١، ٢٤٢٠٥، ٢٤٣٧٢، ٢٥٣٢٦، ٢٦٢٣٥)، والدارمي في المسند (٢٢٣٠)، وابن ماجه في السنن (١٨٧٩، ١٨٨٠)، وأبو داود في السنن (٢٠٨٣، ٢٠٨٤)، والترمذي في الجامع (١١٠٢)، والبزار في المسند (٥٩/ (٣٦)، ١٣٥/ (١١٢)، ١٣٦/ (١١٣))، والنسائي في الكبرى (٥٣٧٣)، وأبو يعلى في المسند (٢٥٠٧، ٤٦٨٢، ٤٦٩٢، ٤٧٤٩، ٤٧٥٠، ٤٨٣٧، ٤٩٠٦)، وابن الجارود في المنتقى (٧٠٠)، وأبو عوانة في المسند (٤٠٣٧، ٤٢٥٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٧)، وابن حبان في الصحيح (٤٠٧٤، ٤٠٧٥-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٦٣٥٢، ٦٩٢٧، ٩٢٩١)، والدارقطني في السنن (٣٥٢٠، ٣٥٢٩، ٣٥٣٣، ٣٥٣٤).

تُعَلَّلُ هَذِهِ الرِّوَايَاتُ بِحَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ وَسُؤَالِهِ ابْنَ جُرَيْجٍ عَنْهُ، وَقَوْلِهِ: إِنِّي سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ عَنْهُ فَلَمْ يَعْرِفْهُ، فَقَدْ يَنْسَى الثِّقَةُ الْحَافِظُ الْحَدِيثَ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَ بِهِ، وَقَدْ / [٢/ ١٩ظ] فَعَلَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ حُفَّاظِ الْحَدِيثِ.

أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ وَذُكِرَ عِنْدَهُ أَنَّ ابْنَ عُلَيَّةَ يَذْكُرُ حَدِيثَ ابْنِ جُرَيْجٍ فِي: «**لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ**». قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: فَلَقِيتُ الزُّهْرِيَّ، فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ، فَلَمْ يَعْرِفْهُ، وَأَثْنَى عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى. قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: إِنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ لَهُ كُتُبٌ مُدَوَّنَةٌ، وَلَيْسَ هَذَا فِي كُتُبِهِ. يَعْنِي حِكَايَةَ ابْنِ عُلَيَّةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ.

سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدُّورِيَّ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ فِي حَدِيثِ: «**لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ**»، الَّذِي يَرْوِيهِ ابْنُ جُرَيْجٍ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ ابْنَ عُلَيَّةَ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: فَسَأَلْتُ عَنْهُ الزُّهْرِيَّ، فَقَالَ: لَسْتُ أَحْفَظُهُ. قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: لَيْسَ يَقُولُ هَذَا إِلَّا(١) ابْنُ عُلَيَّةَ، وَإِنَّمَا عَرَضَ ابْنُ عُلَيَّةَ كُتُبَ ابْنِ جُرَيْجٍ عَلَى عَبْدِ الْمَجِيدِ(٢) [٢/ ٨٠ظ] بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، فَأَصْلَحَهَا لَهُ، وَلَكِنْ لَمْ يَبْذُلْ نَفْسَهُ لِلْحَدِيثِ.

حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(٣)، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ رَجَاءٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى، ثَنَا بَقِيَّةُ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، قَالَ: قَالَ لِيَ الزُّهْرِيُّ: إِنَّ مَكْحُولًا يَأْتِينَا وَسُلَيْمَانَ بْنَ مُوسَى، وَلَعَمْرُ اللَّهِ إِنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ مُوسَى لَأَحْفَظُ الرَّجُلَيْنِ(٤).

---

(١) في الأصل زيادة «أن» بعدها، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٢) في (ح١): «عبد الحميد».

(٣) هو: محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم ابن البيع النيسابوري الضبي الطهماني الشافعي، أبو عبد الله الحاكم الحافظ. سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٦٢)، ولسان الميزان (٧/ ٢٥٦) رقم (٧٠٢٠).

(٤) انظر تخريج الذي قبله.

قَالَ الْحَاكِمُ: رَجَعْنَا إِلَى الْأَصْلِ الَّذِي لَمْ يَسَعِ الشَّيْخَيْنِ إِخْلَاءُ الصَّحِيحَيْنِ مِنْهُ، وَهُوَ حَدِيثُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى.

[٢٧٤٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ الْقَاضِي وَأَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ، قَالَا: ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيُّ. وَأَخْبَرَنِي مَخْلَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْبَاقَرْحِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، قَالَا: ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا النُّعْمَانُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ، عَنْ شُعْبَةَ وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ**»(١). **[إتحاف: ١٢٢٩٥]**

وَقَدْ جَمَعَ النُّعْمَانُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ بَيْنَ الثَّوْرِيِّ وَشُعْبَةَ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَوَصَلَهُ عَنْهُمَا، وَالنُّعْمَانُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ، وَقَدْ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الثِّقَاتِ عَنِ
الثَّوْرِيِّ عَلَى حِدَةٍ، وَعَنْ / شُعْبَةَ عَلَى حِدَةٍ، فَوَصَلُوهُ، وَكُلُّ ذَلِكَ مُخَرَّجُهُ فِي الْبَابِ ١٧٠]
الَّذِي سَمِعَهُ مِنِّي أَصْحَابِي، فَأَغْنَى ذَلِكَ عَنْ إِعَادَتِهَا، فَأَمَّا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ الثِّقَةُ(٢) الْحُجَّةُ فِي حَدِيثِ جَدِّهِ أَبِي إِسْحَاقَ، فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَنْهُ(٣) فِي وَصْلِ هَذَا الْحَدِيثِ:

[٢٧٤٤] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٥٢٥)، وأحمد في المسند (١٩٥١٨، ١٩٧١٠، ١٩٧٤٦)، والدارمي في المسند (٢٢٢٨، ٢٢٢٩)، وابن ماجه في السنن (١٨٨١)، وأبو داود في السنن (٢٠٨٥)، والترمذي في الجامع (١١٠١)، والبزار في المسند (٣١٠٥، ٣١٠٦، ٣١٠٨، ٣١٠٩، ٣١١١، ٣١١٢، ٣١١٣، ٣١١٤، ٣١١٥، ٣١١٦)، وأبو يعلى في المسند (٧٢٢٧)، وابن الجارود في المنتقى (٧٠١، ٧٠٢، ٧٠٣، ٧٠٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/٨، ٩)، وابن حبان في صحيحه (٤٠٧٧، ٤٠٧٨، ٤٠٨٣، ٤٠٩٠- الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٦٨١، ٥٥٦٥، ٧٩٠٠)، والدارقطني في السنن (٣٥١٤، ٣٥١٨).

(٢) في (ص) و(ح١): «الفقيه».

(٣) في (ح١): «إسحاق».

[٢٧٤٥] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، أَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَا: ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. وَأَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ خَلِيٍّ الْحِمْصِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِيُّ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْإِمَامُ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ السَّكَنِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. وَثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ، ثَنَا طَلْقُ بْنُ غَنَّامٍ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى(١): قَالَ [٢/ ٨٠و] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ»**. **[إتحاف: ١٢٢٩٥]**(٢)

هَذِهِ الْأَسَانِيدُ كُلُّهَا صَحِيحَةٌ، وَقَدْ عَلَوْنَا فِيهَا عَنْ إِسْرَائِيلَ، وَقَدْ وَصَلَهُ الْأَئِمَّةُ

[٢٧٤٥] وافقه الذهبي.

ابن الملقن: المحفوظ عنه مرسل.

---

(١) زاد بعدها في (ص) و(ح١): «قال».

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٥٢٥)، وأحمد فس المسند (١٩٥١٨، ١٩٧١٠، ١٩٧٤٦)، والدارمي في المسند (٢٢٢٨، ٢٢٢٩)، وابن ماجه في السنن (١٨٨١)، وأبو داود في السنن (٢٠٨٥)، والترمذي في الجامع (١١٠١)، والبزار في المسند (٣١٠٥، ٣١٠٦، ٣١٠٨، ٣١٠٩، ٣١١١، ٣١١٢، ٣١١٣، ٣١١٤، ٣١١٥، ٣١١٦)، وأبو يعلى في المسند (٧٢٢٧)، وابن الجارود في المنتقى (٧٠١، ٧٠٢، ٧٠٣، ٧٠٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٨، ٩)، وابن حبان في الصحيح (٤٠٧٧، ٤٠٧٨، ٤٠٨٣، ٤٠٩٠- الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٦٨١، ٥٥٦٥، ٧٩٠٠)، والدارقطني في السنن (٣٥١٤، ٣٥١٥، ٣٥١٧، ٣٥١٨).

الْمُتَقَدِّمُونَ الَّذِينَ نَنْزِلُ فِي رِوَايَاتِهِمْ عَنْ إِسْرَائِيلَ، مِثْلُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ وَوَكِيعٍ وَيَحْيَى بْنِ آدَمَ وَيَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ وَغَيْرِهِمْ، وَقَدْ حَكَمُوا لِهَذَا الْحَدِيثِ بِالصِّحَّةِ.

سَمِعْتُ أَبَا نَصْرٍ أَحْمَدَ بْنَ سَهْلٍ[1] الْفَقِيهَ بِبُخَارَى يَقُولُ: سَمِعْتُ صَالِحَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ الْحَافِظَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ يَقُولُ: كَانَ إِسْرَائِيلُ يَحْفَظُ حَدِيثَ أَبِي إِسْحَاقَ كَمَا يَحْفَظُ (الْحَمْدُ).

سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ بْنَ مَنْصُورٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى يَقُولُ: كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ يُثْبِتُ حَدِيثَ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. يَعْنِي فِي النِّكَاحِ بِغَيْرِ وَلِيٍّ.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيُّ[2]، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ[3]، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ يُونُسَ الْجُرْجَانِيُّ[4]، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيِّ: مَا تَقُولُ فِي النِّكَاحِ بِغَيْرِ وَلِيٍّ؟ فَقَالَ: لَا يَجُوزُ. قُلْتُ: مَا الْحُجَّةُ فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ: ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قُلْتُ: فَإِنَّ الثَّوْرِيَّ وَشُعْبَةَ يُرْسِلَانِهِ. قَالَ: فَإِنَّ إِسْرَائِيلَ قَدْ تَابَعَ قَيْسًا.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ بْنِ سَعِيدٍ، ثَنَا

---

(١) في (ح١): «سهيل».

(٢) هو محمد بن عبد الله بن محمد بن زكريا الشيباني الخراساني الجوزقي المعدل، أبو بكر. سير أعلام النبلاء (١٦/ ٤٩٣) رقم (٣٦٤).

(٣) هو أحمد بن محمد بن الحسن ابن الشرقي الحافظ النيسابوري، أبو حامد، يعرف بابن الشرقي، صاحب الصحيح، وتلميذ مسلم. سؤالات السلمي للدارقطني (ص ٤٤)، وتاريخ بغداد (٦/ ١٠٩)، وسير أعلام النبلاء (١٥/ ٣٧)، ولسان الميزان (١/ ٦٦٧) رقم (٨٤٨).

(٤) هو حاتم بن يونس، أبو محمد الجرجاني، يعرف بالمخضوب. تاريخ دمشق (١١/ ٣٨١).

إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَبَلَةَ[1]، سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ يَقُولُ: حَدِيثُ إِسْرَائِيلَ صَحِيحٌ فِي: «**لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ**».

سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ بْنَ مَنْصُورٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ الْإِمَامَ يَقُولُ: سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى عَنْ هَذَا الْبَابِ، فَقَالَ: حَدِيثُ إِسْرَائِيلَ صَحِيحٌ عِنْدِي. فَقُلْتُ لَهُ: رَوَاهُ شَرِيكٌ أَيْضًا، فَقَالَ: مَنْ رَوَاهُ؟ فَقُلْتُ: حَدَّثَنَا بِهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. وَذَكَرْتُ لَهُ حَدِيثَ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ وَبَعْضِ مَنْ رَوَى هَذَا الْخَبَرَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، فَقُلْتُ لَهُ: رَوَاهُ شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، هَكَذَا رَوَيَاهُ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا يُحَدِّثُونَ بِالْحَدِيثِ فَيُرْسِلُونَهُ، حَتَّى يُقَالَ لَهُمْ: عَمَّنْ؟ فَيُسْنِدُونَهُ.

سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيَّ[2] يَقُولُ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ الدَّارِمِيَّ يَقُولُ: قُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ / مَعِينٍ: يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَوِ[3] ابْنُهُ [٢/ ٧١ إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ؟ فَقَالَ: كُلٌّ ثِقَةٌ. **[إتحاف: ١٢٢٩٥]**

[٢٧٤٦] حَدَّثَنَا [٢/ ٨١ظ] بِحَدِيثِ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ: مُكْرَمُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بُرْدٍ الْأَنْطَاكِيُّ، ثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ، ثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[4]، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ**»[5]. **[إتحاف: ١٢٢٩٥]**

---

(١) هو إسحاق بن إبراهيم بن جبلة، أبو يعقوب الترمذي، يقال له: ماجويه، من أهل ترمذ. الثقات لابن حبان (٨/ ١٢٢).

(٢) في (ص): «العنبري».

(٣) في (ص): «أم».

(٤) من قوله: «مكرم بن أحمد القاضي» إلى هنا سقط من (ح١).

(٥) انظر تخريج الحديث رقم (٢٧٤٤).

وَقَدْ وَصَلَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بَعْدَ هَؤُلَاءِ: زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُعْفِيُّ وَأَبُو عَوَانَةَ الْوَضَّاحُ، وَقَدْ أَجْمَعَ أَهْلُ النَّقْلِ عَلَى تَقَدُّمِهِمَا وَحِفْظِهِمَا.

أَمَّا حَدِيثُ زُهَيْرٍ:

[٢٧٤٧] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ وَأَبُو الْحَسَنِ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْإِمَامُ، ثَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الرَّقِّيُّ، ثَنَا زُهَيْرٌ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ**»(١). **[إتحاف: ١٢٢٩٥]**

حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رُمَيْحٍ النَّخَعِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرٍ الْكِنْدِيُّ(٢)، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ هَاشِمٍ(٣) الْكَاغَذِيَّ(٤) يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: إِذَا وَجَدْتَ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِ زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ فَلَا تَعْدُ إِلَى غَيْرِهِ؛ فَإِنَّهُ مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ حَدِيثًا.

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي عَوَانَةَ:

[٢٧٤٨] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ وَأَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ مُكْرَمٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ بَالُويَهْ، قَالُوا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا مُعَلَّى(٥) بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ**»(١). **[إتحاف: ١٢٢٩٥]**

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم (٢٧٤٤).

(٢) هو إبراهيم بن نصر بن محمد بن نصر بن زيد بن عبد الله، أبو إسحاق الكندي البغدادي. تاريخ بغداد (٧/ ١٤٨).

(٣) في (ص) و(ح١): «هانئ».

(٤) هو سعيد بن هاشم الكاغذي. الثقات لابن حبان (٧/ ٢٧٢).

(٥) في (ص) و(ح١): «يعلى».

هَكَذَا رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَوَكِيعٌ وَغَيْرُهُمَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ[1]، وَقَدْ وَصَلَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ غَيْرُ مَنْ ذَكَرْنَاهُمْ، مِنْهُمْ: أَبُو حَنِيفَةَ النُّعْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ، وَرَقَبَةُ بْنُ مَسْقَلَةَ الْعَبْدِيُّ، وَمُطَرِّفُ بْنُ طَرِيفٍ الْحَارِثِيُّ، وَعَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ الْحَسَنِ الْهِلَالِيُّ، وَزَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، وَغَيْرُهُمْ، وَقَدْ[2] ذَكَرْنَاهُمْ فِي الْبَابِ، وَقَدْ وَصَلَهُ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ جَمَاعَةٌ غَيْرُ أَبِي إِسْحَاقَ:

[٢٧٤٩] أَخْبَرَنَاهُ[3] أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ قُتَيْبَةَ[4]، وَثَنَا[5] سَلْمُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَدَمِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا الْمُقْرِئُ[6]، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ، ثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ**»[7]. **[إتحاف: ١٢٢٩٥]**

[٢٧٤٩] البيهقي: وهذا بخلاف رواية أبي زكريا عن أحمد بن سلمان، وكأن شيخنا أبا عبد الله حمل حديث ابن قتيبة على حديث أسباط، فحديث أسباط كذلك رواه أبو بكر بن زياد عن الحسن بن محمد بن الصباح دون ذكر أبي إسحاق فيه. السنن الكبرى (٧/ ١٠٩).

---

(١) في (ص) و(ح١) زيادة: «إلا مقطوع».
(٢) في (ص) و(ح١): «قد».
(٣) في (ح١): «حدثناه».
(٤) هو الحسن بن قتيبة الخزاعي المدائني البغدادي الخياط. الجرح والتعديل (٣/ ٣٣) رقم (١٣٨)، والثقات لابن حبان (٨/ ١٦٨)، ومن تكلم فيه الدارقطني في كتاب السنن لابن زريق الحنبلي (ص٤٢)، وتاريخ بغداد (٨/ ٤١٦)، ولسان الميزان (٣/ ١٠٦) رقم (٢٣٧٤).
(٥) في النسخ: «ثنا» بدون الواو، وأثبتناها من السنن الكبرى للبيهقي (١٣٦٢٩) والإتحاف.
(٦) في (ص) و(ح١): «المقبري».
(٧) انظر تخريج الحديث رقم (٢٧٤٤).

[٢٧٥٠] حَدَّثَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا[١] أَبُو جَعْفَرِ بْنُ مُحَمَّدِ[٢] بْنِ أَحْمَدَ الضُّبَعِيُّ[٣] بِبَغْدَادَ[٤]، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ عَسْكَرٍ، ثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ[٥]، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ**»[٦]. قَالَ ابْنُ عَسْكَرٍ: فَقَالَ لِي قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ: جَاءَنِي عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ فَسَأَلَنِي عَنْ [٢/ ٨١و] هَذَا الْحَدِيثِ، فَحَدَّثْتُهُ بِهِ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: قَدِ اسْتَرَحْنَا مِنْ خِلَافِ أَبِي إِسْحَاقَ. [**إتحاف: ١٢٢٩٥**]

قَالَ الْحَاكِمُ: لَيْسَ أَعْلَمُ بَيْنَ أَئِمَّةِ هَذَا الْعِلْمِ خِلَافًا عَلَى عَدَالَةِ يُونُسَ بْنِ /أَبِي إِسْحَاقَ، وَأَنَّ سَمَاعَهُ مِنْ أَبِي بُرْدَةَ مَعَ أَبِيهِ صَحِيحٌ، ثُمَّ[٧] لَمْ يُخْتَلَفْ عَلَى يُونُسَ [٢/ ١٧٢] فِي وَصْلِ هَذَا الْحَدِيثِ، فَفِيهِ الدَّلِيلُ الْوَاضِحُ أَنَّ الْخِلَافَ الَّذِي وَقَعَ عَلَى أَبِيهِ فِيهِ مِنْ جِهَةِ أَصْحَابِهِ لَا مِنْ جِهَةِ أَبِي إِسْحَاقَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَمِمَّنْ وَصَلَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ نَفْسِهِ: أَبُو حَصِينٍ عُثْمَانُ بْنُ عَاصِمٍ الثَّقَفِيُّ:

[٢٧٥١] حَدَّثَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو يُوسُفَ يَعْقُوبُ بْنُ خَلِيفَةَ بْنِ حَسَّانَ الْأَيْلِيُّ[٨] بِالْأَيْلَةِ وَصَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ[٩] وَأَبُو الْعَبَّاسِ الْأَزْهَرِيُّ، قَالُوا: ثَنَا

[٢٧٥١] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «أنا».
(٢) في (ح١): «أبو جعفر محمد».
(٣) هو: أحمد بن محمد بن نصر بن الهيثم، أبو جعفر الضبعي الأحول. تاريخ بغداد (٦/ ٢٩١).
(٤) ليست في (ص) و(ح١).
(٥) في (ح١): «أبي هريرة».
(٦) انظر تخريج الحديث رقم (٢٧٤٤).
(٧) ليست في (ح١).
(٨) هو يعقوب بن خليفة بن حسان، أبو يوسف الأبلي، وقيل: الأيلي.
(٩) هو صالح بن أحمد بن أبي مقاتل يونس، أبو الحسين البزاز الهروي البغدادي، يعرف بالقيراطي. سؤالات السلمي للدارقطني (ص ٧٩)، وتاريخ بغداد (١٠/ ٤٤٧)، ولسان الميزان (٤/ ٢٧٨) رقم (٣٨٤٦).

أَبُو شَيْبَةَ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الطَّبِيبُ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ»**(1). **[إتحاف: ١٢٢٩٥]**

فَقَدِ اسْتَدْلَلْنَا بِالرِّوَايَاتِ الصَّحِيحَةِ وَبِأَقَاوِيلِ أَئِمَّةِ هَذَا الْعِلْمِ عَلَى صِحَّةِ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى بِمَا فِيهِ غُنْيَةٌ لِمَنْ تَأَمَّلَهُ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو(2) وَأَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ وَالْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَأَكْثَرُهَا صَحِيحَةٌ، وَقَدْ صَحَّتِ الرِّوَايَةُ فِيهِ عَنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ وَزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

[٢٧٥٢] حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلَاءً فِي رَجَبٍ سَنَةَ ثَمَانٍ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّدُوسِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، قَالَا: ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا الْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ كَعْبٍ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: كُنْتُ أَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ: **«يَا رَبِيعَةُ، أَلَا تَتَزَوَّجُ؟»**. قَالَ: فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أُرِيدُ أَنْ أَتَزَوَّجَ، مَا عِنْدِي مَا يُقِيمُ [٢/ ٨٢ظ] الْمَرْأَةَ، وَمَا أُحِبُّ أَنْ يَشْغَلَنِي عَنْكَ شَيْءٌ. قَالَ: فَأَعْرَضَ عَنِّي، ثُمَّ قَالَ لِي بَعْدَ ذَلِكَ: **«يَا رَبِيعَةُ، أَلَا تَتَزَوَّجُ؟»**. قَالَ: فَقُلْتُ:

[٢٧٥٢] الذهبي: قال الحاكم: على شرط مسلم، سمعه منه عفان، قلت: وعمرو بن مرزوق، ولم يحتج مسلم بمبارك.

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم (٢٧٤٤).

(٢) في (ص) و(ح١): «عمر».

لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أُرِيدُ أَنْ أَتَزَوَّجَ، وَمَا عِنْدِي مَا يُقِيمُ الْمَرْأَةَ، وَمَا أُحِبُّ أَنْ يَشْغَلَنِي عَنْكَ شَيْءٌ. فَأَعْرَضَ عَنِّي. قَالَ: ثُمَّ رَاجَعْتُ نَفْسِي، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْتَ أَعْلَمُ بِمَا يُصْلِحُنِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. قَالَ: وَأَنَا أَقُولُ فِي نَفْسِي: لَئِنْ قَالَ لِيَ الثَّالِثَةَ لَأَقُولَنَّ: نَعَمْ. قَالَ: فَقَالَ لِيَ الثَّالِثَةَ: «**يَا رَبِيعَةُ، أَلَا تَتَزَوَّجُ؟**». قَالَ: فَقُلْتُ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُرْنِي بِمَا شِئْتَ. أَوْ: بِمَا أَحْبَبْتَ. قَالَ: «**انْطَلِقْ إِلَى آلِ فُلَانٍ** - إِلَى حَيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ، فِيهِمْ تَرَاخِي[1] عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - **فَقُلْ لَهُمْ: إِنَّ
[٢/١٧٣] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقْرِئُكُمُ السَّلَامَ، وَيَأْمُرُكُمْ أَنْ تُزَوِّجُوا / رَبِيعَةَ فُلَانَةَ**». امْرَأَةً مِنْهُمْ. قَالَ: فَأَتَيْتُهُمْ، فَقُلْتُ لَهُمْ ذَلِكَ، فَقَالُوا: مَرْحَبًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبِرَسُولِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهِ لَا يَرْجِعُ رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا بِحَاجَتِهِ. قَالَ: فَأَكْرَمُونِي وَزَوَّجُونِي وَأَلْطَفُونِي، وَلَمْ يَسْأَلُونِي الْبَيِّنَةَ، فَرَجَعْتُ حَزِينًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا بَالُكَ؟**». فَقُلْتُ[2]: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَيْتُ قَوْمًا[3] كِرَامًا، فَزَوَّجُونِي وَأَكْرَمُونِي وَأَلْطَفُونِي وَلَمْ يَسْأَلُونِي الْبَيِّنَةَ، فَمِنْ أَيْنَ لِيَ الصَّدَاقُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ: «**يَا بُرَيْدَةُ، اجْمَعُوا لَهُ وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ**». قَالَ: فَجَمَعُوا لِي[4] وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اذْهَبْ بِهَذَا إِلَيْهِمْ، وَقُلْ: هَذَا صَدَاقُهَا**». فَذَهَبْتُ بِهِ إِلَيْهِمْ، فَقُلْتُ: هَذَا صَدَاقُهَا. قَالَ: فَقَالُوا: كَثِيرٌ طَيِّبٌ. فَقَبِلُوا وَرَضُوا بِهِ. قَالَ: فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ أُولِمُ؟ قَالَ: فَقَالَ: «**يَا بُرَيْدَةُ، اجْمَعُوا لَهُ فِي شَاةٍ**». قَالَ: فَجَمَعُوا لِي[4] فِي كَبْشٍ فَطِيمٍ[5] سَمِينٍ. قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اذْهَبْ إِلَى عَائِشَةَ، فَقُلْ: انْظُرِي إِلَى الْمِكْتَلِ الَّذِي فِيهِ الطَّعَامُ، فَابْعَثِي بِهِ**». قَالَ: فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ لَهَا ذَاكَ، فَقَالَتْ: هَا هُوَ ذَاكَ الْمِكْتَلُ،

---

(١) كذا في جميع النسخ بالإشباع، والجادة: «تراخٍ».

(٢) في (ح١): «فقال».

(٣) في (ح١): «أقواما».

(٤) في (ص) و(ح١): «له».

(٥) ليست في (ص) و(ح١).

فِيهِ سَبْعَةُ آصُعٍ مِنْ شَعِيرٍ، وَاللَّهِ إِنْ أَصْبَحَ لَنَا طَعَامٌ غَيْرُهُ. قَالَ: فَأَخَذْتُهُ، فَجِئْتُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «**اذْهَبْ بِهَا إِلَيْهِمْ، فَقُلْ: لِيُصْلَحْ هَذَا عِنْدَكُمْ خُبزًا**[1]». قَالَ: فَذَهَبْتُ بِهِ وَبِالْكَبْشِ. قَالَ: فَقَبِلُوا الطَّعَامَ، وَقَالُوا: اكْفُونَا أَنْتُمُ الْكَبْشَ. قَالَ: وَجَاءَ نَاسٌ مِنْ أَسْلَمَ، فَذَبَحُوا وَسَلَخُوا وَطَبَخُوا. قَالَ: فَأَصْبَحَ عِنْدَنَا خُبْزٌ وَلَحْمٌ، فَأَوْلَمْتُ، وَدَعَوْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [٢/ ٨٢و] قَالَ: وَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْضًا، وَأَعْطَى أَبَا بَكْرٍ أَرْضًا، فَاخْتَلَفْنَا فِي عَذْقٍ؛ نَخْلَةٍ. قَالَ: وَجَاءَتِ الدُّنْيَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذِهِ فِي حَدِّي. وَقُلْتُ: لَا، بَلْ هِيَ فِي حَدِّي. قَالَ[2]: فَقَالَ لِي أَبُو بَكْرٍ كَلِمَةً كَرِهْتُهَا، وَنَدِمَ عَلَيْهَا. قَالَ: فَقَالَ لِي: يَا رَبِيعَةُ، قُلْ لِي مِثْلَ مَا قُلْتُ لَكَ حَتَّى تَكُونَ قِصَاصًا. قَالَ: فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ مَا أَنَا بِقَائِلٍ لَكَ إِلَّا خَيْرًا. قَالَ: وَاللَّهِ لَتَقُولَنَّ لِي كَمَا قُلْتُ لَكَ حَتَّى تَكُونَ قِصَاصًا وَإِلَّا اسْتَعْدَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ مَا أَنَا بِقَائِلٍ لَكَ إِلَّا خَيْرًا. قَالَ: فَرَفَضَ أَبُو بَكْرٍ الْأَرْضَ، وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، / فَجَعَلْتُ أَتْلُوهُ، فَقَالَ أُنَاسٌ [٢/ ١٧٤] مِنْ أَسْلَمَ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، هُوَ الَّذِي قَالَ مَا قَالَ وَيَسْتَعْدِي عَلَيْكَ. قَالَ: فَقُلْتُ: أَتَدْرُونَ مَنْ هَذَا؟ هَذَا أَبُو بَكْرٍ، هَذَا ثَانِيَ اثْنَيْنِ، هَذَا ذُو شَيْبَةِ الْمُسْلِمِينَ، إِيَّاكُمْ، لَا يَلْتَفِتُ فَيَرَاكُمْ تَنْصُرُونَنِي[3] عَلَيْهِ فَيَغْضَبَ، فَيَأْتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَيَغْضَبَ لِغَضَبِهِ، فَيَغْضَبَ اللَّهُ لِغَضَبِهِمَا، فَيَهْلِكَ رَبِيعَةُ. قَالَ: فَرَجَعُوا عَنِّي، وَانْطَلَقْتُ أَتْلُوهُ حَتَّى أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَصَّ عَلَيْهِ[4] الَّذِي كَانَ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا رَبِيعَةُ، مَا لَكَ وَالصِّدِّيقَ؟**». قَالَ: فَقُلْتُ مِثْلَ مَا قَالَ: كَانَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ لِي: قُلْ مِثْلَ مَا قُلْتُ[5] لَكَ. فَأَبَيْتُ أَنْ أَقُولَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَجَلْ، فَلَا تَقُلْ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لَكَ،**

---

(١) في جميع النسخ: «خبز»، وأثبتنا الجادة.
(٢) ليست في (ح١).
(٣) في (ح١): «تنصرني».
(٤) ليست في (ص).
(٥) في الأصل: «قال»، والمثبت من (ص) و(ح١).

وَلَكِنْ قُلْ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ». قَالَ: فَوَلَّى أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ وَهُوَ يَبْكِي[1]. **[إتحاف: ٤٥٧٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ. وَأَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ التَّمِيمِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ - ثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ[2]. قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ الْمُزَنِيُّ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِ، قَالَ: كُنْتُ زَوَّجْتُ أُخْتًا لِي مِنْ رَجُلٍ، فَطَلَّقَهَا، حَتَّى إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا جَاءَ يَخْطُبُهَا، فَقُلْتُ لَهُ: زَوَّجْتُكَ وَفَرَشْتُكَ[3] وَأَكْرَمْتُكَ فَطَلَّقْتَهَا، ثُمَّ جِئْتَ تَخْطُبُهَا، لَا [٢/ ٨٣ظ] وَاللَّهِ لَا تَعُودُ إِلَيْهَا أَبَدًا. قَالَ: وَكَانَ رَجُلًا لَا بَأْسَ بِهِ، وَكَانَتِ الْمَرْأَةُ تُرِيدُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ. قَالَ[4]: فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ، فَقُلْتُ: الْآنَ أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَزَوَّجْتُهَا إِيَّاهُ. **[إتحاف: ١٦٩٠٣]**

قَالَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: فِي هَذَا الْحَدِيثِ دَلَالَةٌ وَاضِحَةٌ عَلَى أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ عَقْدَ النِّكَاحِ إِلَى الْأَوْلِيَاءِ دُونَهُنَّ، وَأَنَّهُ لَيْسَ إِلَى النِّسَاءِ - وَإِنْ كُنَّ ثَيِّبَاتٍ - مِنَ الْعَقْدِ شَيْءٌ[5].

[٢٧٥٣] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (١٢٦٩)، وأحمد في المسند (١٦٥٧٧).

(٢) في جميع النسخ: «ولا تعضلوهن...».

(٣) في (ح١): «وأفرشتك».

(٤) ليست في (ص) و(ح١).

(٥) أخرجه الطيالسي في المسند (٩٧٢)، والبخاري في الصحيح (٤٥٢٩، ٥١٣٠، ٥٣٣٠، =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجْهُ مُسْلِمٌ.

[٢٧٥٤] حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَّاقُ[(١)] بِبَغْدَادَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ الْحَارِثِيُّ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي / أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: قَالَ [٢/١٧٥] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَيُّمَا امْرَأَةٍ زَوَّجَهَا وَلِيَّانِ فَهِيَ لِلْأَوَّلِ مِنْهُمَا، وَأَيُّمَا رَجُلَيْنِ ابْتَاعَا بَيْعًا فَهُوَ لِلْأَوَّلِ مِنْهُمَا**»[(٢)]. **[إتحاف: ٦٠٨٥]**

تَابَعَهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ وَسَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ الدِّمَشْقِيُّ عَنْ قَتَادَةَ.

أَمَّا حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ:

[٢٧٥٥] فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، ثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ مِنْ رَجُلَيْنِ بَيْعًا فَهُوَ لِلْأَوَّلِ مِنْهُمَا، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ زَوَّجَهَا وَلِيَّانِ فَهِيَ لِلْأَوَّلِ**»[(٣)]. **[إتحاف: ٦٠٨٥]**

وَأَمَّا حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ:

[٢٧٥٦] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ، ثَنَا أَبُو الْجُمَاهِرِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ:

= ٥٣٣١)، وأبو داود في السنن (٢٠٨٧)، والترمذي في الجامع (٢٩٨١)، والنسائي في الكبرى (١٠٩٧٤، ١٠٩٧٥)، وابن حبان في الصحيح (٤٠٧١-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٣٥٢٥، ٣٥٢٦، ٣٥٢٧).

(١) في (ص) و(ح١): «الرقاق».

(٢) انظر تخريج الحديث رقم ٢٢٨٥.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا أَنْكَحَ**[1] **الْوَلِيَّانِ فَهُوَ**[2] **لِلْأَوَّلِ، وَإِذَا بَاعَ الْمُجِيزَانِ فَهُوَ**[3] **لِلْأَوَّلِ**»[4]. [**إتحاف: ٦٠٨٥**]

وَقَدْ تَابَعَهُ قَتَادَةَ عَلَى رِوَايَتِهِ عَنِ الْحَسَنِ: أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحُمْرَانِيُّ.

[٢٧٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْوَزِيرِ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنِي أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا أَنْكَحَ الْمُجِيزَانِ فَالْأَوَّلُ أَحَقُّ**»[5]. [**إتحاف: ٦٠٨٥**]

هَذِهِ الطُّرُقُ التَّوَابِعُ الَّتِي ذَكَرْتُهَا لِهَذَا الْمَتْنِ كُلُّهَا صَحِيحَةٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٥٨] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ، ثَنَا أَبُو يَحْيَى [٢/ ٨٣و] بْنُ أَبِي مَسَرَّةَ[6]، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَارِيُّ[7]، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ الْفَرَّاءُ، أَخْبَرَنِي

[٢٧٥٧] وافقه الذهبي.

[٢٧٥٨] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «نكح».

(٢) في (ح١): «فهي».

(٣) في (ح١): «فهي».

(٤) انظر تخريج الحديث رقم (٢٢٨٥).

(٥) أخرجه الطيالسي في المسند (٩٤٥)، وأحمد في المسند (٢٠٠٨٥، ٢٠٠٩٠، ٢٠١١٦، ٢٠١٢١، ٢٠١٤١، ٢٠٢٠٦، ٢٠٢٠٨، ٢٠٢٦٣)، والدارمي في المسند (٢٢٣٩، ٢٢٤٠)، وأبو داود في السنن (٢٠٨٨)، والترمذي في الجامع (١١١٠)، والبزار في المسند (٤٥٥٣)، والنسائي في المجتبى (٤٦٨٢)، وفي الكبرى (٥٣٧٦، ٥٣٧٧، ٦٢٣٤، ٦٢٣٥، ١١٦٦٣)، وابن الجارود في المنتقى (٦٢٢، ٦٢٣)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٤٧٩).

(٦) في (ص) و(ح١): «ميسرة».

(٧) في النسخ المعتمدة: «المحاربي»، والمثبت من (س) والإتحاف.

مُوسَى بْنُ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ صَدَاقُنَا إِذْ كَانَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ[1] أَوَاقٍ[2]. **[إتحاف: ٢٠٠١٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٥٩] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَزِيدَ الْأَدَمِيُّ الْقَارِئُ[3] بِبَغْدَادَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْهَاشِمِيُّ[4]، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. وَأَخْبَرَنِي أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى، ثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ الْحَافِظُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ السُّلَمِيِّ قَالَ: خَطَبَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: أَلَا لَا تُغَالُوا صُدُقَ[5] النِّسَاءِ؛ فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ مَكْرُمَةً فِي الدُّنْيَا أَوْ تَقْوَى عِنْدَ اللَّهِ كَانَ أَوْلَاكُمْ بِهَا وَأَحَقَّكُمْ بِهَا مُحَمَّدٌ ﷺ، مَا أَصْدَقَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ أَكْثَرَ مِنْ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيُغْلِي بِصَدُقَةِ امْرَأَتِهِ حَتَّى يَكُونَ لَهَا عَدَاوَةٌ فِي نَفْسِهِ، وَيَقُولُ: قَدْ كَلِفْتُ إِلَيْكِ عَلَقَ الْقِرْبَةِ. وَأُخْرَى تَقُولُونَهَا لِمَنْ قُتِلَ / فِي مَغَازِيكُمْ هَذِهِ لَوْ مَاتَ: قُتِلَ فُلَانٌ شَهِيدًا، [٢/١٧٦]
وَمَاتَ فُلَانٌ شَهِيدًا، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ قَدْ أَثْقَلَ عَجُزَ دَابَّتِهِ أَوْ دَفَّ رَاحِلَتِهِ ذَهَبًا وَوَرِقًا

[٢٧٥٩] الذهبي: بل هرم بن نسيب.

---

(١) في النسخ: «عشرة»، والمثبت من التلخيص وهو الجادة.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٨٨٠٧)، والبزار في المسند (٨٢٥٠)، والنسائي في المجتبى (٣٣٤٨)، وفي الكبرى (٥٤٨٤)، وابن الجارود في المنتقى (٧١٧)، وابن حبان في صحيحه (٤٠٩٧-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٣٥٢٣).

(٣) هو محمد بن جعفر بن محمد بن فضالة بن يزيد بن عبد الملك، أبو بكر الأدمي القارئ البغدادي الشاهد، صاحب الألحان. تاريخ بغداد (٢/٥٢٦)، ولسان الميزان (٧/٣٨) رقم (٦٦٠١).

(٤) هو عبد الله بن الحسن بن محمد بن إسماعيل بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، أبو العباس الهاشمي السامري. تاريخ بغداد (١١/٩٣).

(٥) في (ح١): «صداق».

يَبْتَغِي الدُّنْيَا، فَلَا تَقُولُوا ذَلِكَ، وَلَكِنْ قُولُوا كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ قُتِلَ أَوْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ**»[١]. **[إتحاف: ١٥٨٥٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَقَدْ رَوَاهُ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ وَحَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ وَهِشَامُ بْنُ حَسَّانَ وَسَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ وَمَنْصُورُ بْنُ زَاذَانَ وَعَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ وَيَحْيَى بْنُ عَتِيقٍ، كُلُّ هَذِهِ التَّرَاجِمِ مِنْ رِوَايَاتٍ صَحِيحَةٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، وَأَبُو الْعَجْفَاءِ السُّلَمِيُّ اسْمُهُ هَرِمُ بْنُ حَيَّانَ، وَهُوَ مِنَ الثِّقَاتِ.

سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدُّورِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: اسْمُ أَبِي الْعَجْفَاءِ هَرِمٌ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ رِوَايَةٍ مُسْتَقِيمَةٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَنَافِعٍ[٢] عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

أَمَّا حَدِيثُ سَالِمٍ:

[٢٧٦٠] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ [٢/ ٨٤ظ] بْنِ قُرَيْشٍ، قَالَا[٣]: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ مَيْمُونٍ، ثَنَا سَالِمٌ وَنَافِعٌ[٤]، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تُغَالُوا مَهْرَ النِّسَاءِ؛ فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ مَكْرُمَةً لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَحَدٌ أَحَقَّ بِهَا وَلَا

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم (٢٥٥٣).

(٢) من هنا إلى قوله: «ونافع» في الحديث التالي سقط من (ص) و(ح١).

(٣) في النسخ: «قال»، والمثبت من الإتحاف.

(٤) نهاية السقط المشار إليه في الذي قبله.

أَوْلَى مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، مَا أَمْهَرَ أَحَدًا مِنْ نِسَائِهِ وَلَا أَصْدَقَ أَحَدًا مِنْ بَنَاتِهِ أَكْثَرَ مِنِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً - وَالْأُوقِيَّةُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا، إِلَّا شَيْءٌ أَصْدَقَ عَنْهُ النَّجَاشِيُّ أَرْبَعَمِائَةِ دِينَارٍ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ(1). [**إتحاف: ١٥٥٩٨**]

وَأَمَّا حَدِيثُ نَافِعٍ:

[**٢٧٦١**] فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَاكِرٍ(2)، ثَنَا أَبُو حُمَةَ، ثَنَا أَبُو قُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ النَّاسَ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، أَقِلُّوا مُهُورَ النِّسَاءِ؛ فَإِنَّ كَثْرَةَ مُهُورِهِنَّ لَوْ كَانَ تَقْوَى عِنْدَ اللَّهِ وَمَكْرُمَةً(3) فِي الدُّنْيَا كَانَ أَوْلَاكُمْ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَا عَلِمْنَا أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ أَكْثَرَ مِنِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً، وَالْوُقِيَّةُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا، فَذَلِكَ ثَمَانُونَ وَأَرْبَعُمِائَةِ دِرْهَمٍ، وَذَلِكَ أَغْلَى مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْهَرَ، فَلَا أَعْلَمَنَّ أَحَدًا زَادَ عَلَى أَرْبَعِمِائَةِ دِرْهَمٍ(4). [**إتحاف: ١٥٥٩٨**]

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ:

[**٢٧٦٢**] حَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُظَفَّرٍ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ صَاعِدٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ الْحَرَّانِيُّ(5)،

---

(١) أخرجه البزار في المسند (١٥٨).

(٢) هو الحسين بن عبد الله بن شاكر، أبو علي السمرقندي البغدادي الوراق، وراق الفقيه داود بن علي الظاهري. سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ٨٠)، وتاريخ بغداد (٨/ ٦٠١). لسان الميزان (٣/ ١٧٥) رقم (٢٥٤٩).

(٣) في (ح١): «أو مكرمة».

(٤) انظر تخريج الذي قبله.

(٥) هو سعيد بن عبد الملك بن واقد الحراني، أخو أحمد بن عبد الملك. الجرح والتعديل (٤/ ٤٥)، رقم (١٩٠)، ولسان الميزان (٤/ ٦٥) رقم (٣٤٥٠).

ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ الضَّبِّيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: لَا تُغَالُوا بِمُهُورِ(1) النِّسَاءِ. قَالَ: وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. **[إتحاف: ١٥٥٠٨]**

وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عُمَرَ:

[٢٧٦٣] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَاجِيَةَ، ثَنَا كُرْدُوسُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو الْحُسَيْنِ(2) الْقَافْلَانِيُّ، ثَنَا مُعَلَّى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَامَ عَلَى مِنْبَرِهِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، فَقَالَ: أَلَا لَا تُغَالُوا فِي صَدُقَاتِ النِّسَاءِ، فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ مَكْرُمَةً فِي الدُّنْيَا أَوْ تَقْوَى عِنْدَ اللَّهِ، كَانَ أَوْلَاكُمْ بِهَا نَبِيُّكُمْ ﷺ، وَاللَّهِ مَا زِيدَتِ / امْرَأَةٌ مِنْ نِسَائِهِ وَلَا بَنَاتِهِ عَلَى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ وُقِيَّةً. وَذَلِكَ أَرْبَعُمِائَةِ دِرْهَمٍ وَثَمَانُونَ(3) [١٧٧/٢]
دِرْهَمًا، الْأُوقِيَّةُ: [٢/ ٨٤و] أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا. **[إتحاف: ١٥٣٢٤]**

فَقَدْ تَوَاتَرَتِ الْأَسَانِيدُ الصَّحِيحَةُ بِصِحَّةِ خُطْبَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهَذَا الْبَابُ لِي(4) مَجْمُوعٌ فِي جُزْءٍ كَبِيرٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٦٤] أَخْبَرَنِي الشَّيْخُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجُنَيْدِ، ثَنَا الْمُعَافَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْحَرَّانِيُّ(5)، ثَنَا زُهَيْرٌ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْأَسْلَمِيُّ(6)،

[٢٧٦٤] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «مهور».
(٢) في الأصل: «أبو الحسن»، والمثبت من (ص) و(ح١).
(٣) في الأصل: «وثمانين»، والمثبت من (ص) و(ح١).
(٤) في (ح١): «في».
(٥) في (ص) و(ح١): «الخرزي».
(٦) هو أبو إسماعيل الأسلمي، قيل هو: بشير، عن أبي حازم. تهذيب التهذيب (٤/ ٤٨٠)، وتقريب التهذيب (ص ١١٠٨).

أَنَّ أَبَا حَازِمٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى ثَمَانِي أَوَاقٍ، فَتَفَزَّعَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: **«كَأَنَّمَا تَنْحِتُونَ الْفِضَّةَ مِنْ عُرْضِ هَذَا الْجَبَلِ، هَلْ رَأَيْتَهَا؛ فَإِنَّ فِي عُيُونِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا؟»**. قَالَ: قَدْ رَأَيْتُهَا. قَالَ: **«مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ، وَلَكِنَّا سَنَبْعَثُكَ فِي بَعْثٍ، وَأَنَا أَرْجُو أَنْ تُصِيبَ خَيْرًا»**. فَبَعَثَهُ فِي نَاسٍ إِلَى نَاسٍ مِنْ بَنِي عَبْسٍ، وَأَمَرَ[1] لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِنَاقَةٍ، فَحَمَلُوا عَلَيْهَا مَتَاعَهُمْ، فَلَمْ تَرِمْ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى بَرَكَتْ، فَأَعْيَتْهُمْ أَنْ تَنْبَعِثَ، فَلَمْ يَكُنْ فِي الْقَوْمِ أَصْغَرُ مِنَ الَّذِي تَزَوَّجَ، فَجَاءَ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُسْتَلْقٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَامَ عِنْدَ رَأْسِهِ كَرَاهِيَةَ أَنْ يُوقِظَهُ، فَانْتَبَهَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ الَّذِي أَعْطَيْتَنَا أَحْبَبْنَا أَنْ تَبْعَثَهُ[2]، فَنَاوَلَهُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ، وَأَخَذَ رِدَاءَهُ بِشِمَالِهِ، فَوَضَعَهُ عَلَى عَاتِقِهِ، وَانْطَلَقَ يَمْشِي حَتَّى أَتَاهَا، فَضَرَبَهَا بِبَاطِنِ قَدَمِهِ، وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ، لَقَدْ كَانَتْ بَعْدَ ذَلِكَ تَسْبِقُ الْقَائِدَ، وَإِنَّهُمْ نَزَلُوا بِحَضْرَةِ الْعَدُوِّ وَقَدْ أَوْقَدُوا النِّيرَانَ فَأَحَاطَ بِهِمْ، فَتَفَرَّقُوا عَلَيْهِمْ، وَكَبَّرُوا تَكْبِيرَةَ رَجُلٍ وَاحِدٍ، وَإِنَّ اللَّهَ هَزَمَهُمْ، وَأَسَرَ مِنْهُمْ[3].

[إتحاف: ١٨٨٥٨]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ، إِنَّمَا أَخْرَجَ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا

---

(١) سقطت لوحة من (ص) من هنا إلى قوله: «فقال: سأقول فيها بجهد رأيي» في الحديث رقم (٢٧٧٢).

(٢) في (ح١): «تبعثها».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٧٨٤٢، ٧٩٧٩)، ومسلم في الصحيح (١٤٢٤/ ٧٤، ٧٥ كتاب النكاح)، والبزار في المسند (٩٧٥٧)، والنسائي في المجتبى (٣٢٣٤، ٣٢٤٦، ٣٢٤٧)، وفي الكبرى (٥٣٢٧، ٥٣٢٩، ٥٣٣٠)، وأبو يعلى في المسند (٦١٨٦)، وأبو عوانة في المسند (٤٠٣٤، ٤٠٣٥، ٤١٤٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٤)، وابن حبان في صحيحه (٤٠٤١، ٤٠٤٤، ٤٠٩٤-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٣٦٢٤).

تَزَوَّجَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**هَلَّا نَظَرْتَ إِلَيْهَا؟**»[1]. فَقَطْ. وَأَبُو إِسْمَاعِيلَ هَذَا هُوَ بَشِيرُ بْنُ سَلْمَانَ، وَقَدِ احْتَجَّا جَمِيعًا بِهِ.

[١٧٨/٢] **[٢٧٦٥]** / حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. وَأَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ الْمَرْوَزِيُّ، أَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي حَدْرَدٍ الْأَسْلَمِيِّ، [٢/ ٨٥ظ] أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَعِينُهُ فِي مَهْرِ امْرَأَةٍ، فَقَالَ: «**كَمْ أَمْهَرْتَهَا؟**». فَقَالَ: مِائَتَيْ دِرْهَمٍ. فَقَالَ ﷺ: «**لَوْ كُنْتُمْ تَغْرِفُونَ مِنْ بُطْحَانَ مَا زِدْتُمْ**»[2]. **[إتحاف: ١٧٤٤٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٦٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى بْنِ زَيْدٍ اللَّخْمِيُّ بِتِنِّيسَ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ وَرَجُلٌ آخَرُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ. قَالَ: «**الْقِنْطَارُ أَلْفَا أُوقِيَّةٍ**». **[إتحاف: ١٠٢١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٦٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ

[٢٧٦٥] وافقه الذهبي.

[٢٧٦٦] وافقه الذهبي.

[٢٧٦٧] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٢٤/ ٧٤) كتاب النكاح، وهو من طريق سفيان بن عيينة وليس شعبة، وأبو إسماعيل هو يزيد بن كيسان وليس بشير بن سلمان، وانظر تحفة الأشراف (١٣٤٤٦).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٥٧٠٦، ١٥٧٠٧).

الْحَرْبِيُّ، ثَنَا عَفَّانُ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ طُفَيْلِ بْنِ سَخْبَرَةَ الْمَدَنِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أَعْظَمُ النِّسَاءِ بَرَكَةً أَيْسَرُهُنَّ صَدَاقًا**»(١). [**إتحاف**: ٢٢٦٤٥]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٦٨] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرَيْشٍ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا أَبُو ثَوْرٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ الصَّنْعَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُصْعَبِ بْنِ ثَابِتٍ(٢)، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: زَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا امْرَأَةً بِخَاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ، فَصُّهُ فِضَّةٌ(٣). [**إتحاف**: ٦٢٢٦]

[٢٧٦٨] وافقه الذهبي.

ابن حجر: قلت: قد أخرجاه مطولًا، لكن زيادة: «فَصُّه فضة» ليس في الصحيحين.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (١٥٣٠)، وأحمد في المسند (٢٥١١٩)، والنسائي في الكبرى (٩٢٢٩).

(٢) هو عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام، أبو بكر الأسدي الزبيري المدني، والد مصعب بن عبد الله، جد الزبير بن بكار القرشي البصري، ولي للرشيد إمرة المدينة واليمن. الجرح والتعديل (٥/ ١٧٨)، رقم (٨٣٣)، والثقات لابن حبان (٧/ ٥٦)، وتاريخ بغداد (١١/ ٤١٥)، ولسان الميزان (٥/ ١٥)، رقم (٤٤٦٤)، وتعجيل المنفعة (١/ ٧٦٥).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١٤٩٨)، والشافعي في المسند (١١١٧، ١١١٩)، وأحمد في المسند (٢٢٧٩٨، ٢٢٨٥٠)، والدارمي في المسند (٢٢٤٧)، والبخاري في الصحيح (٥٠٢٩، ٥٠٣٠، ٥٠٨٧، ٥١٢١، ٥١٢٦، ٥١٣٢، ٥١٣٥، ٥١٤١، ٥١٤٩، ٥١٥٠، ٥٨٧١)، ومسلم في الصحيح (١٤٢٥/ ٧٦، ٧٧ كتاب النكاح)، وابن ماجه في السنن (١٨٨٩)، وأبو داود في السنن (٢١١١)، والترمذي في الجامع (١١١٤)، والنسائي في المجتبى (٣٢٠٠، ٣٢٨٠، ٣٣٣٩، ٣٣٥٩)، وفي الكبرى (٥٢٨٩، ٥٤٧٩، ٥٤٩٩، =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٦٩] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَصَابَهُ مُصِيبَةٌ فَلْيَقُلْ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ عِنْدَكَ أَحْتَسِبُ مُصِيبَتِي، فَأْجُرْنِي فِيهَا، وَأَبْدِلْنِي خَيْرًا مِنْهَا**». فَلَمَّا / مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُهَا، فَجَعَلْتُ كُلَّمَا بَلَغْتُ: أَبْدِلْنِي بِهَا خَيْرًا مِنْهَا، قُلْتُ [١٧٩/٢] فِي نَفْسِي: وَمَنْ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؟ ثُمَّ قُلْتُهَا. فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا بَعَثَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَخْطُبُهَا عَلَيْهِ، فَقَالَتْ لِابْنِهَا: يَا عُمَرُ، قُمْ فَزَوِّجْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَزَوَّجَهُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِيهَا لِيَدْخُلَ بِهَا، فَإِذَا رَأَتْهُ أَخَذَتِ ابْنَتَهَا زَيْنَبَ، فَجَعَلَتْهَا فِي حَجْرِهَا، فَيَنْقَلِبُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَعَلِمَ بِذَلِكَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ - وَكَانَ أَخَاهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ - فَجَاءَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: أَيْنَ [٢/ ٨٥و] هَذِهِ الْمَقْبُوحَةُ الْمَنْبُوحَةُ الَّتِي قَدْ آذَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَخَذَهَا، فَذَهَبَ بِهَا، فَجَاءَهَا(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَجَعَلَ يَضْرِبُ بِبَصَرِهِ فِي جَوَانِبِ الْبَيْتِ، فَقَالَ: «**مَا فَعَلَتْ زُنَابُ؟**». قَالَتْ: جَاءَ عَمَّارٌ فَأَخَذَهَا فَذَهَبَ بِهَا. فَبَنَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «**إِنِّي لَا أَنْقُصُكِ شَيْئًا مِمَّا أَعْطَيْتُ فُلَانَةَ؛ رَحَاءَيْنِ وَجَرَّتَيْنِ وَمِرْفَقَةً حَشْوُهَا لِيفٌ**». وَقَالَ: «**إِنْ سَبَّعْتُ لَكِ سَبَّعْتُ لِنِسَائِي**»(٢). **[إتحاف: ٢٣٤٧٨]**

[٢٧٦٩] وافقه الذهبي.

= ٥٥٠٠، ٥٥٠١، ٨٠٠٧، ١١٣٤٨)، وأبو يعلى في المسند (٧٥٢١، ٧٥٢٢، ٧٥٣٩)، وابن الجارود في المنتقى (٧١٦)، وأبو عوانة في المسند (٤١٦٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٦)، (٣/ ١٧)، والدارقطني في السنن (٣٦١١)، (٣٦١٢)، (٣٦١٤).

(١) في الأصل: «فجاء بها»، والمثبت من (ح١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٦٣٤٣، ٢٦٥٢٩، ٢٦٦٦٩، ٢٦٦٩٧)، وابن ماجه في السنن (١٥٩٨)، وأبو داود في السنن (٣١١٩)، والترمذي في الجامع (٣٥١١)، والنسائي في =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٧٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، قَالَا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ[١]، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ خَطَبَ أُمَّ سُلَيْمٍ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ، أَلَسْتَ تَعْلَمُ أَنَّ إِلَهَكَ الَّذِي تَعْبُدُ خَشَبَةٌ تَنْبُتُ مِنَ الْأَرْضِ نَجَرَهَا حَبَشِيُّ بَنِي فُلَانٍ؟ إِنْ أَنْتَ أَسْلَمْتَ لَمْ أُرِدْ مِنْكَ مِنَ الصَّدَاقِ غَيْرَهُ. قَالَ: حَتَّى أَنْظُرَ فِي أَمْرِي. قَالَ: فَذَهَبَ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. قَالَتْ: يَا أَنَسُ، زَوِّجْ أَبَا طَلْحَةَ[٢]. **[إتحاف: ٣٤٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ:

[٢٧٧١] أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرِو بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَعِيدٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَرْبُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ تَزَوَّجَتْ أَبَا طَلْحَةَ

[٢٧٧٠] وافقه الذهبي.

= الكبرى (١٠٨٤٢، ١٠٨٤٣، ١٠٨٤٤)، وأبو يعلى في المسند (٦٩٠٧، ٦٩٠٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٢٩)، وابن حبان في الصحيح (٢٩٤٩-الإحسان).

(١) هو إسماعيل بن عبد الله بن أبي طلحة زيد بن سهل الأنصاري المدني. الجرح والتعديل (٢/ ١٧٩) رقم (٦٠٥)، وسؤالات ابن الجنيد لابن معين (ص ٨٣)، والتاريخ الكبير (١/ ٣٦٤)، والثقات لابن حبان (٤/ ١٨، ٢٠)، وتهذيب التهذيب (١/ ١٥٧)، وتقريب التهذيب (ص ١٤١).

(٢) أخرجه البزار في المسند (٦٤٤٨)، والنسائي في المجتبى (٣٣٤١)، وفي الكبرى (٥٣٧٤، ٥٤٧٨/ م١).

عَلَى إِسْلَامِهِ[1]. [إتحاف: ١٨٨١]

[٢/ ١٨٠] **[٢٧٧٢]** / أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْخَلِيلِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، أَنَّ قَوْمًا أَتَوْا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، فَقَالُوا لَهُ: إِنَّ رَجُلًا مِنَّا تَزَوَّجَ امْرَأَةً وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا صَدَاقًا وَلَمْ يَجْمَعْهَا إِلَيْهِ حَتَّى مَاتَ. فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ: مَا سُئِلْتُ عَنْ شَيْءٍ مُنْذُ فَارَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ هَذِهِ، فَائْتُوا غَيْرِي. قَالَ: فَاخْتَلَفُوا إِلَيْهِ فِيهَا شَهْرًا، ثُمَّ قَالُوا لَهُ فِي آخِرِ ذَاكَ: مَنْ نَسْأَلُ إِذَا لَمْ نَسْأَلْكَ وَأَنْتَ أَخِيَّةُ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي هَذَا الْبَلَدِ، وَلَا نَجِدُ غَيْرَكَ[2]. فَقَالَ: سَأَقُولُ فِيهَا بِجَهْدِ رَأْيِي، فَإِنْ كَانَ صَوَابًا [٢/ ٨٦ظ] فَمِنَ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَإِنْ كَانَ خَطَأً فَمِنِّي، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْهُ بَرِيءٌ، أَرَى أَنْ أَجْعَلَ لَهَا صَدَاقًا كَصَدَاقِ نِسَائِهَا، لَا وَكْسَ وَلَا شَطَطَ، وَلَهَا الْمِيرَاثُ، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا. قَالَ: وَذَلِكَ بِسَمْعِ نَاسٍ مِنْ أَشْجَعَ، فَقَامُوا، فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَضَيْتَ بِمِثْلِ الَّذِي قَضَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَةٍ مِنَّا يُقَالُ لَهَا: بِرْوَعُ بِنْتُ وَاشِقٍ. قَالَ: فَمَا رُئِيَ عَبْدُ اللَّهِ فَرِحَ بِشَيْءٍ مَا فَرِحَ يَوْمَئِذٍ إِلَّا بِإِسْلَامِهِ. ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ صَوَابًا فَمِنْكَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَإِنْ كَانَ خَطَأً فَمِنِّي وَمِنَ الشَّيْطَانِ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْهُ بَرِيءٌ. [إتحاف: ١٦٨٨٣]

[٢٧٧٢] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه البزار في المسند (٧٣١٠).

(٢) نهاية السقط في (ص) المشار إليه في الحديث رقم (٢٧٦٤).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٥٩٤٣، ١٨٤٦١، ١٨٤٦٢، ١٨٤٦٥، ١٨٤٦٦)، والدارمي في المسند (٢٢٩٢)، وابن ماجه في السنن (١٨٩١/م)، وأبو داود في السنن (٢١١٥)، والترمذي في الجامع (١١٤٥)، والنسائي في المجتبى (٣٣٥٤، ٣٣٥٥، ٣٣٥٧، ٣٣٥٨، ٣٥٢٤)، وفي الكبرى (٥٤٨٩، ٥٤٩٠، ٥٤٩٣، ٥٤٩٤، ٥٦٨٨)، وابن الجارود في المنتقى (٧١٨)، وابن حبان في الصحيح (٤٠٩٩، ٤١٠٠، ٤١٠١-الإحسان).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ الْحَافِظَ، وَقِيلَ لَهُ: سَمِعْتَ الْحَسَنَ بْنَ سُفْيَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ حَرْمَلَةَ بْنَ يَحْيَى يَقُولُ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: إِنْ صَحَّ حَدِيثُ بِرْوَعَ بِنْتِ وَاشِقٍ قُلْتُ بِهِ. فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لَوْ حَضَرْتُ الشَّافِعِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَقُمْتُ عَلَى رُءُوسِ أَصْحَابِهِ، وَقُلْتُ: فَقَدْ صَحَّ الْحَدِيثُ، فَقُلْ بِهِ.

قَالَ الْحَاكِمُ: فَالشَّافِعِيُّ إِنَّمَا قَالَ: لَوْ صَحَّ[١] الْحَدِيثُ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الرِّوَايَةَ وَإِنْ كَانَتْ صَحِيحَةً فَإِنَّ الْفَتْوَى فِيهِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَسَنَدُ الْحَدِيثِ لِنَفَرٍ مِنْ أَشْجَعَ، وَشَيْخُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ إِنَّمَا حَكَمَ بِصِحَّةِ[٢] الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ الثِّقَةَ قَدْ سَمَّى فِيهِ رَجُلًا مِنَ الصَّحَابَةِ، وَهُوَ مَعْقِلُ بْنُ سِنَانٍ الْأَشْجَعِيُّ، وَبِصِحَّةِ مَا ذَكَرْتُهُ:

[٢٧٧٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فِي رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً فَمَاتَ وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا / وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا، [٢/٨١
فَقَالَ: لَهَا الصَّدَاقُ كَامِلًا، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ، وَلَهَا الْمِيرَاثُ. فَقَامَ مَعْقِلُ بْنُ سِنَانٍ، فَقَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِهِ فِي بِرْوَعَ بِنْتِ وَاشِقٍ[٣]. **[إتحاف: ١٦٨٨٣]**

فَصَارَ الْحَدِيثُ صَحِيحًا عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

[٢٧٧٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ،

[٢٧٧٣] وافقه الذهبي.

[٢٧٧٤] وافقه الذهبي.

---

(١) زاد في (ص): «هذا».

(٢) في الأصل: «بصحته»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٥٩٤٣)، والنسائي في الكبرى (٥٤٩٥).

ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ[1]، أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ سُلَيْمٍ حَدَّثَهُ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مِنْ يُمْنِ الْمَرْأَةِ أَنْ يُتَيَسَّرَ فِي خِطْبَتِهَا، وَأَنْ يَتَيَسَّرَ صَدَاقُهَا، وَأَنْ يَتَيَسَّرَ رَحِمُهَا**». قَالَ عُرْوَةُ: يَعْنِي: يَتَيَسَّرُ رَحِمُهَا[2] لِلْوِلَادَةِ. قَالَ عُرْوَةُ: وَأَنَا أَقُولُ [٢/ ٨٦و] مِنْ عِنْدِي: مِنْ أَوَّلِ شُؤْمِهَا أَنْ يَكْثُرَ صَدَاقُهَا[3]. **[إتحاف: ٢١٩٩١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٧٥] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا يَزِيدُ[4] بْنُ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَدَاقِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: ثِنْتَا عَشْرَةَ أُوقِيَّةً وَنَشٌّ. فَقُلْتُ: وَمَا نَشٌّ؟ قَالَتْ: نِصْفُ أُوقِيَّةٍ[5]. **[إتحاف: ٢٢٩٣٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٧٥] وافقه الذهبي.
ابن حجر: قد أخرجه.

---

(١) عينه الهيثمي في مجمع الزوائد فقال: «فيه أسامة بن زيد بن أسلم».
(٢) تكررت في الأصل.
(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٤٤٧٨، ٢٤٦٠٧)، وابن حبان في صحيحه (٤٠٩٥-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٦١٢).
(٤) في (ص): «زيد».
(٥) أخرجه الشافعي في المسند (١١١٣)، وأحمد في المسند (٢٤٦٢٦)، والدارمي في المسند (٢٢٤٥)، ومسلم في الصحيح (١٤٢٦/ ٧٨ كتاب النكاح)، وابن ماجه في السنن (١٨٨٦)، وأبو داود في السنن (٢١٠٥)، والنسائي في المجتبى (٣٣٤٧)، وفي الكبرى (٥٤٨٧)، وأبو عوانة في المسند (٤١٤٦)، والدارقطني في السنن (٣٥٢٢).

[٢٧٧٦] حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ، فَمَاتَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، فَزَوَّجَهَا النَّجَاشِيُّ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَمْهَرَهَا عَنْهُ أَرْبَعَةَ آلَافٍ، وَبَعَثَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ شُرَحْبِيلَ ابْنِ حَسَنَةَ[١]. **[إتحاف: ٢١٤٤٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّاهِدُ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو الْأَصْبَغِ / عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى [٨٢/٢] الْحَرَّانِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ[٢] خَالِدِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُقْبَةَ[٣] بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ: «**أَتَرْضَى أَنْ أُزَوِّجَكَ فُلَانَةَ؟**». قَالَ: نَعَمْ. وَقَالَ لِلْمَرْأَةِ: «**أَتَرْضَيْنَ أَنْ أُزَوِّجَكِ فُلَانًا؟**». قَالَتْ: نَعَمْ، فَزَوَّجَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا صَدَاقًا وَلَمْ يُعْطِهَا شَيْئًا، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ الْحُدَيْبِيَةَ، وَكَانَ مَنْ شَهِدَ الْحُدَيْبِيَةَ لَهُ سَهْمٌ بِخَيْبَرَ، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَوَّجَنِي فُلَانَةَ، وَلَمْ أَفْرِضْ لَهَا صَدَاقًا وَلَمْ أُعْطِهَا شَيْئًا، وَإِنِّي أُشْهِدُكُمْ أَنِّي أَعْطَيْتُهَا صَدَاقَهَا سَهْمِي بِخَيْبَرَ، فَأَخَذَتْ سَهْمَهُ[٤]،

[٢٧٧٦] وافقه الذهبي.

[٢٧٧٧] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن (٢٠٨٦، ٢١٠٧)، والنسائي في المجتبى (٣٣٥٠)، وفي الكبرى (٥٤٨٦)، وابن الجارود في المنتقى (٧١٣)، والدارقطني في السنن (٣٦٠٨، ٣٦٠٩).

(٢) في (ص) و(ح١): «أبي عبد الرحمن».

(٣) في (ص): «قتيبة».

(٤) في (ص) و(ح١): «سهما».

فَبَاعَتْهُ بِمِائَةِ أَلْفٍ. قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خَيْرُ الصَّدَاقِ أَيْسَرُهُ**»(١). **[إتحاف: ١٣٩٢٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٧٨] أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرِو بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْإِمَامُ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ أَعْظَمَ الذُّنُوبِ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَزَوَّجَ امْرَأَةً، فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ مِنْهَا طَلَّقَهَا وَذَهَبَ بِمَهْرِهَا**(٢)**، وَرَجُلٌ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا فَذَهَبَ بِأُجْرَتِهِ، وَآخَرُ يَقْتُلُ دَابَّتَهُ**(٣) **عَبَثًا**»(٤). **[إتحاف: ١٠١٩٢]**

هَذَا حَدِيثٌ [٢/ ٨٧ظ] صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٧٩] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، ثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهَمَذَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ عَلَّمَنَا خُطْبَةَ الْحَاجَةِ:

[٢٧٧٨] وافقه الذهبي.

[٢٧٧٩] سكت عنه الذهبي.

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن (٢١١٧)، وابن حبان في الصحيح (٤٠٧٢-الاحسان).

(٢) في النسخ المعتمدة: «مهرها»، والمثبت من (ب)، وهو الموافق لما في السنن الكبرى للبيهقي من طريق الحاكم (٧/ ٢٤١).

(٣) في (ص) و(ح١): «دابة».

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٢٤١).

«الْحَمْدُ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ». ثُمَّ يَقْرَأُ ثَلَاثَ آيَاتٍ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ / إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ [٢/١٨٣]
مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[(١)]. ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾. ثُمَّ يَذْكُرُ حَاجَتَهُ[(٢)]. **[إتحاف: ١٣٣٤٦]**

[٢٧٨٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَوَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ، قَالَا: ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَّأَ الْإِنْسَانَ إِذَا تَزَوَّجَ قَالَ: **«بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ، وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا فِي خَيْرٍ»**[(٣)]. **[إتحاف: ١٨١٩٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٨٠] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ...﴾.

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٣٣٦)، وأحمد في المسند (٣٧٢٠، ٣٧٢١، ٤١١٥، ٤١١٦)، والدارمي في المسند (٢٢٤٨)، وأبو داود في السنن (٢١١٨)، والنسائي في المجتبى (١٤٠٤)، وفي الكبرى (١٧٢١، ٥٥٠٣، ١٠٢٥٢، ١٠٢٥٣، ١٠٢٥٤)، وأبو يعلى في المسند (٥٢٣٣، ٥٢٣٤، ٥٢٥٧، ٧٢٢١)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٤١٤، ٧٨٧٢).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٨٩٥٦، ٨٩٥٧)، والدارمي في المسند (٢٢٢٠)، وابن ماجه في السنن (١٩٠٥)، وأبو داود في السنن (٢١٣٠)، والترمذي في الجامع (١٠٩١)، والبزار في المسند (٩٠٧٤)، والنسائي في الكبرى (١٠٠١٧)، وابن حبان في الصحيح (٤٠٥٢-الإحسان).

[٢٧٨١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رَجَاءٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ(١) ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: نَضْرَةُ، قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً بِكْرًا فِي سِتْرِهَا، فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا(٢)، فَإِذَا هِيَ حُبْلَى، فَقَالَ لِيَ(٣) النَّبِيُّ ﷺ: «**لَهَا الصَّدَاقُ بِمَا اسْتَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا، وَالْوَلَدُ عَبْدٌ لَكَ، فَإِذَا وَلَدَتْ فَاجْلِدُوهَا**»(٤). **[إتحاف: ٢٤١٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ:

[٢٧٨٢] حَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ نُعَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ نَضْرَةَ بْنِ أَكْثَمَ، أَنَّهُ نَكَحَ امْرَأَةً بِكْرًا، وَدَخَلَ عَلَيْهَا(٥)، فَوَجَدَهَا حُبْلَى، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَدَهَا عَبْدًا لَهُ، وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا(٦). **[إتحاف: ٢٤١٢]**

[٢٧٨١] حذف الذهبي تعليق الحاكم.

ابن حجر: قد تَبَيَّنَتْ علته من قول الدارقطني.

---

(١) في (ص) و(ح١): «من أصحاب النبي».

(٢) في (ص) و(ح١): «بها».

(٣) ليست في (ح١).

(٤) أخرجه أبو داود في السنن (٢١٣١).

(٥) في (ص) و(ح١): «بها».

(٦) انظر تخريج الذي قبله.

[٢٧٨٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَسْوَدِ الْقُرَشِيُّ[١]، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ [٢/ ٨٧و] الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أَعْلِنُوا النِّكَاحَ**»[٢]. **[إتحاف: ٧٠٩٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٨٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، [٢/ ١٨٤] ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، / عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: نَقَلْنَا امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ[٣] إِلَى زَوْجِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**هَلْ كَانَ مَعَكُمْ لَهْوٌ؟ فَإِنَّ الْأَنْصَارَ يُحِبُّونَ اللَّهْوَ**»[٤]. **[إتحاف: ٢٢٣٦٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٨٣] الذهبي: صحيح، سمعه منه ابن وهب.

البيهقي: تفرد به عبد الله بن الأسود عن عامر. السنن الكبرى (٧/ ٢٨٨).

[٢٧٨٤] وافقه الذهبي.

ابن حجر: أخرجه البخاري.

البيهقي: رواه البخاري في الصحيح، عن الفضل بن يعقوب، عن محمد بن سابق إلا أنه قال: زُفَّت امرأة. السنن الكبرى (٧/ ٢٨٨).

---

(١) هو عبد الله بن الأسود القرشي. الجرح والتعديل (٥/ ٢) رقم (٦)، والثقات لابن حبان (٧/ ١٥)، وتعجيل المنفعة (١/ ٧١٧).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٦١٣٠)، والبزار في المسند (٢٢١٤)، وابن حبان في صحيحه (٤٠٦٦-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥١٤٥).

(٣) قوله: «من الأنصار» ليس في (ح١).

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح (٥١٦٢)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٢٦٥).

[٢٧٨٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي بَلْجٍ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمٍ، قَالَ: قُلْتُ لِمُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَتَيْنِ مَا كَانَ فِي وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا صَوْتٌ. يَعْنِي: دُفٌّ. فَقَالَ مُحَمَّدٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**فَصْلُ مَا بَيْنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ الصَّوْتُ بِالدُّفِّ**»(١). **[إتحاف: ١٦٥٠١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٨٦] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ الْبَجَلِيُّ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ثَابِتِ بْنِ وَدِيعَةَ وَقَرَظَةَ بْنِ كَعْبٍ فِي عُرْسٍ، فَسَمِعْتُ صَوْتًا، فَقُلْتُ: أَلَا تَسْمَعَانِ؟ فَقَالَا: إِنَّهُ رُخِّصَ فِي الْغِنَاءِ فِي الْعُرْسِ، وَالْبُكَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ مِنْ غَيْرِ نِيَاحَةٍ(٢). **[إتحاف: ١٦٣١٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ رَوَاهُ شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ مُفَسَّرًا مُلَخَّصًا:

[٢٧٨٥] وافقه الذهبي.

[٢٧٨٦] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٥٤٥١، ١٨٢٧٩، ١٨٢٨٠)، وابن ماجه في السنن (١٨٩٦)، والترمذي في الجامع (١٠٨٨)، والنسائي في المجتبى (٣٣٦٩، ٣٣٧٠)، وفي الكبرى (٥٥٣٧).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (١٣١٧)، والنسائي في الكبرى (٥٥٣٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٢٢٥١)، والطبراني في المعجم الكبير (١٧/ ٢٤٧، ٢٤٨) رقم (٦٩٠، ٦٩١)، و(١٩/ ٣٩) رقم (٨٢).

[٢٧٨٧] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظُ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَنِيُّ، ثنا أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى قَرَظَةَ بْنِ كَعْبٍ وَأَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ فِي عُرْسٍ، وَإِذَا جَوَارٍ[١] يُغَنِّينَ، فَقُلْتُ: أَنْتُمْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُ بَدْرٍ يُفْعَلُ هَذَا عِنْدَكُمْ؟ فَقَالَا: إِنْ شِئْتَ فَأَقِمْ مَعَنَا، وَإِنْ شِئْتَ فَاذْهَبْ؛ فَإِنَّهُ قَدْ رُخِّصَ لَنَا فِي اللَّهْوِ عِنْدَ الْعُرْسِ، وَفِي الْبُكَاءِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ. قَالَ شَرِيكٌ: أُرَاهُ قَالَ: فِي غَيْرِ نَوْحٍ[٢]. **[إتحاف: ١٦٣١٨]**

[٢٧٨٨] حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ نَاسًا يَتَغَنَّوْنَ فِي عُرْسٍ لَهُمْ:

/ **وَأَهْدَى لَهَا أَكْبُشًا تَبَحْبَحْنَ فِي مِرْبَدِ ... وَحِبُّكِ فِي النَّادِي وَيَعْلَمُ مَا فِي غَدِ** [٢/ ١٨٥]

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَا يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ إِلَّا اللَّهُ**»[٣]. **[إتحاف: ٢٣١٨٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٨٩] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، [٢/ ٨٨ظ] عَنْ أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ قَالَتْ: خَطَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاعْتَذَرْتُ إِلَيْهِ، فَعَذَرَنِي، ثُمَّ

[٢٧٨٨] وافقه الذهبي.

ابن حجر: قلت: قد أخرجه من حديث مالك.

[٢٧٨٩] وافقه الذهبي.

---

(١) في الأصل و(ص): «جواري» بالإشباع، والمثبت من (ح١).

(٢) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الصغير (٣٤٣).

أُنْزِلَ[1] عَلَيْهِ: إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الْآيَةُ. فَقَالَتْ: لَمْ أَكُنْ أَحِلَّ لَهُ، لَمْ أُهَاجِرْ مَعَهُ، وَكُنْتُ مَعَ الطُّلَقَاءِ[2]. **[إتحاف: ٢٣٣٠١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٩٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ بَالُويَهْ، قَالَ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا، وَقَالَ ابْنُ بَالُويَهْ: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: جَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاطِمَةَ فِي خَمِيلٍ وَقِرْبَةٍ وَوِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ[3]. **[إتحاف: ١٤٢٨٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٩١] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْفَقِيهُ بِالرَّيِّ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا نُوحُ بْنُ يَزِيدَ الْمُؤَدِّبُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَرَادَتْ أُمِّي أَنْ تُسَمِّنَنِي لِدُخُولِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ أُقْبِلْ عَلَيْهَا بِشَيْءٍ مِمَّا تُرِيدُ حَتَّى أَطْعَمَتْنِي الْقِثَّاءَ وَالرُّطَبَ[4]، فَسَمِنْتُ عَلَيْهِ كَأَحْسَنِ السِّمَنِ[5]. **[إتحاف: ٢٢٣٦٢]**

[٢٧٩٠] وافقه الذهبي.

[٢٧٩١] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «ثم أنزل الله»، وفي (ح١): «فأنزل».

(٢) أخرجه الترمذي في الجامع (٣٢١٤)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٤/ ٤١٣، ٤٥٠) رقم (٩٨٥، ١٠٠٥، ١٠٠٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٥٤)، سبق برقم (٣٦١٦)، وسيأتي برقم (٧٠٤٦).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٦٤٣، ٧١٥، ٨١٩، ٨٥٣)، وابن ماجه في السنن (٤١٥٢)، والنسائي في المجتبى (٣٣٨٤)، وفي الكبرى (٥٥٤٦)، وابن حبان في الصحيح (٦٩٤٧-الإحسان).

(٤) في (ح١): «بالرطب».

(٥) أخرجه أبو داود في السنن (٣٩٠٣)، والبزار في المسند (٤٦/ ٢٣، ٤٧/ ٢٤)، والنسائي =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٩٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الشَّهِيدُ، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا أَفَادَ أَحَدُكُمُ الْجَارِيَةَ أَوِ الْمَرْأَةَ أَوِ الدَّابَّةَ فَلْيَأْخُذْ بِنَاصِيَتِهَا، وَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ، وَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا جُبِلَتْ عَلَيْهِ، وَأَعُوذُ بِكَ / مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا جُبِلَتْ عَلَيْهِ، وَإِنْ** [١٨٦/٢] **كَانَ بَعِيرًا فَلْيَأْخُذْ بِذِرْوَةِ سَنَامِهِ»**[١]. **[إتحاف: ١١٨١٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ[٢] مِنْ رِوَايَاتِ الْأَئِمَّةِ الثِّقَاتِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ[٣] عَنْ عَمْرٍو فِي الْكِتَابَيْنِ.

[٢٧٩٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا حَمَّادُ[٤] بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمْهَانَ، عَنْ سَفِينَةَ، أَنَّ عَلِيًّا أَضَافَ رَجُلًا وَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَ: لَوْ دَعَوْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلَ مَعَنَا. فَدَعَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ فَرَأَى فِرَاشًا قَدْ ضُرِبَ فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ فَرَجَعَ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: ارْجِعْ فَقُلْ لَهُ: مَا رَجَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَذَهَبَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَيْسَ لِنَبِيٍّ أَنْ**

[٢٧٩٢] وافقه الذهبي.

[٢٧٩٣] وافقه الذهبي.

= في الكبرى (٦٦٩١)، وأبو يعلى في المسند (٤٥٥٨)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٢٦٤).

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٩١٨، ٢٢٥٢)، وأبو داود في السنن (٢١٦٠)، والنسائي في الكبرى (٩٩٩٨، ١٠٠٢١).

(٢) في (ص): «ذكرنا».

(٣) ص: «يخرجا».

(٤) في الأصل: «أحمد»، والمثبت من (ص) و(ح١).

يَدْخُلَ بَيْتًا مُزَوَّقًا»[1]. [إتحاف: ٥٩٠٦]

هَذَا [٢/ ٨٨و] حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٩٤] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا عَفَّانُ وَمُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَا: ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا كَانَتْ عِنْدَ الرَّجُلِ امْرَأَتَانِ فَلَمْ يَعْدِلْ بَيْنَهُمَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَشِقُّهُ سَاقِطٌ**»[2]. [إتحاف: ١٧٩٠٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٩٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ لَهُ: يَا ابْنَ أُخْتِي، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُفَضِّلُ بَعْضَنَا عَلَى بَعْضٍ فِي مُكْثِهِ عِنْدَنَا، وَكَانَ قَلَّ يَوْمٌ إِلَّا وَهُوَ يَطُوفُ عَلَيْنَا، فَيَدْنُو مِنْ كُلِّ امْرَأَةٍ مِنْ غَيْرِ مَسِيسٍ، حَتَّى يَبْلُغَ إِلَى مَنْ هُوَ يَوْمُهَا، فَيَبِيتَ عِنْدَهَا، وَلَقَدْ قَالَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ حِينَ

[٢٧٩٤] وافقه الذهبي.

[٢٧٩٥] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢١٩٢٢، ٢١٩٣٣، ٢١٩٢٦)، وابن ماجه في السنن (٣٣٦٠)، البزار في المسند (٣٨٢٦)، والطبراني في المعجم الكبير (٦٤٤٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٤٥٦٠)، والبيهقي في الشعب (١٠٢٤٨).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٥٧٦)، وأحمد في المسند (٧٩٣٦، ٨٥٦٨، ١٠٠٩٠)، والدارمي في المسند (٢٢٥٢)، وابن ماجه في السنن (١٩٦٩)، وأبو داود في السنن (٢١٣٣)، والترمذي في الجامع (١١٤١)، والبزار في المسند (٩٥٥١)، والنسائي في المجتبى (٣٩٤٢)، وفي الكبرى (٨٨٣٩)، وابن الجارود في المنتقى (٧٢٢)، وابن حبان في صحيحه (٤٢٠٧-الإحسان).

أَسَنَّتْ وَفَرِقَتْ أَنْ يُفَارِقَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَوْمِي هُوَ لِعَائِشَةَ. فَقَبِلَ ذَاكَ[1] مِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فِي ذَلِكَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا وَفِي أَشْبَاهِهَا: ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا﴾[2]. **[إتحاف: ٢٢٢٩١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢/١٨٧] **[٢٧٩٦]** / أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْخَطْمِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ فَيَعْدِلُ، فَيَقُولُ: «**اللَّهُمَّ هَذَا قَسْمِي فِيمَا أَمْلِكُ، فَلَا تَلُمْنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ**». قَالَ إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي: يَعْنِي الْقَلْبَ، وَهَذَا فِي الْعَدْلِ بَيْنَ نِسَائِهِ[3]. **[إتحاف: ٢١٩٠١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٩٧] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى، ثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

[٢٧٩٦] وافقه الذهبي.

[٢٧٩٧] وافقه الذهبي.

ابن حجر: قد أخرجه البخاري.

---

(١) في (ح١): «ذلك».

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (١٥٧٣)، وأحمد في المسند (٢٤٣٩٥، ٢٤٤٧٧، ٢٤٧٦٥، ٢٤٨٥٩)، والبخاري في الصحيح (٢٤٥٠، ٢٥٩٣، ٢٦٨٨، ٢٦٩٤، ٥٢٠٦، ٥٢١٢)، ومسلم في الصحيح (١٤٦٣/٤٧ كتاب الرضاع)، وابن ماجه في السنن (١٩٧٢، ١٩٧٤)، وأبو داود في السنن (٢١٣٥، ٢١٣٨)، والنسائي في الكبرى (٨٨٧٤، ٨٨٨٥، ١١٠٦٠)، وأبو يعلى في المسند (٤٦٢١)، وابن الجارود في المنتقى (٧٢٥)، وأبو عوانة في المسند (٤٤٧٧، ٤٤٧٩، ٤٤٨٠)، وابن حبان في الصحيح (٤٢١١-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٥١٨، ٥٢٥٤)، والدارقطني في السنن (٣٧٣٥).

(٣) أخرجه الدارمي في المسند (٢٢٥٣).

حَبِيبٍ الْقَاضِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ مُعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَأْذِنُنَا إِذَا كَانَ فِي يَوْمِ الْمَرْأَةِ مِنَّا بَعْدَمَا نَزَلَ: ﴿ تُرْجِي مَن تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَن تَشَاءُ ﴾. قَالَتْ مُعَاذَةُ: فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ: مَا كُنْتِ تَقُولِينَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: كُنْتُ أَقُولُ: إِنْ كَانَ ذَاكَ إِلَيَّ لَمْ أُوثِرْ أَحَدًا عَلَى نَفْسِي(1). [**إتحاف: ٢٣٢٣٣**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٩٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: أَتَيْتُ الْحِيرَةَ، [٢/ ٨٩ظ] فَرَأَيْتُهُمْ يَسْجُدُونَ لِمَرْزُبَانٍ لَهُمْ، فَقُلْتُ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَقُّ أَنْ يُسْجَدَ لَهُ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي أَتَيْتُ الْحِيرَةَ فَرَأَيْتُهُمْ يَسْجُدُونَ لِمَرْزُبَانٍ لَهُمْ، فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحَقُّ أَنْ يُسْجَدَ لَكَ. فَقَالَ: «**أَرَأَيْتَ لَوْ مَرَرْتَ بِقَبْرِي، أَكُنْتَ تَسْجُدُ لَهُ؟**». قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: «**فَلَا تَفْعَلُوا، لَوْ كُنْتُ آمِرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ النِّسَاءَ أَنْ يَسْجُدْنَ لِأَزْوَاجِهِنَّ؛ لِمَا جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ حَقٍّ**»(2). [**إتحاف: ١٦٣٥٢**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٧٩٨] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٤٤٧٦)، والبخاري في الصحيح (٤٧٨٩)، ومسلم في الصحيح (١٤٧٦/ ٢٣ كتاب الطلاق)، وأبو داود في السنن (٢١٣٦)، والنسائي في الكبرى (٨٨٨٧)، وأبو عوانة في المسند (٤٤٧٥، ٤٤٧٦)، وابن حبان في الصحيح (٤٢٠٦-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٦٣٠٨).

(٢) أخرجه الدارمي في المسند (١٥٠٤)، وأبو داود في السنن (٢١٤٠)، والبزار في المسند (٣٧٤٧).

[٢٧٩٩] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا أَبُو قَزَعَةَ سُوَيْدُ بْنُ حُجَيْرٍ الْبَاهِلِيُّ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْقُشَيْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ: / يَا رَسُولَ [١٨٨/٢] اللَّهِ، مَا حَقُّ زَوْجَةِ أَحَدِنَا عَلَيْهِ؟ قَالَ: «**أَنْ يُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمَ، وَيَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَى، وَلَا يَضْرِبَ الْوَجْهَ، وَلَا يُقَبِّحَ، وَلَا يَهْجُرَ إِلَّا فِي الْبَيْتِ**[١]»[٢]. **[إتحاف: ١٦٨٠١]**

صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٠٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ[٣] اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللَّهِ**». فَجَاءَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَئِرْنَ النِّسَاءُ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ. فَرَخَّصَ فِي ضَرْبِهِنَّ، فَأَطَافَ بِآلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نِسَاءٌ كَثِيرٌ يَشْكِينَ أَزْوَاجَهُنَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَقَدْ طَافَ بِآلِ مُحَمَّدٍ ﷺ نِسَاءٌ كَثِيرٌ يَشْكُونَ**[٤] **أَزْوَاجَهُنَّ، لَيْسَ أُولَئِكَ بِخِيَارِكُمْ**»[٥]. **[إتحاف: ٢٠٤٦]**

[٢٧٩٩] وافقه الذهبي.

[٢٨٠٠] وافقه الذهبي.

---

(١) في الأصل: «الثلاث»، وكتب على هامشه: «لعله: البيت»، وأثبتنا ما في (ص) و(ح١)، وهو الموافق لما في مصادر التخريج.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٠٠١١، ٢٠٠١٣، ٢٠٠٢٢، ٢٠٠٣٠، ٢٠٠٤٥)، وابن ماجه في السنن (١٨٥٠)، وأبو داود في السنن (٢١٤٢، ٢١٤٣، ٢١٤٤)، والنسائي في الكبرى (٩١٠٦، ٩١١٥، ٩١٢٦، ٩١٣٦، ١١٠٣٨، ١١٣٦٧)، وابن حبان في الصحيح (٤١٧٥-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٦٤٠٢).

(٣) في (ح١): «عبد».

(٤) في (ح١): «يشكين»، وكلاهما صواب.

(٥) أخرجه الشافعي في المسند (١٢١٩)، والدارمي في المسند (٢٢٦٥)، وابن ماجه في السنن=

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٠١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ(١) قَالَتْ: لَمَّا تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَ لَهَا: «**إِنِّي أَهْدَيْتُ إِلَى النَّجَاشِيِّ أَوَاقًا(٢) مِنْ مِسْكٍ وَحُلَّةً، وَإِنِّي لَا أُرَاهُ إِلَّا قَدْ مَاتَ، وَلَا أَرَى الْهَدِيَّةَ الَّتِي أَهْدَيْتُ إِلَيْهِ إِلَّا سَتُرَدُّ، فَإِذَا رُدَّتْ إِلَيَّ فَهُوَ لَكِ**». أَمْ: «**لَكُمْ**». فَكَانَ كَمَا قَالَ؛ هَلَكَ النَّجَاشِيُّ، فَلَمَّا رُدَّتْ إِلَيْهِ الْهَدِيَّةُ أَعْطَى كُلَّ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ أُوقِيَّةً مِنْ ذَلِكَ الْمِسْكِ، وَأَعْطَى سَائِرَهُ أُمَّ سَلَمَةَ، وَأَعْطَاهَا الْحُلَّةَ(٣). **[إتحاف: ٢٣٦٧٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٠٢] [٢/ ٨٩و] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

= **ابن حجر**: قلت: وله شاهد مرسل رجاله ثقات، أخرجه إسحاق في «مسنده» عن جرير عن يحيى بن سعيد عن حميد بن نافع عن أم كلثوم بنت أبي بكر.. فذكر نحوه دون ما في آخره، وزاد فيه: «وما أحب أن أرى الرجل ثائرًا غضبه فَرِيص رقبته قائمًا على مُرَيَّته يقتلها».

[٢٨٠١] **الذهبي**: منكر، ومسلم الزنجي ضعيف.

[٢٨٠٢] **الذهبي**: بل منكر، قال أبو حاتم: ربيعة منكر الحديث.

= (١٩٨٥)، وأبو داود في السنن (٢١٤٦).

(١) هي أم كلثوم بنت أبي سلمة بن عبد الأسد بن عبد العزى المخزومية، ربيبة رسول الله ﷺ. الإصابة (٨/ ٢٩٠).

(٢) كذا في جميع النسخ، والمشهور: «أواقي» بتشديد الياء وتخفيفها، وما هنا صحيح جاءت قراءة من قرأ: ﴿وَمِن فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ﴾ [الأعراف: ٤١] بالرفع، وقراءة عبد الله والحسن: ﴿وَلَهُ الْجَوَارِ﴾ [الرحمن: ٢٤] بالرفع أيضًا، وانظر خزانة الأدب (٧/ ٢٨٠١).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٧٢٧٦)، وابن حبان في الصحيح (٥١١٤-الإحسان).

عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ، أَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا رَبِيعَةُ بْنُ[1] عُثْمَانَ، عَنْ[2] مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ نَهَارٍ الْعَبْدِيِّ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِابْنَةٍ لَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ ابْنَتِي قَدْ أَبَتْ أَنْ تَزَوَّجَ، فَقَالَ لَهَا / النَّبِيُّ ﷺ: «**أَطِيعِي أَبَاكِ**». فَقَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ [٢/١٨٩] بِالْحَقِّ لَا أَتَزَوَّجُ حَتَّى تُخْبِرَنِي مَا حَقُّ الزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ؟ قَالَ: «**حَقُّ الزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ أَنْ لَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحَةٌ فَلَحَسَتْهَا مَا أَدَّتْ حَقَّهُ**»[3]. **[إتحاف: ٥٧٦٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٠٣] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ السُّكَّرِيُّ بِهَمَذَانَ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْحَكَمِ الْعُرَنِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْيَمَامِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ[4]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا فُلَانَةُ بِنْتُ فُلَانٍ. قَالَ: «**قَدْ عَرَفْتُكِ، فَمَا حَاجَتُكِ؟**». قَالَتْ: حَاجَتِي إِلَى ابْنِ عَمِّي فُلَانٍ الْعَابِدِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قَدْ عَرَفْتُهُ**». قَالَتْ: يَخْطُبُنِي، فَأَخْبِرْنِي مَا حَقُّ الزَّوْجِ عَلَى الزَّوْجَةِ، فَإِنْ كَانَ شَيْئًا أُطِيقُهُ تَزَوَّجْتُهُ، وَإِنْ لَمْ أُطِقْ لَا أَتَزَوَّجُ. قَالَ: «**مِنْ حَقِّ الزَّوْجِ عَلَى الزَّوْجَةِ أَنْ لَوْ سَالَ مَنْخِرَاهُ دَمًا وَقَيْحًا وَصَدِيدًا فَلَحَسَتْهُ بِلِسَانِهَا مَا أَدَّتْ حَقَّهُ، لَوْ كَانَ يَنْبَغِي لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا، لِمَا فَضَّلَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا**». قَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ

[٢٨٠٣] الذهبي: بل منكر، وسليمان واهٍ، والقاسم صدوق تكلم فيه.

ابن حجر: قلت: كلا.

---

(١) في (ص): «عن». (٢) في (ص): «ابن».

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى (٥٣٦٥)، وابن حبان في الصحيح (٤١٦٤-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٣٥٧١).

(٤) في الأصل: «أم سلمة»، والمثبت من (ص) و(ح١)، وانظر الإتحاف.

بِالْحَقِّ لَا أَتَزَوَّجُ مَا بَقِيتُ فِي[1] الدُّنْيَا[2]. **[إتحاف: ٢٠٦٠٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٠٤] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ مِحْصَنٍ قَالَ: حَدَّثَتْنِي عَمَّتِي[3]، قَالَتْ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي بَعْضِ الْحَاجَةِ، فَقَالَ: «**أَيْ هَذِهِ، أَذَاتُ بَعْلٍ أَنْتِ؟**». قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «**كَيْفَ أَنْتِ لَهُ؟**». قَالَتْ: مَا آلُوهُ إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ. قَالَ: «**فَأَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ جَنَّتُكِ وَنَارُكِ؟**»[4]. **[إتحاف: ٢٣٦٨٩]**

هَكَذَا رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَالدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَهُوَ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٠٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ [٢/ ٩٠ظ] عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَكِيمِيُّ[5]، قَالَا: ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ

[٢٨٠٤] وافقه الذهبي.

[٢٨٠٥] الذهبي: بل منكر، وإسناده منقطع.

ابن حجر: بل فيه انقطاع.

---

(١) ليست في (ص).

(٢) أخرجه الترمذي في الجامع (١١٥٩)، والبزار في المسند (٨٠٢٣، ٨٦٣٤)، وابن حبان في الصحيح (٤١٦٢-الإحسان).

(٣) هي عمة حصين بن محصن، يقال: اسمها أسماء، ويقال أم قيس. تقريب التهذيب (ص ١٣٩١، ١٣٩٢).

(٤) أخرجه النسائي في الكبرى (٨٩١٤، ٨٩١٥، ٨٩١٦، ٨٩١٧، ٨٩١٨، ٨٩١٩، ٨٩٢٠)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٢٨).

(٥) في (ص) و(ح١): «الحكيم».

الزَّهْرَانِيُّ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ رُزَيْقٍ الطَّائِفِيُّ، ثَنَا عَطَاءٌ الْخُرَاسَانِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ يُخَامِرَ السَّكْسَكِيِّ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ / جَبَلٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ** [٢/ ١٩٠]
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تَأْذَنَ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَهُوَ كَارِهٌ، وَلَا تَخْرُجَ وَهُوَ كَارِهٌ، وَلَا تُطِيعَ فِيهِ أَحَدًا، وَلَا تُخَشِّنَ بِصَدْرِهِ، وَلَا تَعْتَزِلَ فِرَاشَهُ، وَلَا تُضِرَّ بِهِ، فَإِنْ كَانَ هُوَ أَظْلَمَ فَلْتَأْتِهِ حَتَّى تُرْضِيَهُ، فَإِنْ كَانَ هُوَ قَبِلَ مِنْهَا فَبِهَا وَنِعْمَتْ وَقَبِلَ اللَّهُ عُذْرَهَا وَأَفْلَجَ حُجَّتَهَا وَلَا إِثْمَ عَلَيْهَا، وَإِنْ(١) **هُوَ أَبَى يَرْضَى عَنْهَا فَقَدْ أَبْلَغَتْ عِنْدَ اللَّهِ عُذْرَهَا**»(٢). [**إتحاف: ١٦٧٣١**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**٢٨٠٦**] حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا شَاذُّ بْنُ فَيَّاضٍ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى امْرَأَةٍ لَا تَشْكُرُ لِزَوْجِهَا وَهِيَ لَا تَسْتَغْنِي عَنْهُ**»(٣). [**إتحاف: ١١٦٩١**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**٢٨٠٧**] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ، عَنْ ذَرٍّ. وَأَنَا

[٢٨٠٦] وافقه الذهبي.
البيهقي: هكذا أتي به مرفوعًا، والصحيح أنه من قول عبد الله غير مرفوع. السنن الكبرى (٧/ ٢٩٤).
[٢٨٠٧] وافقه الذهبي.

---

(١) زاد في (ص): «كان».
(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٠/ ٧٢، ١٠٧) رقم (١١٤، ٢١٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٢٩٣).
(٣) أخرجه البزار في المسند (٢٣٤٨، ٢٣٤٩)، والنسائي في الكبرى (٩٠٨٦، ٩٠٨٨).

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْعَدْلُ، وَاللَّفْظُ لَهُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ السَّعْدِيُّ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ وَائِلِ بْنِ مُهَانَةَ السَّعْدِيِّ(١)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ؛ فَإِنَّكُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ جَهَنَّمَ**». فَقَالَتِ امْرَأَةٌ لَيْسَتْ مِنْ عِلْيَةِ النِّسَاءِ: وَبِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْنُ أَكْثَرُ أَهْلِ جَهَنَّمَ؟ قَالَ: «**إِنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَمَا وُجِدَ مِنْ نَاقِصِ الدِّينِ وَالرَّأْيِ أَغْلَبَ لِلرِّجَالِ ذَوِي الْأَمْرِ عَلَى أُمُورِهِمْ مِنَ النِّسَاءِ**». قَالُوا: وَمَا نَقْصُ دِينِهِنَّ وَرَأْيِهِنَّ؟ قَالَ: «**أَمَّا نَقْصُ رَأْيِهِنَّ فَجُعِلَتْ شَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ بِشَهَادَةِ رَجُلٍ، وَأَمَّا نَقْصُ دِينِهِنَّ فَإِنَّ إِحْدَاهُنَّ تَقْعُدُ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً**»(٢). **[إتحاف: ١٣٢٩٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٠٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّنْعَانِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي / كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ، [٢/١٩١]
عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِبْلٍ أَنْ عَلِّمِ النَّاسَ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ الْفُسَّاقَ هُمْ أَهْلُ النَّارِ**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنِ الْفُسَّاقُ؟ قَالَ: «**النِّسَاءُ**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ أُمَّهَاتِنَا وَبَنَاتِنَا وَأَخَوَاتِنَا؟ قَالَ: «**بَلَى، وَلَكِنَّهُنَّ إِذَا أُعْطِينَ لَمْ يَشْكُرْنَ، وَإِذَا ابْتُلِينَ**

[٢٨٠٨] وافقه الذهبي.

---

(١) كذا في النسخ، ولم نجد من نسبه هذه النسبة، والمعروف: «التيميّ».

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٣٨٤)، وأحمد في المسند (٣٥٦٩، ٤٠١٩، ٤٠٣٧، ٤١٢٢، ٤١٥١، ٤١٥٢)، والدارمي في المسند (١٠٤٧)، والنسائي في الكبرى (٩٢١٢، ٩٢١٣، ٩٢١٤)، وأبو يعلى في المسند (٥١١٢، ٥١٤٤، ٥٢٨٤)، وابن حبان في الصحيح (٣٣٢٣-الإحسان).

لَمْ يَصْبِرْنَ»[1]. **[إتحاف: ١٣٤٩٩]**

هَذَا[2] حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٠٩] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا[3] بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ[4]، عَنْ إِيَاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَا تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللَّهِ»**. فَجَاءَ عُمَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ ذَئِرْنَ النِّسَاءُ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ، فَأَذِنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَضْرِبُوهُنَّ. قَالَ: فَأَطَافَ بِآلِ مُحَمَّدٍ ﷺ سَبْعُونَ امْرَأَةً، كُلُّهُنَّ يَشْتَكِينَ أَزْوَاجَهُنَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«[لَيْسَ]**[5] **أُولَئِكَ خِيَارَكُمْ»**[6]. **[إتحاف: ٢٠٤٦]**

صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ:

[٢٨٠٩] لم يذكره الذهبي في التلخيص.

ابن حجر: وله شاهد مرسل، رجاله ثقات، أخرجه إسحاق في مسنده، عن جرير عن يحيى بن سعيد عن حميد بن نافع عن أم كلثوم بنت أبي بكر.. فذكر نحوه دون ما في آخره، وزاد فيه: «وما أحب أن أرى الرجل ثائرًا غضبه، فَرِيص رقبته قائمًا على مُرَيَّته يقتلها».

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣/ ١٥٦٦٦)، وعبد بن حميد في المسند (٣١٤-المنتخب).

(٢) في (ص): «وهذا».

(٣) في (ص): «ثنا».

(٤) في النسخ: «غصن»، وأثبتنا الصواب، كما في طرق الحديث.

(٥) ليست في الأصل، وفيه علامة لحق ولم يكتب شيء في الهامش، وأثبتناها من (ص) و(ح١).

(٦) انظر تخريج الحديث رقم (٢٨٠٠).

[٢٨١٠] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ كَثِيرِ بْنِ عُفَيْرٍ وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَا: ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: كَانَ الرِّجَالُ نُهُوا عَنْ ضَرْبِ النِّسَاءِ، ثُمَّ شَكَوْهُنَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَلَّى بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ضَرْبِهِنَّ(١)، ثُمَّ قَالَ: **«لَقَدْ أَطَافَ اللَّيْلَةَ بِآلِ مُحَمَّدٍ ﷺ سَبْعُونَ امْرَأَةً، كُلُّهُنَّ قَدْ ضُرِبَتْ»**. قَالَ يَحْيَى: وَحَسِبْتُ أَنَّ الْقَاسِمَ قَالَ: ثُمَّ قِيلَ لَهُمْ بَعْدُ: **«وَلَنْ يَضْرِبَ خِيَارُكُمْ»**(٢). **[إتحاف: ٢٣٦٦٩]**

[٢٨١١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ فَصِيلٍ(٣)، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: لَقِيتُ خَالِي وَمَعَهُ الرَّايَةُ، [٢/ ٩٠و] قُلْتُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةَ أَبِيهِ مِنْ(٤) بَعْدِهِ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَضْرِبَ عُنُقَهُ(٥).

[٢٨١٠] **الذهبي**: صحيح.

[٢٨١١] وافقه الذهبي.

---

(١) في النسخ المعتمدة: «ضربهم»، والمثبت من (ب)، وهو الموافق لما في السنن الكبرى للبيهقي من طريق الحاكم (٧/ ٣٠٤).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٣٠٤).

(٣) في (ص) و(ح١): «فضيل».

(٤) ليست في (ص) و(ح١).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (١٨٥٥٧، ١٨٥٧٨، ١٨٥٧٩)، وابن ماجه في السنن (٢٦٠٧)، والترمذي في الجامع (١٣٦٢)، والبزار في المسند (٣٧٩٤)، والنسائي في المجتبى (٣٣٣١)، وفي الكبرى (٥٤٦٤، ٧١٨٣، ٧١٨٤)، وأبو يعلى في المسند (١٦٦٦، ١٦٦٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٤٨)، وابن حبان في الصحيح (٤١١٢-الإحسان)، =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَوَاهِدُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، وَعَنِ الْبَرَاءِ مِنْ [غَيْرِ][1] حَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ: **[إتحاف: ٢٠٨٩٨]**

[٢٨١٢] أَخْبَرَنَاهُ[2] أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ عُمَيْلَةَ[3] / قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ ثَابِتٍ يُحَدِّثُ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: [٢/١٩٢]
مَرَّ بِنَا نَاسٌ يَنْطَلِقُونَ، فَقُلْنَا لَهُمْ: أَيْنَ تَذْهَبُونَ؟ قَالُوا: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَجُلٍ يَأْتِي امْرَأَةَ أَبِيهِ أَنْ نَقْتُلَهُ[4]. **[إتحاف: ٢٠٨٩٨]**

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي الْجَهْمِ عَنِ الْبَرَاءِ:

[٢٨١٣] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ، ثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي الْجَهْمِ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: إِنِّي لَأَطُوفُ عَلَى إِبِلٍ لِي ضَلَّتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَيْنَا أَنَا أَجُولُ فِي أَبْيَاتٍ فَإِذَا

[٢٨١٣] الذهبي: إسناده مليح.

= والطبراني في المعجم الأوسط (٤٤٦٢)، والدارقطني في السنن (٣٤٤٠).

وأخرجه أحمد في المسند (١٨٦١٠، ١٨٦٢٦)، والدارمي في المسند (٢٢٨٥)، وأبو داود في السنن (٤٤٥٧)، والنسائي في المجتبى (٣٣٣٢)، وفي الكبرى (٥٤٦٥، ٧١٨٥)، وابن الجارود في المنتقى (٦٨١)، والطبراني في المعجم الأوسط (١١١٩، ٦٦٥٢) من طريق عدي بن ثابت عن يزيد بن البراء عن أبيه عن عمه.

(١) ليست في الأصل، وأثبتناها من (ص) و(ح١).

(٢) في (ح١): «حدثني».

(٣) هو الربيع بن الركين بن الربيع بن عميلة الفزاري الكوفي. معرفة الرجال عن ابن معين برواية ابن محرز (١/ ١٣٨)، والتاريخ الكبير (٣/ ٢٧٤)، والجرح والتعديل (٣/ ٤٦٠)، والثقات لابن حبان (٦/ ٢٩٦)، وتعجيل المنفعة (١/ ٥٢١).

(٤) انظر تخريج الذي قبله.

أَنَا بِرَكْبٍ وَفَوَارِسَ جَاءُوا، فَأَطَافُوا، فَاسْتَخْرَجُوا رَجُلًا، فَمَا سَأَلُوهُ، وَلَا كَلَّمُوهُ حَتَّى ضَرَبُوا عُنُقَهُ، فَلَمَّا ذَهَبُوا سَأَلْتُ عَنْهُ، قَالُوا: عَرَّسَ بِامْرَأَةِ أَبِيهِ(١). [**إتحاف: ٢٢٠٩**]

[**٢٨١٤**] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ، أَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ. وَأَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا سَعِيدٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَسْلَمَ غَيْلَانُ بْنُ سَلَمَةَ الثَّقَفِيُّ وَعِنْدَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا(٢). [**إتحاف: ٩٦٦٥**]

هَكَذَا رَوَاهُ الْمُتَقَدِّمُونَ مِنْ أَصْحَابِ سَعِيدٍ: يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ(٣)، وَإِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، وَغُنْدَرٌ، وَالْأَئِمَّةُ الْحُفَّاظُ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، وَقَدْ حَكَمَ الْإِمَامُ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ

[**٢٨١٤**] وافقه الذهبي.

البيهقي: وكذلك رواه ابن عُليَّة، ويزيد بن زُريع وغُندر عن معمر، وكذلك رواه أبو عبيد عن يحيى بن سعيد عن الثوري عن معمر. وكذلك رواه عيسى بن يونس، وعبد الرحمن بن محمد المحاربي عن معمر. ورواه سَرَّار بن مُجَشِّر عن أيوب عن نافع، وسالم عن ابن عمر. السنن الصغرى (٢٥٢٦).

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٨٦٠٨، ١٨٦٢٠)، وأبو داود في السنن (٤٤٥٦)، والنسائي في الكبرى (٥٤٦٦، ٧١٨٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٤٩)، والدارقطني في السنن (٣٤٤١).

(٢) أخرجه الشافعي في المسند (١١٩١)، وأحمد في المسند (٤٦٠٩، ٤٦٣١، ٥٠٢٧، ٥٥٥٨)، وابن ماجه في السنن (١٩٥٣)، والترمذي في الجامع (١١٢٨)، والبزار في المسند (٦٠١٦، ٦٠١٧)، وأبو يعلى في المسند (٥٤٣٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٢٥٢)، وابن حبان في صحيحه (٤١٥٦، ٤١٥٧، ٤١٥٨-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٦٨٠، ٧٤٩٤)، والدارقطني في السنن (٣٦٨٤، ٣٦٨٥، ٣٦٩٤).

(٣) في (ح١): «ربيع».

أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مِمَّا وَهِمَ فِيهِ مَعْمَرٌ بِالْبَصْرَةِ، فَإِنْ رَوَاهُ عَنْهُ ثِقَةٌ خَارِجَ الْبَصْرِيِّينَ حَكَمْنَا لَهُ بِالصِّحَّةِ، فَوَجَدْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيَّ وَعِيسَى بْنَ يُونُسَ - وَثَلَاثَتُهُمْ كُوفِيُّونَ - حَدَّثُوا بِهِ عَنْ مَعْمَرٍ.

/ أَمَّا حَدِيثُ الثَّوْرِيِّ: [٢/١٩٣]

[٢٨١٥] فَحَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ [٢/ ٩١ظ] الْعَدْلُ وَيَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، قَالَا: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ[(١)]، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ غَيْلَانَ بْنَ سَلَمَةَ أَسْلَمَ وَعِنْدَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَخْتَارَ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا[(٢)]. [إتحاف: ٩٦٦٥]

وَأَمَّا حَدِيثُ الْمُحَارِبِيِّ:

[٢٨١٦] فَحَدَّثَنَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ التَّاجِرُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ[(٣)] بْنِ الْحُسَيْنِ الْعِجْلِيُّ[(٤)]، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ، ثَنَا الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ غَيْلَانَ بْنَ سَلَمَةَ أَسْلَمَ وَعِنْدَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ فِي

[٢٨١٥] **البيهقي**: وهكذا روي عن عبد الرحمن بن محمد المحاربي، وعيسى بن يونس عن معمر، وهؤلاء الثلاثة كوفيون، وأبو الفضل بن موسى السِّيناني، وهو خراساني، عن معمر هكذا موصولًا، ورواه عبد الرزاق عن معمر فأرسله. السنن الكبرى (٧/ ١٨٢).

---

(١) في (ص) و(ح١): «أبو عبيدة».

(٢) انظر تخريج الذي قبله.

(٣) في (ص) و(ح١): «محمد».

(٤) هو علي بن أحمد بن الحسين، أبو الحسن العجلي الكوفي الفقيه المقرئ، المعروف بابن أبي قربة. تاريخ الإسلام (٧/ ١٣٦)، وسؤالات السهمي للدارقطني (ص١٧٠)، والإكمال لابن ماكولا (٧/ ٤٧).

الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَسْلَمْنَ مَعَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اخْتَرْ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا**»[1]. **[إتحاف: ٩٦٦٥]**

[١٩٣/٢] / وَأَمَّا حَدِيثُ عِيسَى:

[٢٨١٧] فَحَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَسْلَمَ غَيْلَانُ بْنُ سَلَمَةَ الثَّقَفِيُّ وَلَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَخَيَّرَ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا وَيَتْرُكَ سَائِرَهُنَّ[2]. **[إتحاف: ٩٦٦٥]**

وَهَكَذَا وَجَدْتُ الْحَدِيثَ عِنْدَ أَهْلِ الْيَمَامَةِ عَنْ مَعْمَرٍ:

[٢٨١٨] حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ[3][4]، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يُونُسَ[5] حَدَّثَهُمْ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَسْلَمَ غَيْلَانُ بْنُ سَلَمَةَ الثَّقَفِيُّ وَلَهُ ثَمَانِ نِسْوَةٍ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَخَيَّرَ

[٢٨١٨] الذهبي: أحمد بن محمد كذاب، قاله ابن صاعد: وعمر بن يونس لم يدرك يحيى بن أبي كثير، ويحيى قد سمع من تلميذه معمر.

---

(١)، (٢) انظر تخريج الحديث رقم (٢٨١٤).

(٣) كذا في النسخ والإتحاف، ولعل الصواب: «الحسين بن علي الحافظ»؛ فهو الذي يروي عنه الحاكم عن محمد بن محمد بن سليمان.

(٤) هو الحسين بن يعقوب الحافظ، عن ابن الباغندي.

(٥) هو أحمد بن محمد بن عمر بن يونس بن القاسم، أبو سهل الحنفي اليمامي البغدادي. الجرح والتعديل (٢/ ٧١) رقم (١٣٠)، والكامل لابن عدي (١/ ٢٩٣)، وتاريخ بغداد (٦/ ٢٢٤). تاريخ دمشق (٥/ ٤٢٣)، وسير أعلام النبلاء (٩/ ٤٢٣)، ولسان الميزان (١/ ٦٢٩) رقم (٧٧٣).

مِنْهُنَّ أَرْبَعًا[(١)]. **[إتحاف: ٩٦٦٥]**

وَهَكَذَا وَجَدْتُ الْحَدِيثَ عَنِ الْأَئِمَّةِ الْخُرَاسَانِيِّينَ عَنْ مَعْمَرٍ:

[٢٨١٩] حَدَّثَنِي أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْمَرْوَزِيُّ[(٢)] بِبُخَارَى، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَحْمُودٍ السَّعْدِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْخَلَّالُ[(٣)]، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ غَيْلَانَ بْنَ سَلَمَةَ الثَّقَفِيَّ أَسْلَمَ وَعِنْدَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُمْسِكَ أَرْبَعًا وَيُفَارِقَ سَائِرَهُنَّ[(٤)]. **[إتحاف: ٩٦٦٥]**

وَالَّذِي يُؤَدِّي إِلَيْهِ اجْتِهَادِي أَنَّ مَعْمَرَ بْنَ رَاشِدٍ حَدَّثَ بِهِ عَلَى الْوَجْهَيْنِ؛ أَرْسَلَهُ مَرَّةً وَوَصَلَهُ مَرَّةً، وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ أَنَّ الَّذِينَ وَصَلُوهُ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ فَقَدْ أَرْسَلُوهُ[(٥)]

[٢٨١٩] وافقه الذهبي.

ابن حجر: وجزم أيضًا بصحته أبو الحسن بن القطان؛ اعتمادًا على رواية معمر وأنها صحيحة، واعتضدت برواية أيوب عن نافع وسالم جميعًا عن ابن عمر به. والله أعلم.

وقد ذكر الترمذي في العلل المفرد له الاختلاف فيه على الزهري، وحكى عن البخاري أن معمرًا تفرد بوصله، وأنه لا يصحُّ رفعُه. ونقل في الجامع عن البخاري نحو ذلك، ولذا أعلَّه مسلم في التمييز.

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم (٢٨١٤).

(٢) هو أحمد بن سعيد بن أحمد بن محمد بن معدان، أبو العباس الأزدي المروزي المعداني الفقيه. تاريخ الإسلام (٨/ ٤٠٩).

(٣) هو محمد بن موسى بن علي بن عيسى بن داود بن حيان بن شبيب، أبو العباس الخلال البزاز، يعرف بالدولابي. تاريخ بغداد (٤/ ٤٠١).

(٤) انظر تخريج الحديث رقم (٢٨١٤).

(٥) في (ص): «أرسلوا».

أَيْضًا، وَالْوَصْلُ أَوْلَى مِنَ الْإِرْسَالِ، فَإِنَّ الزِّيَادَةَ مِنَ الثِّقَةِ مَقْبُولَةٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٢٨٢٠] حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ التَّمِيمِيُّ، ثَنَا الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ [٢/ ٩١و] زُرَيْعٍ، ثَنَا حَبِيبٌ الْمُعَلِّمُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ إِلَى عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، فَقَالَ: أَلَا تَعْجَبُ أَنَّ الْحَسَنَ يَقُولُ: إِنَّ الزَّانِيَ الْمَجْلُودَ لَا يَنْكِحُ إِلَّا مَجْلُودَةً مِثْلَهُ؟ فَقَالَ عَمْرٌو: وَمَا يُعْجِبُكَ؟ حَدَّثَنَاهُ سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو يُنَادِي بِهَا نِدَاءً(١). [إتحاف: ١٨٤٦٨]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٢١] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ثَنَا الْحَضْرَمِيُّ بْنُ لَاحِقٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ اسْتَأْذَنَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ مَهْزُولٍ / كَانَتْ تُسَافِحُ، وَتَشْتَرِطُ أَنْ تُنْفِقَ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ اسْتَأْذَنَ فِيهَا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، وَذَكَرَ لَهُ أَمْرَهَا، فَقَرَأَ(٢) نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: ﴿ٱلزَّانِى لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾. وَنَزَلَتْ: ﴿وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾(٣). [إتحاف: ١٢٠٤٧] [١٩٤/]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٢٠] وافقه الذهبي.

[٢٨٢١] وافقه الذهبي.

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم (٢٧٣٣).

(٢) في (ح١): «فقال».

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٧/ ١٥٣).

[٢٨٢٢] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ، ثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسَرَّةَ[(١)]، ثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى وَعَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَسَّانَ، قَالَا: ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ[(٢)]، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾. قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ بِالنِّكَاحِ، وَلَكِنَّهُ الْجِمَاعُ، لَا يَزْنِي بِهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ[(٣)]. [إتحاف: ٧٦٣٣]

صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٢٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَأَنَا أَسْمَعُ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا تَزَوَّجَ الْعَبْدُ بِغَيْرِ إِذْنِ سَيِّدِهِ كَانَ عَاهِرًا**»[(٤)]. [إتحاف: ٢٨٦٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٢٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرٍ، ثَنَا

[٢٨٢٢] وافقه الذهبي.

[٢٨٢٣] وافقه الذهبي.

[٢٨٢٤] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «ميسرة».

(٢) قوله: «ابن سعيد»: سقط من (ح١).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٧٠٨٦)، وسعيد بن منصور في السنن (٨٦٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦/ ١٩٢)، والبيهقي في السنن الصغرى (٢٤٧٠).

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (١٧٨٠)، وأحمد في المسند (١٤٢١٢، ١٥٠٣١، ١٥٠٩٢)، والدارمي في المسند (٢٢٧٩)، وأبو داود في السنن (٢٠٧٨)، والترمذي في الجامع (١١١١، ١١١٢)، وأبو يعلى في المسند (٢٠٠٠، ٢٢٥٦)، وابن الجارود في المنتقى (٦٨٦)، والطبراني في المعجم الأوسط (٤٧٩٧).

أَبُو نُعَيْمٍ وَأَبُو غَسَّانَ قَالَا: ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي رَبِيعَةَ الْإِيَادِيِّ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**يَا عَلِيُّ، لَا تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ؛ فَإِنَّ لَكَ الْأُولَى، وَلَيْسَتْ لَكَ الْآخِرَةُ**»(١). **[إتحاف: ٢٣٠٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٢٥] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ [٢/ ٩٢ظ] النُّفَيْلِيُّ، ثَنَا مِسْكِينُ بْنُ بُكَيْرٍ(٢)، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي غَزْوَةٍ فَرَأَى امْرَأَةً مُجِحَّةً، فَقَالَ: «**لَعَلَّ صَاحِبَهَا أَلَمَّ بِهَا**». قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «**لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَلْعَنَهُ لَعْنَةً تَدْخُلُ مَعَهُ فِي قَبْرِهِ، كَيْفَ يُوَرِّثُهُ(٣) وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ، وَكَيْفَ يَسْتَخْدِمُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ**»(٤).
[إتحاف: ١٦٠٨٣]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٢٥] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٩٧٤، ٢٢٩٩١، ٢٣٠٢١)، وأبو داود في السنن (٢١٤٩)، والترمذي في الجامع (٢٧٧٧)، والبزار في المسند (٤٣٩٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٥).

(٢) في (ص) و(ح١): «بكر».

(٣) زاد بعدها في (ص) و(ح١): «وكيف».

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (١٠٧٠)، وأحمد في المسند (٢١٧٠٣، ٢٧٥١٩)، والدارمي في المسند (٢٥٢١)، ومسلم في الصحيح (١٤٤١/ ١٣٩ كتاب النكاح)، وأبو داود في السنن (٢١٥٦)، والبزار في المسند (٤١٣٨، ٥٣٦٤)، وأبو عوانة في المسند (٤٣٦٣، ٤٣٦٤).

[٢/١٩٥] [٢٨٢٦] / أَخْبَرَنَاهُ[(١)] إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَفَعَهُ، أَنَّهُ قَالَ فِي سَبَايَا أَوْطَاسٍ: «**لَا تُوطَأُ حَامِلٌ حَتَّى تَضَعَ، وَلَا غَيْرُ ذَاتِ حَمْلٍ حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً**»[(٢)]. **[إتحاف: ٥١٧٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٢٧] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ وَأَبُو الْحَسَنِ الْعَنَزِيُّ، قَالَا: ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا أَبُو الْأَصْبَغِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبَانِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ ابْنَ عُمَرَ - وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ - وَهِمَ؛ إِنَّمَا كَانَ هَذَا الْحَيُّ مِنَ الْأَنْصَارِ - وَهُمْ أَهْلُ وَثَنٍ - مَعَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ يَهُودَ - وَهُمْ أَهْلُ كِتَابٍ - كَانُوا يَرَوْنَ لَهُمْ فَضْلًا عَلَيْهِمْ، فَكَانُوا يَقْتَدُونَ بِكَثِيرٍ مِنْ فِعْلِهِمْ، وَكَانَ مِنْ أَمْرِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَنْ لَا يَأْتُوا النِّسَاءَ إِلَّا عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، وَذَلِكَ أَسْتَرُ مَا تَكُونُ الْمَرْأَةُ، فَكَانَ هَذَا الْحَيُّ مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ أَخَذُوا بِذَلِكَ مِنْ فِعْلِهِمْ، وَكَانَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ يَشْرَحُونَ النِّسَاءَ شَرْحًا مُنْكَرًا، وَيَتَلَذَّذُونَ مِنْهُنَّ مُقْبِلَاتٍ وَمُدْبِرَاتٍ وَمُسْتَلْقِيَاتٍ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ تَزَوَّجَ رَجُلٌ مِنْهُمُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَذَهَبَ يَصْنَعُ بِهَا ذَلِكَ فَأَنْكَرَتْهُ عَلَيْهِ، وَقَالَتْ: إِنَّمَا كُنَّا نُؤْتَى عَلَى حَرْفٍ، فَاصْنَعْ ذَلِكَ وَإِلَّا فَاجْتَنِبْنِي. حَتَّى سَرَى أَمْرُهُمَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ

[٢٨٢٦] وافقه الذهبي.

[٢٨٢٧] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «أخبرنا».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١١٢٢٨، ١١٥٩٦، ١١٨٢٣)، والدارمي في المسند (٢٣٤١)، وأبو داود في السنن (٢١٥٧)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٩٧٣)، والدارقطني في السنن (٤١٩٦).

تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ﴾. أَيْ: مُقْبِلَاتٍ وَمُدْبِرَاتٍ وَمُسْتَلْقِيَاتٍ، يَعْنِي بِذَلِكَ مَوْضِعَ الْوَلَدِ[1]. [إتحاف: ٨٧٨٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ فِي هَذَا الْبَابِ[2].

هَذَا آخِرُ كِتَابِ النِّكَاحِ، وَأَوَّلُ كِتَابِ الطَّلَاقِ.

(١) أخرجه الدارمي في **المسند** (١١٦٠)، وأبو داود في السنن (٢١٦٤).

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٢٨)، ومسلم (١٤٣٥/١١٧، ١١٨ كتاب النكاح) بلفظ: «كانت اليهود تقول: إذا أتى الرجل امرأته من دُبُرها في قُبُلها كان الولد أحول، فنزلت ﴿ نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ﴾». ولفظ البخاري: «كانت اليهود تقول: إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول...».

/ # كِتَابُ الطَّلَاقِ
[٢/١٩٦]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[٢٨٢٨] أَخْبَرَنِي أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمِ الْقَنْطَرِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ، [٢/ ٩٢و] ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ أَبَا الْجَوْزَاءِ أَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَتَعْلَمُ أَنَّ ثَلَاثًا كُنَّ يُرْدَدْنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى وَاحِدَةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. **[إتحاف: ٧٩٥٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٢٩] أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ الطَّلَاقُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَسَنَتَيْنِ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ؛ طَلَاقُ الثَّلَاثِ وَاحِدَةً. فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّاسَ قَدِ اسْتَعْجَلُوا فِي أَمْرٍ كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ أَنَاةٌ، فَلَوْ أَمْضَيْنَاهُ عَلَيْهِمْ. فَأَمْضَاهُ عَلَيْهِمْ(١). **[إتحاف: ٧٨٤٠]**

[٢٨٢٨] **الذهبي**: ابن المؤمل ضعَّفوه.

ابن حجر: قد سبق تعليله. قال محقق الإتحاف: يعني به قول الدارقطني (٤٠٣٣) عقب هذا الحديث: ابن المؤمل ضعيف، ولم يروه عن ابن أبي مليكة غيره.

[٢٨٢٩] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الشافعي في المسند (١٢٤٦)، وأحمد في المسند (٢٨٧٥)، ومسلم في الصحيح =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٣٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا مُعَرِّفُ بْنُ وَاصِلٍ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا أَحَلَّ اللَّهُ شَيْئًا أَبْغَضَ إِلَيْهِ مِنَ الطَّلَاقِ»**(١). **[إتحاف: ١٠١٧١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَمِنْ حُكْمِ هَذَا الْحَدِيثِ أَنْ يُبْدَأَ بِهِ فِي كِتَابِ الطَّلَاقِ.

[٢٨٣١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا الْأَحْوَصُ بْنُ جَوَّابٍ، ثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَبَّبَ امْرَأَةً عَلَى زَوْجِهَا، أَوْ عَبْدًا عَلَى سَيِّدِهِ»**(٢). **[إتحاف: ٢٠٢٣٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٣٠] الذهبي: على شرط مسلم.

[٢٨٣١] وافقه الذهبي.

البيهقي: تابعه زيد بن الحُباب عن عمار بن رُزيق. السنن الكبرى (٨/ ١٣).

= (١٤٧٢/ (١٥)، (١٦)، (١٧) كتاب الطلاق)، وأبو داود في السنن (٢١٩٩، ٢٢٠٠)، والنسائي في المجتبى (٣٤٠٦)، وفي الكبرى (٥٥٦٩)، وأبو عوانة في المسند (٤٥٣١، ٤٥٣٤، ٤٥٣٥، ٤٥٣٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٥٥، ٥٦)، والدارقطني في السنن (٤٠١٩، ٤٠٢٨، ٤٠٢٩، ٤٠٣٠، ٤٠٣١)، وأبو عوانة في المسند (٤٥٣٢).

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢٠١٨)، وأبو داود في السنن (٢١٧٨).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٩١٥٧)، وأبو داود في السنن (٢١٧٥، ٥١٧٠)، والبزار في المسند (٩٥٦٤)، والنسائي في الكبرى (٩١٧٠)، وابن حبان في الصحيح (٥٦٨، ٥٥٦٠-الإحسان).

[٢٨٣٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ وَعَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، قَالَا: أَبَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ السَّكَنِ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا / عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا هُشَيْمٌ، أَنَا حُمَيْدٌ[١]، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا طَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ حَفْصَةَ أُمِرَ أَنْ يُرَاجِعَهَا، فَرَاجَعَهَا[٢]. [إتحاف: ٩٩٧] [٢/٩٧]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٣٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْخَضِرُ بْنُ أَبَانٍ الْهَاشِمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَّقَ حَفْصَةَ ثُمَّ رَاجَعَهَا[٣]. [إتحاف: ١٥٤٨٧]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٣٤] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْأَسَدِيُّ الْحَافِظُ بِهَمَذَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ [٢/ ٩٣ظ] بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، حَدَّثَنِي

[٢٨٣٢] وافقه الذهبي.

ابن حجر: وأخرجه ابن سعد عن عثمان بن أبي شيبة عن هشيم به.

[٢٨٣٣] وافقه الذهبي.

[٢٨٣٤] وافقه الذهبي.

---

(١) ح١: «حمد».

(٢) أخرجه الدارمي في المسند (٢٣١١)، وأبو يعلى في المسند (٣٨١٥).

(٣) أخرجه عبد بن حميد في المسند (٤٣-المنتخب)، والدارمي في المسند (٢٣١٠)، وابن ماجه في السنن (٢٠١٦)، وأبو داود في السنن (٢٢٨٣)، والبزار في المسند (١٨٩)، والنسائي في المجتبى (٣٥٦٠)، وفي الكبرى (٥٧٢٣)، وأبو يعلى في المسند (١٧٣)، وابن حبان في صحيحه (٤٢٧٥-الإحسان).

خَالِي الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَتْ تَحْتِي امْرَأَةٌ أُحِبُّهَا، وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُهَا، فَقَالَ عُمَرُ: طَلِّقْهَا. فَأَبَيْتُ، فَذَكَرَ[(١)] ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «**أَطِعْ أَبَاكَ وَطَلِّقْهَا**». فَطَلَّقْتُهَا[(٢)]. **[إتحاف: ٩٤٣٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَالْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - هُوَ ابْنُ أَبِي ذُبَابٍ الْمَدَنِيُّ خَالُ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ - قَدِ احْتَجَّا جَمِيعًا بِهِ.

[٢٨٣٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَقَالَ: إِنَّ أُمِّي لَمْ تَزَلْ بِي حَتَّى تَزَوَّجْتُ، وَإِنَّهَا تَأْمُرُنِي بِطَلَاقِهَا، وَقَدْ أَبَتْ عَلَيَّ إِلَّا ذَاكَ، فَقَالَ: مَا أَنَا بِالَّذِي آمُرُكَ أَنْ تَعُقَّ وَالِدَتَكَ، وَلَا أَنَا بِالَّذِي آمُرُكَ أَنْ تُطَلِّقَ امْرَأَتَكَ، غَيْرَ أَنَّكَ إِنْ شِئْتَ حَدَّثْتُكَ بِمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فَحَافِظْ عَلَى ذَلِكَ الْبَابِ إِنْ شِئْتَ، أَوْ أَضِعْهُ**»[(٣)]. **[إتحاف: ١٦١٣٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٣٥] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «فذكرت».

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (١٩٣١)، وأحمد في المسند (٥٠١١، ٥١٤٤، ٦٤٧٠)، وعبد بن حميد في المسند (٨٣٣-المنتخب)، وابن ماجه في السنن (٢٠٨٨)، وأبو داود في السنن (٥١٣٨)، والترمذي في الجامع (١١٨٩)، وابن حبان في صحيحه (٤٢٧-الإحسان).

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (١٠٧٤)، وأحمد في المسند (٢١٧١٧، ٢١٧٢٦، ٢٧٥١١، ٢٧٥٥٢)، وابن ماجه في السنن (٢٠٨٩، ٣٦٦٣)، والترمذي في الجامع (١٩٠٠)، وابن حبان في الصحيح (٤٢٥-الإحسان).

[٢٨٣٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَبِيبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ مَاهَكَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ / يُحَدِّثُ عَنْ [٢/١٩٨] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعَهُ يَقُولُ: «**ثَلَاثٌ جِدُّهُنَّ جِدٌّ، وَهَزْلُهُنَّ جِدٌّ: النِّكَاحُ، وَالطَّلَاقُ، وَالرَّجْعَةُ**»(١). [**إتحاف: ٢٠٢٧٩**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَبِيبٍ هَذَا هُوَ ابْنُ أَرْدَكَ مِنْ ثِقَاتِ الْمَدَنِيِّينَ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٣٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ سَابِقٍ الْخَوْلَانِيُّ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ - غَيْرَ مَرَّةٍ - ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ، قَالَا: ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ**»(٢). [**إتحاف: ٨٠٥٦**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٣٨] حَدَّثَنَا الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ أَبُو الْوَلِيدِ حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ، أَنَا

[٢٨٣٦] **الذهبي**: فيه لين.
[٢٨٣٧] وافقه الذهبي.
[٢٨٣٨] **الذهبي**: كذا قال، ومحمد بن عبيد لم يحتج به مسلم، وقال أبو حاتم: ضعيف.

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢٠٣٩)، وأبو داود في السنن (٢١٩٤)، والترمذي في الجامع (١١٨٤)، وابن الجارود في المنتقى (٧١٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٩٨)، والدارقطني في السنن (٣٦٣٥، ٣٦٣٦، ٣٦٣٧، ٣٦٣٨، ٣٩٤٠، ٣٩٤١).
(٢) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٩٥)، وابن حبان في الصحيح (٧٢١٩- الإحسان)، والدارقطني في السنن (٤٣٥١).

الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: بَعَثَنِي عَدِيُّ بْنُ عَدِيٍّ إِلَى صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ أَسْأَلُهَا عَنْ أَشْيَاءَ كَانَتْ تَرْوِيهَا عَنْ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: [٢/ ٩٣و] حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَا طَلَاقَ وَلَا عَتَاقَ فِي إِغْلَاقٍ**»[1].
[**إتحاف: ٢٣٠٨٩**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَقَدْ تَابَعَ أَبُو صَفْوَانَ الْأُمَوِيُّ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ عَلَى رِوَايَتِهِ عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، فَأَسْقَطَ مِنَ الْإِسْنَادِ مُحَمَّدَ بْنَ عُبَيْدٍ:

[**٢٨٣٩**] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا طَلَاقَ وَلَا عَتَاقَ فِي إِغْلَاقٍ**»[2]. [**إتحاف: ٢٣٠٨٩**]

[**٢٨٤٠**] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ[3] بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحِ بْنِ صَفْوَانَ السَّهْمِيُّ بِمِصْرَ، ثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ يَقُولُ: قَالَ أَبُو مُصْعَبٍ مِشْرَحُ بْنُ هَاعَانَ: قَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ / الْجُهَنِيُّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالتَّيْسِ الْمُسْتَعَارِ؟**». [١٩٩,

---

[**٢٨٣٩**] **الذهبي**: نعيم صاحب مناكير.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٦٣٦٠)، وابن ماجه في السنن (٢٠٤٦)، وأبو داود في السنن (٢١٩٣)، وأبو يعلى في المسند (٤٤٤٤، ٤٥٧٠)، والدارقطني في السنن (٣٩٨٨، ٣٩٨٩).

(٢) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٣) قوله: «ابن محمد» سقط من (ح١).

قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «**هُوَ الْمُحِلُّ، فَلَعَنَ اللَّهُ الْمُحِلَّ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ**»[(١)]. **[إتحاف: ١٣٩٣٣]**

وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو صَالِحٍ كَاتِبُ اللَّيْثِ عَنِ اللَّيْثِ سَمَاعَهُ مِنْ مِشْرَحِ بْنِ هَاعَانَ:

[٢٨٤١] أَخْبَرَنِيهِ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الْحَسَنِ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا أَبُو صَالِحٍ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مِشْرَحَ بْنَ هَاعَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالتَّيْسِ الْمُسْتَعَارِ؟ هُوَ الْمُحِلُّ**». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَعَنَ اللَّهُ الْمُحِلَّ وَالْمُحَلَّلَ**[(٢)]»[(٣)]. **[إتحاف: ١٣٩٣٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٤٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ الْمَدَنِيُّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا فَتَزَوَّجَهَا أَخٌ لَهُ عَنْ[(٤)] غَيْرِ مُؤَامَرَةٍ مِنْهُ لِيُحِلَّهَا لِأَخِيهِ، هَلْ تَحِلُّ لِلْأَوَّلِ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا نِكَاحَ رَغْبَةٍ، كُنَّا نَعُدُّ هَذَا سِفَاحًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[(٥)]. **[إتحاف: ١١٠٤٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٤١] وافقه الذهبي.

[٢٨٤٢] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٩٣٦)، والدارقطني في السنن (٣٦١٨).

(٢) في الأصل علامة لحق بعدها، ولم يلحق شيئًا في الهامش، وفي (ح١) زاد بعدها: «له».

(٣) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٤) في (ح١): «من».

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٩١٠٢).

[٢٨٤٣] أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ بْنِ رُكَانَةَ، عَنْ جَدِّهِ رُكَانَةَ بْنِ عَبْدِ يَزِيدَ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ الْبَتَّةَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «**مَا أَرَدْتَ** [٢/ ٩٤ظ] **بِذَلِكَ؟**». قَالَ: أَرَدْتُ بِهِ وَاحِدَةً. قَالَ: «**آللَّهِ؟**». قَالَ: آللَّهِ. قَالَ: «**فَهُوَ مَا أَرَدْتَ**»(١). **[إتحاف: ٤٥٩٧]**

قَدِ انْحَرَفَ الشَّيْخَانِ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ الْهَاشِمِيِّ فِي الصَّحِيحَيْنِ، غَيْرَ أَنَّ لِهَذَا الْحَدِيثِ مُتَابِعًا مِنْ بَيْتِ رُكَانَةَ بْنِ يَزِيدَ الْمُطَّلِبِيِّ، فَيَصِحُّ بِهِ الْحَدِيثُ:

[٢٨٤٤] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنِي عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شَافِعٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُجَيْرِ بْنِ عَبْدِ يَزِيدَ، أَنَّ رُكَانَةَ بْنَ عَبْدِ يَزِيدَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ سُهَيْمَةَ الْبَتَّةَ، ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ / ﷺ فَقَالَ: إِنِّي [٢٠٠/١] طَلَّقْتُ امْرَأَتِي سُهَيْمَةَ الْبَتَّةَ، وَوَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ إِلَّا وَاحِدَةً. فَرَدَّهَا إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَطَلَّقَهَا الثَّانِيَةَ فِي زَمَنِ عُمَرَ، وَالثَّالِثَةَ فِي زَمَنِ عُثْمَانَ(٢). **[إتحاف: ٤٥٩٧]**

قَدْ صَحَّ الْحَدِيثُ بِهَذِهِ الرِّوَايَةِ؛ فَإِنَّ الْإِمَامَ الشَّافِعِيَّ قَدْ أَتْقَنَهُ وَحَفِظَهُ عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَالسَّائِبُ بْنُ عَبْدِ يَزِيدَ أَبُو(٣) الشَّافِعِ بْنِ السَّائِبِ، وَهُوَ أَخُو رُكَانَةَ بْنِ عَبْدِ يَزِيدَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شَافِعٍ عَمُّ الشَّافِعِيِّ شَيْخُ قُرَيْشٍ فِي عَصْرِهِ.

[٢٨٤٣] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (١٢٨٤)، وأحمد في المسند (٢٤٠٠٩/ ٩١)، والترمذي في الجامع (١١٧٧).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (١٢٨٤)، والشافعي في المسند (١٢٨٠)، وأبو داود في السنن (٢٢٠٦، ٢٢٠٧)، والدارقطني في السنن (٣٩٧٩، ٣٩٨٠).

(٣) في الأصل «أب»، والمثبت من (ص) و(ح١).

[٢٨٤٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحَبِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا الطَّلَاقَ مِنْ غَيْرِ**[1] **بَأْسٍ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهَا أَنْ تَرِيحَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ**»[2]. **[إتحاف: ٢٥٠٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٤٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَسْلَمَتِ امْرَأَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَزَوَّجَتْ، فَجَاءَ زَوْجُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ مَعَهَا، وَعَلِمَتْ بِإِسْلَامِي مَعَهَا. فَنَزَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ زَوْجِهَا الْآخِرِ، وَرَدَّهَا إِلَى زَوْجِهَا الْأَوَّلِ[3]. **[إتحاف: ٨٤١٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَهُوَ مِنَ النَّوْعِ الَّذِي أَقُولُ: إِنَّ الْبُخَارِيَّ احْتَجَّ بِعِكْرِمَةَ وَمُسْلِمٌ بِسِمَاكٍ.

[٢٨٤٥] وافقه الذهبي.

[٢٨٤٦] وافقه الذهبي.

---

(١) زاد في (ص) و(ح١): «ما».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٤٤٠)، والدارمي في المسند (٢٣١٦)، وابن ماجه في السنن (٢٠٥٥)، وأبو داود في السنن (٢٢٢٦)، وابن الجارود في المنتقى (٧٤٨)، وابن حبان في الصحيح (٤١٨٤-الإحسان).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٩٧٢)، وابن ماجه في السنن (٢٠٠٨)، وأبو داود في السنن (٢٢٣٩)، وابن الجارود في المنتقى (٧٥٧).

[٢٨٤٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رَدَّ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَتَهُ زَيْنَبَ عَلَى زَوْجِهَا أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ بِالنِّكَاحِ الْأَوَّلِ، وَلَمْ يُحْدِثْ شَيْئًا[1]. [إتحاف: ٨٤٢٨]

[٢٨٤٨] أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثنا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ [٢/ ٩٤و] إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ / النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ خَرَجَتِ ابْنَتُهُ [٢٠١/٢] زَيْنَبُ مِنْ مَكَّةَ مَعَ كِنَانَةَ - أَوِ ابْنِ كِنَانَةَ - فَخَرَجُوا فِي إِثْرِهَا، فَأَدْرَكَهَا هَبَّارُ بْنُ الْأَسْوَدِ، فَلَمْ يَزَلْ يَطْعَنُ بَعِيرَهَا بِرُمْحِهِ حَتَّى صَرَعَهَا، وَأَلْقَتْ مَا فِي بَطْنِهَا، وَأُهَرِيقَتْ دَمًا، فَاشْتَجَرَ فِيهَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو أُمَيَّةَ، فَقَالَتْ بَنُو أُمَيَّةَ: نَحْنُ أَحَقُّ بِهَا. وَكَانَتْ تَحْتَ ابْنِ عَمِّهِمْ أَبِي الْعَاصِ، فَكَانَتْ عِنْدَ هِنْدٍ بِنْتِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، فَكَانَتْ تَقُولُ لَهَا هِنْدٌ: هَذَا بِسَبَبِ أَبِيكِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ: «**أَلَا تَنْطَلِقُ تَجِيئُنِي بِزَيْنَبَ؟**». قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «**فَخُذْ خَاتَمِي**». فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، فَانْطَلَقَ زَيْدٌ وَتَرَكَ بَعِيرَهُ، فَلَمْ يَزَلْ يَتَلَطَّفُ حَتَّى لَقِيَ رَاعِيًا، فَقَالَ: لِمَنْ تَرْعَى؟ فَقَالَ: لِأَبِي الْعَاصِ. قَالَ: فَلِمَنْ هَذِهِ الْأَغْنَامُ؟ قَالَ: لِزَيْنَبَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ، فَسَارَ مَعَهُ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ لَهُ: هَلْ لَكَ أَنْ أُعْطِيَكَ

[٢٨٤٧] **الذهبي**: صحيح.

[٢٨٤٨] **الذهبي**: يريد بقوله قبل نزول هذه الآية؛ لأن زيدًا كان يدعى ابن محمد، فعلى هذا كان أخًا لزينب فسافرت معه، ويحيى بن أيوب فيه كلام سمعه منه ابن أبي مريم.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٢٩٠، ٢٣٦٦، ١٨٧٦)، وابن ماجه في السنن (٢٠٠٩)، وأبو داود في السنن (٢٢٤٠)، والترمذي في الجامع (١١٤٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٥١٤٢)، والدارقطني في السنن (٣٦٢٦).

شَيْئًا تُعْطِيهِ إِيَّاهَا وَلَا تَذْكُرُهُ لِأَحَدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَأَعْطَاهُ الْخَاتَمَ، فَانْطَلَقَ الرَّاعِي، فَأَدْخَلَ غَنَمَهُ، وَأَعْطَاهَا الْخَاتَمَ، فَعَرَفَتْهُ، فَقَالَتْ: مَنْ أَعْطَاكَ هَذَا الْخَاتَمَ[1]؟ قَالَ: رَجُلٌ. قَالَتْ: فَأَيْنَ تَرَكْتَهُ؟ قَالَ: بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: فَسَكَتَتْ، حَتَّى إِذَا كَانَ اللَّيْلُ خَرَجَتْ إِلَيْهِ، فَلَمَّا جَاءَتْهُ قَالَ لَهَا: ارْكَبِي. بَيْنَ يَدَيْهِ عَلَى بَعِيرِهِ، قَالَتْ: لَا، وَلَكِنِ ارْكَبْ أَنْتَ بَيْنَ يَدَيَّ، فَرَكِبَ وَرَكِبَتْ وَرَاءَهُ حَتَّى أَتَتْ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**هِيَ أَفْضَلُ بَنَاتِي؛ أُصِيبَتْ فِيَّ**». فَبَلَغَ ذَلِكَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ، فَانْطَلَقَ إِلَى عُرْوَةَ، فَقَالَ: مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكَ تُحَدِّثُهُ تَنْتَقِصُ فِيهِ حَقَّ فَاطِمَةَ؟ فَقَالَ عُرْوَةُ: وَاللَّهِ مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَأَنِّي أَنْتَقِصُ فَاطِمَةَ حَقًّا هُوَ لَهَا، وَأَمَّا بَعْدُ، فَلَكَ أَنْ لَا أُحَدِّثَ بِهِ أَبَدًا. قَالَ عُرْوَةُ: وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا قَبْلَ نُزُولِ الْآيَةِ: ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ﴾[2]. [**إتحاف: ٢٢٠٢٨**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**٢٨٤٩**] / أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلِ بْنِ خَلَفٍ الْقَاضِي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ [٢/٢٠٢] الْوَلِيدِ الْفَحَّامُ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَالرُّوذِيُّ[3]، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا قَذَفَ هِلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ امْرَأَتَهُ قِيلَ لَهُ: وَاللَّهِ لَيَجْلِدَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِينَ جَلْدَةً. قَالَ: اللَّهُ أَعْدَلُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَضْرِبَنِي ثَمَانِينَ ضَرْبَةً[4] وَقَدْ عَلِمَ أَنِّي رَأَيْتُ [٢/ ٩٥ظ] حَتَّى اسْتَيْقَنْتُ وَسَمِعْتُ حَتَّى اسْتَثْبَتُّ، لَا

[**٢٨٤٩**] وافقه الذهبي.

---

(١) ليست في (ص) و(ح١).

(٢) أخرجه البزار في المسند (٩٣)، الطبراني في المعجم الأوسط (٤٧٢٧).

(٣) في (ص) و(ح١): «المروروذي».

(٤) في (ص): «يجلدني ثمانين جلدة»، وفي هامشها إشارة إلى أنها في نسخة: «يضربني ثمانين ضربة».

وَاللَّهِ لَا يَضْرِبُنِي أَبَدًا. فَنَزَلَتْ آيَةُ الْمُلَاعَنَةِ، فَدَعَا بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ نَزَلَتِ الْآيَةُ، فَقَالَ: «**اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا**[1] **تَائِبٌ؟**». فَقَالَ هِلَالٌ: وَاللَّهِ إِنِّي لَصَادِقٌ. فَقَالَ[2]: «**احْلِفْ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ: إِنِّي لَصَادِقٌ - تَقُولُ ذَلِكَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ - فَإِنْ كُنْتُ كَاذِبًا فَعَلَيَّ لَعْنَةُ اللَّهِ**». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قِفُوهُ عِنْدَ الْخَامِسَةِ؛ فَإِنَّهَا مُوجِبَةٌ**». فَحَلَفَ[3]، ثُمَّ قَالَتْ أَرْبَعًا: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ، فَإِنْ كَانَ صَادِقًا فَعَلَيْهَا غَضَبُ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قِفُوهَا عِنْدَ الْخَامِسَةِ؛ فَإِنَّهَا مُوجِبَةٌ**». فَرَدَّدَتْ، وَهَمَّتْ بِالِاعْتِرَافِ، ثُمَّ قَالَتْ: لَا أَفْضَحُ قَوْمِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلَ أَدْعَجَ سَابِغَ الْأَلْيَتَيْنِ أَلَفَّ الْفَخِذَيْنِ خَدَلَّجَ السَّاقَيْنِ، فَهُوَ لِلَّذِي رُمِيَتْ بِهِ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَصْفَرَ قَضِيفًا سَبِطًا، فَهُوَ لِهِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ**». فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى الصِّفَةِ الْبَغِيِّ. قَالَ أَيُّوبُ: وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: كَانَ الرَّجُلُ الَّذِي قَذَفَهَا بِهِ هِلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ: شَرِيكَ ابْنَ سَحْمَاءَ، وَكَانَ أَخَا الْبَرَاءِ بْنِ مَالِكٍ - أَخِي أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - لِأُمِّهِ، وَكَانَتْ أُمُّهُ سَوْدَاءَ، وَكَانَ شَرِيكٌ يَأْوِي إِلَى مَنْزِلِ هِلَالٍ، وَيَكُونُ عِنْدَهُ[4]. **[إتحاف: ٨٤١٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجْهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ، إِنَّمَا أَخْرَجَا حَدِيثَ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عِكْرِمَةَ مُخْتَصَرًا[5].

---

(١) زاد في (ح١): «من».

(٢) زاد في (ص) و(ح١): «له».

(٣) في جميع النسخ: «فحلفت»، والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي من طريق الحاكم (٧/ ٣٩٥).

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٧٨٩)، والبخاري في الصحيح (٤٧٤٧، ٥٣٠٧)، وابن ماجه في السنن (٢٠٦٧)، وأبو داود في السنن (٢٢٥٤، ٢٢٥٦)، والترمذي في الجامع (٣١٧٩)، وأبو يعلى في المسند (٢٧٤٠)، والدارقطني في السنن (٣٧١٢).

(٥) أخرجه البخاري (٢٦٧١، ٤٧٤٧).

[٢٨٥٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، أَنَّهُ سَمِعَ الْمَقْبُرِيَّ يُحَدِّثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ / ﷺ يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ [٢/ ٢٠٣
آيَةُ الْمُلَاعَنَةِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَدْخَلَتْ عَلَى قَوْمٍ مَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ فَلَيْسَتْ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ وَلَنْ يُدْخِلَهَا اللَّهُ جَنَّتَهُ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ جَحَدَ وَلَدَهُ وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ احْتَجَبَ اللَّهُ مِنْهُ، وَفَضَحَهُ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ»**(١). [**إتحاف: ١٨٤٨٥**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٥١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ صَخْرٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: كُنْتُ امْرَأً قَدْ أُوتِيتُ مِنْ جِمَاعِ النِّسَاءِ مَا لَمْ يُؤْتَ غَيْرِي، فَلَمَّا دَخَلَ رَمَضَانُ ظَاهَرْتُ مِنِ امْرَأَتِي مَخَافَةَ أَنْ أُصِيبَ مِنْهَا شَيْئًا فِي بَعْضِ اللَّيْلِ وَأَتَتَايَعَ [٢/ ٩٥و] مِنْ ذَلِكَ(٢) وَلَا أَسْتَطِيعَ أَنْ أَنْزِعَ حَتَّى يُدْرِكَنِي الصُّبْحُ، فَبَيْنَا هِيَ ذَاتَ لَيْلَةٍ تَخْدُمُنِي إِذِ انْكَشَفَ لِي مِنْهَا شَيْءٌ، فَوَثَبْتُ عَلَيْهَا، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ غَدَوْتُ عَلَى قَوْمِي فَأَخْبَرْتُهُمْ خَبَرِي، فَقُلْتُ: انْطَلِقُوا مَعِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالُوا: لَا وَاللَّهِ لَا نَذْهَبُ مَعَكَ؛ نَخَافُ أَنْ يَنْزِلَ فِينَا قُرْآنٌ

[٢٨٥٠] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الشافعي في المسند (١٣٤٥)، والدارمي في المسند (٢٢٨٤)، وابن ماجه في السنن (٢٧٤٣)، وأبو داود في السنن (٢٢٦٣)، والنسائي في المجتبى (٣٤٨١)، وفي الكبرى (٥٦٤٥)، وابن حبان في الصحيح (٤١٠٨-الإحسان).

(٢) كذا في جميع النسخ، والتتايُع: ملازمة الشيء والتمادي فيه والمتابعة عليه. والمعنى: أخاف أن أجامع مرة فتكثر عليَّ شهوة الجماع فأتمادى فيه. انظر المغرب في ترتيب المعرب، ولسان العرب (تيع). وفي مصادر التخريج: «وأتتابع في ذلك»، أي: أتوالى، من التتابع، وهو التوالي. انظر تحفة الأحوذي (٩/ ١٨٠).

وَيَقُولَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَةً يَبْقَى عَلَيْنَا عَارُهَا، فَاذْهَبْ أَنْتَ فَاصْنَعْ مَا بَدَا لَكَ. فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ خَبَرِي. فَقَالَ: «**أَنْتَ ذَاكَ؟**». فَقُلْتُ: أَنَا ذَاكَ، فَاقْضِ فِيَّ حُكْمَ اللَّهِ، فَإِنِّي صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ. قَالَ: «**أَعْتِقْ رَقَبَةً**». فَضَرَبْتُ صَفْحَةَ عُنُقِ رَقَبَتِي بِيَدِي، فَقُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا أَصْبَحْتُ أَمْلِكُ غَيْرَهَا. قَالَ: «**صُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ**». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهَلْ أَصَابَنِي مَا أَصَابَنِي إِلَّا فِي الصِّيَامِ. قَالَ: «**فَأَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا**». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَقَدْ بِتْنَا لَيْلَتَنَا هَذِهِ وَحْشًا مَا نَجِدُ عَشَاءً. قَالَ: «**انْطَلِقْ إِلَى صَاحِبِ الصَّدَقَةِ - صَدَقَةِ بَنِي زُرَيْقٍ - فَلْيَدْفَعْهَا لَكَ، فَأَطْعِمْ مِنْهَا وَسْقًا سِتِّينَ مِسْكِينًا، وَاسْتَعِنْ بِسَائِرِهَا عَلَى عِيَالِكَ**». فَأَتَيْتُ قَوْمِي، فَقُلْتُ: وَجَدْتُ عِنْدَكُمُ الضِّيقَ(1). **[إتحاف: ٦٠٢٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢/٢٠٤] / وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: سَلْمَانُ بْنُ صَخْرٍ:

[٢٨٥٢] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، ثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، أَنَّ سَلْمَانَ بْنَ صَخْرٍ الْأَنْصَارِيَّ جَعَلَ امْرَأَتَهُ عَلَيْهِ كَظَهْرِ أُمِّهِ. ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوٍ مِنْهُ. **[إتحاف: ٦٠٢٩]**

[٢٨٥٢] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٧٠٠، ١٦٤٢١)، والدارمي في المسند (٢٣١٩)، وابن ماجه في السنن (٢٠٦٢)، وأبو داود في السنن (٢٢١٣)، والترمذي في الجامع (٣٢٩٩، ١٢٠٠)، وابن الجارود في المنتقى (٧٤٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٣٧٨)، والدارقطني في السنن (٣٨٥٦).

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ أَبَانٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَقَدْ ظَاهَرَ مِنِ امْرَأَتِهِ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي ظَاهَرْتُ مِنِ امْرَأَتِي، فَوَقَعْتُ عَلَيْهَا مِنْ قَبْلِ أَنْ أُكَفِّرَ. قَالَ: «**وَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ، يَرْحَمُكَ اللَّهُ؟**». قَالَ: رَأَيْتُ خَلْخَالَهَا فِي ضَوْءِ الْقَمَرِ. قَالَ: «**فَلَا تَقْرَبْهَا حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمَرَ اللَّهُ**»(١). **[إتحاف: ٨٤١٤]**

شَاهِدُهُ حَدِيثُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، وَلَمْ يَحْتَجَّ الشَّيْخَانِ بِإِسْمَاعِيلَ وَلَا بِالْحَكَمِ بْنِ أَبَانٍ إِلَّا أَنَّ الْحَكَمَ بْنَ أَبَانٍ صَدُوقٌ.

[٢٨٥٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا عَمَّارُ بْنُ خَالِدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، [٢/ ٩٦ظ] قَالَا: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا ظَاهَرَ مِنِ امْرَأَتِهِ، فَرَأَى خَلْخَالَهَا فِي(٢) الْقَمَرِ فَأَعْجَبَهُ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّاۚ﴾. فَقَالَ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَمْسِكْ حَتَّى تُكَفِّرَ**»(٣). **[إتحاف: ٧٨٢٥]**

[٢٨٥٣] الذهبي: العدني غير ثقة.

[٢٨٥٤] الذهبي: إسماعيل واهٍ.

ابن حجر: وقال: لم يحتجَّا بإسماعيل. **قلت**: وهو متروك.

---

(١) أخرجه الترمذي في الجامع (١١٩٩)، والنسائي في المجتبى (٣٤٥٧)، وفي الكبرى (٥٦٢٢)، وابن الجارود في المنتقى (٧٤٧).

(٢) زاد في (ح١): «ضوء».

(٣) أخرجه البزار في المسند (٤٨٣٣)، والدارقطني في السنن (٣٨٥٥).

[٢٨٥٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، ثَنَا عَطَاءٌ، حَدَّثَنِي جَابِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**لَا طَلَاقَ لِمَنْ لَمْ يَمْلِكْ، وَلَا عَتَاقَ لِمَنْ لَمْ يَمْلِكْ**»(١). [إتحاف: ٢٩٤٥]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَشَاهِدُهُ الْحَدِيثُ الْمَشْهُورُ فِي الْبَابِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ:

[٢٨٥٦] حَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ. وَحَدَّثَنَا عَلِيٌّ، ثَنَا / [٢/٢٠٥] عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا هُشَيْمٌ، ثَنَا عَامِرٌ الْأَحْوَلُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا طَلَاقَ قَبْلَ نِكَاحٍ**». وَفِي حَدِيثِ هُشَيْمٍ: «**لَا نَذْرَ لِابْنِ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَا طَلَاقَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَا عَتَاقَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ**»(٢). [إتحاف: ١١٧٤١]

[٢٨٥٧] أَخْبَرَنِي أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ(٣) بْنِ شَقِيقٍ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ وَأَبُو حَمْزَةَ

[٢٨٥٥] وافقه الذهبي.
[٢٨٥٦] **الذهبي**: صحيح.
[٢٨٥٧] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (١٧٨٧)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٢٢٤).
(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٣٧٩)، وأحمد في المسند (٦٧٦٩، ٦٧٨٠، ٦٧٨١، ٦٩٣٢، ٦٩٩٠)، وابن ماجه في السنن (٢٠٤٧)، وأبو داود في السنن (٢١٩٠، ٢١٩٢، ٣٢٧٤)، والترمذي في الجامع (١١٨١)، والبزار في المسند (٢٤٧٢)، والنسائي في المجتبى (٣٧٩٢)، وفي الكبرى (٤٧١٥)، وابن الجارود في المنتقى (٧٤٣)، والدارقطني في السنن (٣٩٣١، ٣٩٣٢، ٣٩٣٣، ٣٩٣٤).
(٣) في الأصل: «الحسين»، والمثبت من (ص) و(ح١).

جَمِيعًا، عَنْ يَزِيدَ النَّحْوِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَا قَالَهَا ابْنُ مَسْعُودٍ، وَإِنْ يَكُنْ قَالَهَا فَزَلَّةٌ مِنْ عَالِمٍ - فِي الرَّجُلِ يَقُولُ: إِنْ[1] تَزَوَّجْتُ فُلَانَةَ فَهِيَ طَالِقٌ - قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَكَحْتُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ ﴾، وَلَمْ يَقُلْ: إِذَا طَلَّقْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ نَكَحْتُمُوهُنَّ[2]. **[إتحاف: ٨٤١٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٥٨] حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ[3] الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ مُظَاهِرِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**طَلَاقُ الْأَمَةِ تَطْلِيقَتَانِ، وَقُرْؤُهَا حَيْضَتَانِ**». قَالَ أَبُو عَاصِمٍ: فَذَكَرْتُهُ لِمُظَاهِرِ بْنِ أَسْلَمَ، فَقُلْتُ: حَدِّثْنِي كَمَا حَدَّثْتَ ابْنَ جُرَيْجٍ. فَحَدَّثَنِي مُظَاهِرٌ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**طَلَاقُ الْأَمَةِ تَطْلِيقَتَانِ، وَقُرْؤُهَا حَيْضَتَانِ**». مِثْلَ مَا حَدَّثَهُ[4] **[إتحاف: ٢٢٦٣٤]**

مُظَاهِرُ بْنُ أَسْلَمَ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، لَمْ يَذْكُرْهُ أَحَدٌ مِنْ مُقَدَّمِي[5] مَشَايِخِنَا

[٢٨٥٨] وافقه الذهبي.

البيهقي: قال أحمد: قد رُوِّينا عن أبي عاصم، أنه قال: ليس بالبصرة حديث أنكر من حديث مُظاهر هذا. وقال أبو داود: مُظاهر رجل مجهول، وهذا مُنكر. معرفة السنن والآثار (٤٥٠٠) (٥/ ٥١٠).

---

(١) في الأصل: «إني»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢٠٢٩).

(٣) في (ص) و(ح١): «سلمان».

(٤) أخرجه الدارمي في المسند (٢٣٤٠)، وابن ماجه في السنن (٢٠٨٠)، وأبو داود في السنن (٢١٨٩)، والترمذي في الجامع (١١٨٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٦٤)، والطبراني في المعجم الأوسط (٦٧٤٩)، والدارقطني في السنن (٤٠٠٢، ٤٠٠٣).

(٥) كذا في الأصل و(ح١)، وفي (ص): «متقدمي».

بِجَرْحٍ، فَإِذَنِ الْحَدِيثُ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ يُعَارِضُهُ:

[٢٨٥٩] [٢/٩٦و] أَخْبَرَنَاهُ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنِي يَحْيَى[(١)] بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ عُمَرَ[(٢)] بْنَ مُعَتِّبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا حَسَنٍ مَوْلَى بَنِي نَوْفَلٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ اسْتَفْتَى ابْنَ عَبَّاسٍ فِي مَمْلُوكٍ كَانَتْ تَحْتَهُ مَمْلُوكَةٌ فَطَلَّقَهَا تَطْلِيقَتَيْنِ ثُمَّ أُعْتِقَا بَعْدَ ذَلِكَ، هَلْ يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يَخْطُبَهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَضَى بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[(٣)]. **[إتحاف: ٩١١٣]**

[٢٨٦٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ / زَيْدٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَيُّوبَ: هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ بِقَوْلِ الْحَسَنِ فِي: أَمْرُكِ بِيَدِكِ، أَنَّهُ ثَلَاثٌ؟ فَقَالَ: لَا، إِلَّا شَيْءٌ حَدَّثَنَا بِهِ قَتَادَةُ عَنْ كَثِيرٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ. قَالَ أَيُّوبُ: فَقَدِمَ عَلَيْنَا كَثِيرٌ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: مَا حَدَّثْتُ بِهَذَا قَطُّ. فَذَكَرْتُهُ لِقَتَادَةَ فَقَالَ: بَلَى، وَلَكِنْ قَدْ نَسِيَ[(٤)]. **[إتحاف: ٢٠٦٧٤]** [٢/٢٠٦]

[٢٨٥٩] سكت عنه الذهبي.

[٢٨٦٠] وافقه الذهبي.

---

(١) سقط من (ح١).

(٢) في الأصل: «عمرو»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٠٣١، ٣٠٨٨)، وابن ماجه في السنن (٢٠٨٢)، وأبو داود في السنن (٢١٨٧)، والنسائي في المجتبى (٣٤٢٧، ٣٤٢٨)، وفي الكبرى (٥٥٩١، ٥٥٩٢)، والدارقطني في السنن (٣٨٤٦).

(٤) أخرجه أبو داود في السنن (٢٢٠٤)، والترمذي في الجامع (١١٧٨)، والبزار في المسند (٨٥٧٢)، والنسائي في المجتبى (٣٤١٠)، وفي الكبرى (٥٥٧٣).

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، وَقَدْ ذَكَرْتُ فِي بَابِ النِّكَاحِ بِغَيْرِ وَلِيٍّ أَسَامِيَ جَمَاعَةٍ مِنْ ثِقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَأَتْبَاعِهِمْ حَدَّثُوا بِالْحَدِيثِ ثُمَّ نَسُوهُ(١).

[٢٨٦١] أَخْبَرَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ الْبَزَّازُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرِ بْنِ بَرِّيٍّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ اخْتَلَعَتْ مِنْهُ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عِدَّتَهَا حَيْضَةً(٢). **[إتحاف: ٨٤١٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ عَبْدَ الرَّزَّاقِ أَرْسَلَهُ عَنْ مَعْمَرٍ:

[٢٨٦٢] حَدَّثَنَا(٣) أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ امْرَأَةَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ اخْتَلَعَتْ مِنْهُ فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عِدَّتَهَا حَيْضَةً(٤). **[إتحاف: ٨٤١٥]**

[٢٨٦٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَنَفِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنِ

[٢٨٦١] وافقه الذهبي.

[٢٨٦٣] الذهبي: عبيد الله هذا اختُلف في توثيقه ولم يخرِّجا له.

---

(١) سبق برقم (٢٧٤٣).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٢٢٢٩)، والترمذي في الجامع (١١٨٥/م)، والطبراني في المعجم الأوسط (٤٥٨٨)، والدارقطني في السنن (٣٦٣١، ٣٦٣٣، ٤٠٢٦).

(٣) في (ص) و(ح١): «حدثناه».

(٤) أخرجه أبو داود في السنن (٢٢٢٩)، والترمذي في الجامع (١١٨٥/م)، والطبراني في المعجم الأوسط (٤٥٨٨)، والدارقطني في السنن (٣٦٣١، ٣٦٣٢، ٣٦٣٣، ٤٠٢٦، ٤٠٢٧).

الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تُعْتِقَ مَمْلُوكَيْنِ، زَوْجٌ، فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَبْدَأَ بِالرَّجُلِ قَبْلَ الْمَرْأَةِ[1]. [إتحاف: ٢٢٦٦٥]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٦٤] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، [٢/ ٩٧ظ] حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ سِنَانٍ، أَنَّهُ أَسْلَمَ وَأَبَتِ امْرَأَتُهُ أَنْ تُسْلِمَ، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتِ: ابْنَتِي فَطِيمٌ. وَقَالَ رَافِعٌ: ابْنَتِي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِرَافِعٍ: «**اقْعُدْ نَاحِيَةً**». وَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: «**اقْعُدِي نَاحِيَةً**». قَالَ: وَأَقْعَدَ الصَّبِيَّ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ قَالَ: «**ادْعُوَاهَا**». فَمَالَتِ
[٢٠٧/٢] الصَّبِيَّةُ إِلَى أُمِّهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اللَّهُمَّ / اهْدِهَا**». فَمَالَتْ إِلَى أَبِيهَا، فَأَخَذَهَا[2]. [إتحاف: ٤٥٦٧]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٦٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى، عَنِ الْأَجْلَحِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْخَلِيلِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ

[٢٨٦٤] وافقه الذهبي.

[٢٨٦٥] الذهبي: سمعه مسدد من القطان.

البيهقي: وكذلك رواه محمد بن سالم الكوفي عن الشعبي. ومحمد بن سالم متروك، والأجلح بن عبد الله قد روى عنه الأئمة؛ الثوري وابن المبارك ويحيى بن القطان، إلا أنه لم يَحْتج به الشيخان البخاري ومسلم، وعبد الله بن الخليل ينفرد به، واختلف عليه في إسناده ورفعه. السنن الكبرى (١٠/ ٢٦٧).

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن (٢٢٣٧).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٧٥٧)، وأبو داود في السنن (٢٢٤٤)، والنسائي في الكبرى (٦٣٥٢)، والدارقطني في السنن (٤٠١٧، ٤٠١٨).

قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ: إِنَّ ثَلَاثَةً مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ أَتَوْا عَلِيًّا يَخْتَصِمُونَ إِلَيْهِ فِي وَلَدٍ وَقَعُوا عَلَى امْرَأَةٍ فِي طُهْرٍ وَاحِدٍ، فَقَالَ لِلِاثْنَيْنِ مِنْهُمَا: طِيبَا بِالْوَلَدِ لِهَذَا. فَغَلَبَا. ثُمَّ قَالَ لِلِاثْنَيْنِ: طِيبَا بِالْوَلَدِ لِهَذَا. فَغَلَبَا، ثُمَّ قَالَ لِلِاثْنَيْنِ: طِيبَا بِالْوَلَدِ لِهَذَا. فَغَلَبَا، ثُمَّ قَالَ: أَنْتُمْ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ، إِنِّي مُقْرِعٌ بَيْنَكُمْ، فَمَنْ قَرَعَ فَلَهُ الْوَلَدُ وَعَلَيْهِ لِصَاحِبَيْهِ ثُلُثَا الدِّيَةِ، فَأَقْرَعَ بَيْنَهُمْ، فَجَعَلَهُ لِمَنْ قَرَعَ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَضْرَاسُهُ. أَوْ قَالَ: نَوَاجِذُهُ(١). **[إتحاف: ٤٦٨٤]**

قَدِ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى تَرْكِ الِاحْتِجَاجِ بِالْأَجْلَحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْكِنْدِيِّ، وَإِنَّمَا نَقِمَا عَلَيْهِ حَدِيثًا وَاحِدًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، وَقَدْ تَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ الْحَدِيثِ ثَلَاثَةٌ مِنَ الثِّقَاتِ، فَهَذَا الْحَدِيثُ إِذَنْ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٦٦] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ(٢)، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ الدِّمَشْقِيُّ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنِي هَذَا كَانَ بَطْنِي لَهُ وِعَاءً، وَثَدْيِي لَهُ سِقَاءً، وَحَجْرِي لَهُ حِوَاءً، وَإِنَّ أَبَاهُ طَلَّقَنِي وَأَرَادَ أَنْ يَنْزِعَهُ مِنِّي. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَنْتِ أَحَقُّ بِهِ مَا لَمْ تَنْكِحِي**»(٣). **[إتحاف: ١١٨٠٩]**

[٢٨٦٦] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٩٣٤٢، ١٩٣٤٤)، وأبو داود في السنن (٢٢٦٩)، والنسائي في المجتبى (٣٤٨٩، ٣٤٩٠)، وفي الكبرى (٥٦٥٣، ٥٦٥٤، ٥٩٩٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٣٨٢).

(٢) في الأصل و(ح١): «العنبري»، والمثبت من (ص).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٦٨٩٣، ٦٧٠٧)، وأبو داود في السنن (٢٢٧٦)، والدارقطني في السنن (٣٨٠٨، ٣٨٠٩، ٣٨١٠).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٦٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: طُلِّقَتْ خَالَتِي ثَلَاثًا، فَخَرَجَتْ تَجُدُّ نَخْلًا لَهَا، فَلَقِيَهَا رَجُلٌ فَنَهَاهَا، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اخْرُجِي فَجُدِّي؛ لَعَلَّكِ أَنْ تَصَّدَّقِي مِنْهُ** / **أَوْ تَفْعَلِي خَيْرًا**»[1]. **[إتحاف: ٣٤٣٤]** [٢٠٨/١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، [٢/ ٩٧و] وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٦٨] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ[2] بْنِ أَيُّوبَ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، ثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ[3] وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعْدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، حَدَّثَتْنِي زَيْنَبُ بِنْتُ كَعْبٍ، عَنْ فُرَيْعَةَ بِنْتِ مَالِكٍ، أَنَّ زَوْجَهَا خَرَجَ فِي طَلَبِ أَعْلَاجٍ لَهُ، فَقُتِلَ بِطَرَفِ الْقَدُّومِ. قَالَ حَمَّادٌ: وَهُوَ مَوْضِعُ مَاءٍ. قَالَتْ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ مِنْ حَالِي، وَذَكَرْتُ النُّقْلَةَ

[٢٨٦٧] الذهبي: رواه أحمد في المسند عن القطان عنه على شرط مسلم.

ابن حجر: قلت: قد أخرجه مسلم. وروى عن جابر، عن خالته. وسيأتي (الإتحاف ٢٣٦٩٠).

[٢٨٦٨] سكت عنه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٤٤٤٤)، والدارمي في المسند (٢٣٣٤)، ومسلم في الصحيح (١٤٨٣)، وابن ماجه في السنن (٢٠٣٤)، وأبو داود في السنن (٢٢٩٧)، والنسائي في المجتبى (٣٥٥٠)، وفي الكبرى (٥٧١٣)، وأبو يعلى في المسند (٢١٩٢)، وأبو عوانة في المسند (٤٦٤١، ٤٦٤٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٧٤)، رقم (٤٤٥١، ٤٤٥٢).

(٢) قوله: «ابن الحسن»: سقط من (ص) و(ح١).

(٣) في (ح١): «المفضل».

إِلَى إِخْوَتِي. قَالَتْ: فَرَخَّصَ لِي، فَلَمَّا تَجَاوَزْتُ نَادَانِي فَقَالَ: **«امْكُثِي فِي بَيْتِكِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ»**(1). **[إتحاف: ٢٣٣٣٤]**

[٢٨٦٩] حَدَّثَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ، أَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ إِسْحَاقَ بْنِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ أَخْبَرَهُ(2) أَنَّ عَمَّتَهُ زَيْنَبَ بِنْتَ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّهَا سَمِعَتْ فُرَيْعَةَ بِنْتَ مَالِكٍ أُخْتَ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَتْ: خَرَجَ زَوْجِي فِي طَلَبِ أَعْبُدٍ لَهُ، فَأَدْرَكَهُمْ بِطَرَفِ الْقَدُّومِ فَقَتَلُوهُ، فَأَتَانِي نَعْيُهُ وَأَنَا فِي دَارٍ شَاسِعَةٍ مِنْ دُورِ أَهْلِي، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: إِنَّهُ أَتَانِي نَعْيُ زَوْجِي وَأَنَا فِي دَارٍ شَاسِعَةٍ مِنْ دُورِ أَهْلِي وَلَمْ يَدَعْ لِي نَفَقَةً وَلَا مَالًا، وَلَيْسَ الْمَسْكَنُ لِي، وَلَوْ تَحَوَّلْتُ إِلَى إِخْوَتِي وَأَهْلِي كَانَ أَرْفَقَ بِي(3) فِي بَعْضِ شَأْنِي. فَقَالَ: **«تَحَوَّلِي»**. فَلَمَّا خَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ -أَوِ الْحُجْرَةِ(4)- دَعَانِي - أَوْ: أَمَرَ بِي فَدُعِيتُ لَهُ - فَقَالَ: **«امْكُثِي فِي الْبَيْتِ الَّذِي أَتَاكِ فِيهِ نَعْيُ زَوْجِكِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ»**. فَاعْتَدَدْتُ فِيهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا. قَالَتْ: فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ بْنُ

[٢٨٦٩] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٢٩)، والطيالسي في المسند (١٧٦٩)، والشافعي في المسند (١٣٢٣)، وأحمد في المسند (٢٧٠٨٧، ٢٧٠٨٨، ٢٧٣٦٣)، والدارمي في المسند (٢٣٣٣)، وابن ماجه في السنن (٢٠٣١)، وأبو داود في السنن (٢٣٠٠)، والترمذي في الجامع (١٢٠٤)، والنسائي في المجتبى (٣٥٢٨، ٣٥٢٩، ٣٥٣٠، ٣٥٣٢)، وفي الكبرى (٥٦٩٢، ٥٦٩٣، ٥٦٩٤، ٥٦٩٦، ١٠٩٧٧)، وابن الجارود في المنتقى (٧٥٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٧٧)، وابن حبان في الصحيح (٤٢٩٢، ٤٢٩٣- الإحسان).

(٢) في (ص): «أخبرهم».

(٣) في (ح١): «لي».

(٤) في النسخ: «والحجرة» والمثبت من السنن الصغرى للبيهقي (٢٩٣٧) من طريق الحاكم.

عَفَّانَ، فَأَتَيْتُهُ، فَحَدَّثْتُهُ، فَأَخَذَ بِهِ(١). [إتحاف: ٢٣٣٣٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ مِنَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ فِي الْمُوَطَّأِ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ مَحْفُوظٌ، وَهُمَا اثْنَانِ: سَعْدُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَهُوَ أَشْهَرُهُمَا، وَإِسْحَاقُ بْنُ سَعْدِ بْنِ كَعْبٍ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُمَا جَمِيعًا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَدِ ارْتَفَعَتْ عَنْهُمَا جَمِيعًا الْجَهَالَةُ.

[٢٨٧٠] أَخْبَرَنِي أَبُو حَفْصٍ أَحْمَدُ بْنُ أَحْيَدَ الْفَقِيهُ(٢) بِبُخَارَى مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ،
[٢٠٩/١] ثَنَا أَبُو عَلِيٍّ صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ الْحَافِظُ، / ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: طُلِّقَتِ امْرَأَةٌ، فَمَكَثَتْ ثَلَاثًا(٣) وَعِشْرِينَ لَيْلَةً فَوَضَعَتْ حَمْلَهَا، ثُمَّ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لَهَا: «**تَزَوَّجِي**»(٤). [إتحاف: ٢٢٨٠٦]

[٢/٩٨ظ] هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٧١] حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(٥) الْحَافِظُ إِمْلَاءً فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

[٢٨٧٠] وافقه الذهبي.

[٢٨٧١] وافقه الذهبي.

---

(١) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٢) هو أحمد بن أحيد بن حمدان، أبو حفص البخاري. تاريخ بغداد (٥/ ٧٤).

(٣) في الأصل: «ثلاث»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (١٨٦١).

(٥) في الأصل و(ص): «ابن أحمد» بدلا من قوله: «ابن عبد الله»، والمثبت من (ح١).

الْبَغْدَادِيُّ، قَالَ: ثَنَا هَاشِمُ بْنُ يُونُسَ الْعَصَّارُ بِمِصْرَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبَدٍ، ثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ(١)، عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ عُقْبَةَ، أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، فَكَرِهَتْهُ(٢) - وَكَانَ شَدِيدًا عَلَى النِّسَاءِ - فَقَالَتْ لِلزُّبَيْرِ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، رَوِّحْنِي بِتَطْلِيقَةٍ(٣). قَالَتْ: وَذَلِكَ حِينَ وَجَدَتِ الطَّلْقَ. قَالَ: وَمَا يَنْفَعُكِ أَنْ أُطَلِّقَكِ تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً ثُمَّ أُرَاجِعَكِ؟ قَالَتْ: إِنِّي أَجِدُنِي أَسْتَرْوِحُ إِلَى ذَلِكَ. قَالَ: فَطَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَتْ لِجَارِيَتِهَا: غَلِّقِي الْأَبْوَابَ. قَالَ: فَوَضَعَتْ جَارِيَةً. قَالَ(٤): فَأُتِيَ الزُّبَيْرُ فَبُشِّرَ بِهَا، فَقَالَ: مَكَرَتْ بِيَ ابْنَةُ أَبِي مُعَيْطٍ. ثُمَّ خَرَجَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَأَبَانَهَا مِنْهُ(٥). **[إتحاف: ٢٣٦٧٣-١]**(٦)

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَأَبُو الْمَلِيحِ وَإِنْ لَمْ يُخَرِّجَاهُ فَغَيْرُ مُتَّهَمٍ بِالْوَضْعِ، فَإِنَّهُ إِمَامُ أَهْلِ الْجَزِيرَةِ فِي عَصْرِهِ، وَأُمُّ كُلْثُومٍ هِيَ ابْنَةُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، وَهِيَ الَّتِي يَرْوِي عَنْهَا ابْنُهَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: **«لَيْسَ بِالْكَذَّابِ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ»**(٧).

[٢٨٧٢] حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحِيرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ

[٢٨٧٢] وافقه الذهبي.

البيهقي: ورواه غيره عن سعيد عن قتادة ومطر، ورواه غندر عن سعيد عن مطر، ولم يقل: نبينا. =

---

(١) هو عبد الملك بن أبي القاسم. الثقات لابن حبان (٧/ ١٠١).

(٢) في الأصل: «فكرهت»، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) في (ص) و(ح١): «بطلقة». (٤) ليست في (ص).

(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢٠٢٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٤٢١)، والبيهقي في السنن الصغرى (٢٩٠٧).

(٦) لم يذكر الحافظ هذا الحديث في الإتحاف.

(٧) أخرجه البخاري (٢٦٩٢)، ومسلم (٢٦٠٥/ ١٠١) كتاب البر والصلة والآداب.

النَّضرِ الْحَرَشِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى، ثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: لَا تُلَبِّسُوا عَلَيْنَا سُنَّةَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ فِي أُمِّ الْوَلَدِ إِذَا تُوُفِّيَ عَنْهَا سَيِّدُهَا، عِدَّتُهَا ﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾[1]. [إتحاف: ١٥٩٧٨]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٧٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ التِّنِّيسِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ الْكَلَاعِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ / ﷺ يَقُولُ: **«بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أَتَانِي رَجُلَانِ، فَأَخَذَا بِضَبْعَيَّ، فَأَتَيَا بِي جَبَلًا وَعْرًا، فَقَالَا لِيَ: اصْعَدْ. فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أُطِيقُ، فَقَالَا: إِنَّا سَنُسَهِّلُهُ لَكَ. فَصَعِدْتُ حَتَّى كُنْتُ فِي سَوَاءِ الْجَبَلِ، إِذَا[2] أَنَا** [٢/٢١٠]

= قال أبو الحسن الدارقطني فيما أخبرني أبو عبد الرحمن السلمي عنه: قبيصة لم يسمع من عمرو، والصواب: «لا تلبسوا علينا ديننا». موقوف.

ورواه سليمان بن موسى، عن رجاء بن حيوة، عن قبيصة، عن عمرو، أنه قال: عدة أم الولد عدة الحُرَّة.

قال أحمد بن حنبل: هذا حديث منكر.

وقيل: عن الزُّهري عن قَبيصة عن عمرو مثل ذلك، وقيل غير ذلك، والله أعلم. معرفة السنن والآثار (٤٦٩٤) (٦/ ٧٥).

[٢٨٧٣] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٧٨٠٣)، وابن ماجه في السنن (٢٠٨٣)، وأبو داود في السنن (٢٣٠٨)، وأبو يعلى في المسند (٧٣٣٨، ٧٣٤٩)، وابن الجارود في المنتقى (٧٦٩)، وابن حبان في صحيحه (٤٣٠٠-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٣٨٣٧، ٣٨٣٩، ٣٨٤٠، ٣٨٤١، ٣٨٤٢، ٣٨٤٣، ٣٨٤٤).

(٢) في (ح١): «إذ».

بِأَصْوَاتٍ(1) شَدِيدَةٍ، فَقُلْتُ(2): مَا هَذِهِ الْأَصْوَاتُ؟ قَالُوا(3): هَذَا عُوَاءُ أَهْلِ النَّارِ. ثُمَّ انْطُلِقَ بِي، فَإِذَا بِقَوْمٍ مُعَلَّقِينَ بِعَرَاقِيبِهِمْ، مُشَقَّقَةٍ أَشْدَاقُهُمْ، تَسِيلُ أَشْدَاقُهُمْ دَمًا، قُلْتُ: مَا هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: [2/ 98و] هَؤُلَاءِ(4) الَّذِينَ يُفْطِرُونَ قَبْلَ تَحِلَّةِ صَوْمِهِمْ. ثُمَّ انْطُلِقَ بِي، فَإِذَا بِقَوْمٍ أَشَدِّ شَيْءٍ انْتِفَاخًا وَأَنْتَنِهِ(5) رِيحًا وَأَسْوَئِهِ مَنْظَرًا، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الزَّانُونَ وَالزَّوَانِي. ثُمَّ انْطُلِقَ بِي، فَإِذَا أَنَا بِنِسَاءٍ يَنْهَشْنَ ثُدِيَّهُنَّ الْحَيَّاتُ. فَقَالَ(6): مَا بَالُ هَؤُلَاءِ؟ فَقَالَ: هَؤُلَاءِ اللَّوَاتِي يَمْنَعْنَ(7) أَوْلَادَهُنَّ أَلْبَانَهُنَّ. ثُمَّ انْطُلِقَ بِي، فَإِذَا أَنَا(8) بِغِلْمَانٍ يَلْعَبُونَ بَيْنَ نَهْرَيْنِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالُوا: هَؤُلَاءِ ذَرَارِيُّ الْمُؤْمِنِينَ. ثُمَّ شَرَفَ لِي شَرَفٌ، فَإِذَا أَنَا بِثَلَاثَةِ نَفَرٍ يَشْرَبُونَ مِنْ خَمْرٍ لَهُمْ، قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالُوا: هَؤُلَاءِ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَزَيْدٌ وَابْنُ رَوَاحَةَ. ثُمَّ شَرَفَ لِي(9) شَرَفٌ آخَرُ، فَإِذَا أَنَا بِثَلَاثَةِ نَفَرٍ، قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَذَا إِبْرَاهِيمُ وَمُوسَى وَعِيسَى، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ»(10). [إتحاف: 6389]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدِ احْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِجَمِيعِ رُوَاتِهِ غَيْرَ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ، وَقَدِ احْتَجَّ بِهِ مُسْلِمٌ.

---

(1) في الأصل: «أصوات»، والمثبت من (ص) و(ح1).
(2) في (ص) و(ح1): «قلت».
(3) في (ص): «فقالوا».
(4) ليست في (ح1).
(5) في (ص): «أنتن».
(6) في (ص) و(ح1): «فقلت».
(7) في (ص) و(ح1): «تمنع».
(8) ليست في (ص) و(ح1).
(9) ليست في (ص).
(10) انظر تخريج الحديث رقم (1584).

[٢٨٧٤] أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي أَبُو ثَابِتٍ زَيْدُ(١) بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ(٢)، حَدَّثَنِي جَدِّي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ(٣)، عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدٍ، أَنَّ أَبَاهُ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ فَارَقَ جَمِيلَةَ بِنْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ وَهِيَ حَامِلَةٌ مُحَمَّدٍ(٤)، فَلَمَّا وَلَدَتْهُ حَلَفَتْ أَنْ لَا تَلْبِنَهُ مِنْ لَبَنِهَا، فَدَعَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَبَزَقَ فِي فِيهِ، وَحَنَّكَهُ بِتَمْرَةِ عَجْوَةٍ، وَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا، وَقَالَ: «**اخْتَلِفْ بِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ رَازِقُهُ**». فَأَتَيْتُهُ الْيَوْمَ الْأَوَّلَ وَالثَّانِيَ وَالثَّالِثَ(٥)، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ تَسْأَلُ عَنْ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ، فَقُلْتُ: / مَا تُرِيدِينَ مِنْهُ؟ أَنَا ثَابِتٌ. قَالَتْ: رَأَيْتُ فِي مَنَامِي هَذِهِ(٦) كَأَنِّي أُرْضِعُ ابْنًا لَهُ يُقَالُ لَهُ: مُحَمَّدٌ. فَقَالَ: فَأَنَا ثَابِتٌ، وَهَذَا ابْنِي مُحَمَّدٌ. قَالَ: وَإِذَا دِرْعُهَا يَنْعَصِرُ مِنْ لَبَنِهَا(٧). [إتحاف: ٢٤٧٥](٨) [٢/٢١١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٧٤] وافقه الذهبي.

---

(١) في النسخ: «يزيد»، والمثبت من تاريخ دمشق (٥٢/ ١٧٢).

(٢) هو زيد بن إسحاق بن إسماعيل بن محمد بن ثابت بن قيس بن شماس، أبو ثابت. الجرح والتعديل (٩/ ٣٥١) رقم (١٥٧٧).

(٣) هو إسماعيل بن محمد بن ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري وهو إسماعيل بن ثابت بن قيس. التاريخ الكبير (١/ ٣٧١)، والمنفردات والوحدان (ص ١٢٢)، والجرح والتعديل (٢/ ١٩٥) رقم (٦٦٠)، والثقات لابن حبان (٤/ ١٥)، (٤/ ١٦)، وتعجيل المنفعة (١/ ٣٠٨).

(٤) في (ص) و(ح١): «حاملة بمحمد».

(٥) ليست في (ح١).

(٦) في دلائل النبوة للبيهقي من طريق الحاكم: «هذه الليلة».

(٧) أخرجه البيهقي في الدلائل (٢٥٦١).

(٨) ذكر الحافظ هذا الحديث في مسند ثابت بن قيس وأحال على مسند محمد بن ثابت ولم يذكر لمحمد بن ثابت مسندًا.

[٢٨٧٥] أَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ، ثنَا مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا شِبْلُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَسَخَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عِدَّتَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا فَتَعْتَدُّ حَيْثُ شَاءَتْ. وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾. قَالَ عَطَاءٌ: إِنْ شَاءَتِ اعْتَدَّتْ عِنْدَ أَهْلِهَا وَسَكَنَتْ فِي وَصِيَّتِهَا، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ ﴾. قَالَ عَطَاءٌ: ثُمَّ جَاءَ الْمِيرَاثُ فَنَسَخَ السُّكْنَى، تَعْتَدُّ حَيْثُ شَاءَتْ[(١)]. [إتحاف: ٢٨٧٥][(٢)]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٧٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ [٢/ ٩٩ظ] الْفَقِيهُ بِالرَّيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الْأَزْرَقُ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ،[(٣)] قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ مِسْكِينٌ[(٤)] لِبَعْضِ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: إِنَّ سَيِّدِي يُكْرِهُنِي عَلَى الْبِغَاءِ. فَنَزَلَ فِي ذَلِكَ: ﴿ وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ ﴾[(٥)]. [إتحاف: ٣٥١٧]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٧٥] وافقه الذهبي.
[٢٨٧٦] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح (٤٥٣١، ٥٣٤٤)، وأبو داود في السنن (٢٣٠١)، والنسائي في المجتبى (٣٥٣١)، وفي الكبرى (٥٦٩٥).

(٢) لم يذكر الحافظ هذا الطريق في الإتحاف.

(٣) كذا في النسخ بدون ذكر «ابن جريج»، والصواب ذكره كما في (الإتحاف).

(٤) كذا في النسخ، وفي مصادر التخريج: «جاءت مسكينة... فقالت»، وكان يقال لها: مُسَيْكَة، وقيل: أميمة، وقيل غير ذلك.

(٥) أخرجه أبو داود في السنن (٢٣١١)، والنسائي في الكبرى (١١٣٠١)، والطبراني في المعجم الأوسط (٩٠٧٢).

أَوَّلُ كِتَابِ الْعِتْقِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[٢٨٧٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَبُو بَكْرَةَ بَكَّارُ بْنُ قُتَيْبَةَ الْقَاضِي بِمِصْرَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ قَيْسٍ الْجُذَامِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً فَكَّ اللَّهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْ أَعْضَائِهِ**[1] **عُضْوًا مِنْ أَعْضَائِهِ مِنَ النَّارِ**»[2].
[إتحاف: ١٣٩٠٩]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَوَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ.

أَمَّا حَدِيثُ أَبِي مُوسَى:

[٢٨٧٨] فَحَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دِيزِيلَ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ الْعَسْقَلَانِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْحُمَيْدِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ

[٢٨٧٧] وافقه الذهبي.

---

(١) قوله: «من أعضائه» سقط من (ص) و(ح١).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (١١٠٢)، وأحمد في المسند (١٧٣٢٦، ١٧٣٥٧)، وأبو يعلى في المسند (١٧٦٠).

[٢/٢١٢] الرَّمَادِيُّ، قَالُوا: ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ / الْكُوفَةِ يُقَالُ لَهُ: شُعْبَةُ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى وَمَعَهُ بَنُوهُ، فَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِحَدِيثٍ حَدَّثَنِي بِهِ أَبِي؟ قَالُوا: بَلَى يَا أَبَهْ، فَحَدِّثْنَا، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَوْ عَبْدًا كَانَتْ فِكَاكَهُ مِنَ النَّارِ عُضْوًا بِعُضْوٍ»**(١). **[إتحاف: ١٢٣١٦]**

وَأَمَّا حَدِيثُ وَاثِلَةَ:

[٢٨٧٩] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَبُو عُتْبَةَ أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا ضَمْرَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ(٢) أَبِي عَبْلَةَ، عَنِ الْغَرِيفِ بْنِ الدَّيْلَمِيِّ قَالَ: أَتَيْنَا وَاثِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ، فَقُلْنَا: حَدِّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ فِيهِ زِيَادَةٌ وَلَا نُقْصَانٌ. فَغَضِبَ وَقَالَ: إِنَّ مُصْحَفَ أَحَدِكُمْ مُعَلَّقٌ فِي بَيْتِهِ، وَهُوَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ. قَالَ: فَقُلْنَا: لَيْسَ هَذَا أَرَدْنَا، إِنَّمَا أَرَدْنَا أَنْ تُحَدِّثَنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ أَحَدٌ. قَالَ: أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي صَاحِبٍ لَنَا قَدْ أَوْجَبَ - يَعْنِي النَّارَ - فَقَالَ: **«أَعْتِقُوا عَنْهُ يُعْتِقِ اللَّهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ»**(٣). **[إتحاف: ١٧٢٥٣]**

غَرِيفٌ هَذَا لَقَبٌ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الدَّيْلَمِيِّ.

[٢٨٨٠] حَدَّثَنَا بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْتُهُ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ فِرَاسٍ الْفَقِيهُ، ثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ الدِّمْيَاطِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ التِّنِّيسِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ،

[٢٨٨٠] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٩٦٢٣)، والنسائي في الكبرى (٤٨٥٨).

(٢) في الأصل: «أبي»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٦٠١٢، ١٦٩٨٥)، وأبو داود في السنن (٣٩٦٤)، والنسائي في الكبرى (٤٨٧١)، وأبو يعلى في المسند (٧٤٨٤).

حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عَبْلَةَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا بِأَرِيحَا، [٢/ ٩٩و] فَمَرَّ بِي وَاثِلَةُ بْنُ الْأَسْقَعِ مُتَوَكِّئًا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الدَّيْلَمِيِّ، فَأَجْلَسَهُ، ثُمَّ جَاءَ إِلَيَّ، فَقَالَ: عَجَبٌ مَا حَدَّثَنِي هَذَا الشَّيْخُ. يَعْنِي وَاثِلَةَ. قُلْتُ: وَمَا حَدَّثَكَ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَأَتَاهُ نَفَرٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ صَاحِبَنَا قَدْ أَوْجَبَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَعْتِقُوا عَنْهُ يُعْتِقِ اللَّهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهَا عُضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ**»(١). [إتحاف: ١٧٢٥٣]

فَصَارَ حَدِيثُ وَاثِلَةَ بِهَذِهِ الرِّوَايَاتِ صَحِيحًا عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ لَفْظَهُ فِي عِتْقِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ امْرَأً مُسْلِمًا(٢).

[٢٨٨١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ سَابِقٍ الْخَوْلَانِيُّ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عَبْلَةَ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ أَعْتَقَ مُسْلِمًا فَكَانَ**(٣) **فِكَاكَهُ مِنَ النَّارِ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْ هَذَا عُضْوًا مِنْ هَذَا**»(٤). [إتحاف: ١٧٢٥٣]

[٢/ ٢١٣] عَبْدُ الْأَعْلَى هَذَا أَيْضًا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الدَّيْلَمِيِّ / بِلَا شَكٍّ فِيهِ، كَمَا قُلْنَاهُ فِي غَرِيفٍ.

[٢٨٨١] سكت عنه الذهبي.

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٤٨٧٢)، وابن حبان في صحيحه (٤٣٠٧-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣١٨١).

(٢) أخرجه مسلم (١٥٠٩/ ٢٤ كتاب العتق).

(٣) في (ص) و(ح١): «كان»، وكلاهما صحيح جائز، انظر الجنى الداني (٦٧)، ومغني اللبيب (٢/ ٤٩٢).

(٤) أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٤١)، وابن شاهين في الترغيب والترهيب (٥٧٥).

[٢٨٨٢] أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهَمَذَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا حَبِيبَةَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ وَأَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَا: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَبِيبَةَ الطَّائِيِّ قَالَ: أَوْصَى إِلَيَّ أَخِي بِطَائِفَةٍ مِنْ مَالِهِ، فَلَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَقُلْتُ: إِنَّ أَخِي قَدْ أَوْصَى إِلَيَّ بِطَائِفَةٍ مِنْ مَالِهِ، فَأَيْنَ أَضَعُهُ؛ فِي الْفُقَرَاءِ أَوِ الْمُجَاهِدِينَ أَوِ الْمَسَاكِينِ؟ فَقَالَ: أَمَّا أَنَا فَلَوْ كُنْتُ لَمْ أَعْدِلْ بِالْمُجَاهِدِينَ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَثَلُ الَّذِي يُعْتِقُ عِنْدَ الْمَوْتِ كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي إِذَا شَبِعَ**»(١). **[إتحاف: ١٦١٧٤]**

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ، هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٨٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي وَأَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ الْغِفَارِيُّ، قَالَا: ثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ بُكَيْرٍ(٢) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: أَعْتَقْتُ جَارِيَةً لِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ(٣) ﷺ، وَأَخْبَرْتُهُ(٤) بِعِتْقِهَا، قَالَ(٥): «**أَمَا إِنَّكِ لَوْ كُنْتِ أَعْطَيْتِهَا أَخْوَالَكِ كَانَ**

[٢٨٨٢] وافقه الذهبي.

[٢٨٨٣] وافقه الذهبي.

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (١٠٧٣)، وأحمد في المسند (٢١٧١٨، ٢١٧١٩، ٢٧٥٣٣)، وعبد بن حميد في المسند (٢٠٢-المنتخب)، والدارمي في المسند (٣٢٦٩)، وأبو داود في السنن (٣٩٦٨)، والترمذي في الجامع (٢١٢٣)، والنسائي في المجتبى (٣٦١٤)، والنسائي في الكبرى (٤٨٧٣، ٦٤٠٨)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٤٩٧، ٨٦٤٩).

(٢) في (ص): «بكر».

(٣) في (ح١): «رسول الله».

(٤) في (ص) و(ح١): «فأخبرته».

(٥) في (ص) و(ح١): «فقال».

أَعْظَمَ لِأَجْرِكِ»[1]. **[إتحاف: ٢٣٣٧٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٨٤] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ الْبَزَّازُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ[2]، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ صَالِحُ بْنُ رُسْتُمَ[3]، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدٍ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [٢/ ١٠٠ظ] قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَكَانَ سَعْدٌ مَمْلُوكًا لَهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ خِدْمَتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يَا أَبَا بَكْرٍ، أَعْتِقْ سَعْدًا»**. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَنَا مَاهِنٌ غَيْرُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَتَتْكَ الرِّجَالُ، أَتَتْكَ الرِّجَالُ»**[4]. **[إتحاف: ٥٨٦٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٨٥] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ[5] بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، ثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمْهَانَ، حَدَّثَنِي سَفِينَةُ قَالَ: قَالَتْ لِي أُمُّ سَلَمَةَ: أُعْتِقُكَ، وَأَشْتَرِطُ عَلَيْكَ أَنْ تَخْدُمَ رَسُولَ اللَّهِ / ﷺ مَا عِشْتَ. قَالَ: قُلْتُ: لَوْ أَنَّكِ لَمْ تَشْتَرِطِي عَلَيَّ مَا فَارَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا عِشْتُ. قَالَ: فَأَعْتَقَتْنِي، وَاشْتَرَطَتْ عَلَيَّ أَنْ أَخْدُمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا عِشْتُ[6]. **[إتحاف: ٥٩٠٤]** [٢/ ٢١٤]

[٢٨٨٤] وافقه الذهبي.

[٢٨٨٥] وافقه الذهبي.

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم ١٥٢٧.

(٢) في الأصل: «عمير»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٣) مطموسة في الأصل، وأثبتناها من (ص) و(ح١).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٧١٧)، وأبو يعلى في المسند (١٥٧٣).

(٥) في (ح١): «أخبرنا أبو بكر».

(٦) أخرجه أحمد في المسند (٢٦٧١١)، والنسائي في الكبرى (٤٩٧٦، ٤٩٧٧)، وابن الجارود=

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٨٦] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهِلَالِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَدَنِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَجُلٌ: أَعْتِقُ عَنِ ابْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**»(١). **[إتحاف: ٢٢٥١٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٨٧] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ(٢)، قَالَا: ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفِرْيَابِيُّ، ثَنَا ضَمْرَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ مَحْرَمٍ فَهُوَ حُرٌّ**». وَحَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ بِإِسْنَادِهِ سَوَاءً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هِبَتِهِ. سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الْحَافِظَ يَقُولُ: إِنَّمَا ذَكَرْتُ الْمَتْنَ الثَّانِيَ لِيَزُولَ بِهِ الْوَهَمُ(٣) عَنْ ضَمْرَةَ(٤). **[إتحاف: ٩٨٦٤]**

[٢٨٨٦] وافقه الذهبي.

[٢٨٨٧] وافقه الذهبي.

= في المنتقى (٩٧٦).

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٦/ ٢٧٩)، وقال: كذا أخبرنا وهو خطأ. ثم رواه مرسلًا.

(٢) هو عبد الله بن محمد بن سلم بن حبيب المقدسي، أبو محمد الفريابي. سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٠٦).

(٣) كانت في الأصل: «الزهري» ثم صوبت: «الوهم»، وفي سائر النسخ: «الزهري». وقد قال النسائي في السنن الكبرى (٥/ ١٣)، ومعرفة السنن والآثار (٧/ ٥٠٤)، وتحفة الأحوذي (٤/ ٦٩٤).

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢٥٢٥)، والبزار في المسند (٦١٣٠)، والنسائي في الكبرى (٤٨٧٧)، وابن الجارود في المنتقى (٩٧٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٠٩).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَشَاهِدُهُ الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ الْمَحْفُوظُ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ:

[٢٨٨٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ الْمَرْوَزِيُّ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ وَقَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ فَهُوَ حُرٌّ**»(١). **[إتحاف: ٦١١٨]**

[٢٨٨٩] حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى، ثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ [٢/ ١٠٠و] وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالُوا: ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ(٢) أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**وَلَدُ الزِّنَا شَرُّ الثَّلَاثَةِ**». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَأَنْ أُمَتِّعَ بِسَوْطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ / أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ وَلَدَ زِنْيَةٍ(٣). **[إتحاف: ١٨٣٤٥]** [٢/ ٢١٥]

[٢٨٨٨] الذهبي: صحيح.

[٢٨٨٩] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٩٥٢)، وأحمد في المسند (٢٠١٦٧، ٢٠٢٠٤، ٢٠٢٢٧)، وابن ماجه في السنن (٢٥٢٤)، وأبو داود في السنن (٣٩٤٩)، والترمذي في الجامع (١٣٦٥)، والبزار في المسند (٤٥٦٥)، والنسائي في الكبرى (٤٨٧٨، ٤٨٧٩، ٤٨٨٠، ٤٨٨١، ٤٨٨٢)، وابن الجارود في المنتقى (٩٧٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٠٩)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٤٣٨).

(٢) في (ص) و(ح١): «عن».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٨٠٩٨)، وأبو داود في السنن (٣٩٦٣)، والنسائي في الكبرى (٤٩٠٩).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ؛ وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

[٢٨٩٠] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«وَلَدُ الزِّنَا شَرُّ الثَّلَاثَةِ»**[١]. **[إتحاف: ٢٠٥١٦]**

[٢٨٩١] فَحَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَقِيقٍ، ثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ[٢]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: بَلَغَ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لَأَنْ أُمَتِّعَ بِسَوْطِي[٣] فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ وَلَدَ الزِّنَا»**. وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ[٤]: **«وَلَدُ الزِّنَا شَرُّ الثَّلَاثَةِ»**. وَ: **«إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ»**. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: رَحِمَ اللَّهُ أَبَا هُرَيْرَةَ أَسَاءَ سَمْعًا، وَأَسَاءَ إِجَابَةً[٥]، أَمَّا قَوْلُهُ: **«لَأَنْ أُمَتِّعَ**

[٢٨٩٠] سكت عنه الذهبي.

[٢٨٩١] الذهبي: كذا قال، وسلمة لم يحتج به مسلم، وقد وثق، وضعَّفه ابن راهويه.

البيهقي: سلمة بن الفضل الأبرش يروي مناكير. السنن الكبرى (١٠/ ٥٨).

وسلمة بن الفضل الأبرش غير قوي، إلا أنه قد روي عن بُرد بن سنان أبي سليمان الشامي عن الزهري عن عائشة مرسلًا في إعتاق ولد الزنا، فدل أن الحديث له أصل من حديث الزهري، والله أعلم. معرفة السنن والآثار (٥٩٧٥) (٧/ ٤٥١).

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٩٩٨٩)، والحاكم في المستدرك (٧٢٣٢).

(٢) في (ح١): «المفضل».

(٣) في (ح١): «بسوط».

(٤) من قوله: «لأن أمتع بسوطي» إلى هاهنا ساقط من (ص).

(٥) في (ص) و(ح١): «إصابة»، وضبب عليها.

بِسَوْطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ وَلَدَ الزِّنَا». إِنَّهَا لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿فَلَا ٱقۡتَحَمَ ٱلۡعَقَبَةَ ۝١١ وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا ٱلۡعَقَبَةُ﴾، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عِنْدَنَا مَا نُعْتِقُ إِلَّا أَنَّ أَحَدَنَا لَهُ الْجَارِيَةُ السَّوْدَاءُ تَخْدُمُهُ، وَتَسْعَى عَلَيْهِ، فَلَوْ أَمَرْنَاهُنَّ فَزَنَيْنَ، فَجِئْنَ بِأَوْلَادٍ فَأَعْتَقْنَاهُمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَأَنْ أُمَتِّعَ بِسَوْطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ آمُرَ بِالزِّنَا ثُمَّ أُعْتِقَ الْوَلَدَ**». وَأَمَّا قَوْلُهُ: «**وَلَدُ الزِّنَا شَرُّ الثَّلَاثَةِ**». فَلَمْ يَكُنِ الْحَدِيثُ عَلَى هَذَا؛ إِنَّمَا كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ يُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «**مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ فُلَانٍ؟**». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ مَعَ مَا بِهِ وَلَدُ الزِّنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**هُوَ شَرُّ الثَّلَاثَةِ**». وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى. وَأَمَّا قَوْلُهُ: «**إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ**». فَلَمْ يَكُنِ الْحَدِيثُ عَلَى هَذَا؛ وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِدَارِ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ قَدْ مَاتَ وَأَهْلُهُ يَبْكُونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «**إِنَّهُمْ يَبْكُونَ**(١) **عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَيُعَذَّبُ**». وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَا﴾(٢). **[إتحاف: ٢٢٢٢٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٩٢] حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ(٣) مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ

[٢٨٩٢] الذهبي: بل عمر بن عيسى منكر الحديث.

ابن حجر: قال **الذهبي**: بل عمر بن عيسى منكر الحديث. قلت: وقوله: منكر الحديث يوهم أن له سلفًا في تضعيفه عنده، وليس كذلك؛ فإن ذكره في الميزان، فقال: عمرو بن عيسى، عن ابن جريج، لا يعرف. لم يزد على ذلك، ولم أرَ له في تاريخ البخاري، ولا ابن أبي حاتم، ولا ثقات ابن حبان، ولا في كتب الضعفاء ذكرًا، ثم أمعنت النظر فيه، فإذا هو قد تصحف، وإنما هو عُمَر بن عيسى=

---

(١) في (ح١): «ليبكون».

(٢) أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٩١٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/٥٨)، ومعرفة السنن والآثار (٥٩٧٥).

(٣) مطموسة في الأصل، وأثبتناها من (ص) و(ح١).

[٢/٢١٦] سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ وَالْفَضْلُ[(١)] بْنُ مُحَمَّدِ[(٢)] بْنِ الْمُسَيَّبِ الشَّعْرَانِيُّ، / قَالَا: ثَنَا أَبُو صَالِحٍ الْمِصْرِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ كَاتِبُ اللَّيْثِ، [٢/ ١٠١ظ] حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عِيسَى الْقُرَشِيِّ[(٣)] ثُمَّ الْأَسَدِيِّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَتْ جَارِيَةٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَتْ: إِنَّ سَيِّدِي اتَّهَمَنِي، فَأَقْعَدَنِي عَلَى النَّارِ حَتَّى احْتَرَقَ فَرْجِي. فَقَالَ لَهَا عُمَرُ: هَلْ رَأَى ذَلِكَ عَلَيْكِ؟ قَالَتْ: لَا. قَالَ: فَهَلِ اعْتَرَفْتِ لَهُ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: لَا. قَالَ[(٤)] عُمَرُ: عَلَيَّ بِهِ. فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ الرَّجُلَ، قَالَ: أَتُعَذِّبُ بِعَذَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اتَّهَمْتُهَا فِي نَفْسِي. قَالَ: رَأَيْتَ[(٥)] ذَلِكَ عَلَيْهَا؟ قَالَ الرَّجُلُ: لَا. قَالَ: فَاعْتَرَفَتْ لَكَ بِهِ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ لَمْ أَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَا يُقَادُ مَمْلُوكٌ مِنْ مَالِكِهِ، وَلَا وَالِدٌ مِنْ وَلَدِهِ**». لَأَقَدْتُهَا مِنْكَ. فَبَرَّزَهُ وَضَرَبَهُ مِائَةَ سَوْطٍ، وَقَالَ لِلْجَارِيَةِ: اذْهَبِي فَأَنْتِ حُرَّةٌ لِوَجْهِ اللَّهِ، وَأَنْتِ مَوْلَاةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. قَالَ أَبُو صَالِحٍ: قَالَ اللَّيْثُ: وَهَذَا الْقَوْلُ مَعْمُولٌ بِهِ[(٦)]. [**إتحاف: ١٥٤٩٣**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

= -بضم العين وفتح الميم-وقد ضعَّفه النسائي وجماعة، وذكره ابن حبان وابن عدي والعقيلي في الضعفاء، وأوردوا له هذا الحديث، وقد أوضحت ذلك في لسان الميزان.

البيهقي: وعمر بن عيسى هذا يُعرف بهذا الحديث، وليس بالقوي. السنن الصغرى (٣١٢٧) (٣/ ١٩٣).

---

(١) من قوله: «ابن محمد بن يوسف» إلى هنا ساقط من (ص) و(ح١).

(٢) مطموسة في الأصل، وأثبتناها من (ص) و(ح١).

(٣) هو عمر بن عيسى الأسلمي القرشي الأسدي، وقيل: عمر الحميدي. لسان الميزان (٦/ ١٢٨) رقم (٥٦٦٣).

(٤) في (ص): «فقال». (٥) في (ح١): «أرأيت».

(٦) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٨٦٥٧).

[٢٨٩٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عُبَيْدِ[١] بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ ابْنِ مَغْفِلٍ[٢]، أَنَّ سَبْيًا مِنْ خَوْلَانَ قَدِمَ، وَكَانَ عَلَى عَائِشَةَ رَقَبَةٌ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، فَقَدِمَ سَبْيٌ مِنَ الْيَمَنِ، فَأَرَادَتْ أَنْ تُعْتِقَ مِنْهُنَّ، فَنَهَاهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَدِمَ سَبْيٌ مِنْ مُضَرَ - أَحْسِبُهُ قَالَ: مِنْ بَنِي الْعَنْبَرِ - فَأَمَرَهَا أَنْ تُعْتِقَ[٣]. [إتحاف: ١٣٤٢٩، ٢١٨٩٨]

تَابَعَهُ شُعْبَةُ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ:

[٢٨٩٤] أَخْبَرَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلِ بْنِ خَلَفٍ[٤] الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ. وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَا: ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُبَيْدٍ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ[٥]، قَالَ: كَانَ عَلَى عَائِشَةَ مُحَرَّرٌ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْيٍ مِنْ بَنِي الْعَنْبَرِ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَعْتِقِي مِنْ بَنِي الْعَنْبَرِ، أَوْ مِنْ بَنِي لِحْيَانَ، وَلَا تُعْتِقِي مِنْ بَنِي خَوْلَانَ»**[٦]. [إتحاف: ١٣٤٢٩، ٢١٨٩٨]

صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٩٤] وافقه الذهبي.

---

(١) في النسخ: «عبيد الله»، والمثبت من تعليق المصنف على الحديث، كما في التلخيص والإتحاف.

(٢) غير منقوطة في الأصل و(ص)، ونقطت باشتباه في (ح١)، والمثبت من التلخيص، وفي الإتحاف جعله في موضعين في مسند عبد الله بن مغفل المزني من طريق الحاكم، وفي مسند عبد الله بن معقل المحاربي عن عائشة من طريق أحمد، وكذا هو في الإطراف (٥/ ٨٥).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٩/ ٧٥).

(٤) في الأصل: «خالد»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٥) في الأصل: «معفل»، وفي (ح١): «معقل»، وفي (ص) لم تنقط، وفي التلخيص: (مغفل).

(٦) أخرجه أحمد في المسند (٢٦٢٦٨)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٢٥٩٢).

/ كِتَابُ الْمُكَاتَبِ

[٢/٢١٧]

[٢٨٩٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**ثَلَاثٌ**[١] **حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُعِينَهُمُ: الْمُكَاتَبُ الَّذِي يُرِيدُ الْأَدَاءَ، وَالْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالنَّاكِحُ يُرِيدُ أَنْ يَسْتَعِفَّ**»[٢]. **[إتحاف: ١٨٥٠٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٩٦] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ [٢/ ١٠١و] الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، أَنَّ سَهْلًا حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَعَانَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ** -أَوْ غَازِيًا- **أَوْ غَارِمًا فِي عُسْرَتِهِ أَوْ مُكَاتَبًا فِي رَقَبَتِهِ**[٣]**؛ أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ**»[٤]. **[إتحاف: ٦١٧٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٩٥] وافقه الذهبي.

[٢٨٩٦] **الذهبي**: بل عمرو رافضي متروك.

---

(١) في (ص) و(ح١): «ثلاثة».

(٢) انظر تخريج الحديث رقم (٢٧١١).

(٣) في الأصل: «رقبة».

(٤) انظر تخريج الحديث رقم (٢٤٧٩).

[٢٨٩٧] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ الْعَدْلُ، قَالَا: ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرٍ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، ثَنَا عِيسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، ثَنَا طَلْحَةُ الْيَامِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِّمْنِي شَيْئًا يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، فَقَالَ: «**لَئِنْ أَقْصَرْتَ الْخُطْبَةَ لَقَدْ أَعْرَضْتَ الْمَسْأَلَةَ، أَعْتِقِ النَّسَمَةَ، وَفُكَّ الرَّقَبَةَ**». قَالَ: أَوَلَيْسَا وَاحِدًا[(١)]؟ قَالَ: «**فَإِنَّ عِتْقَ النَّسَمَةِ أَنْ تُفْرِدَ بِعِتْقِهَا، وَفَكَّ الرَّقَبَةِ أَنْ تُعِينَ فِي ثَمَنِهَا، وَالْمِنْحَةُ الْمَوْكُوفَةُ[(٢)]، وَالْفَيْءُ[(٣)] عَلَى ذِي الرَّحِمِ الظَّالِمِ، فَإِنْ لَمْ تُطِقْ ذَلِكَ فَأَطْعِمِ الْجَائِعَ، وَاسْقِ الظَّمْآنَ، وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ، وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ، فَإِنْ لَمْ تُطِقْ ذَلِكَ فَكُفَّ لِسَانَكَ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ**»[(٤)]. [إتحاف: ٢٠٨٨]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٩٨] أَخْبَرَنِي أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، / عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ وَعَلِيِّ بْنِ [٢/٢١٨]
زَيْدٍ[(٥)]، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَى أَنْ أَغْرِسَ لَهُمْ خَمْسَمِائَةِ فَسِيلَةٍ، فَإِذَا عَلِقَتْ فَأَنَا حُرٌّ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ:

[٢٨٩٧] الذهبي: صحيح، سمعه أبو نعيم من عيسى.

[٢٨٩٨] وافقه الذهبي.

البيهقي: هكذا في هذه الرواية. السنن الصغرى (٤٩٠١) (٤/ ٤٦٣).

---

(١) في النسخ المعتمدة: «واحد»، وقد ضبب عليها في (ك٢)، والمثبت من (س) و(ب).

(٢) كذا في النسخ، وفي مصادر التخريج: «الوكوف».

(٣) في (ص): «وأبقى»، وفي (ح١): «وأبق».

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (٧٧٥)، وأحمد في المسند (١٨٦٤٧)، وابن حبان في الصحيح (٣٧٤-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٢٠٥٥).

(٥) في النسخ: «يزيد»، والمثبت من الإتحاف.

«اغْرِسْ، وَاشْتَرِطْ[1] لَهُمْ، فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَغْرِسَ فَآذِنِّي». فَجَاءَ، فَجَعَلَ يَغْرِسُ إِلَّا وَاحِدَةً غَرَسْتُهَا بِيَدِي، فَعَلِقَتْ جَمِيعًا إِلَّا الْوَاحِدَةَ[2]. **[إتحاف: ٥٩٥٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ مِنْ حَدِيثِ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٨٩٩] أَخْبَرَنَا مَيْمُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَاشِمِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ الْكِلَابِيُّ، ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ عَبَّاسٍ الْجُرَيْرِيِّ، ثنا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَيُّمَا مُكَاتَبٍ كُوتِبَ عَلَى أَلْفِ أُوقِيَّةٍ فَأَدَّاهَا إِلَّا عَشَرَةَ[3] أَوَاقٍ فَهُوَ عَبْدٌ، وَأَيُّمَا مُكَاتَبٍ كُوتِبَ عَلَى مِائَةِ دِينَارٍ، فَأَدَّاهَا إِلَّا عَشَرَةَ دَنَانِيرَ فَهُوَ عَبْدٌ»**[4]. **[إتحاف: ١١٧٨٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٩٠٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ [٢/ ١٠٢ظ] أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ بْنِ الْحَسَنِ الْفَقِيهُ إِمْلَاءً

[٢٨٩٩] وافقه الذهبي.

[٢٩٠٠] وافقه الذهبي.

البيهقي: حديث عكرمة إذا وقع فيه الاختلاف وجب التوقف فيه، وهذا المذهب إنما يروى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وهو أنه يُعْتَق بقدر ما أدَّى. وفي ثبوته عن النبي ﷺ نظر، والله أعلم. السنن الكبرى (١٠/ ٣٢٦). =

---

(١) في (ح١): «فاشترط».
(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٧٣٠).
(٣) طمس آخر كلمة في الأصل، وهي كذلك في (ص) و(ح١)، والجادة: «عشر».
(٤) أخرجه أحمد في المسند (٦٦٦٦، ٦٧٢٦، ٦٩٢٣، ٦٩٤٩)، وابن ماجه في السنن (٢٥١٩)، وأبو داود في السنن (٣٩٢٦، ٣٩٢٧)، والترمذي في الجامع (١٢٦٠)، والنسائي في الكبرى (٥٠٠٧، ٥٠٠٨، ٥٠٠٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١١١)، والدارقطني في السنن (٤٢١٣).

بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ الْبَزَّازُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُكَاتَبِ أَنْ يُقْتَلَ بِدِيَةِ الْحُرِّ عَلَى قَدْرِ مَا أَدَّى مِنْهُ. قَالَ يَحْيَى: قَالَ عِكْرِمَةُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: يُقَامُ عَلَيْهِ حَدُّ الْمَمْلُوكِ(١). **[إتحاف: ٨٤٠١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٩٠١] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَا: ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يُودَى الْمُكَاتَبُ بِقَدْرِ مَا عَتَقَ مِنْهُ بِحِسَابِ الْحُرِّ، وَمَا رَقَّ فَبِحِسَابِ الْعَبْدِ**»(٢). **[إتحاف: ٨٤٠١]**

= **البيهقي**: ومدار الحديث المرفوع على عكرمة، واختلف عليه في ذلك. السنن الصغرى (٤٩١٨) (٤/ ٤٧٠).

[٢٩٠١] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٨٠٩)، وأحمد في المسند (١٩٤٤، ١٩٨٤، ٢٣٥٦، ٢٦٦٠، ٣٤٢٣، ٣٤٨٩)، وأبو داود في السنن (٤٥٨١)، والترمذي في الجامع (١٢٥٩)، والنسائي في المجتبى (٤٨٠٨، ٤٨٠٩، ٤٨١٠، ٤٨١١، ٤٨١٢)، وفي الكبرى (٥٠٠٠، ٥٠٠١، ٦٩٨٣، ٦٩٨٤، ٦٩٨٥، ٦٩٨٦، ٦٩٨٧)، وابن الجارود في المنتقى (٩٨٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١١٠، ١١١)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٤٩١)، والدارقطني في السنن (٣٤٤٨، ٣٤٤٩، ٤٢١٦، ٤٢١٧).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٨٠٩)، وأحمد في المسند (٣٤٨٩، ٣٤٢٣، ٢٦٦٠، ٢٣٥٦، ١٩٤٤، ١٩٨٤)، وأبو داود في السنن (٤٥٨١)، والترمذي في الجامع (١٢٥٩)، والنسائي في المجتبى (٤٨٠٨، ٤٨٠٩، ٤٨١٠، ٤٨١٢)، وفي الكبرى (٥٠٠٠، ٥٠٠١، ٦٩٨٣، ٦٩٨٤، ٦٩٨٥، ٦٩٨٧)، وابن الجارود في المنتقى (٩٨٢)، والطحاوي في =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٩٠٢] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ، ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ. وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَا: ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ / ﷺ قَالَ: [٢/٢١٩] **«إِذَا أَصَابَ الْمُكَاتَبُ حَدًّا أَوْ وَرِثَ[١] مِيرَاثًا فَإِنَّهُ يَرِثُ بِقَدْرِ مَا عَتَقَ، وَيُقَامُ عَلَيْهِ بِقَدْرِ مَا عَتَقَ مِنْهُ»**[٢]. **[إتحاف: ٨٤٠٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٩٠٣] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّنْعَانِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي نَبْهَانُ مُكَاتَبُ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَ: إِنِّي لَأَقُودُ بِهَا بِالْبَيْدَاءِ - أَوْ: بِالْأَبْوَاءِ - قَالَتْ: مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا نَبْهَانُ. فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ[٣] تَرَكْتُ بَقِيَّةَ مُكَاتَبَتِكَ لِابْنِ أَخِي مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، أَعَنْتُهُ[٤] لَهُ[٥] فِي نِكَاحِهِ. قَالَ: فَقُلْتُ: لَا، وَاللَّهِ لَا أُؤَدِّيهِ أَبَدًا. قَالَتْ: إِنْ كَانَ

[٢٩٠٢] وافقه الذهبي.

[٢٩٠٣] وافقه الذهبي.

= شرح معاني الآثار (٤٦٠٧، ٤٦١٠)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٤٩١)، والدارقطني في السنن (٤٢١٧، ٣٤٤٨، ٣٤٤٩، ٤٢١٦).

(١) قوله: «أو ورث» في (ح١): «وورث».

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٤٥٨٢)، والترمذي في الجامع (١٢٥٩)، والنسائي في المجتبى (٤٨١١)، وفي الكبرى (٥٠٠٢، ٦٣٥٧، ٧٢٢٦، ٦٩٨٦)، والدارقطني في السنن (٤٢١٤).

(٣) ليست في (ح١).

(٤) أشار في (ص) إلى أنها نسخة: «أعتقه».

(٥) كذا، وفي السنن الكبرى للبيهقي (١٠/ ٣٢٧) من نفس طريق المصنف: «به».

أَيْمَانُكَ أَنْ تَدْخُلَ عَلَيَّ أَوْ تَرَانِي فَوَاللَّهِ لَا تَرَانِي أَبَدًا، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ[1]: «**إِذَا كَانَ عِنْدَ الْمُكَاتَبِ مَا يُؤَدِّي فَاحْتَجِبِي مِنْهُ**»[2]. **[إتحاف: ٢٣٥٠٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٩٠٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يُسْلِمُ عَلَى يَدَيِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ، قَالَ: «**هُوَ أَوْلَى بِهِ فِي حَيَاتِهِ وَمَمَاتِهِ**»[3]. **[إتحاف: ٢٤٥٧]**

[٢٩٠٤] الذهبي: هذا ما خرج له إلا ابن ماجه فقط، ثم هو وهم من الحاكم ثانٍ فإن ابن زمعة لم يروِ عن تميم الداري، وصوابه: عبد الله بن موهب، وكذا جاء في النسائي: عبد الله بن وهب.

البيهقي: كذا قال: ابن وهب. ثم ذكر بسنده عن أبي بكر الحنفي فقال: عبد الله بن موهب، ثم ذكر بسنده عن الشافعي رحمه الله أنه قال في هذا الحديث: إنه ليس بثابت، إنما يرويه عبد العزيز بن عمر عن ابن موهب عن تميم الداري، وابن موهب ليس بمعروف عندنا، ولا نعلمه لقي تميمًا، ومثل هذا لا يثبت عندنا ولا عندك من قبل أنه مجهول، ولا أعلمه متصلًا. السنن الكبرى (١٠/ ٢٩٧).

---

(١) ليست في (ص).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٦٤٧٣، ٢٦٦٢٩، ٢٦٦٥٦)، وابن ماجه في السنن (٢٥٢٠)، وأبو داود في السنن (٣٩٢٨)، والترمذي في الجامع (١٢٦١)، والنسائي في الكبرى (٥٠١٢، ٥٠١٣، ٥٠١٤، ٥٠١٥، ٩١٨٣، ٩١٨٤)، وأبو يعلى في المسند (٦٩٥٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٣٣١)، وابن حبان في صحيحه (٤٣٢٢-الإحسان).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٦٩٤٤، ١٦٩٤٨، ١٦٩٥٣)، والدارمي في المسند (٣٠٧٦)، وابن ماجه في السنن (٢٧٥٢)، والترمذي في الجامع (٢١١٢)، والنسائي في الكبرى (٦٣٧٨، ٦٣٧٩، ٦٣٨٠)، وأبو يعلى في المسند (٧١٦٥)، والدارقطني في السنن (٤٣٨٥، ٤٣٨٧، ٤٣٨٨)، وأبو داود في السنن (٢٩١٨).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبِ بْنِ زَمْعَةَ مَشْهُورٌ، وَشَاهِدُهُ عَنْ تَمِيمٍ [٢/ ١٠٢و] الدَّارِيِّ حَدِيثُ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ:

[٢٩٠٥] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ(١) الصَّغَانِيُّ، ثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ مُسْهِرٍ الْغَسَّانِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ الْقُرَشِيُّ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ، عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ أَسْلَمَ(٢) عَلَى يَدَيِ الرَّجُلِ، فَقَالَ: «**هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِمَحْيَاهُ وَمَمَاتِهِ**»(٣). **[إتحاف: ٢٤٥٧]**

[٢٩٠٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الشَّهِيدُ، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ / عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ [٢/ ٢٢٠] إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**شَهِدْتُ غُلَامًا مَعَ عُمُومَتِي حِلْفَ الْمُطَيَّبِينَ، فَمَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِي حُمْرَ النَّعَمِ وَأَنِّي أَنْكُثُهُ**»(٤). **[إتحاف: ١٣٥٢٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٩٠٧] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّبِيعِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ

[٢٩٠٦] وافقه الذهبي.

[٢٩٠٧] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «أحمد».

(٢) في (ص) و(ح١): «يسلم».

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (٢٩١٨).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٦٥٥، ١٦٧٦)، والبزار في المسند (١٠٠٠)، وأبو يعلى في المسند (٨٤٥، ٨٤٦)، وابن حبان في الصحيح (٤٣٧٣-الإحسان).

أَبِي غَرَزَةَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَيُّمَا حِلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً»**[(١)].

[إتحاف: ٣٩١٠][(٢)]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٦٣٨٥)، وأبو يعلى في المسند (٧٤٠٦)، وابن حبان في الصحيح (٤٣٧٢-الإحسان).

(٢) لم يذكر الحافظ طريق الحاكم في الإتحاف.

كِتَابُ التَّفْسِيرِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَدْ بَدَأْنَا فِي هَذَا الْكِتَابِ بِنُزُولِ الْقُرْآنِ وَمَا رُوِيَ فِي الْمُسْنَدِ مِنَ الْقِرَاءَاتِ وَذِكْرِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ جَمَعُوا الْقُرْآنَ وَحَفِظُوهُ، هَذَا قَبْلَ تَفْسِيرِ السُّوَرِ.

[٢٩٠٨] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ الزَّاهِدُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَهْدِيِّ بْنِ رُسْتُمَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، ثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: تَعَلَّمْنَا الْقُرْآنَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ - يَعْنِي مَسْجِدَ الْبَصْرَةِ - وَكُنَّا نَجْلِسُ حِلَقًا حِلَقًا، وَكَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ بَيْنَ ثَوْبَيْنِ أَبْيَضَيْنِ، وَعَنْهُ أَخَذْتُ هَذِهِ السُّورَةَ: ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾. قَالَ: وَكَانَتْ أَوَّلَ سُورَةٍ أُنْزِلَتْ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ[١]. **[إتحاف: ١٢٣٨٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ:

[٢٩٠٩] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ[٢] بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا

[٢٩٠٨] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٧٢٤، ٣٦٨٢٦).

(٢) ليست في (ص) و(ح١).

الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَوَّلُ سُورَةٍ نَزَلَتِ: [٢/ ١٠٣ظ] / ﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ﴾[1]. [٢/ ٢٢١
[إتحاف: ٢٢٢١٣]

[٢٩١٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ - قَالَ سُفْيَانُ: حَفِظَهُ لَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ -: إِنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ: ﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ﴾[2]. **[إتحاف: ٢٢٢١٣]**

[٢٩١١] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَضْلِ، ثَنَا هَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ، ثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ، ثَنَا يَزِيدُ الْفَارِسِيُّ، قَالَ: قَالَ لَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: مَا حَمَلَكُمْ عَلَى[3] أَنْ عَمَدْتُمْ إِلَى الْأَنْفَالِ وَهِيَ مِنَ الْمَثَانِي، وَإِلَى بَرَاءَةَ وَهِيَ مِنَ الْمِئِينَ، فَقَرَنْتُمْ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ تَكْتُبُوا بَيْنَهُمَا سَطْرَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَوَضَعْتُمُوهَا فِي السَّبْعِ الطُّوَلِ، مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟ فَقَالَ عُثْمَانُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْتِي عَلَيْهِ الزَّمَانُ تَنْزِلُ عَلَيْهِ السُّوَرُ ذَوَاتُ عَدَدٍ، فَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ يَدْعُو بَعْضَ مَنْ كَانَ يَكْتُبُهُ، فَيَقُولُ: «**ضَعُوا هَذِهِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا**». وَتَنْزِلُ عَلَيْهِ الْآيَةُ فَيَقُولُ: «**ضَعُوا هَذِهِ فِي السُّورَةِ**[4] **الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا**». فَكَانَتِ الْأَنْفَالُ مِنْ أَوَائِلِ مَا أُنْزِلَ بِالْمَدِينَةِ، وَبَرَاءَةُ مِنْ آخِرِ الْقُرْآنِ،

[٢٩١١] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٦/ ٩)، وفي دلائل النبوة (٢/ ١٥٥)، وسيأتي برقم (٣٩٩٧)، (٣٩٩٨).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٨٢٦) من طريق أبي موسى الأشعري، والبيهقي في السنن الكبرى (٩/ ٦)، وفي دلائل النبوة (٢/ ١٥٥)، وسيأتي برقم (٣٩٩٧)، (٣٩٩٨).

(٣) في (ص): «إلى».

(٤) في (ص): «السور».

وَكَانَتْ قِصَّتُهَا شَبِيهَةً بِقِصَّتِهَا، فَقُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَنَا أَنَّهَا مِنْهَا، فَظَنَنَّا أَنَّهَا مِنْهَا، فَمِنْ ثَمَّ قَرَنْتُ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ أَكْتُبْ بَيْنَهُمَا سَطْرَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ(١). [إتحاف: ١٣٦٩٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٩١٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ بِبَغْدَادَ وَأَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَارِسِيُّ(٢)، قَالَا: ثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا هُشَيْمٌ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ بَدْرٍ: «**مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ كَذَا وَكَذَا**». أَمَّا الْمَشْيَخَةُ فَثَبَتُوا تَحْتَ الرَّايَاتِ، وَأَمَّا الشُّبَّانُ فَتَسَارَعُوا إِلَى الْقَتْلِ وَالْغَنَائِمِ، فَقَالَتِ الْمَشْيَخَةُ لِلشُّبَّانِ: أَشْرِكُونَا مَعَكُمْ، فَإِنَّا كُنَّا رِدْءًا لَكُمْ، وَلَوْ كَانَ فِيكُمْ شَيْءٌ لَجَأْتُمْ إِلَيْنَا. فَأَبَوْا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾، / فَقُسِمَتِ الْغَنَائِمُ بَيْنَهُمْ [٢/٢٢٢] بِالسَّوِيَّةِ(٣). [إتحاف: ٨٤٥٨]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٩١٣] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

[٢٩١٢] وافقه الذهبي.
[٢٩١٣] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٩٩، ٤٩٩)، وأبو داود في السنن (٧٨٦)، والترمذي في الجامع (٣٠٨٦)، والبزار في المسند (٣٤٤)، والنسائي في الكبرى (٧٩٥٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٢٠١)، وابن حبان في صحيحه (٤٣-الإحسان).

(٢) هو محمد بن علي بن أحمد بن ديزيل، أبو منصور الجلاب الفارسي الديزيلي النيسابوري. الأنساب (٢/٥٢٦).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (٢٧٣٧، ٢٧٣٨).

الْمُثَنَّى، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَنْزَلَ اللَّهُ الْقُرْآنَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَكَانَ اللَّهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُوحَى مِنْهُ شَيْءٌ(1) أَوْحَاهُ، أَوْ يَحْدُثَ فِي الْأَرْضِ مِنْهُ شَيْءٌ أَحْدَثَهُ(2). [إتحاف: ٨٤٨٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ [٢/ ١٠٣و] الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٩١٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُثْمَانُ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾ قَالَ: أُنْزِلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا، وَكَانَ بِمَوْقِعِ النُّجُومِ، وَكَانَ اللَّهُ يُنَزِّلُ عَلَى رَسُولِهِ بَعْضَهُ فِي إِثْرِ بَعْضٍ، قَالَ: وَقَالُوا: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا﴾(3). [إتحاف: ٧٤٥٣]

صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا.

[٢٩١٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَنْزَلَ اللَّهُ(4) الْقُرْآنَ جُمْلَةً وَاحِدَةً مِنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ، ثُمَّ أُنْزِلَ بَعْدَ ذَلِكَ

[٢٩١٤] وافقه الذهبي.

[٢٩١٥] وافقه الذهبي.

---

(١) ضبب عليها في (ص)، وكذا ضبطناها.

(٢) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٧٩٣٥، ٧٩٣٦، ١١٣٠٨)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٤٧٩).

(٣) أخرجه البزار في المسند (٥٠٠٩)، والنسائي في الكبرى (١١٥٠١، ١١٦٢٥).

(٤) لفظ الجلالة ليس في (ص) و(ح١).

بِعِشْرِينَ سَنَةً: ﴿ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴾، ﴿ وَقُرْءَانًا فَرَقْنَهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ وَنَزَّلْنَـٰهُ تَنزِيلًا ﴾[(١)]. [إتحاف: ٨٤٨٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٩١٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ الْبَكْرِيُّ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُوحِيَ إِلَيْهِ لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدٌ مِنَّا يَرْفَعُ طَرْفَهُ إِلَيْهِ حَتَّى يَنْقَضِيَ الْوَحْيُ[(٢)]. [إتحاف: ١٩٠٠١]

/ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. [٢/٢٢٣]

[٢٩١٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَبُو طَاهِرٍ الزُّبَيْرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ[(٣)]، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: فُصِلَ الْقُرْآنُ مِنَ الذِّكْرِ، فَوُضِعَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَجَعَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُنَزِّلُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، يُرَتِّلُهُ تَرْتِيلًا[(٤)]. [إتحاف: ٧٤٥٤]

[٢٩١٦] وافقه الذهبي.

[٢٩١٧] وافقه الذهبي.

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم (٢٩١٣).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٠٩٤٨)، ومسلم في الصحيح (١٧٨٠/ ٨٤ كتاب الجهاد والسير)، والبزار في المسند (٩٥٠٠)، والنسائي في الكبرى (١١٢٣٤)، وأبو عوانة في المسند (٦٧٨٠).

(٣) لم نجد له ترجمة فيما بين أيدينا من مصادر.

(٤) انظر تخريج الحديث رقم (٢٩١٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٩١٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مِرَاءٌ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ**»(١). **[إتحاف: ٢٠٥٣٤]**

تَابَعَهُ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ:

[٢٩١٩] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ(٢) بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ(٣) الرَّقَاشِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ شُعْبَةَ(٤)، [٢/ ١٠٤ظ] عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**الْجِدَالُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ**»(٥). **[إتحاف: ٢٠٥٣٤]**

حَدِيثُ الْمُعْتَمِرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ؛ فَأَمَّا عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فَإِنَّهُمَا لَمْ يَحْتَجَّا بِهِ.

[٢٩١٩] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٧٥٠٨، ٧٨٤٨، ٧٩٨٩، ٩٤٧٩، ١٠١٤٣، ١٠٢٠٢، ١٠٤١٤، ١٠٥٣٩، ١٠٨٣٤)، وأبو داود في السنن (٤٦٠٣)، والبزار في المسند (٧٦٨٨، ٨٠٠٩، ٨٠١٠، ٨٥٧٩، ٨٦٦١، ٨٦٦٢)، والنسائي في السنن الكبرى (٨٠٣٩)، وأبو يعلى في المسند (٥٨٩٧، ٦٠١٦)، وابن حبان في الصحيح (٧٤، ١٤٦٤-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٤٧٨، ٣٦٦٦، ٤٢١٢).

(٢) ليست في (ح١).

(٣) زاد في (ح١): «ابن».

(٤) في الأصل و(ص): «سعيد»، وكتب فوقها في (ص): شعبة، والمثبت من الإتحاف.

(٥) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

[٢٩٢٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ وَعَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُكْرَمٍ، قَالَا: ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ»**(١). [إتحاف: ٦١١٢]

قَدِ احْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِرِوَايَةِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ، وَاحْتَجَّ مُسْلِمٌ بِأَحَادِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَهَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ، وَلَيْسَ لَهُ عِلَّةٌ.

[٢٩٢١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُورَةَ (حم)، وَرُحْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ عَشِيَّةً، فَجَلَسَ إِلَيَّ رَهْطٌ، فَقُلْتُ لِرَجُلٍ مِنَ الرَّهْطِ: اقْرَأْ عَلَيَّ. فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ حُرُوفًا لَا أَقْرَؤُهَا، فَقُلْتُ لَهُ: مَنْ أَقْرَأَكَهَا؟ قَالَ: أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَانْطَلَقْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِذَا عِنْدَهُ / [٢/٢٢٤] رَجُلٌ، فَقُلْتُ: اخْتَلَفْنَا فِي قِرَاءَتِنَا. وَإِذَا وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ قَدْ تَغَيَّرَ، وَوَجَدَ فِي نَفْسِهِ حِينَ ذَكَرْتُ لَهُ الِاخْتِلَافَ، فَقَالَ: **«إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الِاخْتِلَافُ»**. ثُمَّ أَسَرَّ إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ كَمَا عُلِّمَ. فَانْطَلَقْنَا وَكُلُّ رَجُلٍ مِنَّا يَقْرَأُ حُرُوفًا لَا يَقْرَؤُهَا صَاحِبُهُ(٢). [إتحاف: ١٢٥٥٣]

[٢٩٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ

[٢٩٢٠] وافقه الذهبي.

[٢٩٢٢] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٠٢٦٢)، والبزار في المسند (٤٥٦٣).

(٢) أخرجه ابن حبان في الصحيح (٧٤٧-الإحسان).

بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ، قَالَ فِيهِ: فَانْطَلَقْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِذَا عِنْدَهُ رَجُلٌ. قَالَ زِرٌّ: إِنَّهُمْ يَلْعَنُونَهُ؛ يَعْنِي عَلِيًّا[(١)]. [**إتحاف: ١٢٥٥٣**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ.

[٢٩٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَفْوَانَ الْجُمَحِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ[(٢)] بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: الْقِرَاءَةُ سُنَّةٌ. قَالَ سُلَيْمَانُ: يَعْنِي أَنْ لَا تُخَالِفَ النَّاسَ بِرَأْيِكَ فِي الِاتِّبَاعِ[(٣)]. [**إتحاف: ٤٧٦٦**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٩٢٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَبُو الْبَخْتَرِيِّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَرَأْنَا الْمُفَصَّلَ بِمَكَّةَ حِجَجًا لَيْسَ فِيهِ[(٤)]: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾[(٥)]. [**إتحاف: ١٢٨٨٤**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٩٢٥] أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَسَدِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ

[٢٩٢٣] وافقه الذهبي.

[٢٩٢٤] وافقه الذهبي.

[٢٩٢٥] وافقه الذهبي.

---

(١) زاد في (ح١) كلمة غير واضحة.

(٢) في النسخ: «عبد الله»، والمثبت من شعب الإيمان للبيهقي (٢٤٢٥).

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٢٤٢٥). (٤) في (ص): «فيها».

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٦٤٧)، وسيأتي برقم (٤٣٤٢).

الْحُسَيْنِ بْنِ دَيْزِيلَ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ**». فَقَرَأَ[1]: ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ﴾. وَمِنْ نَعْتِهَا: «**لَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ سَأَلَ وَادِيًا مِنْ مَالٍ فَأُعْطِيَهُ سَأَلَ ثَانِيًا، وَإِنْ سَأَلَ ثَانِيًا فَأُعْطِيَهُ سَأَلَ ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ، وَإِنَّ ذَاتَ الدِّينِ عِنْدَ اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ غَيْرُ الْيَهُودِيَّةِ وَلَا النَّصْرَانِيَّةِ، وَمَنْ يَعْمَلْ خَيْرًا فَلَنْ يُكْفَرَهُ**»[2]. **[إتحاف: ٣٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢/٢٥] **[٢٩٢٦]** / حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ وَأَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَا: ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ الْعَنَزِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَقْرَأُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَنَا أَمْشِي فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَإِذَا[3] أَنَا بِرَجُلٍ يُنَادِينِي[4] مِنْ بَعْدِي: أَتْبِعِ ابْنَ عَبَّاسٍ. فَإِذَا هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرُ، فَقُلْتُ: أُتْبِعُكَ عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، فَقَالَ: أَهُوَ أَقْرَأَكَهَا كَمَا سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَرْسَلَ مَعِي رَسُولًا، قَالَ: اذْهَبْ مَعَهُ إِلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، فَانْظُرْ أَيَقْرَأُ أُبَيٌّ كَذَلِكَ؟ قَالَ: فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَرَسُولُهُ إِلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، فَقُلْتُ: يَا أُبَيُّ، قَرَأْتُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، فَيُنَادِينِي مِنْ بَعْدِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: أَتْبِعِ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: أُتْبِعُكَ عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، فَأَرْسَلَ مَعِي رَسُولَهُ، أَفَأَنْتَ أَقْرَأْتَنِيهَا كَمَا

[٢٩٢٦] وافقه الذهبي.

---

(١) سقطت من (ص).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٥٤١)، وأحمد في المسند (٢١٢٠٢، ٢١٢٠٣)، والترمذي في الجامع (٣٧٩٣، ٣٨٩٨).

(٣) في (ص): «وإذا».

(٤) في (ص): «ينادي».

قَرَأْتُ؟ قَالَ أُبَيٌّ: نَعَمْ. قَالَ[1]: فَرَجَعَ الرَّسُولُ إِلَيْهِ، فَانْطَلَقْتُ أَنَا إِلَى حَاجَتِي. قَالَ: فَرَاحَ عُمَرُ إِلَى أُبَيٍّ، فَوَجَدَهُ قَدْ فَرَغَ مِنْ غَسْلِ رَأْسِهِ، وَوَلِيدَتُهُ تَدْرِي لِحْيَتَهُ بِمِدْرَاهَا، فَقَالَ أُبَيٌّ: مَرْحَبًا بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، أَزَائِرًا[2] جِئْتَ أَمْ طَالِبَ حَاجَةٍ؟ فَقَالَ عُمَرُ: بَلْ طَالِبَ حَاجَةٍ. قَالَ: فَجَلَسَ وَمَعَهُ مَوْلَيَانِ لَهُ حَتَّى فَرَغَ مِنْ لِحْيَتِهِ، وَدَرَتْ جَانِبَهُ الْأَيْمَنَ مِنْ لِمَّتِهِ، ثُمَّ وَلَّاهَا جَانِبَهُ الْأَيْسَرَ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ أَقْبَلَ إِلَى عُمَرَ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: مَا حَاجَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ عُمَرُ: يَا أُبَيُّ، [٢/ ١٠٥ظ] عَلَامَ تُقَنِّطُ النَّاسَ؟ قَالَ أُبَيٌّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي تَلَقَّيْتُ الْقُرْآنَ مِمَّنْ تَلَقَّاهُ [مِنْ][3] جِبْرِيلَ وَهُوَ رَطْبٌ. فَقَالَ عُمَرُ: تَاللَّهِ مَا أَنْتَ بِمُنْتَهٍ، وَمَا أَنَا بِصَابِرٍ. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَامَ فَانْطَلَقَ. **[إتحاف: ٧٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٩٢٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ[4] بْنِ مَزْيَدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ شَابُورَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ زَبْرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ[5]، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ: (إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَلَوْ حَمِيتُمْ[6] كَمَا حَمُوا لَفَسَدَ الْمَسْجِدُ

[٢٩٢٧] وافقه الذهبي.

(١) ليست في (ح١).
(٢) في النسخ المعتمدة: «أزائر»، والمثبت من (س) و(ب).
(٣) ما بين المعقوفين سقط من النسخ وأثبتناه من مصادر التخريج.
(٤) ليست في الأصل.
(٥) في النسخ المعتمدة: «عبد الله»، والمثبت من (ب) و(س) والإتحاف.
(٦) في النسخ: «حميتهم»، وفيه خطأ من جهتي اللغة والرواية؛ إذ الصحيح لغةً وسياقًا: «حميتم»، وهو أيضا الوارد في قراءة أبي كما في سنن النسائي الكبرى (١١٤٤١) والمصاحف لابن أبي داود (٥١٦)، وبه جاءت الرواية معزوة للحاكم والنسائي في الدر المنثور ط هجر (١٣/ ٥٠٦).

الْحَرَامِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ). فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ وَهُوَ يَهْنَأُ نَاقَةً لَهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ، فَدَعَا نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ، فِيهِمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، فَقَالَ: مَنْ يَقْرَأُ مِنْكُمْ / سُورَةَ الْفَتْحِ؟ فَقَرَأَ زَيْدٌ عَلَى قِرَاءَتِنَا الْيَوْمَ، فَغَلَّظَ لَهُ عُمَرُ، فَقَالَ لَهُ أُبَيٌّ: [٢/٢٢٦] أَأَتَكَلَّمُ[1]؟ فَقَالَ: تَكَلَّمْ. فَقَالَ: لَقَدْ عَلِمْتَ أَنِّي كُنْتُ أَدْخُلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَيُقْرِئُنِي وَأَنْتُمْ بِالْبَابِ، فَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ أُقْرِئَ النَّاسَ عَلَى مَا أَقْرَأَنِي أَقْرَأْتُ، وَإِلَّا لَمْ أُقْرِئْ حَرْفًا مَا حَيِيتُ. قَالَ: بَلْ[2] أَقْرِئِ النَّاسَ[3]. [إتحاف: ٥٨]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٩٢٨] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَدْلُ، ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[4] الرَّقَاشِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ جُنْدَبٍ قَالَ: أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ لِأَتَعَلَّمَ الْعِلْمَ، فَلَمَّا دَخَلْتُ مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا النَّاسُ فِيهِ حِلَقٌ يَتَحَدَّثُونَ. قَالَ: فَجَعَلْتُ أَمْضِي حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى حَلْقَةٍ فِيهَا رَجُلٌ شَاحِبٌ عَلَيْهِ ثَوْبَانِ، كَأَنَّمَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: هَلَكَ أَصْحَابُ الْعَقْدِ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، وَلَا آسَى عَلَيْهِمْ - يَقُولُهَا ثَلَاثًا -[5] هَلَكَ أَصْحَابُ الْعَقْدِ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، هَلَكَ أَصْحَابُ الْعَقْدِ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ. قَالَ: فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَتَحَدَّثَ مَا قُضِيَ لَهُ، ثُمَّ قَامَ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ، فَقَالُوا: هَذَا سَيِّدُ النَّاسِ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، قَالَ: فَتَبِعْتُهُ إِلَى مَنْزِلِهِ[6]، فَإِذَا هُوَ رَثُّ الْمَنْزِلِ، رَثُّ الْكِسْوَةِ، رَثُّ الْهَيْئَةِ، يُشْبِهُ أَمْرُهُ بَعْضُهُ بَعْضًا، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ

[٢٩٢٨] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «أتكلم».
(٢) في (ص) و(ح١): «بلى».
(٣) أخرجه النسائي في الكبرى (١١٤٤١).
(٤) زاد في (ص): «ابن نمير».
(٥) قوله: «هلك أصحاب العقد ورب الكعبة، ولا آسى عليهم، يقولها ثلاثا» ليس في (ص) و(ح١).
(٦) قوله: «فتبعته إلى منزله» في (ص) و(ح١): «فتبعته حتى آتي منزله».

عَلَيَّ السَّلَامَ. قَالَ: ثُمَّ سَأَلَنِي، مِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ. قَالَ: أَكْثَرُ شَيْءٍ[1] سُؤَالًا. وَغَضِبَ. قَالَ: فَاسْتَقْبَلْتُ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ جَثَوْتُ عَلَى [٢/ ١٠٥و] رُكْبَتَيَّ، وَرَفَعْتُ يَدَيَّ هَكَذَا - وَمَدَّ ذِرَاعَيْهِ - فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَشْكُوهُمْ إِلَيْكَ، إِنَّا نُنْفِقُ نَفَقَاتِنَا، وَنُنْصِبُ أَبْدَانَنَا، وَنُرَحِّلُ مَطَايَانَا ابْتِغَاءَ الْعِلْمِ، فَإِذَا لَقِينَاهُمْ تَجَهَّمُوا لَنَا وَقَالُوا لَنَا. قَالَ: فَبَكَى أُبَيٌّ، وَجَعَلَ يَتَرَضَّانِي وَيَقُولُ: وَيْحَكَ، إِنِّي لَمْ أَذْهَبْ هُنَاكَ. ثُمَّ قَالَ أُبَيٌّ: أُعَاهِدُكَ لَئِنْ أَبْقَيْتَنِي إِلَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ لَأَتَكَلَّمَنَّ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا أَخَافُ فِيهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ. قَالَ[2]: ثُمَّ انْصَرَفْتُ عَنْهُ وَجَعَلْتُ أَنْتَظِرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْخَمِيسِ خَرَجْتُ لِبَعْضِ حَاجَتِي، فَإِذَا الطَّرِيقُ مَمْلُوءَةٌ مِنَ النَّاسِ، لَا آخُذُ فِي سِكَّةٍ[3] إِلَّا اسْتَقْبَلَنِي / النَّاسُ. قَالَ: فَقُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ قَالُوا: إِنَّا نَحْسِبُكَ [٢/ ٢٢٧]
غَرِيبًا. قَالَ: قُلْتُ: أَجَلْ. قَالُوا: مَاتَ سَيِّدُ النَّاسِ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ. قَالَ: فَلَقِيتُ أَبَا مُوسَى بِالْعِرَاقِ، فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ: هَلَّا كَانَ يَبْقَى حَتَّى تَبْلُغَنَا[4] مَقَالَتُهُ. **[إتحاف: ١٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٩٢٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ وَهُوَ بِعَرَفَةَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، جِئْتُ مِنَ الْكُوفَةِ وَتَرَكْتُ بِهَا مَنْ[5] يُمْلِي الْمَصَاحِفَ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِهِ. قَالَ: فَغَضِبَ عُمَرُ، وَانْتَفَخَ حَتَّى كَادَ يَمْلَأُ مَا بَيْنَ شُعْبَتَيِ الرَّحْلِ، ثُمَّ

---

(١) في الأصل: «شيئا»، وأثبتنا الصواب من (ص) و(ح١).
(٢) ليست في (ص).
(٣) في (ح١): «السكة».
(٤) قوله: «حتى تبلغنا» في (ح١): «فتبلغنا».
(٥) سقطت من الأصل، وضبب فوق «يملي»، ومحلها بياض في (ص) قدر كلمة، والمثبت من (ح١) وبعدها بياض قدر كلمة، والذي في السنن الكبرى للبيهقي (٢١٢٩) من طريق الحاكم: «وتركت بها رجلا يملي المصاحف».

قَالَ: وَيْحَكَ مَنْ هُوَ؟ قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ[1]. فَمَا زَالَ يُطْفِئُ وَيُسِرُّ الْغَضَبَ حَتَّى عَادَ إِلَى حَالِهِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: وَيْحَكَ، وَاللَّهِ مَا أَعْلَمُهُ بَقِيَ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ هُوَ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ، سَأُحَدِّثُكَ عَنْ ذَلِكَ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَزَالُ يَسْمُرُ فِي الْأَمْرِ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَنَّهُ سَمَرَ عِنْدَهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَأَنَا مَعَهُ، ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَخَرَجْنَا نَمْشِي مَعَهُ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَمِعُ قِرَاءَتَهُ، فَلَمَّا أَعْيَانَا أَنْ نَعْرِفَ مَنِ الرَّجُلُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أُنْزِلَ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ**». ثُمَّ جَلَسَ الرَّجُلُ يَدْعُو، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَهُ: «**سَلْ تُعْطَهْ**». قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَأَغْدُوَنَّ إِلَيْهِ فَلَأُبَشِّرَنَّهُ. قَالَ: فَغَدَوْتُ إِلَيْهِ لِأُبَشِّرَهُ، فَوَجَدْتُ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدْ سَبَقَنِي فَبَشَّرَهُ، وَاللَّهِ مَا سَابَقْتُهُ إِلَى خَيْرٍ قَطُّ إِلَّا سَبَقَنِي إِلَيْهِ[2]. **[إتحاف: ١٥٧١٢]**

[٢٩٣٠] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظُ [٢/١٠٦ظ] بِالْكُوفَةِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ بِشْرِ بْنِ مَعْرُوفٍ، ثَنَا مُصْعَبُ بْنُ الْمِقْدَامِ الْخَثْعَمِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أُنْزِلَ فَلْيَقْرَأْ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ**»[3].
[إتحاف: ١٥٧١٢]

[٢٩٣٠] وافقه الذهبي.

---

(١) زاد في (ح١): «قال».
(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣٦، ١٧٥)، والنسائي في الكبرى (٨١٩٩)، وأبو يعلى في المسند (١٩٤، ١٩٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٥٦).
وأخرجه وأحمد في المسند (٢٦٥)، وزاد بعد علقمة القريع بن قيس أو ابن قيس، والنسائي في الكبرى (٨٢٠٠) وزاد قيس بن مروان.
(٣) انظر تخريج الذي قبله.

[٢٢٨/٢] حَدِيثُ / عَلْقَمَةَ عَنْ[١] عُمَرَ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَأَتَوَهَّمُهُمَا لَمْ يَصِحَّ عِنْدَهُمَا سَمَاعُ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ مِنْ عُمَرَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَلَهُ شَاهِدٌ مُفَسَّرٌ مِنْ حَدِيثِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ:

[٢٩٣١] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْفَارِسِيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الْفَارِسِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُوَيْسِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ صَخْرٍ الْأَيْلِيِّ[٢]، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَهُوَ يَقْرَأُ حَرْفًا حَرْفًا، فَقَالَ: «**مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ كَمَا أُنْزِلَ، فَلْيَقْرَأْهُ[٣] عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ**»[٤].

[إتحاف: ١٥٧١٢]

[٢٩٣٢] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ[٥] أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْمُثَنَّى بْنِ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا أَبِي[٦]، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ قَالَ: أَتَى عَلَيَّ رَجُلٌ وَأَنَا أُصَلِّي، فَقَالَ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، أَلَا أَرَاكَ تُصَلِّي وَقَدْ أُمِرَ بِكِتَابِ اللَّهِ أَنْ يُمَزَّقَ كُلَّ مُمَزَّقٍ؟ قَالَ: فَتَجَوَّزْتُ فِي صَلَاتِي، وَكُنْتُ أُحْبَسُ، فَدَخَلْتُ الدَّارَ، وَلَمْ أُحْبَسْ، وَرَقِيتُ وَلَمْ أُحْبَسْ، فَإِذَا أَنَا بِالْأَشْعَرِيِّ وَحُذَيْفَةُ وَابْنُ مَسْعُودٍ يَتَقَاوَلَانِ، وَحُذَيْفَةُ يَقُولُ لِابْنِ مَسْعُودٍ: ادْفَعْ إِلَيْهِمْ هَذَا

[٢٩٣٢] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «من».
(٢) هو إسماعيل بن صخر الأيلي. الثقات لابن حبان (٨/ ٩٢)، والجرح والتعديل (٢/ ١٧٨) رقم (٦٠٠)، والتاريخ الكبير (١/ ٣٦٠).
(٣) في (ح١): «فليقرأ».
(٤) أخرجه البزار في المسند (١٤٠٤)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٣٢٦).
(٥) في الأصل: «أبو معبد».
(٦) قوله: «ثنا أبي» سقط من (ص) و(ح١).

الْمُصْحَفَ. قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَدْفَعُهُ، أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً، ثُمَّ أَدْفَعُهُ إِلَيْهِمْ؟ وَاللَّهِ لَا أَدْفَعُهُ إِلَيْهِمْ[1]. [إتحاف: ١٣٠٢٨]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٩٣٣] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَمْزَةَ[2] بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: لَقَدْ قَرَأْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعِينَ سُورَةً وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ذُو ذُؤَابَتَيْنِ يَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيَانِ[3]. **[إتحاف: ١٢٥٢٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلِهَذِهِ الزِّيَادَةِ شَاهِدٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ:

[٢٩٣٤] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَنْظَلِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

[٢٩٣٣] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الشاشي في المسند (٨٠١).

(٢) كذا في (ص) و(ح١)، وفي الأصل: «حفص»، وعليها لحق غير موضح بالهامش، وفي مصادر التخريج من طريق وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق: عن خمير بن مالك. وغالب الظن أن ما هنا خطأ في الرواية. والله أعلم.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣٦٩٧، ٣٨٤٦، ٣٩٠٦، ٤٢١٨)، والبزار في المسند (١٧٠٨، ١٩٢٩، ١٩٥٧، ١٨٣٠)، والنسائي في المجتبى (٥٠٦٣، ٥٠٦٤)، وفي الكبرى (٩٢٧٨، ٩٢٧٩)، وأبو يعلى في المسند (٥٠٥٢)، وابن حبان في الصحيح (٧٠٦٤-الإحسان)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٥٦٤)، وفي المسند (٢٨٦)، والطبراني في المعجم الكبير (٩/ ٧٤) رقم (٨٤٣٣، ٨٤٣٥، ٨٤٣٦)، (٩/ ٧٥) رقم (٨٤٣٧، ٨٤٣٩، ٨٤٤٠)، (٩/ ٧٦)، رقم (٨٤٤١، ٨٤٤٣، ٨٤٤٤، ٨٤٤٥)، والشاشي في المسند (٤٤٢، ٥٨٨، ٨٥٩، ٨٩٢)، وابن أبي داود في المصاحف (٦١).

الْأَسَدِيِّ[1] قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ [٢/١٠٦و] يَقُولُ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبْعِينَ سُورَةً، أَحْكَمْتُهَا قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ[2].

[إتحاف: ١٣٣٢٤]

[٢٩٣٥] حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنُ السَّمَّاكِ إِمْلَاءً فِي مَسْجِدِهِ بِبَغْدَادَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْبَلَدِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الصَّنْعَانِيُّ، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، / حَدَّثَنِي ٢/٢٢٩ أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: قَعَدْنَا نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْنَا: لَوْ نَعْلَمُ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَمِلْنَا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ۝١ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٢ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٣ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ﴾، إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، وَقَرَأَهَا عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. زَادَ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ فِي حَدِيثِهِ: وَقَالَ لَنَا الْأَوْزَاعِيُّ: قَرَأَهَا عَلَيْنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ هَكَذَا. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: وَقَرَأَهَا عَلَيْنَا الْأَوْزَاعِيُّ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ هَكَذَا. قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَقَرَأَهَا عَلَيْنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ هَكَذَا. قَالَ لَنَا أَبُو عَمْرٍو ابْنُ السَّمَّاكِ: وَقَرَأَهَا عَلَيْنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْهَيْثَمِ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ هَكَذَا[3].

قَالَ الْحَاكِمُ: وَقَرَأَ عَلَيْنَا أَبُو عَمْرٍو ابْنُ السَّمَّاكِ مِنْ أَوَّلِ السُّورَةِ إِلَى آخِرِهَا

[٢٩٣٥] وافقه الذهبي.

---

(١) في النسخ: «الأسعدي»، والمثبت من الإتحاف، ولم نجد من قال في نسبه: الأسعدي.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢١٦٧).

(٣) أخرجه الدارمي في المسند (٢٤٣٥)، والترمذي في الجامع (٣٣٠٩)، وأبو يعلى في المسند (٧٤٩٧، ٧٤٩٩)، وابن حبان في الصحيح (٤٥٩٤-الإحسان).

هَكَذَا،[1] وَقَرَأَهَا عَلَيْنَا[2] الْحَاكِمُ مِنْ أَوَّلِ السُّورَةِ إِلَى آخِرِهَا هَكَذَا. **[إتحاف: ٧١٨٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٩٣٦] حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ وَبِشْرُ بْنُ مُوسَى الْأَسَدِيُّ وَالْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ التَّمِيمِيُّ، قَالُوا: ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّالَحِينِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ شُمَاسَةَ حَدَّثَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: كُنَّا حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُؤَلِّفُ الْقُرْآنَ إِذْ قَالَ: «**طُوبَى لِلشَّامِ**». فَقِيلَ لَهُ: وَلِمَ؟ قَالَ: «**إِنَّ مَلَائِكَةَ الرَّحْمَنِ بَاسِطَةٌ أَجْنِحَتَهَا عَلَيْهِمْ**»[3]. **[إتحاف: ٤٨٠٦]**

رَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ:

[٢٩٣٧] حَدَّثَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثَنَا أَبِي، سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَاسَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُؤَلِّفُ الْقُرْآنَ مِنَ الرِّقَاعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [٢/١٠٧ظ] «**طُوبَى لِلشَّامِ**». فَقُلْنَا: لِأَيِّ شَيْءٍ ذَاكَ؟ قَالَ: «**لِأَنَّ مَلَائِكَةَ الرَّحْمَنِ بَاسِطَةٌ أَجْنِحَتَهَا عَلَيْهِمْ**»[4]. **[إتحاف: ٤٨٠٦]**

[٢٩٣٧] وافقه الذهبي.

---

(١) زاد في (ص): «قال». (٢) زاد في الأصل: «وقرأ علينا».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢١٦٠٦، ٢١٦٠٧)، والترمذي في الجامع (٣٩٥٤)، وابن حبان في الصحيح (١١٤، ٧٣٠٤-الإحسان).

(٤) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ؛ وَفِيهِ الْبَيَانُ الْوَاضِحُ أَنَّ جَمْعَ الْقُرْآنِ لَمْ يَكُنْ مَرَّةً وَاحِدَةً، فَقَدْ جُمِعَ بَعْضُهُ بِحَضْرَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جُمِعَ بِحَضْرَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَالْجَمْعُ الثَّالِثُ وَهُوَ تَرْتِيبُ السُّوَرِ كَانَ فِي خِلَافَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ[1] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

[٢٩٣٨] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَّافُ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، ثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ يَوْمَ
[٢/٢٣٠] الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَجَلَسْتُ قَرِيبًا مِنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، فَقَرَأَ النَّبِيُّ / ﷺ سُورَةَ بَرَاءَةَ، فَقُلْتُ لِأُبَيٍّ: مَتَى نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ؟ قَالَ: فَتَجَهَّمَنِي وَلَمْ يُكَلِّمْنِي. قَالَ: وَذَكَرَ الْحَدِيثَ[2]. **[إتحاف: ١٧٥٨٥]**

هَكَذَا وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِي، وَطَلَبْتُهُ فِي الْمَسَانِيدِ[3] فَلَمْ أَجِدْهُ بِطُولِهِ، وَالْحَدِيثُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

[٢٩٣٩] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ[4]، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَيَّ الْقِرَاءَتَيْنِ تَرَوْنَ كَانَ آخِرَ الْقِرَاءَةِ؟ قَالُوا: قِرَاءَةَ زَيْدٍ. قَالَ: لَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْرِضُ الْقُرْآنَ كُلَّ سَنَةٍ عَلَى جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ،

[٢٩٣٨] وافقه الذهبي.
[٢٩٣٩] وافقه الذهبي.

---

(١) قوله: «ابن عفان» ليس في الأصل.
(٢) انظر تخريج الحديث رقم (١٠٧٢).
(٣) في (ص) و(ح١): «المساند».
(٤) في الإتحاف: «سعيد بن منصور».

فَلَمَّا كَانَتِ السَّنَةُ الَّتِي قُبِضَ فِيهَا عَرَضَهُ عَلَيْهِ عَرْضَتَيْنِ، فَكَانَتْ قِرَاءَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ آخِرَهُنَّ(1). [إتحاف: ٨٧٨٣]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ(2)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ، وَفَائِدَةُ الْحَدِيثِ ذِكْرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.

[٢٩٤٠] أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَيْرٍ الْخُلْدِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَغَوِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ قَالَ: عُرِضَ الْقُرْآنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَرَضَاتٍ، فَيَقُولُونَ: إِنَّ قِرَاءَتَنَا هَذِهِ هِيَ الْعَرْضَةُ الْأَخِيرَةُ(3)(4). [إتحاف: ٦١١٣]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ بَعْضُهُ، وَبَعْضُهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٩٤٠] وافقه الذهبي.

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٤٩٤، ٢٩٩٩)، والبزار في المسند (٤٩٢٣).

(٢) سقطت من (ص) و(ح١).

(٣) في (ص) و(ح١): «الآخرة».

(٤) أخرجه البزار في المسند (٤٥٦٤).

فهرس الموضوعات